ملا نصرو

حاشية مطول لملا خسرو

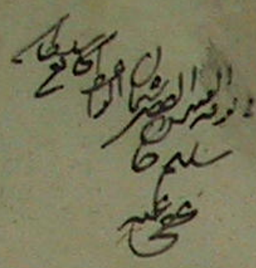

T.
MİLLÎ EĞİTİM BAKANLIĞI
RAGIP PAŞA KÜTÜPHANESİ
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 1065

RAGIP P.
Ka. N.
1221

الحمد لله الذي هدانا الى تلخيص المعاني بمفتاح البيان ٠ وحدانا الى ايضاح
المباني بمصباح التبيان ٠ والصلوة على سيدنا محمد المؤيد باسرار
البلاغة دلائل اعجازه ٠ والمشيد اركان الدين بما انزل عليه مع نهاية
ايجازه ٠ وعلى اله مصابيح انوار التنزيل ٠ وصحبه مفاتيح اسرار التاويل
ما هدر الحمام على العرعر ونا ح ٠ وتضوع العرار في النجد وفاح وبعد
فان اولى ما يبتدى ان يصرف اليه الهمم ٠ واعلى ما يحق ان يضعه الامم على
القمم ٠ ما يتوصل به الى اسرار الكتاب الحكيم ٠ ويتوسل به الى انوار
الخطاب الكريم ٠ الذي لا يبلغ عابر عبره ٠ ولا غايش قعره ٠ وهو
علم المعاني والبيان ٠ الموقف على نكت نظم القران ٠ والمنشر لفرائده
المكنونة ٠ والمثير لغرائبه المخزونة ٠ بل المرقاة المنصوبة لاعتلا درجي
حقايقه ٠ والمشكاة المرفوعة لاجتلا ءجي دقايقه ٠ وقد صنف فيه كتب
معتبره ٠ مطولة ومختصره ٠ لاكالمطول للمحبر المحقق والبحر المدقق ٠ علامة
العلما ٠ وبحر الذي لا يتنهى ٠ ولكل لجي ساحل سعد الملة والدين ٠ حشره الله
تعالى مع الصديقين ٠ الذي نصب رايات العلم بعد انتكاسها ٠ ورفع
ايات الفضل غب اندراسها ٠ بل فتش عجاف العلم بارواح انفاسه ٠
ونشر غدير الجهل باثصباب انفاسه ٠ ولوان لي في كل منبت شعرة
لسانا بيت المدح كنت مقصرا ٠ فانه في الظاهر شرح التلخيص ٠ وفي الحقيقة
شرح كتب الفن بلا تخصيص ٠ تراه القسطاس في العلوم العربية والميزان
والاساس في الفنون الادبية والبيان ٠ من ابتغى الارتقا الى معارج

التحقيق

التحقيق فحاوله نال مبتغاه ٠ او اشتهى الاعتلا على مدارج التدقيق فزاوله
فاز بمشتهاه ٠ كتاب معانيه خلال سطوره ٠ جواهر في درج كواكب في
برج ٠ وقد علق عليه افضل المتاخرين واكمل المتبحرين ٠ امام عصره فخر
دهره ٠ سيد المحققين وسند المدققين السيد الشريف عامله بلطفه اللطيف
حواشي كشفت عن وجوه فرايده نقابا ٠ وذللت عن شعاب الوصول الى
موائده صعابا ٠ مشتملة على اعتراضات سلمها الفضلا في كل عصر وزمان ولم
يقصد احد له قبلها الى هذا الا وان لكنه كاثري لم يرفع الاستار عن اكثر اسراره
ولم ينصب المنار لمعظم انواره ٠ لا لعجز في شانه او قصور في بيانه بل لاجتلابه ما
لا يراه غيره الا بالامعان ٠ واستماعه ما لا يسمعه سواه الا بالاعلان ٠ فان لا
يحصل الا النتج لمن يرد بها موارد الشرح فلم يكن بد مما يحبش به شرايده الابية
بجذاميرها ٠ ويفرش به فرايده الصفيه بجذافيرها ٠ مع دفع ما يمكن دفعه من
انظار الفاضل واعتراضاته ورد ما يات رده من مناقشاته وهذا صنيع لا
يراعي حقوقه ٠ سوى من يعين الله في كل شانه ثم اني بعد ما صرفت حده من
عمري وبذلت عدة من ايام دهري الى اقتناء فوايد هذا الشرح واستطلاع
فرايده والخوض في غماره والغوص على فرايده على الكل خلان ان رح واحبا به
وافضل اخوانه واصحابه الذي سمع منه هذا الكتاب مرة بعد مرة واستفاد منه
فوايده كرة بعد كرة بواسماء الله تعالى على غرف الجنان وافاض عليها شآبيب
الغفران اقبلت بجامع الهمة على التوصل الى تبين مراسمه واستنهضت الرجل
والخيل الى التوصل الى تيقن معالمه فجربت على الحروف كالقلم واقمت كالمداد
حتى تحققت المرام وتنبهت لتمام المراد مع فوايد ريقة سمحت بها يد الفكر الفاتر
باذن الوهاب وفرايد انيقة فاضت على من علم الصواب وعرجت
على ربع فوايد الفاضل المحشي وخدمت في بابها حتى انست الخدرات
من وراء حجابها بل كشفت جلابيب فرايدها فميزت غثها عن سمينها
وفتقت رتق فرايدها ففرقت بين رضيضها وثمينها فلما اجتمع عندي ما
اذا انظمته في سلك التحرير اوصورته في اطن التقويم بالطف التصوير
يغلو ثمنه عند اولي الابصار ويعلو صداقه لدى اخبار الاحرار ويتلقاه بالبشر
من هو من الاوداء وان طوي الكشح عنه من في قلبه داء ويستعذب به

مشارع السراوردون وان استبشع زلاله فاقدوا الذوق المارودون
اردت ان انظمه على النمط المذكور وقصدت ان اصوره على الوجه المزبور
فاستخرت الله تعالى في ابداء ما اردته وانشاء ما قصدته فلخصم العزم و
استحكم المهم شرعت فيه راجيا من الوهاب ان يهديني سبيل الصواب
وهو حسبي ونعم الوكيل **قال** الشارح النحرير تغمده الله بغفرانه الحمد لله الذي
الهمنا حقايق المعاني ودقايق البيان **اقول** حمدا لله تعالى على بعض انعامه
الى صحة المناسب للمقصود رعاية لبراعة الاستهلال وآثر بالالهام
بمعناه اللغوي اعني القاء المعنى في الروع بطريق الفيض او الاستفاضة لا
المعنى الاصطلاحي لانه حصول العلم بحقايق المعاني ودقايق البيانة على اي معنى
شملا من المعاني المناسبة كاسياتي ليس بطريق الفيض وآثر بالضمير ما يعمه وغيره
للضمير الواحد المطاع لانه لا يناسب مقام الخضوع وآثر بالمعاني والبيانة
الفنين المخصوصين فانثر الحقايق في المعاني والدقايق في البيانة لان المراد
بحقايق المعاني ودقايق البيان اما الخواص من حيث الافادة واما المايز
المتعلقة بها وايا ما كان فالمناسب بالاولى الحقايق وبالثانية الدقايق
وذلك لان الحقايق جمع حقيقة من حق الشيء يحق اثبت او حققته بمعنى
اثبته وفن المعاني انما يطلع على المراد من الكلام اعني المعاني والخواص المستفادة
من الكلام المشتمل على الكيفيات والخصوصيات المناسبة للمقام
فناسب بها الحقايق لكونها امورا ثابتة متحققة من حاق اللفظ وبالمايز
المتعلقة بها ايضا والدقايق جمع دقيقة وهي عبارة عن كل ما يدق مسلكه
والبيان انما يطلع على تمام المراد من الكلام اعني ما يعتبر في دلالة الكلام على
ذلك المراد من مراتب الوضوح زيادة ونقصانا فناسب به الدقايق
وبالمايز المتعلقة به ايضا فجمع الضمير عبارة عن علمي المعاني والبيان
ان كان المراد المسائل او مطلق البقايا ان كانا لخواص من حيث الافادة او
كيفيتها وايا ما كانا فاضافة الحقايق الى المعاني والدقايق الى البيانة بمعنى
اللام وانما جاز عودها الى البيانية ايضا اذا اريد بها المسايل او لان التدقيق
انما يعتبر بعد التحقيق والبيان شعبة من المعاني فرع عليه ومتأخر في
الاعتبار عنه لان المعاني كما عرفت يبحث عن الخواص من حيث

الافادة

الافادة والبيانة من حيث كيفية الافادة فاستعمل الاصل في الاصل والفرع
في الفرع ويجوز ان يراد بالمعاني الصور العقلية المدلول عليها بالالفاظ وبالبيان
المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير فوجه ايثار الحقايق في المعاني والدقايق
في البيان على هذا الوجه ان الصور العقلية امور ثابتة لا تتصف من حيث
هي هي بالدقة فينا سبها الحقايق واما الذي يعبر عنها فهو الذي يجري فيه الدقة
لان بعض الالفاظ اوضح دلالة على المعنى وبعضها اخفى كما لا يخفى فينا سبها
الدقايق فح يكون الضمير عن افراد الانسان مطلقا واضافة الحقايق الى
المعاني والدقايق الى البيان للبيان لا يقال لا يجوز ان يراد بالمعاني والبيانة
الفنان المخصوصان بقرينة البدايع فكيف ان تجعلا اصلا في الارادة لانا
نقول يجوز ان يكون تلك العبارة اشارة الى عدم الاعتداد بشان البديع
لكونه خارجا عن افادة البلاغة واما جعلها اصلا في الارادة فلانه الانسب
لبراعة الاستهلال **قال** وخصصنا ببدايع الايادي وروايع الاذان **اقول**
عطف بهذه القرينة على الاولى لاتفاقهما في الخبرية لفظا ومعنى ووجود جامع
بين طرفيها لان المسند اليه فيهما واحد وبين المسندين مناسبة لان المراد
بمفعول خصصنا اما مطلق الافراد الانسانية وببدايع الايادي وروايع
الاذان العلوم والمعارف او المراد به العلمان بهما وبالمايز بين العلمين وايا
ما كان يناسب قوله الهمنا سواء اريد بالمعاني والبيان الفنان اولا وتخصيص
الشيء بامر عبارة عن جعله من الاشياء متميزا بذلك الامر ومنفردا به وحاصله قصر
الامر على ذلك الشيء فالمجرور بالباء هو المقصور دون المقصور عليه
كما سبق الى الوهم وقد تدخل في المقصور عليه والشايع العربي هو الاول
فان قلت التخصيص ح لا يكون نعمة لان نفي النعمة عن شيء لا يكون
نعمة للغير فكيف حمد الله على ذلك التخصيص قلت النعمة كما قال صاحب
الكشاف عبارة عن نفع قصد به الاحسان فعدم التسوية بين انواع
الحيوان نعمة عظيمة ينتظم بها مصالح العالم فانه لو كان جميع انواع الحيوان
انسانا لفاتت المقاصد المرتبطة بسائر الانواع فعدم اعطاء العقل وما
يتبعه من الكمالات سائر الانواع نعمة تستحق الشكر ويسمى لهذا زيادة
انشاء الله تعالى والبدايع جمع بديعة بمعنى غريبة والايادي جمع اليد جمع يد

بمعنى النعمة والروايع جمع رايعه وهى اما واوى من راعنى الشئ بمعنى اعجبنى
او يائى من راعت الحنطة اى زكت ونمت واضافة البدايع الى
الايادى والروايع الى الاحسان بمعنى من او اللام واقراد الاثنين
بمنع جعلهما من قبيل جرد قطيفه قال اتقن بحكمته نظام العالم على وفق ما
اقتضته الحال اقول فصل بهذه القرينه عما قبلها لكونها استيناقا جوابا
عن السوال عن سبب الحكم اما بالنسبة الى القرينه الاولى فكان يقال
لم الهم العلماء العلمين المخصوصين او عامة البلغاء الخواص مطلقا فقال
لانه اتقن نظام العالم فانه اذا علم الخواص اما بالكسب او بالبديهه حصل
العشور على درجات البلاغة فتحصيل الاطلاع على اعجاز القران المودى
الى تصديق النبى الذى هو سبب نظام العالم فان به يرتفع الظلم والعدوان
ويثبت العدل والانصاف بين النفوس المجبولة على العصيان
بذا اذا اريد بالمعانى والبيان العلمان المخصوصان واما اذا اريد بهما
المعنيان اللغويان فيقال لم الهم الا فراد الاثنينية المعانى والتعبير
عنها فالجواب قوله لانه اتقن نظام العالم فان الانسان كما استعرفه
مدنى بالطبع محتاج فى نفيشه الى اجتماعه مع بنى نوعه ليتعاونوا فى تحصيل
الحوايج الضرورية وهذا موقوف على ان يتصور كل احد مقصوده ويعرف
صاحبه ما فى ضميره فلما اراد الله تعالى اتقان نظام العالم الهم مقاصدهم
والتعبير عنها لتكمل المصلحة واما بالنسبة الى القرينة الثانية فكان يقال
لم خصصهم بالايادى البديعة فيقال لانه اتقن نظام العالم فلو لم يخصصهم بها
لم تتفاوت المراتب فتفاوت المصالح المبنية على ذلك التفاوت
متعالوا انحصر جنس الحيوان فى نوع الانسان ولم يوجد سائر الانواع لفقد
المصالح المتعلقة بها كحمل الاثقال والحرث ونحو ذلك فلما اراد الله
احكام نظام العالم بمقتضى حكمته جعل انواع الحيوان متفاوتة يحتاج بعضها
الى بعض لتكمل المصلحة وتتم الفايدة والاتقان الاحكام والحكمة علم الاشياء
على ما هى عليه فى نفس الامر والعمل على وفق الصواب والباء للسببية
ونظام العالم ترتيب احواله واوضاعه والحال هو الى ضرب من الزمان ولا
شك ان كل عصر من الزمان يقتضى ما يناسبه من النظام وهو السر فى

جريان النسخ فى الاحكام قال واورد برافقه فرق الانام اقول عطف
هذه القرينه على ما قبلها لوجود جامع بينهما لان المسند اليه فيهما واحد
والمسند ان متناسبان والايراد الادخال او الاحضار والرافقه
اشد الرحمة والفرق جمع فرقه وهى قطعة من الشئ والانام كل
ما على الارض من دابة وقيل الانس والجن ومعنى ايرادها فى تلك
الطرف اعطاء كل منها ما يليق بها من الكمال قال والصلوة على نبيه
اقول الصلوة لغة الدعاء وابقى عليه فيما صدر عن الملايكة والمومنين
للمومنين قال تعالى صل عليهم ان صلوتك سكن لهم وقد ورد فى
الحديث بيان صلوة الملايكة على من جلس منتظر الصلوة بقولهم اللهم اغفر
له اللهم ارحمه وبهذا دعاء واما الصلوة من الله تعالى على عباده فقيل بمعنى
الرحمة وقيل هى ايضا بمعنى الدعاء بمعنى يصلى عليهم بدعواته لانه لا يصال
الخير اليهم فصلاته على النبى تعظيم شانه فى الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته
وابقاء شريعته وفى الاخرة بتشفيعه فى امته وتضعيف اجره ومثوبته
ينبع بالعين المهملة بمعنى خرج والفيض الاصل والكرم ايثار الغير بالخير
وينبع بالغين المعجمة بمعنى ظهر والدوحة الشجرة العظيمة من اى شجر كان والمسن
بفتح السين الفصاحة فقوله والفصاحة تفسير له والمراد بالفيض والدوحة
هنا اما ادم او ابراهيم او اسمعيل عليهم السلام ومن خرج وظهر اما الاولاد
مطلقا او الانبياء منهم قال وعلى اله واصحابه الذين بهم تملا اقول
قوله بهم متعلق بقوله تملا اى لم قدم للحصر والغرة بياض فى جبهة الفرس
فوق الدرهم والحق كل كلام او اعتقاد طابقه الواقع والمراد به دين الاسلام
والدين لغة الطاعة وعرفا وضع الهى سايق لذوى العقول باختيارهم المحمود
الى ما هو خير بالذات والمراد منها الشريعة المحمدية الواجبة الاتباع كسبه
الحق اولا بطريق توصل اكبرها الى المرام على سبيل الاستعارة المكنيه واثبت له
لازم المشبه به اعنى الغرة على سبيل الاستعارة التخييليه والغرة التلالو
على سبيل الترشيح والمراد بتلالو غرة الحق غاية وضوحه وكمال اشتهاره ثم
شبهه ثانيا بنجم يهتدى بنوره كل ضال عن الطريق على سبيل المكنيه واثبت
له لازمه اعنى الوجه على سبيل التخييليه والوجه الاشراق على وجه الترشيح

والمراد ايضا غاية الوضوح ونهاية الاشتهار فانه قيل نسبة التلالو والاشراق
الى الال والاصحاب غير مستقيمة لحصولها من حضرة الرسول صلى الله عليه وسلم
فلا يستقيم الحصر المستفاد من بهم فلنا ثبوت اصل الدين وظهوره انما هو بتلك
الحضرة واما كمال وضوحه فانما هو بروايتهم وارائهم واجماعهم فاستقام النسبة
والحصر على انه يجوز ان يكون غير حقيقي اصحل المكشف والدجى الظلمة والباطل
كل كلام او اعتقاد لا يطابقه الواقع والمراد به ههنا الكفر والنور كيفية (بنفسها
ومظهره لغيرها والبقين جازم مطابق للواقع والمراد به الايمان بالله تعالى
وبما جاء به الرسول شبه الكفر بليل مظلم لا يهتدي فيه الطالب الى المقصود
واثبت له لازم المشبه به اعني الليل وهو الظلمة ثم ملايم المشبه به وهو
الاضمحلال وشبه الايمان بشئ نير يهتدي به الى مقاصد واثبت له لازم
المشبه به وهو النور ثم ملايم المشبه به وهو اللمعان **قال** وبعد فان
احق الفضايل بالتقديم **اقول** شرع في مناقب الفن المشروع فيه
المرغبة في تقديم تحصيله على تحصيل سائر العلوم ولكون تحصيل الفن المقصود
ترغيبه وتعظيمه بعد التعميم اول على زيادة الترغيب والتعظيم رغب
في المطلق اولا بقوله فان احق الفضايل بالتقديم الى اخره وفي المقيد المطلوب
ثانيا بقوله لاسيما علم البيان يعني ان اليق الكمالات بتقديم تحصيلها على
تحصيل سائر الكمالات واسبقها في استحقاق التعظيم هو التحلي بحقايق
العلوم والمعارف اي التصديقات والتصورات او ادراك الكليات
والجزئيات او المركبات والبسايط والاقدام على الاحاطة بنكت و
لطايف في الصناعات فان الاقدام على تحصيل الكمال فضيلة بالنسبة
الى الاحجام ستوجبه للتعظيم وانما كان التحلي والتصدي احق واسبق لانه
حقايق العلوم ولطايف الصناعات هي التي لاشرف الا وهي السبيل
اليه ولا خير الا وهي الدليل عليه ولا منقبة الا وهي ذروة سنامها ولا
مفخرة الا وباصحتها وتمامها فعلى المتكمل نفسه ان يحصلها قبل تحصيل سائر
الفضايل ويقدم على انتقاد ما سنح للاواخر والاوايل الصناعة عبارة
بكيفية العمل سواء حصل بمزاولة العمل كعلم الخياطة او لا كعلم الطب
كل نقطة من بياض في سواد وعكسه ونكت الكلام لطايفه واسراره

سميت

سميت بالحصول بفكرة لانخلو صاحبها غالبا عن نكت في الارض بل
لحصولها بحالة فكرية شبيهة بالنكت فان قيل كيف جاز عطف التصدي
على احقها وهو خبر عن المعطوف وحده اعني واسبقها على التحلي على احقها
وهو خبر عن المعطوف عليه وحده اعني احق الفضايل قلنا اذا اتحد المخبر
بتعدد المخبر عنه حقيقة فان كان متحد اللفظ لايستعمل الخبر ان بغير عاطف
كقوله بداك يد خيرها يرتجى واخرى لاعدايا غايضه وان كان المخبر عنه
متعدد اللفظا معطوفا بعضه على بعض كان العطف في الخبر اولى ليكون
على ونيرة المخبر عنه والسر في العطف ان مال المعنى الى التوزيع الا
ان القصد في الظاهر لامن اللبس الى ربط المجموع بالمجموع فلابد من
ارادة الجمع **قال** لاسيما علم البيان **اقول** قال الشارح في شرح المفتاح
كلمة لاسيما للاستثناء بمعنى اخرج لا بعدها عما قبلها في ان الحكم فيه بطريق
الاولى وحقيقتها ان لا نفي جنس وسي بمعنى مثل اسم لا وما بعدها قد
يخفض على ان ما مزيدة او بمعنى شئ وما بعدها بدل عنها اي لامثل علم البيان
فانه اشرف العلوم شانا وارفعها مكانا للتحلي بحقايقه والتصدي لاحاطة
نكته ولطايفه مكون اليق بالتقديم واسبق في استحقاق التعظيم بطريق الاولى
وقد يرتفع على خبر مبتدا محذوف والجملة صفة ما اي لامثل شئ هو علم
البيان وقد ينصب بوجه بعيد وهو ان يجعل ما نكرة غير موصوفة وينصب
ما بعده بتقدير اعني والمراد بالبيان فن المعاني والبيان وحسبانك انهم
قد يطلقونه ويريدون بها واضافة العلم الى البيان للبيان والمطلع اسم
فاعل من باب الافعال صفة العلم او البيان ونظم القران كما سبجيء
تاليف كلمة مترتبة المعاني متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه
العقل لا تواليها في النطق من غير اعتبار معنى يقتضيه وليست النكت
باعتبار مجرد الالفاظ بل باعتبار هذا النظم ولهذا كان للطايف العلمين
مدخل فيه **قال** فانه كشاف عن حقايق التنزيل الق **اقول** لما وصف
البيان بصفة ستوجب تقديم تحصيله على تحصيل سائر الكمالات انتبها
بقوله فانه كشاف الى اخره واورد اسماء الكتب المشهورة المصنفة
في العربية على وجه لم يحم حوله شايبة تكلف وترك العاطف بين القرابن

كما نص عليه بعض محققي النحاة ص

لجميعها على نهج التعديد كقوله تعالى الرحمن علم القرآن خلق الانسان علمه البيان
كما صرح به في الكشاف الكشاف مبالغة الكاشف وهو متعد حذف
مفعوله وهو الاستار ونحوه والرائق المعجب صفة كشاف وفائق صفة مفتاح
يقال فاق الرجل اصحابه يفوقهم اى علاهم بالشرف ولا يخفى وجه اختياره
الحقايق في التنزيل والدقايق في التاويل بما قررناه سابقا والتبيان
مصدر بين على الشذوذ فان المصدر انما يجي على التفعال بفتح التاء مثل
التذكار والتكرار ولم يجي بالكسر الا حرفان ومما التبيان والتلقاء كذا
في الصحاح والمراد بالمصادر المذكورة في وصف البيان ليس المعاني المصدرية
بل هي بمعنى الفاعل وبيانه كونه مبينا له لان الاعجاز ان الاعجاز على المذهب
المنصور انما هو باعتبار البلاغة وهي انما تعرف بهذا العلم والمعالم جمع
معلم وهو الاثر الذي يستدل به على الطريق والتمحيص التبيين والشرح كذا
في الصحاح والفاصل من الكلام خلاف الواضح والمشكل الملتبس كانه
داخل في اشكاله اى امثاله والمعضل المعيي يقال اعضلني فلان اى اعياني
امره والتقريب جعل الشئ قريبا حذف مفعوله للاختصار والمتقرب الطالب
للغوص وهو النثر ول تحت الماء يقال غاص في البحر على اللؤلؤ فكانه قال
للغوص في بحار التنزيل على فرايده المجملة ومفصله وهي جمع فريده بمعنى الدرة
الكبيرة قال قواعد مكاينة في ضوء المصباح اقول فصله عما قبله لكونه
بيانا وتاكيدا له ولكونه استينافا جوابا للسوال الناشي عما قبله يعني ان قواعده
يكفي في اضاءة المصباح موصلا او الموصل الى انوار التاويل فكان
طريق الوصول الى انواره مظلم يحتاج الى مصباح يهتدي به اليها وقواعد
تشييد ذلك المصباح اشارة وضياء الموارد جمع مورد وهو موضع الورود
الى الماء والمراد ههنا اصول الفن وقواعده والترتاب النار ايقادها
والمراد ههنا الاشتباق ولهذا تعلق به قوله الى اسرار التنزيل ولباب
الشئ خالصه والآثار جمع اثر وهو ما بقي من رسم الشئ وضفا بالضاد
المعجمة لمعنى ثم وكان المراد بالتراب الطايف والخواص المضوع لها الكلام
المورثة للكلام الكمال وبالآثار المعاني الوضعيه يعني بهذا الفن ظهر
وتم بالنظر الينا الطايف المرتبة على معاني الالفاظ والعباب معظم الما

والاساليب جمع اسلوب وهو الفن والنوع فكان المراد
ههنا باساليبه انواعه المتعلق بها الكلام كالظاهر والنص والخفي
والمشكل والخاص والعام وغيرها وبالبحار المايل وبالعباب العلم
المشتمل على تلك المايل كاصول الفقه يعني ان ابتداء عذوبة العلم
المشتمل على مسايل متعلقة بانواع التنزيل وصفايه عن الكدورات
من هذا العلم والجار في به ومنه متعلق بظهر وعذب قد مالتحصر امام
ادعاء واما بالنظر الى ان هذا الفن هو المعلم لاعجازه الدال على انه من عند
الله تعالى انزله لبيان الاحكام من الحلال والحرام وغيرهما وقوله لا يدرك
البيت اعتذارا عن الاقتصار في الوصف على هذا المقدار والاطراء
المبالغة في المدح والسبق التقدم على الشئ والنزو في منه وما في ما وصفا
مصدرية ويحتمل الموصولة بتقدير به والالف للاشباع ومعنى البيت
ان الواصف المبالغ في المدح لا يحيط بخصايص ذلك الفن ولا يصل
الى نهاية مناقبه وان كان منه فيا من كل وصف صدر عنه او كل ما وصف
به من الصفات الى وصف اخر يعني وان وصف الى غير النهاية لان
الترقي من كل وصف الى اخر يقتضي عدم تناهي الاوصاف ولا يخفى حسن
اتيانا ببيت اخره وصفا عقيب فقرة اخرها وصفا قال ثم انه وقع
في ايدي جماعة الخ اقول وضع ثم للدلالة على ترتيب ما بعدها على ما قبلها
بالتراخي وكثيرا ما يجي لاستبعاد مضمون الجملة الثانية عن مضمون الاولى
وعدم مناسبته له كقوله تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون جي بها لاستبعاد
اشراك الكفار الاصنام بخالق السموات والارض وبهذا المعنى هو
المعنى ههنا لان تداول ايدي مثل هذه الجماعة الموصوفة بهذه الصفات
ذلك العلم الموصوف بتلك الصفات مستبعد جدا والمراد بوقوعه
في ايديهم تداولهم اياه بالبحث والمذاكرة وفيه رمز الى ان لاحظ لقلوبهم
عن الوقوف على لطائفه وبكونهم اسراء التقليد عدم خلاصهم عنه يستثنى
النظر والاستدلال فيتاتي لهم بذلك شرف الاستقلال كما سري لما
يحصل لهم النجاة عن طاعة المولى فلا يتاتي لهم شرف الاحراز طفق بكسر
الفاء وفتحها من افعال المقاربة والتعاطي التناول والوشيق الاحكام

والسديد التقويم فكان المراد من خير احكام للعقول وتقويم للراي وقوله
يحمون بيان وتاكيد لما سبق او صفة بعد صفة لجماعة وكذا قول الاتي لا
يخرج والحوم الدوران والتحرير التقويم كذا في الصحاح ومقاصد الفن
اصوله وقواعده والقيل والقال اسمان لمعنى القول يقال كثير القيل والقال
اذا كثر الاقوال المختلفة يعني انهم يدورون في تحرير مسايله حول الاقوال
المختلفة ولا يهتدون الى تحقيق المرام ويقتصرون من تقرير لطايفه على ذكر
الحال والمقام ولا يزيدون عليها شيا من لطايف ذلك الفن الجعابيم
بكسر الراء حبل فيه عدة عري يشد به البهم شبههم ببهايم مشدودة بحبل لا
يخلص عنه واضافة الربقة الى التقليد اما من قبيل اضافة المشبه الى المشبه
بالجبن الماء او باعتبار انه شبه التقليد بشخص له حبل يشد به بها مبالغة
في الذم وهذا هو المناسب لقوله هم اسراء التقليد وحتى في حتى يسرح
للسببية ويسرح منصوب بامضارعان والسرح السوم يقال سرحت
الماشية بنفسها اي سامت وسرحتها سرحا اي اسمتها بنفسي ولا بنفسي
والرياض جمع روضه وهي موضع فيه البقل والعشب اي الكلا الرطب
والاحداق جمع حدقه وهي سواد العين وفي السناد والسوم الى احداقهم رمز
الى انهم على تقدير خروجهم عن قيد التقليد مقتصرون على ظواهر الاشيا ولا
يتجاوزن الى تعقل الحقايق فيناسب المقصود وهو المبالغة في الذم و
الغشاوة الغطا، واضافتها الى التعصب كاضافة الربقة الى التقليد
في احتمال الوجهين الا في رجحان الثاني والبصيرة القوة العاقلة والانطباع
الانتقاش والتصير في الاصل ما تخفيه في نفسك ثم اطلق على محله وهو
القلب واضافة الدقايق الى التعقل من قبيل اضافة الشي الى سببه اي
الدقايق الحاصلة بسبب التعقل فقد شبه بصايرهم بمرايا او ابصارهم بحال
عنها وبين ذوات الصور حايل كثيف ظلماني لا ينتقش فيها صورها الى
ان يزول ذلك الحايل عن وجوهها وهو ههنا التعصب الباطل المانع
عن تحصيل كل فضيلة والجامع لكل رذيلة ونقيصة عصمنا الله تعالى عنه
وسايرالاخوان واعاذ من شراه ابنا، هذا الزمان **فصل** كل بضاعتهم
اللجاج والعناد **اقول** هذا استيناف او بيان لما قبله والبضاعة لغة

طايفة من مال ينبغي للتجارة واللجاج الاصرار في الخصومة والعناد الميل
عن الحق وعدم الانقياد له وجل الشي معظمه والصناعة بكسر الصاد وحرفه
الصانع والصنعة بفتحها عمله والانحراف الميل والمنهج الطريق الواضح
والرشاد خلاف الغي والفاء في فهيهات فصيحة تدل على محذوف وهو
من اسماء الافعال بمعنى بعد روى صاحب الموصل في شرح المفصل عن
الشيخ عبد القاهر ان هيهات لا يستعمل الا مكررا فعلى هذا عبارة الشرح
غير رصينة لكن هذا النقل مخالف للاستعمال قال ابو غانم هيهات لا يأتي
الزمان بمثله ان الزمان بمثله لبخيل واللام في التنبيه عوض عن المضاف
اليه والرمز الاشارة بالشفة والحاجب والمراد ههنا ما اشير اليه والرشيق
ضد الغليظ والشان الامر والحال يعني اذا كانت تلك الجماعة موصوفة
بما ذكرت بعد عنهم تنبههم لما اشير اليه خفيه غير مصرح به ولم يحصل لهم
ذلك لان التنبيه لمثله انما يحصل اذا لم يقتصر على ظواهر الامور ولم يستر
البصيرة غطاء التعصب الموروث للقصور التنطن من الفطنة وهي
جودة تهيي النفس لتصور ما يرد عليها من الغير والمراد ههنا كمال الادراك
واللمحة الابصار بنظر خفيف من غير امعان والمراد ما وقع عليه نظر البصيرة
وخفية المكان كناية عن الستر والغيبة عن العقول القاصرة يعني وبعد
عنهم ادراك ما اعتبره ارباب الافكار الصايبة وانكشاف ما استتر
عن الاذهان الغير الثاقبة فان قلت ما فايدة اختيار او على الواو في
قوله او التنطن قلت فايدته شمول النفي لان اولا حد الشيين من غير
تعيين وانتفاء الواحد المبهم لا يتصور الا بانتفاء المجموع فتقول ما جاءني
زيد او عمرو معناه ما جاءني احدهما واحد نكرة في سياق النفي فتعم وقد عرفت
ان معنى قوله فهيهات التنبه لم يحصل لهم احد من هذين الامرين بخلاف
الواو فانها اذا استعملت في النفي يكون لعدم الشمول لانها للجمع والنفي
المجموع يجوز ان يكون بنفي واحد الا ان يدل قرينة حالية او مقالية على انها
لشمول النفي وسلب الحكم عن كل واحد كذا ذكر الشارح في التلويح **قال**
واني بعد ما قضيت من بعض الفنون وطري **اقول** هذا شروع في بيان
سبب التصنيف وحاصله اني بعد ما حصلت ما في بعض العلوم من

حرف ظ

الحقايق وأردت تحصيل الكمال على الوجه اللايق ترحلت الى جرجانية
خوارزم فبذلت الوسع في تحصيل المراد وسعيت فيه فوق ما يعتاد امرا جعا
في الفحص عن دقايق علم البيان الى الشيوخ المشار اليهم فيها بالبنان
وقد قصدت شرح التلخيص وكان يغنيني عنه كوني في زمان لم يسبق فيه
للعلم اعتبار وللعالم ابهة ووقار لكن لما رايت حرص الطلبة على هذا الكتاب
ولم يكن له شرح يخرج من القشر اللباب جمعت هذا الشرح وعينت فرغت
عن تسويده من غير استغال بتحريره وتسديده سمعت اخبارا توجب الملال
وتفرق البال فتركته ثم اخطرني حوادث الزمان ومصايب الحدثان الى
المجئ الى مدينة هرات فنجوت من الهموم والعاهات فرجعت الى ما جمعت
من الفوايد واضفت اليه زوايد كالفرايد الوطر الحاجه واجلت بمعنى ادرت
من الحولان والمستودع ما دفع اليه شيئا وترك فيه قال الشاعر استودع
العلم قرطاس فضيعه فبئس مستودع العلم القراطيس والقداح جمع قدح
بالكسر وهو السهم قبل ان يراش ويركب عليه نصل واللايق بالمقام اي يحيل
على الكامل فقد شبه نظره بسهام صايبه كاسبة للوحوش الاابية بطريق المكنية بمعاضه
واثبت له القداح بطريق التخييل وللقداح الجولان بطريق الترشيح ولو صرف
القداح عن البين واوقع الجولان على النظر كما فعله صاحب الكشاف لكان
احسن وقد حملها بعضهم على قداح الميسر وبعضهم جعلها اشارة الى الاستخارة
الاعراب في الجاهلية وليس بشئ والعامل في بعد بعثني اي حملني ودعاني والمراد
بصدق النية النية الصادقة والارتقاء العروج والمدارج جمع مدرج وهو المذهب
والمسلك كذا في الصحاح وقوله في الارتقاء متعلق بالنية والى مدارج بالارتقاء
والفرط تجاوز الحد والشغف كمال الحب وكذلك الشغف يقال شغفها و
شغفها شغفا اي احبها حبا شديدا واضافة الفرط اليه للمبالغة وقوله على الترجل
متعلق بقوله بعثني وخوارزم اسم مملكة وجرجانية ناحية منها ومحط الرحال منزلها
وهو صفة الجرجانية وكونها محط رحالهم عبارة عن كونها مقصدهم فان الناجر
لا يحط رحله الا في موضع قصده والمخيم المقام يقال خيم بالمكان اي اقام به وقوله
صرف الدعاء ولهذا فصله عما قبله والبوايق جمع بايقة بمعنى داهية والحراسة
الحفظ والطوارق العوارض والحدثان بمعنى الحادثة وليس بتثنية الحدث بمعنى

الليل

الليل والنهار كما يتوهم قال الجوهري حدث امر اي وقع الحدث والحديث
والحادثة والحدثان كله بمعنى قال فشمرت عن ساق الجد اقول هذا
الكلام من قبيل الايجاز والاقتضاب فصيحة تدل على محذوف هو سبب
لمذكور يعني فترحلت اليها ووصلت فشمرت عن ساق الجد واضافة الساق
الى الجد ملابسة اي ساقي للجد او على تشبيهه بذي جد يشمر عن ساقه اذ يأله
المانعة عن الاسراع وقوله الى اقتناء احراز متعلق بالجد واضافة الذخاير
الى العلوم والمعارف بيانية والاحتلاف الاخذ والاساسي بتشديد الياء
جمع انسان العين والعيون جمع عين اما بمعنى الباصرة او المختار وشطره
الشئ نصفه كذا في الصحاح فاكرا وابالزمان عمره ويكون كلاما واعيا والمراد
به البعض المطلق فالزمان على حاله والفحص البحث عن الشئ والتفتيش
وانما قال دقايق البيان لانه قد حصل حقايقه ومسائله قبل فلا يحتاج الا الى
التفتيش عنها وانما مقصوده تحصيل الدقايق المتفرعة على تلك الحقايق
اراجع حال من ضمير صرفت والحوز الجمع والقصب الرمح المجوف والمضمار
الميدان وحوز قصب السبق كناية عن السبق والتقدم على الاقران
فان من عادة العرب في تسابق الفرسان ان يفرز وا قصبة في اخر
الميدان فمن اخذها بعد وفرسه يعد سابقا والحذاق جمع حاذق بمعنى الماهر
وغرة الفرايد اعظم الدرر واثمنها والمراد لطايف النكت كثيرا نصب
على الظرفية لانه من صفة الاحيان اي حينا كثيرا او مالتاكيد معنى الكثرة
والعامل يجالج اي يتحرك ويضطرب وهو عطف على الحال السابق فاعلم
قلبي وان اشرح ظرف بتقدير في او هو فاعله وقلبي ظرف وفي بعض
النسخ كان يجالج فيكون معطوفا على صرفت والمنسوب اما مجرور
صفة التلخيص او منصوب صفة الكتاب وهذا اولى لعدم اللباس
والعمدة ما يعتمد عليه والقدوة الاسوة المقتدى به والبحر التعمق والتو
في العلم والشآبيب على وزن المصابيح جمع شؤبوب وهو دفعة من
المطر وغيره والعوايد جمع عايدة بمعنى المنفعة والاحتواء الجمع قال الجوهري
هو احتوى به حيا اي جمعه واحتواه مثله فاستعماله بعلى باعتبار تضمينه
معنى الاشتمال وكذا حال الانطواء فانه وان كان لازما لكن تعديته ليس

سع

بعلى فاستعاله بها باعتبار التضمين ثم ان هذه المنصوبات اما اوصاف
متوالية واما احوال مترادفة او متداخلة والمخايل جمع مخيلة بمعنى العلامة
كمعايش جمع معيشة والسحر الماخذه وكل ما لطف ماخذه ورق فهو سحر
كذا في الصحاح ولا يخفى حسن استعمال المخايل المنبئة عن الضعف في السحر
والدلايل المنبئة عن القوة في الاعجاز والروض جمع روضه وقد سبق
والمنى جمع منية وهي المطلوب والمشتهى والعقد بالكسر القلاده والوقوف
المنع وذلك اشارة الى الشرح وتعطيل الشيء ابقاؤه بلا عمل وفي افتيار
عطلت على تغطت ايذان بان هذه العطلة باختيار وقصد من المتغلبين
الطامعين في حقوق العلماء واموالهم والقاطعين طريق العلم بتغيير اوضاع
الفضلاء واحوالهم والمشاهد جمع مشهد بمعنى الحضر والمعاهد جمع معهد
بمعنى المنزل والمراد بهما العلماء الاعلام والمصادر المخارج والموارد والمداخل
والمراد بهما المعلمون والمتعلمون ومعنى تعطيلهم وسدهم منعهم عن الاشتغال
بالتعليم والتعلم بتغيير احوالهم بالظلم والتحكم ومراسم الشيء اثره وعفاء الاطلال
اندراس العلايم والمعالم جمع معلم وهو الاثر الذي يستدل به على الطريق
والمراد بالديار واخواتها وخلوها وعفائها بقاؤها بلا دارسين واشتغال فيها بحقيقة
او حكما اشفى على الشيء اشرف عليه وقرب منه والشموس جمع شمس والافول
الغروب والاستيطان اتخاذ الوطن والحاسر الساقط الذي لا نباهة له ويتلهفون حال من الافاضل والتلهف والتاسف اظهار الحزن على ما
فات والعبر بفتح العين جمع عبرة بمعنى الدمع والمراد استمرار بكاء اهله فيه
يعني ليس هذا الشان مخصوصا بهذا الزمان بل هو امر مستمر في ذاته الى انتهاء
غايته فان الزمان الذي جاء بعده اوناشانا واشد نقصانا منه لان فيه
قد وجد الافاضل وان كانوا في زوايا الخمول وكانت شموس الفضل طالعة وان
اشرقت على الافوال وفيما بعد لا تسمع من الافاضل همسا ولا ترى في
الفضل بدرا ولا شمسا بل لم يبق فيه الا كواكب ليس بينها تفاوت في المراتب
قال لكن لما رايت توفر رغبات المحصلين اقول لما اوهم كلامه السابق
بان ذلك العايق قد عاقه عما كان عليه استدركه بقوله لكن التوفر الكمال
والتمام والرغبات جمع رغبة وهي الارادة المقارنة بالرضا وجمعها للاشعار

بان في المحصلين انواعا من الرغبة وقوله على تعلم متعلق بالرغبات والمداد
الاعناق كناية عن كمال الميل وغاية الحرص والنحو بمعنى الجهة والمراد
بالاحاطة بالجمل والتفاصيل الاحاطة التامة وحرموا على البناء للمفعول اي
كانوا محرومين والتوفيق تهيئة الاسباب الخير وتنحية اسباب الشر
واذا لم يقع تعليل للحرمان والجملة من ان استعيرت مسنا للمكنة
واللطايف ترى بعض متعاطيه اي المتناولين لشرح المختصر استيناف
جواب لسوال ناشئ عما سبق وجمع الفعل المسند الى البعض المضاف الى الجمع
ترجيحا لجانب المعنى وايذانا بكثرة تلك الجماعة والتصدي التعرض وسلوك
طريقه جعل الفاظه وعباراته الموصلة الى المعاني والمقاصد والدليل المرشد والهادي
فاضموا التفريع على التصدي لسلوك الطريق بما دليل وذكر الفضلاء بعد الافضلا ل
مبالغة في ضلالهم اجتلبت اي اكتسبت جواب لما والفرض جمع فرضه واشتقاقه
من الفرض وهو القطع فحقيقة الفرصة مقدار يقطع من الزمان يمكن فيه الوصو ل
الى المطلوب وبقوته يفوت جميعها استعار بان فرصة واحدة يمكن فيها
الفعل المقصود لم يتفق في ذلك الزمان بل انما يتفق فرصة بعد فرصة وما
في انجرع مصدر بة والغصص جمع غصه وهي الحزن وتجرع الغصة كظمها والا فتحام
للدخول والبحج جمع لجه وهي معظم الماء واضافة البحج الى الافكار من اضافة
المشبه به الى المشبه اي غايصا في افكار كالبحج والالتقاط اخذ المنبوذ واللقى
وفرايد الفكر تابعية الشبيهة بالدرر المثقبة والمطارح جمع مطرح موضع الطرح
والجهد بالضم الطاقة وكون الفضلاء مشارا اليهم بالبنان كناية عن كونهم مشهورين
بالفضل والكمال واللام في لقد تاكيد توطية للقسم والتناهي البلوغ الى
النهاية والتصفح التامل والتطرح الصفحات والطاقة الوسع فالعطف
للبيان وقد اورد طريق استفاد العلوم واكتسابها احدهما الاصل وهو الاخذ
من افواه الرجال ومراجعة الشيوخ الموصوفين بالفضل والكمال والثاني
مطالعة الكتب وممارستها وخص الكتابين بالذكر لاختصاصها بزيادة الشرف
ونباهة الشان وانتسابها الى من هو كالمعين لفن البيان قال ثم جمعت
لشرح هذا الكتاب اقول هذا عطف على قوله اجتلبت وكلمة ثم اما س
للترتيب مع الزاخي حقيقة نظرا الى تمام الجمع وان كان ابتداوه مقارنا للاجتلا

واما للاستبعاد فان بين افتلاس الفرص مع تجرع الغصص وبين جمع مثل هذا
الشرح المحتاج الى فراغ البال وفراهية الحال غاية الاستبعاد والتذليل
التليين قال الجوهري الذل بالكسر اللين وهو ضد الصعوبة والصعاب
جمع صعب نقيض ذلول والعويصات جمع عويصة وهي ما يصعب والمراد
بالبنية العبارات المنقحة الفاضحة الممتنعة عن الافهام وبطريق الوصول
الالفاظ الدالة على المعاني الموصلة اليها والكنوز الخفية المعاني والمقاصد
المستورة تحت تلك العبارات وقوله وشحت بالتشديد على البناء للمفعول
يقال وشحتها توشيحا فتوشحت هي اي البستها الوشاح فلبست والوشاح
ما ينسج من اديم عريضا ويرصع بالجواهر وتشد المرأة على عاتقها وكشحها والسمة
الجود والفقر جمع فقرة وهي خرزات الظهر المرتبة المتصل بها الضلوع من
الجانبين وتطلق على الجيد من كل شئ قال الجوهري اجود بيت في القصيدة
يسمى فقرة تشبيها بفقرة الظهر والتحنيب الثني والتباعد ومذهب النبي منصوب
مفعول تحنيت والبغي التعدي والاعتساف الاخذ على غير طريق والاغماض
عن الشئ المسامحة عليه وعدم الالتفات اليه والرفض الترك والتاسي الاقتداء
والخطر التحريم وخطروا على البناء للفاعل يعني حرموا على انفسهم تحقيقها والبناء
للمفعول اي حرموا تحقيقها قال الجوهري حرمه الشئ يحرمه حرما مثال سرقه سرقا
بكسر الراء وحرمة وحرمة وحرمانا واحرمه ايضا اذا منعه اياه وما فرضت اي
اوجبت وما الزمت والسنة الطريقة ولقد راعى صنعة التناسب مع الابهام
حيث جمع بين الرفض والسنة والجماعة والواجب والفرض والخطر واراد
معانيها البعيدة قال وحين فرغت عن تسويد الصحايف اقول حين
ظرف والعامل فيه اول البيت والارزاء جمع رزء بضم الراء وسكون الزاء
المعجمة بمعنى المصيبة والنبال جمع نبل بمعنى السهم وانما قال فؤادي وان كان
المناسب لما قبل الكلام ان يقول صعبت او بصرت في غشاء لان المصاب
انما تصيب القلب وانما كان المرمي بالظاهر هو الشخص وفي اثبار اذا على
سبيل ادوات الشرط ايذان بتحقق وقوع الاصابة وفي اختيار سهام على سهم
اشعار بكثرة ما يصيبه ولعدده وتكسير النصال على النصال لازدحام السهام
وانتفاء فرجة يصيب منها السهم الفؤاد وتفاقم الامر عظمه والتلاطم ضرب

البعض

البعض بعضا والتهنية عودة تعلق على الصبي واسناد الحل الى الشباب
من اسناد الفعل الى السبب فان الصبي اذا بلغ اوان الشباب يحل منه
التهنية التي هي امارة الصبي واول عطف على الادبار وجلدي فاعل من وترا
مفعول والضمير للارض ويجوز ان يكون اول ارض مبتدا، ومن جلدي صفته
وجلدي مفعول من وترا بها مرفوعا غير المبتدا، المصراع الاول يدل
على كون تلك الديار منشوءه ومنماه والثاني على كونها مولده ايضا واللام
في لقد جر ولوطيبة للقسم وتجريد السيف عبارة عن التهنية للضرب والاهالي
جمع اهل على خلاف القياس فكانها جمع اهلاه كذا في الموصل والبعد والنأي
الظلم والابادة الاهلاك فلم يدع اي لم يترك وقوله الا دمنة الخ تلميح
الى شعر زهير بن ابي سلمى في مطلع قصيدته حيث قال امن ام اوفى دمنة
لم تكلم بحومانة الدراج فالمتثلم ام اوفى كنية حبيبته والمراد امن منازل
ام اوفى والدمنة ما سود من اثار الديار بالبعر والرماد ونحوهما لم تكلم صفة
دمنة تقديره لم تتكلم اي لم تجب حذف احدى تائيه وكسر جيمه لضرورة
الوزن والساكن اذا حرك حرك بالكسر ثم استتبع الكسرة ياء الاطلاق
لان قوافي القصيدة مطلقة والحومانة الارض الغليظة وحومانة الدراج
والمتثلم موضعان وقوله لحومانة الدراج حال من دمنة او صفة لها بعد صفة
والفاء في فالمتثلم تدل على ان اقامتها فيها بعد افاقتها بحومانة والمعنى امن
منازل الحبيبة دمنة لم تجب سوالها كاينة او كاينة في هذين الموضعين
اخرج الكلام في موضع الشك ليدل بذلك على انه لبعد عهده بالدمنة وفرط
تغير ما لم ير فيها معرفة قطع وحقق واختبار لم على لا ايذانا بان السوال
كانه قد وقع وتحقق ولم يحصل الجواب منها الخرب الطايفة وملدح اسم موضع
والعجفى جمع عجيف كمرضى جمع مريض ومن امتهالهم في التحزن بالاقارب قولهم
لكمن على بلدح قوم عجفى قاله بيهس الملقب بضاغة لما راى قومه في خصب واهل
في شدة قوله كان لم يكن البيت قايله عمرو بن الحارث الجرهمي واجرهم حي من
اليمن وهم اصهار اسمعيل عليه السلام كذا في الصحاح قيل وهم كانوا في امن
ورخاء وسعة ثم بغوا فسلط عليهم كنانة وخزاعة فنفوهم الى اليمن فحزنوا حزنا
شديدا فقال قايلهم البيت وبعده بلى نحن كنا اهل فادنا صروف الليالي

والجدود والعوائر وكناولاة البيت من بعد ثابت نطوف بذاك البيت
والحرظاهر فاخرجنا منها المليك بقدره كذلك الان نجري المقادر
قوله كان مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف والحجون بفتح الحاء
جبل بمكة في ذيله مقبرتها والصفا معروف ودخول بين باعتبار اجزاء الحجون
اي بين اجزائه منتهية الى الصفا والانيس كل ما يونس به يقال مافي الدار
انيس اي احد والسامر المتحدث بالليل والضمير في اهلها راجع الى مكة والجدود
جمع جد بمعنى الحظ والنجت والعوائر السواقط من العثرة والمراد بالبيت الكعبة
شرفها الله تعالى وثابت ولد اسمعيل عليه السلام والاشارة بذاك للتعظيم
وقوله والخير ظاهر جملة حالية والقدر بسكون الدال ما قدره الله تعالى من القضاء
فمراد الشارح ان اهل ناحية نفتاز اذا اقترضوا باسرهم واندرسوا عن اخرهم
وصاروا رجالا كان احد منهم لم يكن على وجه الارض فطرحت الاوراق في زوايا الجدران
يعني اذا كان الامر كذلك نسبت ما كتبت نسيان شئ ملقى في زاوية بيت
مظلم والعناكب جمع عنكبوت ونسجه على الشئ كناية عن مهجوريته وانما وصف
المجاب بالمستور وان شان المجاب ان يكون ساترا مبالغة في الساترية فكانه
المجاب نفسه مستور فكيف المجوب ولقد راعى نكتة بهية حيث استعمل في
الاساءة اذا الدالة على القطعية وكثرة الوقوع وفي الاتان ان الدالة
على الشك وقلة الوقوع قال ثم الجاني فرط الملال اقول يقال الجأته
الى كذا اي اضطررته اليه والفظ الرمي واسناده الى الارض مجازي وفي لفظ
الفظ وفي ذلك الاسناد مبالغة خالا يخفى وكذا اسناد الجبر الى الرفع مجازي
ولا يخفى حسن الجمع بين اللفظ والجبر والرفع والخفض انخت اي اقمت اصله
انخت الجمل بمعنى ابركته قاتا الله تعالى اي حفظك والفاء في قوله ففتح الله تعالى
تدل على ان فتح العين قد حصل عقيب الاناخة فلا فصل ولا تراخ وفي
في قوله منها تجريدية كما في قولك لقيت من زيد اسدا وقوله بلدة طيبة مجرور
عطف بيان لجنة النعيم لا بدل لفوات المبالغة المقصودة والسطوع
الارتفاع والجمود سكون اللهب والنيران جمع نار والغوابة سلوك
طريق لا يوصل الى المطلوب وصيرورة ظل الملك بضم الميم بمعنى المملكة ممدودا
عبارة عن وسعة المملكة وشوكة ملكه والملك بفتح الميم وكسر اللام تصحيف

والعود

والعود بفتح العين الرجوع والعود بضمها الخشب والرواء بالضم المنظر
وكان الاسلام كان في اول حاله كشجرة لها رواء ورونق ثم زال عنه ذلك
بالكلية انظره فان رجع الى منظره الاول ورونقه القديم وافض اي عاد ومنه
ايضا الى غايته اي رونقه ونظم على البناء للمفعول والشمل من الاضداد يستعمل
بمعنى ما تشتت من الامر وبمعنى ما اجتمع منه والشتات التفرق والمعنى
على الاول نظم ما تشتت من امر الخلائق بعد ان حدث فيه التفرق ولم يبق على
حاله الاولى من الانتظام وعلى الثاني نظم ما اجتمع من امر الخلائق بعد تفرقه ووصل
ايضا مبني للمفعول من الوصل لان وصل من الوصول بمعنى البلوغ لا يناسب
مهنا والبتات القطع والمار بتاع الاقامة في آلها والفراش والهدم النقض
ولو بدل لفظ باسطا بماهدا وهادم الاساس اصل البناء
والجور الميل عن الحق والسراذق معرب سراپرده والطوبة الضيعة قال
فليفة ملك الافاق سطوته اقول خليفة خبر مبتدا، حذف للادعاء كما مر
والسطوة البطش بالقهر والاسناد مجازي من قبيل الاسناد الى السبب
فان المالك حقيقة هو الخليفة لكن بسبب السطوة وفي اختيارها على السلوك
ايذان بان السطوة الواحدة منه كافية في تملك الافاق ولا تحتاج الى اكثر
منها والحق كان نداه اي يظهر منه الحق وفي بعض النسخ مداه بفتح الميم اي
غايته يعني ان غاية سلوكه اظهار الحق واعلاء كلمة الله تعالى اية اي اية ارض او
بقعة اوجهة سلك والف للاشباع والذرى كل ما استترت به يقال
انا في ظل فلان وفي ذراه اي في كنفه وفي ستره كذا نقل الجوهري عن الاصمعي
والحجيج الحجاج وهو جمع الحاج كذا في الصحاح والمعترك المزدحم والمراد باحيا
الزمان اعطاء النضارة والرونق له معنى وكم في كم مكافح خبرية قال الاصمعي
كافحوهم اذا استقبلوهم في الحرب بوجوههم ليس دونها ترس ولا غيره
والجار في قوله بظلي اي بنار متعلق بهملك وفي قوله من سخطه اي عدم رضاه
متعلق بظلي والصاعقة نار تسقط من السماء في رعد شديد والمفصل
حديد السيف والسهم والسكين والرمح فيها اي بسبب تلك الصاعقة
والسماك اسم ملكيين احدهما سماك الاعزل وهو من منازل القمر والاخر
سماك الرامح وهو ليس من المنازل وسمك يجيء لازما بمعنى ارتفع ومتعديا

الربيع ٥

بمعنى رفع فعلى الاول قوله بسمكا مبنى للفاعل وعلى الثاني مبنى للمفعول
وقوله الى السماك متعلق بسمك وصادف الرشد اي وجد الطريق المستقيم
منها اى من تلك الصاعقة بسبب الاضاءة الحاصلة منها والمعتسف
الخارج عن الطريق القويم وقد كان صفة معتسف والغى خلاف الرشد
والانهماك في الامر الجد والتجاج فيه فالدين اي اذكانا كذلك صار الدين
قرر العين اى حار البصر يعنى سرفه الحال ومبتسما اما خبر بعد خبر او حال
والاقبال نقيض الادبار الامر والامتساك الاعتصام قال الجوهري
امسكت بالشئ ومسكت به واستمسكت به كله بمعنى اعتصمت به
والجار في بالاقبال متعلق بمبتسما قوله علا اي ارتفع ارتفاعا معنويا
رتبيا بسبب اضافه بالصفات القدسية وبالملكات الملكية
فاصبح فاعله ضمير راجع الى الممدوح اى لما علا صار بحيث يسميه الخلق ملكا
بكسر اللام ويجوز ان يكون فاعله الوري على التنازع اى لما علا صار الخلق
بحيث يسمونه ملكا ورتعا فتحوا عينا اى ساعة ففتحهم العين صار ملكا
بفتح اللام قال في المغرب قولهم امهلته رتعا فعل كذا الى ساعة فعلة
فيكون ما مصدرية وبهذا الكلام ذو الوجهين لان المراد بفتح العين يحتمل
ان يكون فتح قوة الباصرة وان يكون الحركة البنائية المقابلة للضم فح
يكون المراد بالعين عين الفعل وهو اللام وكرت بفتح الكاف وسكون
الراء لقب دال على التعظيم في عرفهم كذا السماع وضم الكاف تصحيف
والاقطار جمع قطر بالضم وهو الناحية والجانب والمورق من الشجر
ما خرجت اوراقه وظهرت والتشييد الرفع والاحكام من الشيد وهو
الجص والبنيان اى يطيه كذا في الصحاح انما اشرف على الانهدام اى
عقيب قريبا من الاندراس والاشتمال العطف والشفقة والاطواق
جمع طوق والمطوقة الحمامة التي في عنقها طوق يعني ان نعمه مقيدة ولازمة في
رقاب الناس كما ان الاطواق كذلك في الاعناق قوله فقرات
الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن كناية عن اظهار زوال الحزن عبر به لانه
قد شبه منزله بالجنة وبهذا من كلام الهلها وقوله وسمت على البناء للمفعول
اى صرت ذا سمة وعلامة به فكانه اتصف بهذا الوصف بحيث لم

احد

بالافادة اعتبر ما افيد في ضمنه كانه متراخ عن الاول واما تقرير التمهيد فسيظهر
عن قريب انشاء الله تعالى والمراد ببعض النعم كما اشير اليه البيان لان تعليمه
لانه انعام خاص وليس بنعمة ولما يحتاج اليه في بقاء النوع التمدن كما يدل عليه
قوله اى يحتاج في تتميمه الى التمدن وله اصول كلية هي العمدة الكبرى في امر
البقاء وهي تحصيل الغذاء واللباس والمسكن وغيرها كتحصيل المنكح مثلا وفروع
جزئية مترتبة على تلك الاصول ومتشعبة منها والاصول موقوفة على
نعمة البيان كما سيأتي في البيان ولا شك ان التصريح بالموقوف عليه
ايما الى الموقوف بالضرورة قال وبيانه ان الانسان مدني اطر اى
ببيان كون التصريح به ايما الى اصول ما يحتاج اليه ولما كان بيان هذا مبنيا
ما يحتاج اليه وبيان الاصول وبيان كيفية الايما اليها اشار الى الاول
بقوله اى يحتاج في تتميمه الى التمدن والى الثاني بقوله ويتعاونون ٥
ويتشاركون في تحصيل الغذاء واللباس والمسكن وغيرها والى الثالث
بقوله وهذا اى تحصيل الغذاء وغيره موقوف على ان يعرف كل احد
صاحبه ما في ضميره قوله يتعاونون ويتشاركون اما استيناف جواب
عن السؤال عن سبب الاجتماع او حال مبينة لهيئة ضمير اجتماعه وما
وصل عليه مع كفولك لقيت زيدا راكبين وما في ضميره عبارة عما يحتاج
اليه في امر البقاء في الجملة لاكل ما يحصل في القلب افكم من شئ يحصل في الضمير
والمصلحة في اضماره واراد بالاشارة في قوله والاشارة لا تفي الاشارة
الحسية فانها التي لا تفي بالمعدومات والمعقولات الصرفة دون الاشارة
العقلية قال وفي الكتابة مشقة اول يرد عليه ان الغرض عدم الانفكاك
الدالة على المعاني فح لا يتصور الكتابة اصلا لانها موقوفة على تعليم وتعلم لا
يحصلان بدون الالفاظ فلا معنى لقوله وفي الكتابة مشقة ويمكن ان
يقال ان الكتابة وان كانت موقوفة في الظاهر على الالفاظ لكن يمكن
تحصيلها بالنظر الى قدرة الله تعالى على خلق علم ضروري في ضمير كل احد بحيث
يعلم دلالة كل نقش على معناه ويعلم ايضا علم صاحبه تلك الدلالة قال
فانعم الله تعالى عليهم اول اذا توقف تحصيل الامور الضرورية على تعريف
كل احد ما في ضميره والاشارة والكتابة لم تفد اه انعم الله تعالى على افراد الانسان

مع عمرو

ع

بتعليم البيان بواسطة تعليمه ادم عليه السلام او بالوحي او بخلق علم ضروري
فيه كما هو راى ابي الحسن الاشعري والمنطق بمعنى النطق والفصيح المبين
والموضح يقال افصح به اى صرح فقوله المعرب عما في الضمير بيان وتفسير له
وليس المراد معناه الاصطلاحي لجواز ان يكون بعض اللغات غير
فصيحة بذلك المعنى فان قيل كما ان الاشارة لا تفي بالمعدومات
والمعقولات الصرفة كذلك البيان لا يفي بتفهيم الغائبين من
الموجودين في الحال والذين يوجدون في الازمنة الاتية فلا بد من
التعرض للكتابة لكونها محتاجا اليها حينئذ قلت البيان لما كان اصلا
يتوسل به الى تحصيل المراد دون العكس اقتصر عليه واعلم ان الامام البغوي
رحمه الله تعالى قال في قوله تعالى علمه البيان النطق والكتابة والفهم حتى عرف
ما يقول وما يقال له وقال هذا قول ابي الغنائمية وابن زيد والحسن فلو
فسر الشارح ايضا بهذا التفسير لكان احسن لكنه تبع صاحب الكشاف
قال ثم ان هذا الاجتماع انما ينتظم الى اخره اقول هذا شروع في بيان المناسبة
بين ما ذكر في الصلوة وبين ما ذكر في الحمد والمراد بالجزئيات اما جزئيات نوع
الانسان فمعنى عدم تناول العدل والمعاملة اياهم عدم معرفة حال كل
فرد على التفصيل من جهة العدل والمعاملة واما جزئيات الاحكام فمعنى عدم
تناولها اياها عدم معرفتها مفصلة فعلى الاول يكون معنى العبارة بل لا بد لاحوال تلك
الجزئيات اى لمعرفة احوالها وعلى الثاني بل لا بد لتلك الجزئيات اى لمعرفتها والمراد
بالواضع المظهر والمبين لان الواضع الحقيقي هو الله تعالى قال واعلى معجزات
نبينا القرآن اقول اما بيان كونه معجزة فمذكور في الكتب الكلامية واما بيانه
كونه اعلى المعجزات فبانه المبين للاحكام والمميز بين الحلال والحرام وسائر ما
يحتاج اليه في بقاء النظام وبانه الباقي الى يوم القيام غير مختص بزمن من النبي عليه
الصلوة والسلام بخلاف سائر المعجزات وانما وصف القرآن بكونه فارقا
بين الحق والباطل اشارة الى ما سيأتي ان قوله وفصل الخطاب اشارة الى
المعجزة قال فقوله وعلم من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال
اقول يعني اذا كان المحمود عليه مطلق الانعام كان عطف قوله وعلم على نعم
من قبيل عطف الخاص على العام ولما كان هذا العطف من قبيل الاطناب

اقتضى

اقتضى بيان فائدة ذكر الخاص صريحا بعد ذكره في ضمن العام فلا بد ان
رعاية البراعة تحصل بذكر تعليم البيان سواء لوحظ كونه خاصا بعد عام وسواء
كان هناك عطف اولا وقد ذكر له فائدتين الاولى رعاية براعة الاستهلال
وهي في الاصطلاح عبارة عن كون الابتداء مناسبا لمقصود في الجملة
وسيأتي في البديع تمام توضيحه ان شاء الله تعالى والبراعة ههنا باعتبار
ذكر البيان فانه والبيان بمعنى العلمين وان اختلف معنى لكنهما متحدان
لفظا وبهذا القدر يكفي في البراعة كما اشير اليه بقيد في الجملة ولان فيه اشارة
الى موضوع علم المعاني والبيان وهو التراكيب الخبرية والطلبية من حيث
افادتها الخواص وكيفية افادتها الثانية التنبيه على جلالة نعمة البيان
وعظمتها فان الخاص اذا ذكر بعد العام يميز عن سائر افراد العام بما له
من الاوصاف الشريفة فيجعل كانه شئ اخر مغاير للعام بحيث لا يشمله لفظ
العام لا يعرف حكمه منه بل يجب التنصيص عليه بانفراده وقوله كما اشير اليه
اى الى الجلالة وتذكير الضمير اما باعتبار كونها بمعنى الجلال والشرف كما
قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فمن شاء ذكره ذكر الضمير لان
التذكرة في معنى الذكر والوعظ واما باعتبار كونها مأولة بان مع الفعل
كما صرح به الشارح في التلويح فان قيل الفائدة انما ذكرت للبيان وهو ليس
بخاص معطوف على العام والخاص المعطوف على العام انما هو التعليم والفائدة
لم تذكر له اللهم الا ان يعترف بكون ما موصولة فيصح الكلام لانه عبارة
عن البيان قلنا نعم الا ان مظهر الفائدة ومنشأها لما كان هو البيان ذكره
واسندها اليه قال ومن البيان بيان لقوله ما لم يعلم اقول اورد عليه
انه لو قيل وما لم يعلم من البيان علم براعى السجع ايضا وهو مردود لان
تلك العبارة توهم ابتداء خلاف المقصود وهو العطف على ما انعم فلم
يكون المحمود عليه عدم العلم فبلاحظة هذا الايهام وظهور فساده على التقديم
برعاية السجع فان قبل التعليم لا يكون الا لغير المعلوم فما فائدة قوله ما لم
نعلم قلنا له فوائد الاولى التنصيص بعدم العلم مطلقا في مقام الخضوع الثانية
التصريح بعموم غير المعلوم الذي علمه في مقام ذكر النعمة الثالثة التنبيه على
ان الذي علمناه هو الذي لا نعلمه بقوانا وقدرتنا لو خلينا وانفسنا الرابعة

ل

كمال اظهار المنة العظيمة حيث رقانا عن ثرى الجهل الى ثريا العلم قال
خير من نطق بالصواب اول اثر النطق على القول لان القول يتناول
كلام الله تعالى فلا يصح التفضيل مطلقا قال لان هذا الفعل لا يصلح الا
لله تعالى اول هذا في الحقيقة تعليل لمحذوف تقديره الكلام لم يذكر الفاعل
وهو الله تعالى لتعينه وظهوره لان هذا الفعل لا يصلح الا لله تعالى قال لانه
الفصل التمييز ويقال للكلام البين فصل اول اراد ان الفصل وان كان
مصدرا في الاصل لكنه استعمل ههنا اما بمعنى المفعول كالضرب بمعنى المضروب
او بمعنى الفاعل كالعدل بمعنى العادل وكذا الكلام بالخطاب الكلام المخاطب
به لا المعنى المصدري وذلك لانه المراد ببيان كونه اشارة الى المعجزة ولا نسبة
المعنى المصدري في شيء منهما ومن في من الكلام ومن الخطاب بيانية يشير
بها الى ان اضافة الفصل الى الخطاب على كلا التقديرين بيانية والملخص بمعنى
المبين الواضح مرفوع خبر بعد خبر لفصل الخطاب مبينه اي بعلمه بينا يقال بينت
الشيء اي علمته بينا قال اصله اهل بدليل اهيل اول ذهب البصريون
الى ان اصل اهل اهل واستدلوا عليه بان تصغيره اهيل واعترض بانه تصغير
اهل لا اال فلا يتم الاستدلال واجيب بانه لم يسمع اويل وسمع اهيل ولو
كان اصله اوك لوجد مصغره فانه مما يصغر في الجملة لا يقال ان اختصاصه
باولي الاخطار يمنع التصغير لانا نقول التصغير قد يرد للتعظيم وقال الكسائي
اصله اول وقال سمعت اعرابيا فصيحا يقول اويل في تصغيره قال ثعلب
فقد صار اصلين لمعنيين لاكما قال اهل البصرة وروي عن ابي عمر بن العلاء ثعلب
ان الاهل القرابة سواء كان لها اتباع اولا والال القرابة بتابعها فهو اخص من الاهل
ولهذا لم يستعمل الا في الاشراف وقلة السماع في مصغره لا كتفاء بتصغير اهل ولان
تصغير التعظيم فرع على تصغير التحقير وقد امتنع والاصل ان يكون لكل مجاز
حقيقة بدليل الغلبة وان لم يجب قال الاطهار جمع طاهر كصاحب
واصحاب اول قال الشارح في شرح الكشاف الاطهار قيل جمع
طهر تسمية بالمصدر وقيل جمع طاهر كالنصار واصحاب واشهاد والحق ان
جمع فاعل على افعال لم يثبت حتى قيل ان اصحابا جمع صحب بالكسر تخفيف
صاحب كنمر وانمار او صحب بالسكون اسم جمع كنهر وانهار فان قيل في

المراد ص

المثل

المثل اجناوها ابناوها اي الذين جنوا على هذه الديار بالهدم هم الذين بنوها
حكاه ابو عبيدة وما جمع جان وبان قلنا قال الجوهري انما اظن المثل جنانها
بنانها لان فاعلا لا يجمع على افعال واما اشهاد واصحاب فجمع شهيد وصحب
الا ان يكون هذا من النوادر على ما يجيء في الامثال قال جمع خبير بالتشديد
اول هذا احتراز عن الخبير بالتخفيف اسم تفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع ولا
يؤنث وانما قلنا اسم تفضيل لانه لو كان مخفف خبير يثنى ويجمع مثله قال
الجوهري واما قول الشاعر الناعي بخيري بني اسد بعمرو ابن مسعود و
وبالسيد الصمد فانما ثناه لانه اراد خيري فخفف مثل ميت وميت قال
اصله مهما كين من شيء بعد الحمد اول اي اصل اما بعد مهما كين من شيء بعد
الحمد فاذا كان الاصل ذلك وقعت اما موقع اسم هو المبتدا، يعني مهما
وفعل هو الشرط بمعنى يكن وتضمن معنى ذلك الشرط والاسم فلتضمنها معنى
الشرط لزمتها الفا، كلبا اللازمة للشرط غالب فان قيل اذا كان علة لزوم
الفا، الا ما تضمنها معنى الشرط وكان الفا، لازمة للشرط غالبا وجب
ان يكون لزومه لا ما ايضا غالبا والا يلزم مزية الاصل على الفرع قلنا
لما تضمن اما معنى الشرط ولم يكن الشرط مصرحا به وجب الفا، ودليلا عليه
وجب لزوم الفا، كلبا بخلاف ظاهر الشرط فانه لا يحتاج الى دليل
كذلك فلزوم الفا، كلبا لضعفه لا لمزيته وتضمنها معنى الابتداء بسبب
تضمنها المبتدا، لزمها لصوق الاسم اللازم للمبتدا، لزوم العام الخاص
بناء على ان اللازم مجرور صفة للاسم لا مرفوع صفة للصوق الاسم اذ لا
معنى للزوم لصوق الاسم للمبتدا، فوله قضاء وابقاء علة لقوله لزمتها الفا،
وقوله لزمها لصوق الاسم والكل عبارة عن الفا، والاسمية عبارة عن الشرط
والابتداء قال لما ظرف بمعنى اذا الى اخره اول ان قيل كون لما بمعنى
اذا ينافي اشتراط مقارنته بالفعل الماضي لفظا ومعنى لان اذا كما يليه
ماض يليه مضارع ايضا وما في معناه يجب ان يكون في حكمه قلنا لا
يلزم من كون كلمة في كلمة اخرى في الجملة ان يكون في حكمها لجواز تغاير هما
في بعض الاحكام لغرض من الاغراض فان لما ملاوضع لافادة وقوع
امر لوقوع غيره لزم ان يقترن بما يدل على الوقوع وصفا وهو الما ضي

حقيقة نحو لما كان ولما قام او معنى نحو لما لم يكن ولما لم يقم فظهر من هذا التقرير ان في ايراد قول سيبويه وحله فائدة غير ما يفهم من الظاهر فتدبر

قال والوجه ما تقدم اول يعني ان الوجه الصحيح كونه ظرفا لمعنى اذا مستعملا استعمال الشرط لا حرف شرط كلو لما مر ثبت في موضعه ان حروف الشرط منحصرة في لو وان فاما بالاجماع ولان العبرة في الاسمية والحرفية بالمعنى فلما اتحدا فيه كان اسما كذلك قال علم البلاغة وهو علم المعاني والبيان وعلم توابعها اول يعني علمه زيادة اختصاص بالبلاغة وهو علم المعاني والبيان وعلمه اختصاص بتوابعها وهو البديع بناء على ان المراد بقوله علم البلاغة وبقوله توابعها هو المعنى الاضافي دون ان يكونا علمين للعلوم الثلثة اذ لا ضرورة في الحمل على العلمية مع ارتكاب وجهين من خلاف الاصل الاول العطف على جزء الكلمة اعني البلاغة الثاني ارجاع الضمير اليه باعتبار المعنى الاصلي قال لانه لم يجعله اجل جميع العلوم اول اما بالنظر الى الدعوي فلما ذكره واما بالنظر الى الدليل فلان قصر معرفة الدقايق وكشف الاستار عنه لا يوجب الفضل مطلقا لتضمن بعضها جهات اخر تنوف بهذه الجهة قال اجل ما سواها وجعلها اول هكذا وجدنا اكثر النسخ وفي بعضها وجعلها ويمكن توجيهه بانه انما انث الضمير باعتبار رجوعه الى ما هو عبارة عن العلوم الثلثة واما اضافة الاجل الى ما سواها فقد قصد بها الزيادة المطلقة وكذا اضافة الاجل الى العلوم في المتن كما يقال الناقص والاشج اعدلا بني مروان ويراد الاعدلان على الاطلاق ولا بمعنى ان بني مروان اختصاص ولا يراد ان بني مروان عادلون ومما اعدل منهم او لم يكن منهم عادل سواهما قال لا بغيره من العلوم اول اشارة الى ان القصر غير حقيقي بل بالنسبة الى سائر العلوم فيجوز ان يعرف الدقايق والكلام بالسليقة وسيأتي تمام تحقيقه ان شاء الله تعالى قال فيكون من ادق العلوم سرا اول ان قيل دقة المعلوم تستلزم دقة العلم لا دقيته فكيف يصح التعليل من المص بقوله اذ به الخ والتفريع من الشارح بقوله فيكون فنقول مقدمة طويت لاعتبار شهرتها وهي ان دقايق العربية من ادق الدقايق وصحة التعليل والتفريع بملاحظتها

قال وبه

قال وبه يكشف عن وجوه الاعجاز الخ اول فيه بحث وهو ان ارجاع الضمير منها الى علم البلاغة وتوابعها كما في قوله اذ به يفرق لا يخلو عن مسامحة لان علم توابع البلاغة لا دخل له في الكشف المذكور على المذهب المنصور وهو ان اعجاز القران لكونه في اعلى طبقات البلاغة دون شئ اخر وان ارجع الى علم البلاغة فقط تحتل وتخل الانتظام اللهم الا ان يرجع الى المجموع بطريق التغليب قصدا الى المبالغة في المدح قال لان المراد بكشف الاستار معرفة انه معجز الخ اول تفسير الكشف بالمعرفة اشارة الى ما سيأتي ان الكشف منها ليس بمعنى الاظهار للغير وقوله لان المراد بكشف الاستار الى قوله خارجة عن طوق البشر اشارة الى جلالة المعلوم وقوله وبهذه وسيلة الى قوله والاخروية اشارة الى شرف الغاية فيكون قوله فيكون من اجل العلوم لكون معلومه من اجل المعلومات الى اخره اعادة للدعوي مع حاصل الدليل واللام في قوله متعلق بمعجز يعني ان المراد بكشف الاستار التصديق بانه انما اعجز البلغاء لكونه في اعلى مراتب البلاغة لا بسبب اخر فان من حصل هذا العلم حصل له ذوق يقف به على لطايف في القران فيتيقن به ان البلغاء انما عجزوا عن معارضته لاشتماله على تلك الدقايق الخارجة عن طوق البشر فان قيل قوله لكونه في اعلى مراتب البلاغة يخالف ما سيأتي من اختيار تفاوت بلاغة القران قلنا المراد بالاعلى ههنا حد من الكلام ابلغ مما عداه بحيث لا يمكن للغير معارضته والاتيان بمثله بقرينة قوله الخارجة عن طوق البشر فلا ينافي ما سيأتي قال فان قيل كيف التوفيق بين ما ذكر ههنا الخ اول حاصل السوال ان كلام المص ههنا مخالف لكلام صاحب المفتاح بوجهين ١ انه نسب الكشف الى علم البلاغة وصاحب المفتاح قصره على الذوق حيث قال ومدرك الاعجاز هو الذوق ليس الا ٢ انه قال يكشف الاستار عن وجوه الاعجاز وقد انكره صاحب المفتاح حيث قال نعم للبلاغة وجوه متنوعة ربما تيسرت اماطة اللثام اي ازالة النقاب لتجلي عليك اما نفس وجوه الاعجاز فلا وحاصل الجواب دفع الى نصفين الا انه دفع الى نيه اولا وادمج فيه دفع الاولى لتقرير الاول

وادمج ك

لكونه ه

حب

ان صاحب المفتاح لم ينكر الكشف مطلقا لانه صرح بكونه مدركا ولا شك ان
المدرك للشئ يكون كاشفا له نفسه قطعا بل انما انكر الكشف بمعنى الوصف والبيان
لغيره لانه صرح به ايضا حيث قال اعلم ان شان الاعجاز امر غريب لا يمكن
احاطة الافهام عنه لينكشف لك ذلك الحال وتتعلمها بالمقال بل سندك
الى هذا الاستعمال كاف الخطاب في قوله لتجلي عليك وما ذكر المص مهنا
لا يدل على انه يمكن وصف فلانا في بين الكلامين وتقرير الثاني ان نسبة
الكشف الى علم البلاغة باعتبار كونه سببا بعيدا له فانه سبب قريب
لذوق والذوق سبب للكشف قريب
لكشف فهو سبب بعيد للكشف وقصر صاحب المفتاح اياه على
الذوق باعتبار كونه سببا قريبا له يعني ان الموصل الى معرفة الاعجاز ليس
قريبا ليس الا الذوق والى هذا اشار الشارح بقوله على انه انما يدرك
بهذا العلم ولو بالذوق المكتسب منه لا بغيره من العلوم ولما اشعر هذا
الكلام ان ادراك الاعجاز لا يتصور الا بالذوق الحاصل من هذا العلم ورد
عليه ان العرب تدرك الاعجاز بالسليقة من غير ان يكون لهم اطلاع
على هذا العلم وتحصيل ذوق سببه فاجاب بانه انما يرد اذا كان القصر حقيقيا
بان لا يكون شئ غير الذوق الحاصل منه مطلعا على الاعجاز وليس كذلك بل القصر
اضافي والمضاف اليه سائر العلوم وقد اشير الى كون القصر اضافيا في مواضع
من المفتاح كقوله في اخر علم الاستدلال ان وجه الاعجاز هو امر من جنس البلاغة
والفصاحة ولا طريق لك الى هذا الخامس الا طول خدمة هذين العلمين اي لا
سبيل لك الى ادراك الاعجاز على هذا المذهب الخامس وهو ان اعجاز القران
ليس الا كونه في اعلى طبقات البلاغة الا طول خدمة علمي المعاني والبيان فانه
المتبادر من هذه العبارة ان القصر بالاضافة الى سائر العلوم ويكون التقدير
الا طول خدمة هذين العلمين دون سائر العلوم وكقوله في اخر البيان لا علم
بعد علم الاصول الكشف للقناع عن وجه الاعجاز من هذين العلمين فان هذه
العبارة قطعية في ان القصر غير حقيقي بل بالاضافة الى سائر العلوم والمراد
بالاصول في عبارة المفتاح على ما ذكره الشراح اما اصول الدين اي الكلام
اذ لا بد منه في تاويل المتشابهات وردها الى المحكمات وهو العمدة الكبرى
او المراد بها في معرفة معاني القران اللغة والنحو والصرف هذا واعلم ان في نقل قوله

احد غيره به حتى تميز به عن غيره والتميم لطخه اى لطخه العميم مغبوطا اى بحيث
يغبطني كل احد والغبطة ان يتمنى مثل حال المغبوط من غير ان تريد
زوالها وليس بحسد لان فيه ارادة الزوال ومحظوظا اى ذا حظ
ونصيب من الرزق فشدا اى قوي ذلك اى كوني متصفا بتلك
الصفات والهز التحريك والعطف بكسر العين وسكون الطاء
المهملتين بمعنى الجانب وهز العطف كناية عن ايقاع السرور لان
الفرحان يتحرك جانباه نشاطا ومن للتبعيض ومن عطفي منصوب
المحل على انه مفعول هز اى حصل في بعض الارتياح لان تمامه موقوف
على زوال الملال المتمكن في البال على الكمال وقد يقال هز العطف
كناية عن ازالة الغفلة فان الغافل ينبه بتحريك جانبه والاول
انسب مهنا والسجال بكسر السين وتخفيف اللام جمع سجل بفتح السين
وسكون الجيم وهو الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر ولا يقال لها دلو
فارغة سجل كذا في الصحاح والاستهاض الامر بالنهوض وهو القيام
بالشئ والرجل جمع راجل خلاف الفارس والخيل الفرسان وهو كناية
عن نهاية الاهتمام وعاية الاقدام وذلك اشارة الى طرح الاوراق وبياض
ويجوز ان يكون اشارة الى الرجوع وفاعل سمح الفكر الفاتر اى المنكسر
الضعيف والسنوح الظهور فجاء اى اذا جمعته ونقحته واضفت الفوائد
الشريفة جاء ذلك الشرح مثبت بحمد الله تعالى كنزا حال من ضميرجاء بعد فوتها
باعتبار كون الطايفة غير ظاهرة لكل احد من جواهر الفوايد اى كانيا منها مشحونا
اى محلوا والنحلة ما انحفت به الرجل من البر واللطف والملاذ المعاد
والملجاء والخلان جمع خليل بمعنى الصديق والخلص جمع خالص والتشييع
الاتباع والشكر الثناء على المحسن بما اعطى من المعروف يقال شكرته
وشكرت له وباللام افصح كذا في الصحاح بما عانيت اى مقابلة ما قاسيته
من الكد وهو الشدة في العمل وطلب الكسب والعناء وهو التعب
التفرع طلب الحاجة بالتذلل ينفع على البناء للفاعل ومفعوله قوله
المحصلين والنكوب العدول وكون الشئ عزيز المرام اى قليل الطلب
كناية عن قلته في نفسه ولهذا اكده بقوله قليل الوجود والطباع والطبع

والطبيعة السمحة التي جبل عليها الانسان واللدد الخصومة الشديدة
والعاجل الدنيا والثواب اسم من ثاب بمعنى رجع وعاد والمراد به الجزاء
بالخير سمي به لانه نفع يعود الى المجزي والجزيل العظيم والاجل العقبى والتوكل الاعتماد
على الغير والانابة الرجوع **قال** افتتح كتابه بعد التيمن بالتسمية بحمد الله
تعالى **اقول** اتفق اراء الاليا ان الباء هنا للملابسة والظرف مستقر
حال عن فاعل فعل محذوف او للاستعانة والظرف لغو ومختار صاحب
الكشاف هو الاول وقد اختاره الشارح ايضا فان معنى التيمن بالتسمية
الابتداء بالكتاب ملتبسا بالتسمية للتيمن لان التيمن بها لما حصل تذكرها
مطلقا قبل بالابتداء بها ولذا قال صاحب الكشاف انما كتبت للتوصل
والتبرك بالابتداء بها فالفعل المحذوف هنا ابتدا ما اذكر ولان فيه
اشعارا بالامتثال لقوله عليه السلام كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله
الرحمن الرحيم فهو احد من معنى العبارة افتتح كتابه بحمد الله تعالى بعد افتتاحه
بالتسمية للتيمن ففيها اشارة الى التوفيق عن الحديث السابق الذي اخرجه
ابو عوانة وابن حبان في صحيحهما وبين ما اخرجه النسائي وابو داود وكل كلام
لا يبتدا فيه بحمد الله فهو اجذم يحمل احدهما على الاضافي والاخر على الحقيقي لان
بان الابتداء امر عرفي يعتبر ممتدا من حين الاخذ في التصنيف الى الشروع
في البحث لان ح واحد وقوله بعد التيمن يدل على تعدد الابتداء فان قلت
لم اقتصر التسمية بالابتداء الحقيقي قلت اما اقتداء بالكتاب او احتياطا
في العمل بالسنة لان التسمية لما كانت حمدا حقيقة وكان فيه جبر التسمية
والتحميد كان الاحتياط في تقديمها فان قلت فلم لم يكتف بالتسمية
المشتملة على التحميد قلت لان المقام مقام التعظيم فالمناسب له التفنن
بالتحميد وحصر جنسه او جميع افراده فيه جل جلاله وعم نواله فان قلت الحمد لله اخبار
عن حصول الحمد والاخبار عن الشيء ليس ذلك الشيء قلت لانسلم انه اخبار
لم لا يجوز ان يكون من الصيغ المشتركة بين الاخبار والانشاء كصيغ العقود
ولو سلم فلا نسلم انه الاخبار عن الشيء ليس ذلك الشيء مطلقا وانما يكون كذلك
لو لم يكن الاخبار من جزئيات مفهوم المخبر عنه اما اذا كان كذلك فلا كما في
قولنا الخبر محتمل للصدق والكذب وكون الاخبار فيما نحن فيه من هذا القبيل

ظاهر

ظاهر لصدق تعريف الحمد عليه **قال** او الحق شيء مما يجب عليه من شكر **اقول**
اعلم ان الحق اما من حق مبنيا للفاعل بمعنى ثبت او من حق مبنيا للمفعول بمعنى لازم
فعلى الاول يكون الحق ههنا عبارة عن امر ثابت في الذمة واجب اداؤه ومما
بيانا للحق لانه قوله من شكر نعمائه بيان لقوله مما يجب ولو كان مما يجب
بيانا للشيء يكون من شكر نعمائه بيانا للشيء لان المبين للمبين للشيء مبين لذلك
الشيء اذا اتحدت الجهة فيكون المعنى او الحق شكر نعمائه وهو فاسد لاستدعائه
اضافة الشيء الى نفسه ان كان بالحق هو الشكر والتعرض مكان المقصود بالبيس
بمقصود ان كان المراد غيره فح يكون الشيء عبارة عن النعماء وهي بفتح النون
والمد بمعنى النعمة كالنعمى بضم النون والقصر والمراد بالنعماء الموصوفة بما ذكر
اما العلوم والمعارف او النفس الناطقة المتخلقة بها وايا ما كان يكون
نعمة متقدمة على التاليف مستتبعة لشكر يفتتح به المولف فان اثر النعمة
ايضا نعمة متاخرة عنها تابعة اياها فقبل حصول ذلك الاثر ينبغي ان يخرج
المنعم عليه عن عهدة النعمة السابقة ليزداد عليه النعمة المتوالية ويحمل
لديه الالاء المتتالية كما قال الله تعالى لان شكرتم لازيدنكم فان قيل
فعلى ما ذكرت من حمل العبارة يكون حاصل معناها افتتح كتابه بحمد الله
تعالى اداء الشكر نعمائه فما فائدة الاطناب في قوله اداء الحق شيء مما يجب
عليه من شكر نعمائه قلنا فائدته الاشعار بكون ذلك الشكر واجبا
وكون الواجب الذي يقدر عليه المكلف حق بعض النعم فانه لو قال
اداء الشكر نعمائه يحتاج الى بيان وجه اداء الشكر فبقوله مما يجب عليه
اشارة الى ان وجه اداء الشكر كونه واجبا وبقوله الحق شيء اي شيء قليل
الى ان المودي حق بعض النعم لان اداء حق جميع النعم مما لا يقدر عليه
الحامد والشاكر لان كل حمد وقدرة عليه نعمة كسائر النعم الكثيرة الحاصلة
فلو وجب اداء حق الكل يلزم التكليف بما لا يطاق وعلى الثاني يكون الحق
بمعنى الامر اللايق كما لاحق بمعنى اللايق ويكون المراد به الذكر سابقا ولاحقا
الشكر ويكون مما يجب بيانا للشيء فكانه قال الحق الشكر الذي هو التقديم
والذكر سابقا فان اللايق بشكر نعمة تاليف هذا المختصر اثر من اثارها
ان يكون في مفتتح ذلك المختصر والوجه الاول اولى من جهة ان المودي

المراد من

باعتباره هو الواجب لنفسه لايليق به والثاني اولى من جهة ان موافقة
الدليل للمدعي اوضح باعتباره ومما يجب التنبه له وينفع في كثير من المواضع
ان المسطور في كتب الاصول ان المراد بالشكر الواجب المتنازع في
كيفية وجوبه بين الاشاعرة والمعتزلة بانه الشرعي او العقلي هو صرف
العبد جميع ما انعم الله تعالى به عليه من العقل وغيره الى ما اعطاه لاجله كصرف
العقل الى مطالعة مصنوعاته والبصر الى مشاهدتها الى غير ذلك فح يكون
تعليل الشارح لافتتاح الكتاب بحمد الله تعالى بقوله اداء لحق شكره الى اخره
تعليلا لان الواجب ليس المودي والمودي ليس الواجب لان الواجب
عليه صرف النعمة التي تاليف هذا المختصر اثر من اثارها الى ما اعطاه الله تعالى
اياه لاجله وبهذا لم يرد والمودي انما هو القول بالحمد لله وهو ليس الواجب ويمكن
تطبيق عبارة المص عليه بان يقال قد حمد المصنف على تعليم البيان الذي
هو من جملة النعم الموجبة للشكر المفسر بالصرف المذكور فلما كان من
جملة شكر تعليم البيان اظهار تعظيم الله تعالى بالسان لكونه من جملة ما اعطاه
لاجله البيان شكر الله تعالى باظهار تعظيمه والابانة عما في ضميره من تفخيمه
عز شانه وعم احسانه واورده في مفتتح رسالته تاليفها من اثار ذلك البيان
او لولاه لما تاتى جمعها وترتيبها على وجه تدل عبارته على مقاصد جمة اداء
لما يليق بذلك الشكر القليل وهو القران بالنعمة على وجه لا يفصل بينهما
بشئ وان كان من اثار تلك النعمة حذرا عن الفوات وعبارة الشرح
التحرير تقبل الحمل على ما قلنا بان يجعل الحق بمعنى الامر اللايق والشئ يعني الشكر
وتنكيره للتقليل ولانه على ان القول بالحمد بعض من صرف البيان الى
ما اعطي لاجله ومن في مما يجب للتبعيض وفي من شكر نعمائه للبيان
لكن تعريف الشكر بالمعنى الاعم وبيان النسبة بينه وبين الحمد وعدم
التعرض بذلك المعنى باباه والمقام خبير بان الباعث على ما ذكرنا تصريحه
بالوجوب وحملنا اياه على معناه المتبادر حتى لو لم يصرح به او حملناه على
الوجوب العادي الذي مرجعه اعتبار الاولى والاحرى وان كان
بعيدا جدا لم يحتج اليه ويكون المذكور شكرا بالمعنى الاعم قال الحمد هو
الثناء بالسان على الجميل اقول الثناء هو الذكر بالخير يعم اللساني والجناني

وهو

وهو المفهوم من الصحاح والكشاف في تفسير قوله تعالى واذكروا ما فيه
وقد صرح به الشارح في شرحه فخرج به الذم وما بالاركان من افراد الشكر
ويدخل المدح وما بالسان والجنان من افراد الشكر بقوله بالسان
تقييد بعد الاطلاق يخرج ما بالجنان من افراد الشكر فاقيل ان الثناء
لا يكون الا بالسان والتصريح به لتحقيق المغايرة بينه وبين الشكر ولئلا
يوهم صرف الثناء اي ما يعم اللساني وغيره ولو مجازا مع كونه خلاف الظاهر
قول الشارح على الثناء بالجنان ليس بشئ ثم الجميل ان ابقي على اطلاقه
ولم يقيد بالاختياري لا يثبت الترادف بين الحمد والمدح ويخالف
تصريح القوم بان المحمود عليه يجب ان يكون اختياريا وان قيد بالاختياري
ان المراد بالجميل الفعل الجميل وهو بالاختياري يخرج المدح الا عند من يفيده
ايضا بالاختيار كصاحب الكشاف فيكون عنده المدح ايضا مرادفا
للحمد لكن يلزم ان لا يحمد الله تعالى على صفاته الذاتية كالعلم والارادة
سواء جعلت عينا او زائدة عليه بل على افعاله فقط اللهم الا ان يجعل تلك
الصفات لانباءها عن الافعال الاختيارية او لكون الذات كافيا فيها
بمنزلة افعال اختيارية تستقل بها فاعلها ويمنع اقتضاء سبق الاختياري الحدوث
لجواز كونه بالذات لا بالزمان وهو على هذا ان سبق الاختياري يقتضي جواز
القدم وقد تقرر ان ما يثبت قدمه امتنع عدمه اعلم ان هذا التعريف يشاو
الاستهزاء فلا بد من قيد يخرجه وهو على قصد التعظيم وان اوعى ان الثناء لا يكون
الا على قصد التعظيم او انه يفهم من الفحوى او القرينة يكون دعوى بلا دليل
وعادته في التعريف بما لا يفهم من اللفظ والمراد بالفضايل المزايا الغير
المتعدية كالعلم والشجاعة مثلا وبالفواضل المزايا المتعدية كالمواهب
والعطايا قال والشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم اقول عرف الشكر
وبين النسبة بينه وبين الحمد وان يذكر في الكتاب رمزا الى ان
الحمد في مثل هذا المقام من قبيل الشكر لان المادة مادة الاجتماع
كما ستطلع عليه ان شاء الله تعالى ولذا علل الافتتاح بالحمد قبل باداء
الشكر اذ حقه وانما عطف المحبة على الاعتقاد بطريق التفسير ايذانا
بان المراد بالاعتقاد ليس هو العلم الذي ليس من مقولة الفعل

ل

فع

بل المحبة التي هي عبارة عن ميل القلب وعطف ايضا الحمد على
الفعل بطريق التفسير لان المنبئ عن التعظيم ليس مطلق عمل الاركان
بل العمل الذي يكون بطريق الخدمة فان قيل كيف يتصور الانباء وفعل
الجنان وهو امر خفي قلنا الخفاء لا ينافي الانباء بل المنافي عدم الاطلاع
ومن الجايز ان يطلع بمحبة شخص في شان المنعم بسبب من الاسباب
واثر من الاثار محبة منبئة عن تعظيمه بالنسبة الى ذلك المطلع فان
الاسباب والاثار انما تطلع على المحبة المنبئة عن التعظيم لا على التعظيم
ابتداء تظهر الفرق بينها وبين افعال الجوارح فليتامل قال فمورد الحمد يكون
هو اللسان اقول يعني اذا قيد الحمد بكونه باللسان ولم يقيد بكونه في مقابلة
النعمة وجعل الشكر بالعكس كان محل ورود الحمد وطريقه هو اللسان
وحده وتناول ما تعلق به النعمة وغيرها وكان محل ورود الشكر وطريقه اعم
من اللسان وغيره وما تعلق به هو النعمة وحدها فان قيل المقصود ههنا
بيان النسبة بين الحمد والشكر فما سر في تقديم بيان النسبة بين المورد
والمتعلقين على بيانها بين الحمد والشكر انما نظر بين النسبتين ففرع على التعريفين
التعريفين اولا ما يظهر منهما ثم فرع عليه ما يظهر منه كما هو دأب الافادة قال
ومن ههنا تحقق تصادقهما اقول يعني ان ابتداء تحقق التصادق من
كون الحمد اعم باعتبار المتعلق واخص باعتبار المورد والشكر بالعكس
وبيان كون العلم والشجاعة من المزايا الغير المتعدية ان العلم اما عبارة
عن الاضافة بين العالم والمعلوم او عن الانفعال الحاصل للنفس او
عن الصورة المرتسمة فيها التي هي من قبيل الكيفيات وايا ما كان فلا
تقبل الانفعال من محل الى اخر وما يحصل في المتعلم من الصور الادراكية
حين تعلمه فليس بطريق الانتقال من المعلم بل بخلق الله تعالى فيه بواسطة
التعليم واما الشجاعة فهي عبارة عن ملكة نفسانية متوسطة بين الجبن
والتهور والملكة من قبيل الكيفيات الغير القابلة للانتقال قال والاسم
اقول لفظ الاسم يطلق على معان ثلثة احدها ما يقابل الفعل والحرف
وثانيها ما يقابل الصفة وثالثها ما يقابل اللقب والكنية والمراد ههنا المعنى
الثاني بقرينة جعله مقابلا للصفة لكنه بالنظر الى الاصل لان من يقول بو

صفته

بوصفيته انما يقول بها ايضا بالنظر اليه وقد اختار الاول صاحب الكشاف
والثاني البيضاوي وتحقيق مراد الفريقين وبيان ان الاولى هو الاول
يستدعي زيادة بسط لا يليق بالمقام قال للذات الواجب الوجود المستحق
لجميع المحامد اقول ذات الشيء حقيقته وهو منقول عن مؤنث ذو بمعنى
الصاحب لان القايم بنفسه بالنسبة الى ما يقوم به او افراده يستحق الصاحبية
والمالكية وبالمكان النقل لم يعتبروا ان التانيث واجروا ما جرى التا
في صاحت بمعنى صيت ولهذا بقوها في النسبة ولم يتجاسروا عن الطلاقها
على الباري جل ذكره وان لم يجيزوا نحو علامة في الاجراء عليه واطراده في
لسان حملة الشريعة دليل على ان الاذن في الاطلاق كذا في كشف
الكشاف والمحامد جمع محمدة بمعنى الحمد وفائدة النعت الاول الاشارة
الى ما به تميز الذات عن غيره فان مطلق الوجود وان كان مشتركا بينه
وبين الممكن بالامكان الخاص الا ان وجوده الخاص متميز عن وجود غيره
بانه الواجب بالذات ووجود غيره واجب بالغير ولا يخفى ان الواجب
اذا اطلق لا يتبادر منه الا ما هو بالذات والمقصود بها تحقيق كونه علما في
الاسم انما يعلم علمية مسماه اذا تعين ذلك المسمى عند العالم وتميز عن غيره
وفائدة النعت الثاني الاشارة الى استجماع اسم الله تعالى لجميع صفات
الكمال فان كل صفة من تلك الصفات ما يستحق ان يحمد عليه فلو لم
يثبت صفة واحدة منها له سبحانه وتعالى لم يكن مستحقا للحمد عليها فيجب
ان يكون مستجمعا لجميعها حتى يكون مستحقا للحمد عليها والمقصود بها التوطية لما
يذكر من وجه تعليق الحمد على هذا الاسم دون اسم من اسماء الصفات
فانه لما كان مستجمعا لجميع الصفات كان تعليق الحمد عليه تعليقا على
جميع الصفات بخلاف ما اذا علق على اسم من اسماء الصفات فانه
يوهم اختصاص الحمد بتلك الصفة بل يدل عليه ومما يجب ان يعلم ان
ليس معنى كونه مستجمعا لجميع الصفات انه يدل عليه ولو بالاجمال لان
بداهة العقل شاهدة بان مدلول العلم كثيرا ما يتصور ولا يلاحظ معه صفة
من الصفات فكيف جميعها بل معناه انه دال على ذات جامع لجميعها
بالنظر اليه نفسه فيكون من قبيل تسمية الدال باسم المدلول فاذا علق

ذات ٩

الحمد على مثل ذلك الاسم فكانه علق على جميع الصفات ولا يلزم منه التعرض
للاستحقاق الوصفي لما عرفت انه لا دلالة في اللفظ على صفة فلينامل في
هذا المقام فانه مزال الاقدام قال ولذا لم يقل الحمد للخالق او الرازق اقول
يعني ولكون لفظة الله اسما للذات المستجمع لجميع المحامد لا صفة مشيرة
باستحقاق بعض المحامد دون بعض علق الحمد عليه لا على صفة من تلك الصفات
بان يقول الحمد للخالق او الرازق او نحوهما مما يوهم اختصاص استحقاقه الحمد
بوصف دون وصف فان ترتب الحكم على الوصف مشعر بعلية الوصف
للحكم كما ثبت في موضعه ولما استشعر من هذا الكلام ان يقال فعلى ما ذكرت
كان ينبغي ان لا يتعرض للانعام ولا يقول على ما انعم رده بقوله بل انما تعرض
للانعام بعد الدلالة على استحقاق الذات بنيهما على تحقق الاستحقاقين
اي الاستحقاق الذاتي والاستحقاق الوصفي فان قبل الذات من حيث
هو هو كيف يستحق الحمد والحمد يقتضي محمودا عليه صفة كان او فعلا قلت نعني
باستحقاق الذات استحقاقه بصفاته الذاتية فانها لما لم تكن غير الذات
وان لم تكن عينه ايضا اعطيت حكم الذات بخلاف الافعال يدل على
ذلك ذكر الاستحقاق الفعلي في مقابلة الاستحقاق الذاتي ولوح اليه الشارح
في التلويح حيث قال ان الحمد يكون على النعمة وغيرها فالله تعالى يستحق اولا
لكمال ذاته وعظمة صفاته وثانيا لجميل نعمائه وجزيل آلائه او الاستحقاق لجميع
الصفات الكمالية يرشد الى ذلك تعليق الحمد باسم موضوع للذات
المستجمع لتلك الصفات او المطلق على خصوصيات الصفات المفيد
للعموم حذرا للترجيح بلا مرجح فان قيل التنبيه على تحقق الاستحقاقين انما
يتصور في كلامين مستقلين يفيد احدهما احدهما والاخر الاخر وهذا الكلام
واحد دال على الاستحقاق الوصفي لان الكلام تم باخره ولا يعطى للاول حكم
قبل الاخر قلت المقصود بيان النكتة في الخطاب فان المراد لما كان ذكر
الذات مع الاشعار بصفة من صفاته امكن ان يودي بعبارة اخرى اظهر
منها مثل الحمد للمنعم مثلا فان الصفة هي الدالة على الذات والمعنى المقصود
جميعا فلا بد من بيان الفائدة في ذكر الذات بالاستقلال ثم التعرض
بالصفة **قال** وقدم الحمد للاقتضاء المقام مزيد اهتمام به **اقول** استصعب

الناظرون

الناظرون في هذا الكتاب فيها امرين احدهما بيان النكتة في تقديم الحمد فانها ان
تذكر تزال عن موضعه الاصلي لا للفارقية والحمد مبتدا والاصل فيه التقديم
فلا وجه لبيان النكتة والثاني ان ذكر لفظ ايضا بعد ضمير فيه يدل على ان ههنا
عبارة اخرى تدل على الاختصاص راجحة على هذه العبارة بسبب هذه الدلالة
ولم يسبق ههنا ما يشعر بذلك فلا وجه لقوله على انه صاحب الكشاف الى اخره فانا
اردنا تحقيق المقام فاستمع لما نملي عليك من الكلام فاقول وبالله التوفيق
قد ذكرنا ان الحمد لله في الاصل احمد الله حمدا حذف الفعل لدلالة المصدر
عليه ونيابته عنه وادخل لام الجر في المفعول تقوية لعمل المصدر فانه لا
يعمل مقدما الا في الظرف او ما يجري مجراه كما سيأتي تحقيقه ان شاء الله
تعالى وعدل عن النصب الدال على فعلية الجملة الدالة على التجدد والحدوث
الى الرفع الدال على اسميتها ودوامها والثبات فصار لله حمد كقولنا
في الدار رجل فاذا انتهى الامر الى هذا ورد ان يقال اذا كان الاصل هذا فما
المقتضي للعدول عنه وتقديم الحمد على لله والحال ان لنا خيره وتقديم لله
مرجحين احدهما ان ذكر اسم الله تعالى اهم في نفسه والثاني ان فيه دلالة
على اختصاص الحمد بالله فان تقديم ما حقه التاخير يفيد الاختصاص كما سيأتي
ان شاء الله تعالى ولما ورد هذان السؤالان بالنظر الى اصل الكلام دفع
الاول بان الاهمية في اسم الله تعالى بالنظر الى نفسه وفي الحمد بالنظر الى
المقام ولما كانت البلاغة في الكلام عبارة عن مطابقته لمقتضى المقام
مع الفصاحة كما سيأتي رجحوا مقتضى المقام على الاهمية الثابتة في نفسه
ودفع الثاني بان دلالته على الاختصاص لا يصلح للترجيح لان هذه العبارة
ايضا تدل عليه كما ذهب اليه صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى
الرحمن الرحيم مالك يوم الدين حيث قال بعد الدلالة على اختصاص
الحمد به وانه يحقيق في قوله تعالى الحمد لله فتعارض التخصيصان فبقي
الاهتمام المقامي مرجحا ولهذا قدمه وصرح به دون التخصيص ثم اعلم ان
التخصيص في الحمد لله مستفاد من التعريف ان قصد به الاستغراق لان
المعنى ان كل حمد لله فيكون الحمد مقصورا عليه لان كل فرد منه موصوف
بانه لله فلا يوجد فرد منه في غيره وان قصد به الجنس من حيث هو هو فانا

يستفاد وجعل اللام في لله على كونها للاختصاص لان المعنى ح جنس الحمد مختص
بالله فيلزم اختصاص جميع افراده بالضرورة والاول اوجه لان افادة
هذه اللام التخصيص بمعنى الحصر محل بحث لكن الثاني هو المناسب لمعتزلي
صاحب الكشاف **قال** وبهذا يظهر ان ما ذهب اليه من ان اللام ح
اول وذهب بعض الناس الى ان معنى تعريف الحمد باللام هو الاستغراق
ورده صاحب الكشاف ولم يبين وجهه فتنبه بعض الشراح بانه مبني
على عند المعتزلة ان افعال العباد ليست مخلوقة لله تعالى بل لهم فلا يكون
جميع المحامد راجعة اليه بل بعضها اليهم ورده الشارح رحمه الله تعالى بقوله
وبهذا يظهر الخ يعني بسبب تصريح صاحب الكشاف باختصاص الحمد
بالله تعالى ظهر ان ما ذهب اليه من ان اللام فيه لتعريف الجنس دون
الاستغراق ليس مبنيا على قاعدة خلق الاعمال كما هو مذهب اهل الاعتزال
لانه لما اعترف باختصاص جنس الحمد اعترف باختصاص المحامد كلها لانتزاعه
اياه اذ لو ثبت فرد من الحمد لغيره تعالى كان جزئيا له فضمنه فلا يكون
الجنس مختصا به والمقدر خلافه فان قيل الاختصاص منافٍ لمذهبه فكيف
ذهب اليه قلنا اجاب عنه صاحب الكشف بوجهين الاول انه لا
يمنع ان يكون العباد واقدارهم على افعالهم الحسنة التي بها يستحقون الحمد من
الله تعالى فمن هذا الوجه يمكنه ان يسلم يدل عليه ما قال في سورة التغابن
قدم الظرف الخ يعني له الملك والحمد ليدل بتقديمهما على اختصاص الملك والحمد
بالله تعالى ثم قال واما محمد غيره فاعتدادا بان نعمة الله تعالى جرت على يده
الثاني انه اراد بالحمد الحمد الحقيقي الكامل الذي تقتضيه اجراء هذه الصفات فاللام
للحقيقة ويرد الكل انواعه من باب ذلك الكتاب وحاتم الجواد اي هما
لانها التي تحق ان يطلق عليها الحقيقة لا الاستغراق في المقام الخطابي وتنزيل
غير ذلك منزلة العدم فانه تطويل لمسافة مع قصرها والفاضل المحشي ذكر
الجواب الاول لكنه قال فمن الوجه يمكنه ان يجعل ذلك الحمد راجعا اليه
ايضا اقول المتبادر من ايلاء الفقرة ايضا بضمير اليه الراجع الى الله تعالى ان
يكون المعنى فمن جهة اعتراف صاحب الكشاف يكون الاقدار والتمكين
للعبد على فعله الحسن المستحق به الحمد من الله تعالى يمكنه ان يجعل ذلك الحمد

الاعزال

راجعا

راجعا اليه ايضا اقول المتبادر من ايلاء الفقرة ايضا بضمير اليه الراجع الى
الله تعالى ان يكون المعنى فمن جهة اعتراف صاحب الكشاف يكون
الاقدار والتمكين للعبد على فعله الحسن المستحق به الحمد من الله تعالى يمكنه
ان يجعل ذلك الحمد راجعا الى الله تعالى كما يجعل راجعا الى العبد من جهة اخرى
ولا يخفى ان المعنى منافٍ لما قصد اثباته من التخصيص فانه انما يثبت اذا
اختص جميع الافراد به تعالى ولا يفيد ظاهر ما ذكر الا ثبوت جميعها له في الجملة
ولا يلزم منه الاختصاص لان البعض الثابت له تعالى مشترك بينه وبين
العبد بالترجيح والتخصيص انما يصح اذا لم يوجد فرد في غيره ولو ادعاء ومراد
صاحب الكشف بالتعميم ليس ذلك بل اشار اليه سابقا من تعميم المستحق
الله تعالى حقيقة لحمد غيره حتى يحمل بالنظر الى ذلك الغير بمثابة العدم حيث
قال ان حمد كل حامد لكل محمود حمد لله تعالى على الحقيقة لانه انما حمده على الصفة
الكمالية المفاضة عليه من القيوم الحق جل وعلا فهو فعله على الحقيقة والحمد على
الفعل الجميل فالتحقيق ان التخصيص مطلق الحمد بالله تعالى حقيقي على اصل الشيخ
ابي الحسن الاشعري وادعائي على اصل الشيخ ابي منصور الماتريدي والمعتزلة
وذلك لان المحمود عليه يجب ان يكون اختياريا بالاتفاق فافعال العباد
لما لم تكن من اختيارية لم يتعلق بها الحمد اصلا وعند المعتزلة لما كانت مخلوقة لهم
تعلق بها الحمد لكن الله تعالى استحق الحمد بمقابلة تلك الافعال باعتبار كون
الاقدار والتمكين منه تعالى وتقدس واما عندنا فلما كانت مكسوبة للعبد
ومخلوقة لله تعالى استحقوه بواسطة كسبهم واستوجبه تعالى بخلقه ووجه الادعاء
اما على الاول فلانه لولا اقدارهم لم يخلق منهم واما على الثاني فلانه لولا خلق منه
لم يخلق بكسبهم ولا يرد ان افعالهم القبيحة التي بها يستحقون الذم ايضا باقدار
الله تعالى عندهم وبخلقه عندنا فيلزم الف ولما بين في علم الكلام ان الاقدار
على الحسن وخلقه ايضا حسن والاقدار على القبيح وخلقه ليس بقبيح وربما
يوجه كلام الكشاف بانه اختيار الجنس وصرفه في المقام الخطابي الى الكامل
من افراده رعاية لمذهبه ورد بانه يمكن اختيار الاستغراق ايضا بتنزيل المحامد
غيره تعالى منزلة العدم بالقياس الى محامده فلا فرق بين اختصاص الجنس
والاستغراق في انهما ينافيان ظاهرا قاعدة الاعتزال وانهما يقبلان تاويلا

يندفع به تلك المنافاة فلا ترجيح لاختيار احدهما على الاخر من هذا الوجه نعم
لو قيل اختيار الجنس وحمله على الكل انواعه لانهم انه الحقيق لان يطلق عليه
الحقيقة لا الاستغراق بتنزيل مجامد غيره في المقام الخطابي منزلة العدم لانه
تطويل لغير فائدة مع قصرها كما ذهب اليه صاحب الكشف كان كلاما صحيحا لا
يرد عليه الرد بل على ان الحمد من المصادر السادة مسد الافعال
بهذا توجيه اخر لكلام صاحب الكشاف اختاره بعض الشراح وحاصله انه
صاحب الكشاف انما نفى كون الاستغراق معنى التعريف باللام لان الحمد
منصوب في الاصل نائب مناب الفعل ورفعه لقصد الدوام لمعاونة المقام
والفعل انما يدل على الحقيقة والجنس لا الاستغراق فكذا ما ينوب مناب فانه
قيل الدوام انما يقصد بالرفع اذا دل الاسمية على الدوام وهو ممنوع كيف وقد
صرح الشيخ بانه لا تعرض في زيد منطلق مثلا لاكثر من اثبات الانطلاق فعلا
له ولو سلم فانما يدل اذا لم يكن خبره فعلية ومهنا فعلية لان الظرف مقدر
بالفعل على الاصح فلنا مراد الشيخ انه لا يستفاد من جوهر اللفظ بالوضع وهو
لا ينافي كونه مستفادا منه بمعونة مقام المدح والمبالغة كما اشرنا اليه ثم لا بد من
التزام بيان الفرق بين الصرف وصريح الفعلية اذا وقعا خبرين لانه
من فصل بين الاسميتين كصاحب المفتاح وشراحه وغيرهم من المحققين
صرحوا بدلالة قوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام قال سلام على الدوام
والثبات مع خبره ظرف وايضا قد صرح بعض النحويين بانه الاولى في الخبر الظرف
انه يقدر باسم الفاعل لانه الاصل في الخبر الافراد حتى قال الشارح في مباحث
كون الخبر جملة ظرفية الانصاف انه المفهوم من قولنا زيد في الدار ثابت فيها
او مستقر لا ثبت او استقر وتقرير النظر انه مجرد المصدر كاف في النيابة عن
الفعل ولا دخل للام فيه فلم لا يجوز ان يعرف ذلك المصدر باللام ويقصد به
معنى زائد على مدلول الجنس وهو الاستغراق فلا بد من دليل يدل على عدم كونه
الاستغراق معنى اللام ايضا كما هو المطلوب والحاصل انه الدليل لا يطابق الدعوى
لان الدعوى امتناع كون الاستغراق معنى اللام ولم يفده الدليل وانما افاد
امتناع كون الاستغراق مدلولا للفعل وحده وهو ليس بدعوى فالاولى
انه كونه للجنس مبنيا على

ابطل التوجيهين السابقين الى قوله اورد صاحب الكشاف

كونه

كون الاستغراق معنى تعريف الحمد باللام اراد ان يوجه بما لا يرد عليه اشكال وما
استلزم اثبات كون اللام لتعريف الجنس من حيث هو هو نفى كونه
للاستغراق اقتصر فقال فالاولى ان كونه للجنس يعني اوظهر ضعف
التوجيهين السابقين فالاولى ان يوجه الرد بوجه اخر وهو ان يقال ان كونه
للجنس اى كون اللام لتعريف الجنس من حيث هو هو لا للاستغراق او كون
التعريف باللام للجنس لا للاستغراق مبنى على امرين احدهما انه اى الجنس او
تعريفه هو المتبادر الى الفهم من اسم الجنس المعرف لا الاستغراق لانه من فروع
تعريف الجنس والاصل تبادر الاصل وهو الشايع في الاستعمال لان الحكم على
جميع الافراد فعلم يوجد بالقياس الى غيره خصوصا في المصادر التي لا خلاف
في انها موضوعة للجنس من حيث هو هو من غير اعتبار فرد وانما الخلاف في
سايراسماء الاجناس وعند خفاء قرائن الاستغراق المانعة عن قصد تعريف
الجنس من حيث هو هو فانها انما تصح اذا اريد الحكم على الافراد وكان الاقتصار
على البعض ترجيحا بلا مرجح مع كون المقام خطابيا ينافيه سبيه المبالغة واما اذا
اريد تخصيص الجنس المغنى عن الاستغراق مع سقوط مؤنته فقرينة الاستغراق
تكون في غاية الخفاء لا توجد اصلا ولهذا قال صاحب الكشف ثم ان
المقام اليق من الاستغراق لان اختصاص حقيقة الحمد به تعالى ابلغ من اختصاص
افرادها جميعا وفرادى وثانيهما ان اللام الداخل على اسم الجنس لا يفيد
سوى تعريف مدخوله واللام الذي دخله اللام لا يدل الا على مسماه الذي
هو نفس الجنس فاذا لا يكون ثمة استغراق هو مدلول اللام اصلا كما هو
المطلوب قال الفاضل المحشي وههنا بحث وهو ان محصول ما ذكره الشارح
في توجيه كلام صاحب الكشاف بمنع كون الحمد محمولا في هذا المقام على
الاستغراق وجعله محمولا على الجنس فقط فمقول منعه ذلك اما ان يفهم
من قوله والاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس وهم منهم وللقايل ان
يقول معنى هذه العبارة ان كثيرا من الناس يتوهم ان الاستغراق هو
معنى تعريف الحمد باللام بدليل قوله فان قلت ما معنى التعريف فيه وقوله
ومعناه الاشارة الى الجنس فالمستفاد من هذه العبارة ان الاستغراق
ليس معنى التعريف الذي في الحمد وذلك لا ينافي استغراقه لجميع المحامد

بمعونة المقام ولقايل ان يقول ليس محصول كلامه ذلك بل محصوله ان صاحب
الكشاف لمنع كون معنى التعريف باللام هو الاستغراق ويجعل معناه
تعريف الجنس بدليل انه قال وبهذا يظهر ان ما ذهب اليه من ان
اللام فيه لتعريف الجنس دون الاستغراق ولم يقل من ان الحمد في
هذا المقام محمول على الجنس دون الاستغراق وباقي كلامه مطابق له كما عرفت
فلم نقل منعه ذلك يفهم من قوله والاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس
وهم منهم فان معناه كما اعترف به ان كثيرا من الناس يتوهم ان
الاستغراق هو معنى تعريف الحمد باللام وليس كذلك بل معناه الاشارة
الى الجنس وهو معنى تعريف الجنس ثم اعترض على الوجه الاول بان
المتبادر الى الفهم من اسم الجنس المعرف باللام في المقامات الخطابية
والشايع في استعماله هناك انما هو الاستغراق سواء كان مصدرا او غيره
والمقام الخطابي المقتضي للمبالغة اول دليل واعدل شاهد على الاستغراق
واي معنى في مقام يكون اولى بالاستغراق من الحمد في مقام تخصيصه بالله
سبحانه وقرينة الاستغراق كناية على علم والجواب انك قد تحققت مما اسلفنا
ان هذا المقام ليس مقام الاستغراق فقرينته اخفى من السهى بل لا وجود
له وعلى الثاني بانه ان اريد به انه لا يكون ثمة استغراق هو مدلول في نفس
الاسم فلا كلام في صحة هذا المعنى لكنه لا يجيء به وحدة اختيار جعل الحمد
في هذا المقام للجنس دون الاستغراق وان اراد به انه لا استغراق هناك
اصلا فظاهر انه غير لازم مما ذكره والجواب انا نختار الاول قوله لا يجيء به
وحدة اختيار جعل الحمد في هذا المقام للجنس دون الاستغراق فلنا لم نختر
احد ذلك بل هو مبني على ما اختاره من كون المحصول ما ذكره وقد عرفت
حاله واما ما اختاره في التوجيه من ان دلالة اللفظ على الجنس وعلى اختصاصه
بالله سبحانه ثابتة لا يحتاج فيها الى الاستعانة بالمقام مع ان اختصاص
الجنس بقوم مقام جميع الافراد وبودي مؤداه فلا حاجة ههنا في تأدية ما
هو المقصود اعني انتفاء المحامد من غيره تعالى وتنزيهه له الى ان يراد على
الجنس معنى زايد يستعان فيه بالقراين والاحوال فيرد عليه ان هذا التوجيه
ايضا مبني على كون المحصول ما ذكر وقد عرفت فساده وعلى تقدير صحته

اختصاص ٥

ان كانت القرينة المانعة عن ارادة الجنس من حيث هو هو موجودة
فلا وجه لاختياره مع المعارض الاقوى والا فلا وجه للعدول عن المحجة
البيضاء هذا ما تيسر لي في هذا المقام بعون الله الملك العلام وهو المستعان
وعليه التكلان قال علما انعم اول لفظ علم في المعاوضات بمعنى الباء
التي للمقابلة كما يقال بعت هذا على ذاك واعقته على كذا والمراد بهذا
وبكذا واما كان الحمد مقابلا للانعام ادخل فيه كلمة والباء على المقابلة وقد زعم
بعضهم ان ما في ما انعم موصولة والعايد محذوف وفي المعطوف مقدر
فتقدير الكلام الحمد لله على الذي انعم به وعلى الذي علمه فلما احتج ان يقال
كيف يقدر المفعول وقد اخذ علم مفعوله وهو ما لم تعلم دفعه بتجويز امور
ثلاثة ان تكون ما لم تعلم بدلا من الضمير المحذوف او ان تكون خبر مبتدا
محذوف يعني هو ان تكون منصوبا محلا بتقدير اعني والشارح التحرير
اختار ان ما مصدرية لا موصولة لوجود المانع عن الموصولية لفظا
ومعنى اما لفظا فلاحتياج الموصول الى تقدير العايد اليه في الصلة
مع تعذر ذلك التقدير فيما عطف على الصلة معنى لكون ما لم تعلم
مفعوله فان قلت علم يقتضي مفعولين فلم لا يجوز ان يكون الضمير المقدر
مفعوله الاول وما لم تعلم مفعوله الثاني قلت لان مفعوله الاول يجب
ان يكون عالما ومفعوله الثاني معلوما كقوله تعالى وعلم ادم الاسماء فعلى
تقدير تقدير الضمير لا يجوز ان يكون هو مفعوله الاول وما لم تعلم مفعوله
الثاني اذ لا وجه لكونه كذلك بل الاول عالما والثاني معلوما بل مفعوله الاول
ضمير المتكلم والتقدير وعلمنا حذف لدلالة ما لم تعلم عليه والاقتصار ههنا
جايز لما عرفت ان المفعول الاول مغاير للثاني ليس كما قال القلوب
مني لا يجوز الاقتصار وقد وقع في التنزيل كقوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا
ثم المراد بالشرح تقدير العايد على تقدير الموصولية ودفع ما ذكروا التصحيح
الوجوه بقوله ومن زعم ان التقدير وعلمه على ان ما لم تعلم اي بناء على ما
ذكره من الوجوه الثلثة فقد تعسف اي خرج عن الطريق القويم وهو اما
باختيار ما لا يجوز قطعا او باختيار ما هو ترك الاولى الذي رعايته كالواجب
بل واجب في نظر البلغاء فلا منافاة بين القول بالتعذر اولا والتعسف

ك

جب

ثانيا او كون الاول تعسفا فلاستلزامه الابدال من المحذوف وهو غير جايز
لان المبدل منه ساقط حكما ولو سقط لفظا ايضا بقي التابع بدون
المتبوع واما كون الاخيرين تعسفا فلاستلزامهما وجوها من الحذف
بلا دليل يعتد به واما معنى فلان المحمود عليه لما وجب ان يكون من
اوصاف المحمود الاختيارية كان الحمد على الانعام الذي هو من اوصاف
المنعم امكن من الحمد على نفس النعمة فان قيل الدليل يدل على عدم جواز
الحمد على نفس النعمة وقد كان المطلوب عدم الامكنية قلنا عدم الجواز
بالنظر الى المجاز توضيحه ان الحمد لا يجوز بالنظر الى الحقيقة الا على الانعام وانه
جاز بالنظر الى تنزيل النعمة منزلة الانعام لكونها اثرا او سببا له ولهذا اختار
الامكنية لا الوجوب **قال** ولم يتعرض للمنعم به لقصور العبارة به **اول**
يريد انه لم يقل على ما انعم بكذا او كذا ولا يريد انه لم يقل على كذا وكذا لانه معلوم
مما ذكر قبيل هذا الكلام ثم ان التعرض للمنعم به قد يكون بطريق التصريح كما لبعض
فاشار الى وجه ترك الاول بقوله لقصور العبارة عن الاحاطة به وكيف
لا وقد قال تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها واشار الى وجه ترك الثاني
بامرين احدهما قوله ولئلا يتوهم اختصاصه بشيء دون شيء فانه اذا تعرض لبعض النعم
ربما يتوهم يتوهم ان اختصاص الحمد بالله تعالى بسبب هذه النعمة دون نعمة اخرى
فلم يتعرض لهذا التوهم والثاني قوله وليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن
فانه اذا تعرض لبعض النعم يكون المقصود مصرحا به واذا لم يتعرض له يذهب
نفس السامع كل ما يمكن ان يذهب اليه من النعم وفيه من المبالغة ما لا
يخفى **قال** ثم انه صرح ببعض النعم ايماء الى اصول ما يحتاج اليه في بقاء النوع
اول المقصود من هذا الكلام دفع شبهة نشأت مما تقدم وتمهيد
توطئة لما سيأتي من بيان المناسبة بين ما ذكره المص في الحمد وبين ما ذكر في
الصلوة تقرير الشبهة انك قد اعترفت ان في التعرض لبعض المنعم به
ايهام اختصاص فقد تعرض المص له فينبغي ان يكون فيه ايهام الاختصاص
وتقرير الدفع انا لا نسلم ان يكون اذا ذكر المنعم به متعلقا بالانعام العام واما
اذا ذكر متعلقا بالانعام الخاص بعد التعرض لمطلق الانعام فيضمحل ذلك الايهام
يرشدك الى ما ذكرنا استعمال كلمة ثم الدالة على التراخي فان الكلام الثاني لما استقل

بالطول تفصيلا وقد يكون بطريق الرمز ص

الحمد ص

بالافاضة

لا علم بعد علم الاصول بح اختلال وفي المنقول اشكال اما الاول فلان
عبارة المفتاح كهذا العلم في باب التفسير بعد علم الاصول اقرا منها
على المراد المراد الله تعالى من كلامه ولا اعون على تعاطي تاويل متشابهاته
ولا انفع في درك لطايف نكته واسراره ولا اكشف للقناع عن وجه
اعجازه وقد ذكروا ان الظرفين اعني في باب التفسير وبعد علم الاصول
متعلقان باقرا اي اعون وانفع على معنى لا علم انفع منهما في التفسير بعد
علم الاصول وجوزوا ان يتعلقا بمعنى النفي المستفاد من لا علم فاذا تعلقا
باقرا لا يكون قوله اكشف مقيدا بالظرفين المذكورين بالنسبة كما لا يخفى
وقد حمل الشارح عبارة المفتاح على الوجه الثاني فتفطن كذلك وليس
كذلك واما الثاني فلان المتبادر من هذه العبارة ان علم الاصول ايضا
اكشف بل انه اكشف منهما وان غيرهما كاشف ايضا لكنهما اكشف وكل
منهما كاشف ويمكن دفعهما اما الاول فبان المراد بعد تحصيل علم الاصول فلا
دلالة ح على كونه كاشفا فضلا عن الاكشفية غايته ان يتوقف عليه الاكشفيه
ولا ضير فيه واما الثاني فبان معنى العبارة ليس ما ذكر من نفي الاكشفيه عن
غيرهما ولا يلزم من انتهائها اليها حتى يلزم ثبوت الكاشفيه لغيرهما بل غايته الامر
ان يثبت لهما الكاشفيه وتحقيقه ان سلب الصفة عن غير شيء انما يستلزم
انتهائها لذلك الشيء اذا كان ثبوتها ضروريا كما في كلمة الشهادة فان وجود الاله
ضروري فاذا انتفى عن الغير ثبت له تعالى والاكشفية ليست كذلك تامل
فانه دقيق وبالقبول حقيق **قال** نعم لا يمكن الخ **اول** كلمة نعم تصديق لمخبر
السابق اعني لا علم اكشف من العلمين وقوله لا يمكن بيان وجه الاعجاز الخ
استيناف جواب لما يقال انهما لم يكشفا عن الاعجاز على وجه الكمال حتى
يدرك بحقيقته هذا توجيه على طبق اللغة وقد يستعمل في تراكيب المصنفين
فيما اذا قصد الانتقال عن الكلام السابق الى ما له نوع تعلق به وهو
الانسب مهنا يعني ان ادراك وجه الاعجاز بحقيقته محال لانه موقوف
على احاطة بهذا العلم احاطة تامة وهو محال لغير علام الغيوب فح لا يدخل
كنه بلاغة القران الا تحت علم الشامل كما قال في المفتاح في اخر الفن
الثالث ولمبنى علم المعاني والبيان على التتبع لتراكيب الكلام واحدا

فواحد لايتم الاحاطة به الا لعلام الغيوب ولا يدخل كنه بلاغة القرآن
الا لمن علمه الشامل ولقايل ان يقول ان اراد بعدم امكان الادراك
بحقيقة الاعجاز عدم الامكان مطلقا سواء كان بطريق الكسب اولا لا
يصح تعليله بقوله لامتناع الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب لان
طريق ادراكه غير منحصر في ذلك لجواز ان يدرك بالسليقة كما اعترف به
وان اراد عدم امكانه بالكسب يصح التعليل لكن لا يصح تفريع عدم دخول
كنه بلاغته مطلق الا لكسب على الشامل فتدبر قال وقد جرى هنا على
اصطلاح المص اول اتفقوا على ان في مثل قولك اظفار المنية نشبت
بفلان الاستعارة بالكناية والاستعارة تخييلية لكن اختلفوا فيما يطلق
عليه هذان اللفظان الى ثمنية اقوال ا وهو المختار ان الاستعارة بالكناية
هو اسم المشبه المذكور كناية باعتبار ذكر لازمه ورادفه الذي هو الاظفار
والاستعارة التخييلية هي الاظفار على انها قد اريد بها صور تخييلية مشبهة
بمعانيها الحقيقية ٢ ما اختاره صاحب المفتاح وهو ان اسم المشبه المستعمل
في المشبه به كالمنية المراد بها السبع ادعاء بجعله مرادفا لاسم السبع على
عكس الاستعارة التصريحية واما الاستعارة التخييلية فصاحب المفتاح
فيها مع القوم ٣ ما ذهب اليه المص من ان الاستعارة بالكناية عبارة
عن التشبيه المضمر في النفس المدلول عليه باثبات امر للمشبه يخص بالمشبه
وان التخييلية عبارة عن اثبات ذلك الامر للمشبه وقد جرى الشارح رحمه الله
تعالى منها على اصطلاح المص ضرورة توجيه كلامه على رايه والا فهو ضعيف
لان جعل الاستعارة بالكناية والتخييلية عبارة عن التشبيه والاثبات لا
يوافق الاصطلاح واللغة كما صرح به الشارح في موضعه ولهذا قال منها وقد
جرينا الخ اعلم ان الابهام عبارة عن ان يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد
ويراد به البعيد اعتمادا على قرينة خفية وهو ضربان مجرد وهو الذي لا يجامع شيئا
مما يلايم المعنى القريب ومرشح وهو الذي يجامع شيئا مما يلايمه وما نحن فيه
من هذا القبيل لانه اراد بالوجوه معناها البعيد اعني الطرق والجهات وقد
قرن بها استعارا يلايم المعنى القريب اعني ما يواجه به ثم اعلم ان الترشيح
عبارة عن ذكر شيء يلايم المستعار منه ان كان في الكلام استعارة او المشبه به

ان كان فيه تشبيه او المعنى الحقيقي ان كان فيه مجاز مرسل والاستعارة
بالكناية لما كانت عند المص تشبيها في الحقيقة يكون كون الاستعارة ترشيحا
باعتبار كونها مما يلايم المشبه به ولا شتراط كونه ملفوظا لان تعريف
الترشيح مطلق كما سياتي ان شاء الله تعالى واما قول الشارح في الجواب
عن اعتراض المص على صاحب المفتاح بطلب الفرق بين التخييلية والترشيح ان
الامر الذي هو من خواص المشبه به لما قرن في التخييلية بالمشبه كما مثله
مثلا حملناه على المجاز وفي الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به لم يحتج الى ذلك
فما لا يفيد في هذا المقام ولا يجوز ان يكون ترشيحا في المجاز المرسل بان
يقال اثبات الوجوه للاعجاز بطريق المجاز على راي المص كما انه السيد في
قوله عليه السلام اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا مجاز عن النعمة وذكر
الطول ترشيح لما قال الشارح في موضع ولما كان معنى المكنية والتخييلية
عند المص امرين معنويين غير داخلين في تعريف المجاز اورد لهما فصلا
على حدة وفي موضع اخر فعلى ما ذكره المص كل من لفظي الاظفار والمنية
حقيقة مستعملة في المعنى الموضوع له وليس في الكلام مجاز لغوي واما على
بعد الاستعارة تخييلية كما لوجوه مع جواز تعدد التخييلية لان الاستعارة
انما هي من لوازم الوجوه لا الصور الحسنة بمعنى الاشخاص وان كانت
من ملايماتها وذلك انما يكفي في الترشيح فقط قال القرآن فعلان بمعنى
مفعول اقول القرآن في الاصل مصدر بمعنى الجمع يقال قرات الشيء قرآنا
جمعته وبمعنى القراءة يقال قرات الكتاب قرأة وقرانا والمفهوم من الشرح
انه نقل الى المفعول ثم الى الكلام المنزل بمعنى الكلي الشامل للكل والبعض
والمفهوم من شرح الكشاف حيث قال القرآن في اللغة الجمع نقل الى
المجموع المتلو ان يكون النقل اولا الى الكلام بالمعنى المذكور فان المراد بالمجموع
المتلو ليس جميع ما بين الدفتين بل المجموع من الحروف والكلمات الشامل
للكل والبعض بدليل قوله وفسر بالكلام المنزل على النبي عليه السلام المنقول
عنه بالتواتر المكتوب في المصاحف يطلق تارة على الكل وتارة على
الكلي فان هذا التفسير ليس الا لمطلق وكذا المطلق ليس الا المطلق
وهذا اولى لان النقل خلاف الاصل والتقييل خلاف الاصل بقدر الامكان

انبات ٥٥

هو الاصل لا يقال يمكن تطبيقه عليه بان يجعل جعل اسما بيانا لكونه بمعنى مفعول
لانا نقول اذا جعل لمعنى المفعول يكون
صفة فينافي كونه اسما فتدبر قال ونظمه تاليف كلمات مترتبة المعاني اول
المراد بهذا الكلام بيان نكتة ايثار النظم على اللفظ وحاصله ان فيه فائدتين
الاولى التنبيه على منشا الاعجاز فان نظم القران عبارة عن تاليف الالفاظ
حال كون معانيها مترتبة ودلالاتها متناسقة مرتبطا بعضها ببعض كما ان
ذلك الترتيب والتناسق على وجه يقتضيه العقل لا توالي الفاظ في النطق وضم
بعضها الى بعض كيف اتفق ولما كان الاعجاز باعتبار كمال البلاغة والبلاغة
باعتبار هذا النظم لا مجرد ترتيب الالفاظ كيف كان اختار النظم عليه والثانية
اشتماله على الاستعارة لطيفة وهي ان اعتبرت في مجرد النظم يكون مصرحة
بان يلاحظ تشبيه ترتيب كلماته بترتيب الدرر ويطلق النظم الموضوع
للمشبه به على المشبه وان اعتبرت في نظم القران يكون مكنية مع
التخييلية بان يضمر في النفس تشبيه كلماته بالدرر على طريق المكنية ويثبت
لها النظم على طريق التخييلية وعلى التقدير يتحقق الاشارة الى ان كلماته
كالدرر قال كانها عقد انفصم فتناثرت لانه اول شبه كتب
الشيخ بالعقد المنقطع بحسب مقتضى طبع المسائل والافهي ليست بحيث
كانت مترتبة قبل جمع الشيخ ثم انفصمت حين جمعه قال ومعمول
الصلة لا يتقدم على الموصول اقول لان معمول الصلة اذا كان
مقدما على الموصول يلزم تقدم الصلة على الموصول لان العامل
من حيث هو عامل يقتضي التقدم على معموله فاذا قدم المعمول
على الموصول تقدم الصلة على الموصول بمرتبتين لان المتقدم على
المتقدم على الشئ متقدم على ذلك الشئ وهذا باطل لانه كتقدم جزء
من الشئ المترتب الاجزاء على ما قبله وفيه بطلان الترتيب المفروض
اذا عرفت هذا عرفت ان في قوله لكونه كتقدم جزء من الشئ المترتب
الاجزاء عليه تسامحا لان الجزء لم يتقدم على الشئ المترتب الاجزاء بل
انما تقدم بعض الاجزاء المترتبة على البعض الاخر فالوجه ان يقال
على ما قبله لا يقال الضمير في قوله عليه راجع الى الجزء لا الشئ حتى يلزم

ذلك

ذلك لانا نقول فح يكون توصيف بالمترتب الاجزاء عبثا لان تقدم
الشئ على نفسه محال مطلقا فليتامل قال والاظهر انه جائز اول قد اشتهر
في كلام المتقدمين من النحاة عدم جواز تقديم معمول المصدر عليه مطلقا
وقد جوزه الفاضل الرضي لكن اذا كان المعمول ظرفا او شبهه وتبعه
المتاخرون ومثل الشارح الاول بقوله تعالى فلما بلغ معه السعي والشارح
بقوله تعالى ولا تاخذكم بهما رافة فلما استشعر ان يقال بهذا ان المثال
لا يدل على المطلوب لجواز ان يكونا من الشواذ رده بان نظائرها
ذكرنا كثيرة في القران وكلام العرب الموثوق بفصاحتهم فلا يمكن ان يحمل
على الشذوذ ثم لما ورد ان من لم يجوزه مطلقا يقدر في الجميع عاملا مقدما
يفسره المؤخر رده بان تقدير المتعلق في جميعها تكلف مستغنى عنه
فلا يرتكب بلا ضرورة ثم لما ورد ان الارتكاب ضروري لان المصدر
ما ول بان مع الفعل ولا شك ان ان اذا كان مصرحا به لا يمكن
التقديم وكذا ما في حكمه رده ايضا بان ليس كل ما ول بشئ حكمه حكم ما
اول به فلا يجب ان يكون الما ول بان مع الفعل في حكمه البتة كيف لا
وهو يدل على الزمان والمصدر ليس كذلك على انا لا نم ان اذا كان
مصرحا به لا يمكن التقديم عليه كيف والظرف وشبهه من الجار والمجرور
مما يكفيه رائحة من الفعل حتى يعمل فيه الضمير كقوله وما الحرب الا ما علمتم
وذقتم وما هو عنها بالحديث المرجم اي ما حدثتي واخباري عنها ومعنى
المستفاد من صرفه كقوله تعالى ما انت بنعمة ربك بمجنون حيث قال
الزجاج بنعمة ربك موصول بمعنى النفي والمعنى انتفى عنك الجنون بنعمة
ربك قال وسيجي الفرق بينهما في باب الاطناب اقول لما كان
مودى ما ذكر ههنا من مفهومي الحشو والتطويل واحدا في الحقيقة
احال الفرق بينهما على ما سيجي وحاصله ان الزايد في التطويل غير متعين
وفي الحشو متعين مثال الحشو قوله فاعلم علم اليوم والامس قبله ومثال
التطويل والفي قولها كذبا وميتا قال وهي حكم كلي ينطبق على جزئياته
ح اقول المراد بالحكم الكلي القضية الكلية تسمية للشئ باسم اشرف
اجزائه وبالجزئيات جزئيات موضوع تلك القضية فان لها احكاما

مطلب
الصبر سلاح
الظرف

تعرف من تلك وليس المراد جزئيات تلك القضية اذ لا جزئي لها
فضلا عن ان يكون لها احكام تعرف منها والمراد بانطباق القضية
على الجزئيات اشتمالها على احكامها بحيث يندرج كل حكم من احكام الجزئيات
تحت حكم تلك القضية قال فهي اخص من الامثلة اول هذا تفريع
على ما علم التزاما من قوله لاثبات القواعد ان الشواهد يجب ان تكون
من التنزيل او كلام البلغاء لان اثبات القواعد لا يتصور الا بذلك
بخلاف التوضيح وصريحا من قوله لكونها من التنزيل الخ ولذلك
فرع في المختصر الاخصية على مجرد التعريفين قال ولم ال من اللالو
وهو التقصير اول ذكر اولا المعنى الحقيقي للالو وهو التقصير ولم يعلم
كون المراد ذلك المعنى ثم ذكر المعنى الذي يستعمل هو فيه بطريق المجاز
او التضمين وهو المنع ثم طبق عبارة المتن على هذا المعنى وذلك اشارة
منه الى ان المعنى الاول وان امكن ان يراد ههنا لكن الانسب هو الثاني
اما الاول فلجواز ان يكون جهدا حالا بمعنى مجتهدا فعلم منه عدم التقصير
في الاجتهاد وان يكون منصوبا بنزع الخافض اي لم اقصر في الاجتهاد
ولا يجوز ان يكون تمييزا لانه يجب ان يكون في المعنى فاعلا او مفعولا ولا
وجه لشيء منهما ههنا واما الثاني فلان هذا الفعل اذا قرن بالجهد ونحوه
فلما يوجد في الاستعمال الا متعديا الى مفعولين باحد الاعتبارين حتى قال
جار الله في الافعال وهو لا يالوك جهدا وقال الجوهري لا الوك نصحا
فلما كان الاستعمال على هذا المنوال ناسب ان يجعل عبارة المص على ما يناسبه
قال يعني في تحقيق ما ذكر فيه من الابحاث اول انما اورد هذا التقييد
بعد قوله اي المختصر لان المتبادر من ظاهر اضافة التحقيق الى المختصر تحقيقه
بعد ما تم وفرغ منه وليس الامر كذلك بل المراد ايراده مباحثه من اول
الامر محققة بحيث لا يشوبها شبه وشكوك اولان المختصر عبارة عن
الالفاظ كما مر آنفا ولا معنى لتحقيقه سوى ما ذكر قال ولو لم يا ول الفعل
المنفي بالمثبت اول اعترض عليه بان ما ذكره انما يستقيم اذا صلح العلة
المذكورة علة للفعل المنفي ويكون له علة اخرى لا فيما لا يصلح ان يكون علة
للفعل المنفي ويكون له علة اخرى سوى العلة المذكورة وما نحن بصدده مما لا

ولا فيما لم ص

يصلح

يصلح العلة المذكورة اعني تقريبا ان يكون علة للفعل اعني المبالغة في
الاختصار للمنافاة بينهما فيكون علة للنفي وهو عدم المبالغة وجوابه
انا لا نم انه لا يصلح ان يكون تقريبا علة للمبالغة في الاختصار وقوله للمنافاة
بينهما ممنوع لجواز ان يوجد عبارة مطنبة متشابك بعضها ببعض غاية
التشابك بحيث يكون اخذ المراد وتناول المقصود منها بعيد غاية
البعد ثم يبالغ في اختصارها بان يعبر عنها بعبارة قليلة واضحة الدلالة
على المقصود فدعوى المنافاة باطلة نعم يرد على الشارح ان اللزوم المستفاد
من الشرطية ممنوع كيف وقد صرح نفسه في شرح المفتاح وغيره من كتبه
الشريفة انه ليس كل كلام فيه نفي وقيد من قبيل ما توجه النفي فيه الى القيد
بل قد يتوجه القيد الى النفي فان القيدان اعتبر اولا ودخول النفي عليه ثانيا
توجه النفي الى القيد وان عكس عكس والتعويل في تعيين احد الاعتبارين
على القرائن مثلا معنى ما ضربته اكراما ترك الضرب اراده لاكرامه ومعنى
ما ضربته تاديبا الضرب الذي هو للتاديب لم يصدر عني وغيره الشيخ
ايضا ههنا لما لح عن الاشارة الى هذا ثم اعلم ان ما في قوله لو لم يا ول الفعل
المنفي بالمثبت نوع مسامحة لان الفعل المنفي هو الابلغ وهو غير ما ول بما
ذكر فلو قال وانما عبر عن النفي المستفاد من لم ابلغ بترك المبالغة تصريحا
بالمقصود ودفعا لما يوهمه ظاهر العبارة من توجه العلة الى المنفي لم يرد ه
عليه هذا اولا الاول قال تصريحا اولا وتلويحا ثانيا اول اما التصريح
اولا فحيث قال وكان القسم الثالث غير مصون عن الحشو والتطويل
والتعقيد واما التلويح اي الاشارة عن البعيد ثانيا فحيث قال قابلا
للاختصار مفتقرا الى الايضاح والتجريد فان قابليته للاختصار لما فيه
من التطويل وافتقاره الى الايضاح لما فيه من التعقيد وافتقاره الى التجريد
لما فيه من الحشو وانما كان هذا الامر افراطا اي تجاوزا عن الحد لانه كلام من
الحشو والتطويل كما سبق عبارة عن زيادة لا فائدة وعبارات صاحب
المفتاح ليست كذلك فانه في كل لفظ منها فائدة لو ترك ترك غاية
ما في الباب انه يمكن ان يعبر عن اصل المسئلة بعبارة اخصر من عبارته ولا
يلزم ان يكون فيه حشو او تطويل بل كلام من قبيل الاطناب وكذا التعقيد

الفصل ص

انما يلزم اذا كان فيها خلل اما في النظم او الانتقال كما سياتي ان شاء الله
وليس فيه ذلك غايته لا يظهر لغير اهلها ولا عيب فيه قال ولقد اجيب في
جعل ج اول الظاهر ان تحسينه لنسبة الزيادة المبنية عن الحشو به
الى نتايج افكاره وان احتمل ان يكون لحمله على التواضع وهضم النفس
قال ولا يعرف لتقديم المسند اليه ههنا جهة حسن لج اول ان قيل
لا يلزم من انتفاء مقتضى التخصيص والتقوي انتفاء جهة الحسن مطلقا
لجواز ان يحصل باعتبار اخر مثل ان يكون المقصود من الكلام بيان ه
اتصاف المسند اليه بمضمون الخبر على الاستمرار بحيث يعد من المتسمين
المتصفين به لا مجرد الاخبار بحصوله له كما في قوله تعالى الله يستهزي بهم
وقولهم الزاهد يشرب ويطرب فانا الاستمرار فيهما ليس مستفادا من
التقديم بل من المضارع كما صرح به الشارح في بحث تقديم المسند اليه
فان قيل المقصود بيان موصوفية المسند اليه بمضمون الخبر دون وصفية
الخبر له وهما اعتباران متلازمان لكن قد يقصد الاول كما اذا كان الكلام
في الزاهد وانه هل يتصف بالشرب فيقال الزاهد يشرب وقد يقصد
الثاني كما اذا كان في الشرب وانه هل يقع وصفا للزاهد فيقال يشرب
الزاهد قلنا هذه دقيقة اعتنى بها صاحب المفتاح دون المص فلا وجه لحمل كلامه
عليه ويمكن ان يقال انه لما وصف كتابه بما وصف كان مظنة ان يتوهم
انه اعتمد في حصول النفع به على كماله في نفسه ولا يسال الله تعالى ذلك
فعولي الاسناد لدفع هذا الوهم وان كان بعيدا فكانه قصد جعل الواو
للحال اول فيه اشكال لان مآل جعل الواو للحال جعل الجملة حالية فح لا حاجة
الى الواو والى المسند اليه المقدم بل يكفي ان يقال اسال الله تعالى وايضا
ليس الواو مما يجب اثباته حتى يرتكب ما ذكره كما لا يخفى قال من فضله
حال من ان ينفع به اول يعني انه حال من مجموع ان ينفع ما وقلا بالنفع
فيكون لبيان جهة المفعول لان النفع مفعول ثان للسوال يقال سالته
الشيء ذكره الجوهري قال فعلى هذا كان الانسب لج اول اورد عليه
ان اختيار هذه العبارة يجوز ان يكون لقصد ايهام ان غيره تعالى للشيخ
ان يسال اما شركة او انفرادا وليس بوارد لان ذلك القصد لا يلايم

قوله

قوله وهو حسبي لتضمنه ذلك الايهام قال ونعم الوكيل عطف اما على جملة
هو حسبي اول توضيح كلامه ان قوله ونعم الوكيل يحتمل ان يعطف على شيئين
الاول هو حسبي فح يكون المخصوص بالمدح محذوفا فالتقدير مؤخرا كما في قوله تعالى
نعم العبد فيكون عطف الجملة الفعلية الانشائية على الجملة الاسمية الاخبارية
وهو باطل وجوابه انا لا نسلم انه معطوف على ما قبله لم لا يجوز ان يكون معترضا
والواو للاعتراض بناء على القول بجواز وقوع الجملة المعترضة اخر الكلام كما
سياتي ان شاء الله تعالى ويكون الفايدة الترغيب في تفويض الامر اليه تعالى
سلمنا لكن لا نسلم ان جملة هو حسبي اخبار محض لم لا يجوز ان يكون في قوة الانشاء
لوقوعه موقع التضرع والدعاء سلمناه لكن لا نسلم ان جملة نعم الوكيل انشائية
فانا نقدر في المعطوف مبتدا بقرينة ذكره سابقا اي وهو نعم الوكيل ونقدر
في الخبر القول كما هو المشهور فيكون المعنى وهو مقول في حقه نعم الوكيل فيكون
المعطوف ح جملة خبرية متعلق خبرها فعلية انشائية فيجوز عطفها على الاسمية
الخبرية السابقة ح بلا مرية والثاني حسبي لكن عطف الجملة عليه ليس باعتبار
كونه مفردا بل باعتبار تضمنه معنى يحسبني ويكفيني فان عطف الجملة على المفرد لا
يجوز من غير تاويل فيه بدليل ان قراء الكوفة لما قرؤا فالق الاصباح وجعل
الليل سكنا قال اهل التفسير حمل جعل الليل على معنى المعطوف عليه فان فالق
بمعنى فلق وقال الكواشي وابو البقا ان قوله تعالى وقيض عطف على الفعل الدال
عليه صافات تقديره يصففن ويقبضن اجنحتهن في الهوا ويقبضنها بعد البسط كما سا ج
في الماء ولو جاز العطف من غير تاويل لما ارتكبوا هذا التكلف لكن لما كان العطف
بالتاويل خلاف الظاهر احتاجوا فيه الى نكتة كما في قوله تعالى ان اسمه يشرك بكلمة
منه اسمه المسيح عيسى ابن مريم وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين ويكلم الناس ه
فان وجيها ومن المقربين ويكلم احوال من كلمة كما صرح به في الكشاف وقد عطف
بعضها على بعض وغير الاسلوب في التكلم حيث عبر عنه بالفعل المضارع تنبيها
على تجدده والنكتة فيما نحن فيه المبالغة في المدح لان المعطوف جملة فعلية
دالة على المدح العام ثم ان هذا العطف وان جاز بهذا التاويل لكنه في الحقيقة
عطف الانشاء على الخبر وهو باطل وسيجي تحقيقه انشاء الله تعالى واعترض الفاضل
المحشي على حديث العطف بالتضمين بانا نختار انه معطوف على حسبي ولا حاجة

الى اعتبار تضمينه معنى يجبني ويكفيني فان الجمل التي لا محل من الاعراب واقعة
موقع المفردات ويجوز عطفها على المفردات ونكته وتحسين اذا روعي
في النضمن نكتة كما في قوله تعالى انا نبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم
وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين ويكلم الناس فان وجيها ومن المقربين
ويكلم احوال من كلمة كما صرح به في الكشاف وقد عطف بعضها على بعض وعدل
في التكلم الى صيغة الفعل تنبيها على تجدده فرضا عدل الى الجملة الفعلية الدالة
على المدح العام مبالغة فيه وعلى حديث عطف الانشاء بان ذلك جائز
في الجمل التي لا محل من الاعراب نص عليه العلامة في سورة نوح ومثله كقولك
قال زيد نودي للصلوة وصل في المسجد وكفاك حجة فاطمة على جوازه قوله تعالى
وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي اي فالوا حسبنا الله
وقالوا نعم الوكيل ويمكن ان يجاب عن الاول بان اتفاق المفسرين على التضمين
يدل على الحاجة اليه وقوله فان الجمل التي لا محل من الاعراب واقعة موقع المفردات
لا يدل على جواز العطف بلا تاويل بل النكتة المذكورة انما هي العطف بالتاويل
وتغيير الاسلوب فان قيل لما وجد صورة العطف كان الاولى حمله على الظاهر
لان التاويل خلاف الاصل قلنا الاولى ان يصار اليه قلت عطف المفرد على
الجملة فتعارضا والترجيح معنا لما عرفت من اتفاق اهل التفسير وبالجملة كلام
الشارح موافق لكلام الثقات وكلام المعترض مع عدم مطابقته له غير مؤيد
بدليل يدل على صحته وعن الثاني بوجهين الاول انه اراد بجواز عطف الانشاء
على الاخبار في الجمل التي لا محل من الاعراب جواز عطفه مع بقائه على انشائيته
فلا نم كيف ولو جاز ذلك لزم وقوع الانشاء خبر المبتدا بلا تاويل وقد منعه
نف معترضا على الشارح في تجويزه اياه وكما يأتي في احوال المسند ان شاء الله تعالى
وان اراد جوازه مع صرفه عن ظاهره اما بتقدير الفعل او جعله في معنى الاخبار فلا وجه
لتقييد الجمل بالتي لا محل من الاعراب ولا حاجة الى نقل نص العلامة وتمثيله لان
عطف الانشاء على الاخبار جائز مطلقا والشارح لا يمنعه بل صرح به في
مواضع من مباحث الفصل والوصل الثاني انا لا نم جوازه في تلك الجمل مطلقا
ونص العلامة لا يدل عليه وانما يدل على جوازه في الجمل المحكية بعد القول ولا نزاع
فيه لان المراد بجواز لفظا ما وما نحن فيه ليس منه ذلك القبيل وما استشهد

عطف الجملة على المفرد

الخلاف الاصل

اه

هذا

هذا المنع اراد ان يدفعه فقال وليس هذا الجواز مختصا بالجمل المحكية بعد القول
اذ لا شك ممن به مسكة في حسن قولك زيد ابوه عالم وما افسقه وعمرو
ابوه بخيل وما اجوده وجوابه انا لا نشك في حسنه لكنا نمنع كون الواو ثمة
للعطف لجواز كونها اعتراضية كما سبق سلمناه لكن لم لا يجوز ان يكون الجملة
الثانية في تاويل الخبر ويكون التقدير زيد ابوه عالم وهو فاسق وعمرو ابوه بخيل وهو
نعم يرد على الشارح ان رد هذا التركيب مطلقا غير مستقيم كيف وقد وقع نظيره في
القرآن حيث قال تعالى ومأواه جهنم وبئس المصير فان قيل نقل عن الشارح انه
قال هذا تنبيه لا اعتراض اذ قد يقع لبعض النحاة اشتباه في كون فعل المدح
كالسيما عند تقديم المخصوص انشاء فلنا بعد تسليم صحة هذا النقل عنه لا يمكن تطبيقه
عبارة الشرح لان قوله لكنه في الحقيقة استدراك عن قوله وان صح فكانه قال وان
صح باعتبار لكنه لا يصح باعتبار آخر وانما قال كما صرح به صاحب المفتاح وغيره لانه
ما ذكره يخالف ظاهر ما اشتهر ان في المخصوص مذهبين احدهما انه مبتدا والا
خبره مقدم عليه والآخر انه خبر مبتدا محذوف وانما قال على راي اشتراز عن قول
من جعله حالا بتقدير قد او عطفا على فالق الاصباح بتقدير هو فالق الاصباح
قال وهذا او ان الشروع في المقصود اقول الاوان مفرد بمعنى الحين
وجمعه اونة كزمان وازمنة وآرا بالمقصود المقصود من الكتاب لا من الفن
لان المقدمة داخلة في المقصود خارجة عن الفن ولهذا قيد بالمقاصد فيما
سياتي بقوله في هذا الفن قال اما ان يكون من قبيل المقاصد في هذا الفن اقول
المراد بهذا الفن فن البلاغة وما يتبعها فلا بعد في عد البديع قسما من قبيل
المقاصد في هذا الفن لانه وان كان خارجا عن فن البلاغة لكنه تابع لوجه ما
في مجموع فن البلاغة وما يتبعها قال ان كان الغرض منه الاحتراز عن الخطاء
في تادية المراد اقول اعلم بذكر قيدا يخرج الاحتراز عن التعقيد المعنوي فانه
يوجب خللا في الانتقال بلا مرية لان ذلك الخطاء ليس في التادية والا فانه
بل في كيفيتها كما سبق ان علم المعاني يبحث عن احوال التركيب من حيث افادتها
الخواص والبيان يبحث عنها من حيث كيفية افادتها وانما قال والا فهو ما
يعرف به وجوه التحسين دون ان يقول والا فهو الفن الثالث كما في
الاولين ليعلم فائدة البديع كما علم فائدة اخويه قال وعليه منع ظاهر

يدفع بالاستقراء اول اما تقرير المنع فان يقال في القسم الاخير لانم ان ما لا
يكون غرضا منه الاحتراز عن التعقيد المعنوي فهو ما يعرف به وجوه التحسين
ليكون قولنا ثانيا لم لا يجوز ان يكون شيئا اخر واما تقرير الدفع فان يقال قد تتبعنا
واستقرينا فلم نجد غير المقدمة والفنون الثلثة فقصدنا ضبطها بقدر الامكان وسهل
الاستقراء الاستروايا بين النفي والاثبات ليرد ان القسم الاخير مرسل واعلم ان
الشارح المحرر قد جوز في بعض تصانيفه كون الاستقراء في مثل هذا الموضع محمولا
على معناه العرفي اعني مقابل التمثيل والقياس بناء على ان الامور المذكورة جزئيات
لجزء الكتاب فكانه قيل كل ما هو جزؤه فهو غير خارج عما ذكر لان هذا الجزء كذلك
ورد بان الاستقراء العرفي استدلال باحكام الجزئيات على احكام الكلي والمقصود
من القسمة تحصيل الاقسام لا تعدية حكمها الى المقسم فانها انما يتصور بعد تحصيلها
ومعرفة احكامها فعلم ان الاستقراء موقوف على تحصيل الاقسام فلو حصل الاقسام
به لزم الدور فالوجه ان يحمل الاستقراء في مثل هذا المقام على معناه اللغوي وهو التتبع
قال لان الثاني ان يوقف اول اراد بالثاني ما لا يكون من قبيل المقاصد في
هذا الفن ولم يذكر الاول اكتفاء بالاول قال والحق ان الخاتمة انما هي من الفن الثالث
اول وذلك لان المص قال في الايضاح هذا ما تيسر لي باذن الله جمعه وتحريره
من اصول الفن الثالث ونقت الشيا ايذكرها في علم البديع بعض المصنفين منها
ما يعين اهماله اما لدخوله في فن البلاغة او لعدم كونه راجعا الى تحسين الكلام البديع
ومنها ما لا باس بذكره لاشتماله على فايدة مع عدم دخوله فيما سبق وهو شيان الاول
القول في السرقات وما يتصل بها الثاني القول في الابتداء والتخلص والانتهاء
فعقدنا فيها فصلين ختما بها الكتاب قال الشارح في اول الخاتمة بعد نقل عبارة
المص الا تقوله فعقدنا فيها فصلين ختما بها الكتاب فعلم ان الخاتمة انما هي خاتمة
من الثالث لا خاتمة الكتاب خارجة عن الفنون الثلثة كانوهم بعضهم وانت
خبير بان قوله فعقدنا فيها فصلين ختما بها الكتاب مع ملاحظة ما قبله ربما يفيد
ما ذكره البعض لان معنى الكلام حينئذ اشيا ذكرها في علم البديع بعض المصنفين
منها ما سعين تركه فلهذا لم اذكره اصلا ومنها ما لا باس بذكره وهو شيان واولم
يكن باس بذكره عقدنا فيها فصلين ليكونا خاتمة للكتاب لا جزا من الفن الثالث
كما فعلوه قال وما اجزم كلامه في اخر المقدمة ج اول بهذا البطال كون تنكير مقدمة

لتعظيم كما ذهب الزوزني او التقليل كما ذهب اليه غيره وحاصله انه التنكير المعتد
بها اذا ذكر اذا اخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر وقد اخرج ههنا على مقتضاه
لان الاصل في الاسم التنكير سيما اذا وقع خبرا والتعريف عارض عليه بسبب يقتضيه
ولا مقتضى له ههنا اذ لا عهد ولا تناسب غيره فبقي على اصله وهو التنكير ثم اذا
اعتبرت مبتدا يحتاج الى نكتة في تنكيره لكن لا ضرورة تدعو اليه واما الفنون
الثلثة فقد صار كل منها معهودا بالسبب باجرار الكلام في المقدمة اليها فلهذا
ادخل فيها اللام لكن يرد على المص انه قال في اخر المقدمة وما يحترز به عن الاول
علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد المعنوي علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين
علم البديع فاللام في قوله بعد ذلك الفن الاول علم المعاني مثلا ان كان اشارة
الى علم المعاني لم يصح الحمل للزوم حمل الشيء على نفسه وان كان اشارة الى ما يحترز
به عن الاول يصح الحمل لكنه يلغو اذ قد علم سابقا ان الذي يحترز به عن الاول
علم المعاني وكذا الحال في الفن الثاني والثالث اللهم الا ان يختار الثاني ويقال
لا شك في كون الحمل في الفن الثاني والثالث مفيدا لبعد العهد فحمل الفن الاول
عليهما سوقا للفنون الثلثة في نسق واحد وان تفنن صاحب المفتاح في ذكر
الاقسام الثلثة حيث لم يذكر التعيين في الاول لقرب العهد قال اي هذه مقدمة
في بيان معنى الفصاحة والبلاغة اول المتبادر من هذه العبارة انه اراد بالمقدمة
ما هو الحق اعني الالفاظ من حيث دلالتها على معانيها الوضعية لانها التي في بيان
معنى الفصاحة والبلاغة وغيرها لا الالفاظ المجردة عن المعاني ولا المعاني المجردة
عن الالفاظ وسياتي لهذا زيادة تحقيق ان شاء الله تعالى قوله اي هذه مقدمة اشارة
الى ان خبر مبتدا محذوف وقوله والحصار معطوف على معنى الفصاحة وقوله وما
يتصل عطف على بيان معنى الفصاحة وقوله ذلك اشارة الى البيان وما يتبعه
لما في ما يتصل والمراد بما يتاتى اليه الكلام بيان النسبة بين الفصاحة والبلاغة
وبيان ان مرجع ما ذا هو وبيان ان اي شيء من الامور التي يرجع اليها البلاغة في اي
علم يعرف ومحصولها اي حاصل المقدمة ان يعرف غاية العلوم الثلثة على التفصيل
فان فيها يتبين ان غاية الاحتراز عن الخطا في تادية المعنى المراد وغاية البيان الاحتراز
الاحتراز عن التعقيد المعنوي وغاية البديع معرفة وجوه التحسين وان يعرف
سبب الاحتياج اليها على التفصيل فان فيها يتبين ان الناس لاي سبب يحتاجون

البلاغة ج

اليها فان غاية كل منها ما عرفت فيها على التفصيل عرف سبب الاحتياج اليها لان العلم لا يحتاج اليه الا لغاية فظهر ان عطف وجه الاحتياج الى الغاية من قبيل عطف التفسير ومنها بحث وهو ان قوله وانحصار علم البلاغة في علمي المعاني والبيان يخالف ما قال في اواخر المقدمة فمرجع البلاغة الى نكت العلوم جميعا لا الى مجرد المعاني والبيان ويمكن ان يقال المراد انحصار علم له زيادة اختصاص بالبلاغة في دينك العلمين بدليل قوله فيها ايضا وسموا علم البلاغة لمكان مزيد اختصاص لهما بها فلا منافاة قال المقدمة ماخوذة من مقدمة الجيش اول كونها ماخوذة منها يجوز ان يكون بطريق النقل لمناسبة ظاهرة بينهما فيكون لفظ المقدمة حقيقة عرفية في مقدمة الكتاب او العلم او ان يكون بطريق الاستعارة فيكون مجازا وتاويا اما للنقل من الوصفية الى الاسمية او لتقدير موصوف ما مثونا كما قيل في الحقيقة والمقصود بهذا الكلام دفع ما توهمه بعض شراح المفتاح ان المقدمة بكسر الدال لم تجئ في اللغة لكن القوم استعملوها كذلك لقصد المبالغة ووجه الدفع ان العلامة قال في الفايق المقدمة من قدم بمعنى تقدم وفتح الدال خلف من القول وقال الجوهري مقدمة الجيش بكسر الدال اوله قال ويقال مقدمة العلم ما يتوقف عليه مسايله اول يعني ان لفظ المقدمة يطلق بالاشتراك على معنيين الاول مقدمة العلم وهي ما يتوقف عليه الشروع في العلم والثاني طايفة اي قطعة من كلام الكتاب فقدمت امام المقصود لارتباط لذلك المقصود بتلك الطايفة وانتفاع بتلك الطايفة في ذلك المقصود سواء توقف ذلك المقصود على تلك الطايفة بان دلت على معان يستفاد منها ما يتوقف عليه المقصود اولا بان دلت على معان تستفاد منها امور نافعة في المقصود من غير توقف فظهر ان مقدمة العلم هي المعاني الصرفة المستفادة من المعاني الوضعية المستفادة من الالفاظ وان مقدمة الكتاب هي الالفاظ الدالة على المعاني الوضعية لانها المسماة بالكلام عرفا وهي التي تعد من اجزاء الكتاب الذي هو عبارة عن الالفاظ الدالة على المعاني الوضعية كما هو الظاهر من بيده ما قال الشارح في شرح المفتاح ردا على بعض الشراح ومن لم يفرق بين اللفظ والمعنى ولم يفرق ان الكتاب والقسم منه او الفصل منه او المقدمة هو عبارة المخصوصة المترتبة المسوقة لبيان المعاني والاغراض المقصودة منه قال ما شاء فان قيل تسمية الالفاظ بمقدمة الكتاب انما تصح اذا كانت تلك الالفاظ دالة على مقدمة

العلم

العلم حتى يكون من قبيل تسمية الدال باسم المدلول واما اذا كانت دالة على ما لا يتوقف عليه الشروع فتسميتها بالمقدمة غير صحيحة ولهذا قال الفاضل المحشي اثبت في هذا الكتاب مقدمة العلم وفسره بما هو المشهور في الكتب ومقدمة الكتاب وهو اصطلاح جديد لا نقل عليه في كلامهم ولا هو مفهوم من الطلاقهم قلنا هذا استقرا ني فلا يفيد لان عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود فلعل الشارح اطلع على نقل في كلامهم او فهم من اطلاقهم وان لم يطلع عليه المعترض على ان صاحب المواقف قد اطلق لفظ المقدمة على ما لا يتوقف عليه الشروع اعني الموقف الاول فان اكثر ما ذكر فيه مسايل الكلام كما صرح به الفاضل المحشي في شرحه له وايده بما نقل عن ابكار الافكار وكفى به حجة في صحة ما لا يدل على مقدمة العلم بمقدمة الكتاب ثم قال الفاضل المحشي واعلم ان الشارح ذكر في شرحه لرسالة الشمسية ان مقدمة الكتاب ما يذكر فيه قبل الشروع في المقاصد لارتباط به وهي ههنا امور ثلثة الاول بيان الحاجة اليه ان ثم قال والثاني ما يذهب اليه الشاذون من ان المراد بالمقدمة ما يتوقف عليه الشروع في العلم فيه لامكان الشروع بدون تصور هذه الثلثة واما ما ذكره من البصيرة فليس امرا مضبوطا يقتضي الاقتصار على ما ذكروه وقال بهذا الكلام ويظهر منه ان ما جعله في هذا الكتاب مقدمة العلم من الحد والموضوع والغاية جعله في شرح الرسالة مقدمة الكتاب بالتفسير الذي ذكره ههنا ولعل توقف الشروع في العلم على هذه الامور الثلثة فمح لا يثبت عنده الا مقدمة الكتاب فقط ويحتاج في توجيه قوله لهم المقدمة في حد العلم وموضوعه وغايته الى تكلف لان هذه الامور عين مقدمة الكتاب بالمعنى المذكور كما احتاج اليه من اثبت مقدمة العلم فقط على ما نبينه ان شاء الله تعالى بهذا كلامه ويمكن ان يقال العبارة ليست كما نقل فانا لم نجد نسخة الا وهي هكذا وهي ههنا لامور ثلثة فمح لا يبقى شئ ولو سلم فالتفسير المذكور ههنا لا يصدق على الحد والموضوع والغاية لما عرفت انه انما يصدق على الالفاظ ولا التفسير المذكور في شرح الرسالة لان ما يذكر في الكتاب ليس ايضا الا الالفاظ فوجب المصير الى المجاز حيث اطلق امور مذكورة واريد به الالفاظ دالة على تلك الامور بناء على علاقة قوية بين اللفظ والمعنى اعني الدلالة فكما ان الدال يسمى باسم المدلول ويحكم عليه باحكامه كذلك العكس فيكون معنى العبارة وهي ههنا الفاظ دالة على امور ثلثة فمح لا يكون

نظر ٩

تلك الامور عين مقدمة الكتاب ولا يحتاج في توجيه قولهم المقدمة في كذا الى
تكلف لانه انما يلزم من العينية واذ لا فلا نعم لو اعترض على الشارح بان كلامه
في هذا المقام ينافي كلامه في شرح الرسالة حيث اثبت ههنا التوقف على هذه
الامور ونفاه ثمة لكان له وجه اللهم الا ان يقال مقصوده ههنا مجرد التمثيل لحكاية
لكلام القوم لا بيان ما هو الحق عنده ثم ان في قوله ما يتوقف عليه مسامحة ظاهرة
والاولى ان يقال ما يتوقف عليه الشروع في مسائله كما قال في المختصر لان ما يتوقف
عليه نفس مسائل العلم هي المبادي لا المقدمة بل هي ما يتوقف عليه الشروع فيها
واما قوله كمعرفة حده وموضوعه وغايته فالظاهر ان المراد بالمعرفة العلم مطلقا
فانها قد تجيء بذلك المعنى فيكون في احد معنيي التصور وفي الغاية والموضوع بمعنى
التصديق لان الذي من مقدمة الشروع انما هو التصديق بفائدة العلم
وبموضوعيه موضوعه لا تصورهما كما ثبت في موضعه **قال** ولعدم فرق البعض
اقول اما اندفاع الاول بالفرق بينهما فلان هذه المقدمة مقدمة الكتاب وقد
علم ان المستفاد منها لا يجب ان يتوقف عليه الشروع فيجوز تاخيره ايضا واما
خبير بان هذا الدفع انما يصح اذا لم يكن معرفة الغاية مما يتوقف عليه الشروع فانه
بهذه المقدمة يشتمل على بيان غاية العلوم الثلثة كما سبق والظاهر ان التكليف
ليس للتوفيق فقط بل لمع بيان التوقف فيتامل واما اندفاع الثاني بالفرق
بينهما فلان مقدمة الكتاب لما كانت عبارة عن الالفاظ الدالة على المعاني
الوضعية ومقدمة العلم عن المعاني المستفادة من تلك المعاني الوضعية صح
ان يقال مقدمة الكتاب في بيان مقدمة العلم بمعنى ان هذه الالفاظ في بيان
تلك المعاني **قال** واعلم ان للناس في تعريف الفصاحة الخ **اقول** اما الفصاحة
فضيل خلوص الكلام عن التعقيد معنى والتنافر لفظا وليس شيء اذ يدخل فيه ما فيه
التعقيد اللفظي وعلى تقدير تعميم التعقيد معنى اللفظي والمعنوي يتكلف يدخل فيه
ما فيه ضعف التاليف وعلى تقدير ما وجه لا يتناول التعريف فصاحة المفرد
والمتكلم والمقصود بيان كل منهما وقيل موضوع الكلام على وجه له توفية تمام المرام
بمعناه بتبيين المراد وتزيين الالفاظ بايراد ما يرغب فهمه ويعذب استماعه
ويدل مطالعه على مقاطعه وهذا على تقدير تصحيحه بتكلف لا يتناول فصاحة المفرد
والكلام وان كانت فصاحة الكلام مفهومة منه ضمنا بل هو تعريف لفصاحة

المتكلم

الوضع

الصوغ

المتكلم لان الموضوع صفته وان جعل الصوغ مقدرا من المبني للمفعول
يكون تعريفا لفصاحة الكلام لا يتناول فصاحة المتكلم وقيل هي الاصابة
في اللفظ وفي الايتلاف دون اعتبار الصدق وبهذا على تقدير تعميم الاصابة
وحمل اللفظ على المفرد والايتلاف على الكلام لا يتناول فصاحة الكلام
والمفرد صرح بالبيض بفصاحة المتكلم لان الاصابة فعله فوجب التقييم
ثم التعريف كما فعله المص واما البلاغة فقيل الايجاز من غير عجز والاطناب
من غير خلل وهو فاسد لانه مع عدم التعرض فيه لمساواة لا يتناول بلاغة
الكلام لانه الايجاز والاطناب من افعال المتكلم بقرينة ذكر العجز والمقصود
بيان بلاغتها على ان البلاغة لا تختص بالايجاز والاطناب وقيل هي فهمة العامة
ورضينة الخاصة وهو مردود لانه مع اختصاصه ببلاغة الكلام لا يتناول كلام الله
تعالى لان فيه ما لم يفهمه الخواص فكيف العوام فان ابا متكلم يعرفه قوم من
الصحابة المشهورين بالبلاغة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وقيل انها جامع
لحسن اللفظ في صحة المعنى وليس بشيء لان المراد بحسن اللفظ وصحة المعنى ليس
بواضح فلا يناسب التعريف وعلى تقدير ان يحمل حسن اللفظ على الفصاحة الراجعة
الى اللفظ وصحة المعنى على الفصاحة الراجعة الى المعنى على المطابقة بمقتضى الحال
وان كان بعيدا لا يتناول بلاغة المتكلم فوجب ايضا التقييم ثم التعريف كما فعله
المص واعلم ان قوله الا الاطناب من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح كقولك فلان
لا خير فيه الا انه يسيء الى من احسن اليه فان قيل سيجيء ان الاطناب لا يكون الا
لفائدة فكيف يكون من ذلك الباب قلت المراد به ههنا معناه اللغوي وهو
التطويل انزه ههنا للسجع **قال** وهي في الاصل مبني عن الابانة والظهور **اقول**
يعني ان الفصاحة في اصل اللغة مشعرة عن البيان والظهور فان الابانة تجيء بمعنى
البيان صرح به الجوهري فلا يرد على الشارح انه فسر اللازم بالمتعدي واللازم بقوله
فصح الاعجمي وافصح بيان لما سبق فان انطلاق اللسان وفلوص اللغة عن اللكنة
وجودتها مما يلزمه الظهور والبيان والاعجم الذي لا يفصح ولا يبين كلامه وان كان
من العرب والعبرة في افصح للصيرورة واللكنة عي في اللسان واعلم ان قول
الشارح المحرر مبني عن انه لا يخرج من ايجاد اللغة بان الفصاحة بمعنى البيان
والظهور لكن روي صاحب التبيان عن الامام الماهر صاحب المثل السائر انه

وهو

الكذب

خطل

قال الذي عندي انّ الفصاحة في اللغة الظهور والبيان تقال افصح الصبح اذا ظهر قال تعالى حكاية عن موسى عليه السلام واخي هرون هو افصح مني لسانا اي ابين قولا قال يوصف بها المفرد والكلام اقول لا نزاع في اتصاف المركبات الناقصة بالفصاحة فان ابقى المفرد والكلام على ظاهرهما خرجت عن الاتصاف بها بالضرورة فوجب التاويل اما في المفرد او في الكلام فاختار الشارح في المختصر التاويل في المفرد فحمله على ما ليس بكلام بقرينة مقابلته بالكلام واختاره الفاضل المحشي في الكلام فحمله على ما ليس بمفرد بقرينة مقابلته بالمفرد ورجح هذا بان تلك المركبات قد تشتمل على كلمات كثيرة هي ابيات او انصاف ابيات فربما يوجد فيها تنافر الكلمات بل ضعف التاليف والتعقيد ايضا فيحتاج في تفسير فصاحة المفرد الى قيود اخر وتخيل بدونها فوجب تعميم الكلام وابقاء المفرد على حاله ويرد عليه انّ المفرد عالا يراد به الدلالة على جزء معناه فيتناول الاعلام المركبة ولا فضاء في جواز اشتمالها على تنافر الكلمات كما اذا سمي بامدحه امدحه مثلا ويمكن ان يقال المفروض الكلمة فان اعتبر فيها وحدة اللفظ كما ذكر في بعض كتب النحو يخرج تلك الاعلام بلا مرية والا فنقول انها مركبة في الاصل وهو المعتبر في باب الفصاحة فنعم القول ما قيل انها باقية على حالها فان اختصاص الكلام بالمركب التام اشد واقوى من اختصاص المفرد بالكلمة الواحدة اذ اطلاق الكلام على غير المركب التام فمجازي عرفا بخلاف اطلاق المفرد على غير الكلمة الواحدة فكيف يصح القول بحقيقة الاول وابطال الثاني واما المركبات المذكورة فنعرف حكمها من حكم الكلام بطريق الدلالة لانا نعلم يقينا انّ القيود المعتبرة في فصاحة الكلام انما اعتبرت لاشتماله على التركيب ولا دخل للاسناد في هذا المعنى قال ولم يسمع كلمة بليغة اقول اعترض عليه بانّ الدليل لا يستلزم الدعوى اذ لا يلزم من عدم اتصاف الكلمة بالبلاغة عدم اتصاف المفرد بمعنى ما ليس بكلام بها واجيب بانه اراد بالكلمة ما ليس بكلام كما اراد بالمفرد وذلك ولا يخفى بعده والصواب انّ اتصاف الشيء بصفة ليست من خواص ماهيته المجردة يوجب اتصاف جزئياته بها فلو اتصف المفرد بالبلاغة لاتصف الكلمة ايضا بها لانها من جزئيات المفرد ولا اختصاص لها بماهيته المجردة فلما لم يسمع هذا علم انه لم يتصف بها فصح الاستدلال قال في المختصر ردا على بعض الشراح الفصيل

وبطلان ح

بانّ

بانّ البلاغة انما هي باعتبار المطابقة الكمال وهي لا تتحقق الا في المفرد وهم لان ذلك انما هو في بلاغة الكلام والمتكلم فان قيل تسليم انتفاء المطابقة في المفرد غير مستقيم لما سياتي ان لكل كلمة مع صاحبتها مقاما ليس لها مع اخرى او ان المقام والحال واحد فان المراد بالمطابقة كما سياتي الاندراج تحت كلام كلي مكيف بكيفية على راي واشتمال الكلام على خصوصية ما من الخصوصيات على راي اقل مطابقة في المفرد شيء من المعنيين ثم قد يكون المفرد منشا للمطابقة لكن فرق بين ان يكون الشيء منشا لشيء وان يكون موصوفا به قال واعلم انه لما كانت الفصاحة عندهم الخ اقول المقصود من هذا الكلام دفع اعتراض اورده خطيب اليمن على المص وتنبيه على ضعف ما قيل في الجواب عنه بيان ذلك انّ المص قال في الايضاح للناس في تفسير الفصاحة اقوال مختلفة لم اجد لها فيما بلغني منها ما يصلح لتعريفها به ولا ما يشير الى الفرق بين كون الموصوف بها الكلام وبين كون الموصوف بها المتكلم فالاولى ان يقتصر على تلخيص القول فيهما بالاعتبارين فنقول كل واحد منهما يقع صفة لمعنيين الخ وروي عن الخطيب انه قال معترضا على المص ان قوله كل واحد منهما يقع صفة لمعنيين الخ اما ان يكون من النقل او من عند نفسه والقسمان منتفيان اما الاول فلكونه مستدركا للنقض واما الثاني فلانه لا مدخل لراي في تفسير الالفاظ بل هو موقوف على النقل من الثقات واجيب عنه بانه اراد بالناس الناس المعهودين كالسكاكي وعبد القاهر والامام الرازي ولا يلزم منه ان لا يجيده في كلام غيرهم والشارح دفع اعتراض الخطيب واشار الى ضعف الجواب المذكور ووجه الدفع انّ ما ذكره المص من التقاسيم وان لم يكن مصرحا ولا مشارا اليه لكنه ماخوذ من اعتبارهم واطلاقهم فانهم انما يطلقون الفصيح على اللفظ اذا كان جاريا على القوانين المستنبطة من استقراء كلامهم سواء كانت نحوية او صرفية وكذا ذلك اللفظ كثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم ومعلوم ان اللفظ الموصوف بما ذكر هو الذي يكون خالصا عن الامور المذكورة وانهم ايضا يطلقون الفصيح على المفرد والكلام والمتكلم ولا شك انهم لا يريدون بالفصاحة بالمفرد معنى اراده في الكلام ولا في الكلام معنى اراده في المتكلم وكذا الحال في البلاغة فاذا لم يوجد في كلامهم تصريح بتفسير الفصاحة والبلاغة والتمييز بين اقسامها ولا اشارة اليها وكان يفهم من كلامهم وان

والبلاغة ح

ولى

لم يقصد وان الفصاحة والبلاغة في الكلام مقولتان على ذينك المعنيين
وان الاولى يقع صفة للمفرد والثانية للاثنين مرادا بهما في كل من الاقسام مع
مغايرة الاخر صح ان يقال تفسير الفصاحة والبلاغة على هذا الوجه مما لم نجده في
كلام الناس لكنه اخذه من اطلاقاتهم فاندفع اعتراض الخطيب وظهر ضعف
الجواب المذكور قال وقد تسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص مما ذكره اقول
قوله لكونه لازما لها علة للتفسير وقوله تسهيلا للامر علة للتسامح وحاصله انه
فسر الفصاحة بالخلوص لكونه لازما لها لكنه تسامح تسهيلا للامر لان الاطلاع
على الذاتيات في غاية العسر واللازم يخص بكل من المفرد والكلام اظهر من الخلوص
عن الامور المذكورة فان كون اللفظ مثلا جاريا على القوانين كثير الاستعمال عند
العرب لا يعلم ذاتيته واذا اعتبر كونه عرضيا لازما لا يختص بواحد منها فاعترض
بمثله لا يفيد ونقل عن الشارح في وجه التسامح ان الخلوص لازم غير محمول لكون
الفصاحة وجودية والخلوص عدميا فلا يصح ان الفصاحة هي الخلوص وان صح
ان الفصيح هو الخالص واما استقام في الجملة لقصد المبالغة ادعاء انها نفس
الخلوص قال وتحقيق الكلام ان تصادق المشتقات كالناطق والضاحك مثلا
لا يستلزم تصادق مأخذيها كالنطق والضحك الا ان يكون احدهما بمنزلة الجنس
للاخر كالمتحرك بالارادة والماشي فانه يصح المشي حركة مخصوصة وما نحن فيه ليس كذلك
لما ذكرنا قال الفاضل المحشي فيه بحث اما اولا فلان هذا التوجيه يقتضي عدم
صحة تفسير الفصاحة بالخلوص لامتناع تعريف الشيء بما ليس بمحمول عليه كما
هو المشهور في السنة القوم ودعوى الادعاء وقصد المبالغة مما يتفت اليه
في التعريفات واما ثانيا فلان كون الفصاحة وجودية والخلوص عدميا لا
يستلزم ان لا يكون الخلوص محمولا عليه لجواز صدق العدميات على الوجوديات
كما في قولك البياض لا سواد على انه يكون الفصاحة صفة وجودية ممنوع
بل كونها عبارة عن الخلوص المذكور انسب بالمعنى اللغوي حيث يقال
فصح الاعجمي اذا خلصت لغته وانطلق لسانه وفصح اللبن اذا اخذ رغوته
وذهب لبأوه ويمكن ان يجاب عن الاول بان كتب الادباء والمعقولين
مشحونة بالتعريف بالامور المباينة لاغراض وفوائد يتعلق بذلك
منها تعريف صاحب المفتاح علم المعاني بالتتبع فانه ليس محمولا عليه مع ان

المعترض

المعترض من المتفقين على جوازه لفوائد ذكرها في شرحه ومنها تعريف المتلفظين
العلم بحصول صورة الشيء في العقل فانه ليس محمولا عليه مع انه قائل بجوازه
لفائدة ذكرها في حواشيه لشرح المطالع ومنها تعريف احكام الوحدة بتعقل
عدم الانقسام الى غير ذلك من التعريفات بالامور المباينة لاغراض
تتعلق بذلك وعن الثاني بان الوجودي يستعمل بمعنى الموجود وبمعنى ما لم يجعل
السلب جزءا من مفهومه والعدمي يستعمل بمعنى المعدوم وبمعنى جعل السلب
جزءا من مفهومه قلت رح ان يقول اردت بالوجودي الموجود وبالعدمي المعدوم
لما مر جعل السلب جزءا من مفهومه ولا شك ان المعدوم لا يصح حمله على
الموجود لاقتضاء الحمل الاتحاد في الوجود وان صح حمل العدمي بالمعنى الثاني على
الموجود فان قيل لا يجوز ان يكون المعدوم لازما للموجود لاستلزام عدم
اللازم عدم الملزوم وعلى تقدير جواز لزومه له لا بد ان يكون محمولا لان اللازم
عبارة عن الخارج المحمول الممتنع الانفكاك وقد قال الشارح اللازم غير
محمول قلنا اللازم ههنا ليس بمعدوم بل المعدوم لازم وبينهما فرق بين ثم
لا يلزم ان يكون كل لازم محمولا لان اللازم قسمان حملي واتصالي والمحمول هو
الاول لا الثاني كوجود النهار لطلوع الشمس فالاولى في الاعتراض على الشا
ح ان يرد ويقال ان اردت بالعدمي معدوم فلا نم ان الخلوص كذلك
وان اردت به ما جعل جزءا مفهومه فسلم لكنه لا يجدي نفعا لجواز حمل العدمي
بهذا المعنى على الوجودي باي معنى اخذ وجوابه ح اثبات كون الخلوص معدوما وقد
اجيب عن المنع الاخير بان اللفظ اذا وصف بالفصاحة كما يقال في هذا اللفظ
فصاحة يراد ان فيه سلاسة وجزالة وما يؤدي معناه لا مجرد انه ليس فيه
نقيضه كذا وكذا وان كان لازما لمعناه قال ثم لما كانت المخالفة في المفرد راجعة
الى اللغة ح اقول لما فرغ عن بيان ان اطلاق اللفظ الفصيح على ما يكون سالما
عن الامور المذكورة امر ماخوذ من اطلاقات القوم ومفهوم من اعتبارهم
شرع الان في بيان اطلاق الفصيح على كل من الاقسام الثلثة بالمعنى الذي اعتبره
المص وكذا اطلاق البليغ على القسمين منها بذلك المعنى امر ماخوذ ايضا من
اطلاقات القوم فان قلت لم لم يتعرض لمرجع التنافر كما تعرض لمرجع المخالفة
قلت لان مرجعه في المفرد والكلام واحد وهو سلامة الحس كما سياتي والمقصود

مهنا بيان ما به يقع الاختلاف حتى يتبين الاشتراك اللفظي واعلم ان في
قوله راجعة الى اللغة نوع مسامحة لان مخالفة القوانين في المفرد ليست
راجعة الى اللغة بل الى التصريف كما سياتي فحق العبارة ان يقال الى الصرف او الى
القوانين المستنبطة من استقراء اللغة وانما قال كانها حقيقتان مختلفتان
سيانى من عدم الجزم بالاشتراك ولانه فيه قوله الاتى لتعذر جمع الحقايق المختلفة
لان حال الحقايق المختلفة اذا علمت يعلم حال ما في حكمها فكانه قال لتعذر جمع الحقايق
المختلفة في تعريف واحد فكذا ما في حكمها او نقول ذلك بالنظر الى الظاهر على ما سياتى
قال لان اطلاق الفصاحة الى قوله نظرا الى الظاهر اقول انما قال نظرا الى الظاهر
بالاشتراك اللفظي لاحتمال ان لا يكون لفظ الفصاحة موضوعة لكل واحد من
المعاني المذكورة باوضاع متعددة بل يكون موضوعة لكون اللفظ على السنة
العرب الموثوق بعربيتهم او ورود واستعمالهم له اكثر وظاهر ان ذلك بسلامته
عن التعقيدين ومخالفة القياس اللغوي والتاليف النحوي وتنافر الحروف
والكلمات فح يكون اشتراكها بين المفرد والكلام معنويا واما اشتراكها بين الكلام
والمتكلم فيحتمل ان يكون بطريق الحقيقة في الكلام والمجاز في المتكلم ويحتمل العكس
لما ثبت في موضعه ان اللفظ اذا دار بين المجاز والمشترك حمل على المجاز رجحانا
له على المشترك وكذا الحال في البلاغة فانها ان يكون حقيقة في الكلام مجازا في
المتكلم او بالعكس والحاصل انها بين اللفظتين لما استعملت في المعاني المختلفة
وكان الاستعمال هو الحقيقة حكم بالاشتراك لكن لما لم يكن تعدد الاوضاع مقطوعا
به جعل الاشتراك نظرا الى الظاهر قوله ولا يخفى تقدير تعريف مطلق العين
اذ لا وجود لذلك المطلق والا لكان لفظ العين مشتركا معنى اذ لا معنى
للاشتراك معنى الا ان يكون للفظ معنى كلي متناول للاثنين فصاعدا قال
ح لا يتوجه الاعتراض على قوله ح اقول فيه تسامح لان الاعتراض بانه لا مدخل
له اى في تفسير الالفاظ لم يرد على قوله لم اجد في كلام الناس ما يصلح لتعريفها
به بل على قوله فحقول كل واحد منها يقع صفة الى اخر ما ذكر من التعريفات لكن
بملاحظة ذلك القول ولو قال بعده الى اخره لم يرد شئ قال ثم لما كانت
معرفة البلاغة موقوفة ح اقول اختلف في ان الفصاحة هل هي جزء البلاغة
ام لا فذهب صاحب المفتاح الى الثاني والمصرالى الاول والظاهر انه ايضا

اللفظ ص

لعدم القطع ص

مطلب اللفظ اذا دار بين المجاز والمشترك

نكتة ص

الاصل في ص

اصطلاح

وان ص

اصطلاح اخذه المص اخذا من اطلاقات القوم واعتبارانهم فقال بعض
شراح الايضاح انه المص قد تبع مهنا ابن الاثير ونقل عنه انه قال الفصاحة
مختصة باللفظ والبلاغة تعم اللفظ والمعنى ثم قال وقد ضرب مثلا فقال
انه الكلام كالانسان والفصاحة في التركيب كالحسن في الجسم وفي المفرد
كالحسن في كل عضو والبلاغة كالروح فيه فاذا حسنت الاعضاء وتناسب
التركيب وكمل الروح بلغ الكمال في الجمال وانت خبير بان المثال لا يناسب
اصطلاح المص بل انما يناسب اصطلاح السكاكي لانه جعل البلاغة كالروح
ولا شك ان حسن الاعضاء والتركيب ليس جزءا من الروح وفصاحة
المفرد والكلام جزء من البلاغة عند المص نعم لو ذكر مقام البلاغة المطابقة
لمقتضى الحال لكان مناسبا كما لا يخفى قال فالفصاحة الكائنة في المفرد اقول لما
عرف سابقا الحكم بان الفصاحة تكون في المفرد ايضا وكان الاخبار بعد العلم
بها اوصافا فناسب ان يجعل قوله في المفرد وصفة للفصاحة بجعله ظرفا مستقرا
وتقدير متعلقة معرفة وان كان حذف الموصول بعض الصلة مختلفا فيه بين
النحاة ولا يحسن تقديره نكرة وجعله حالا بناء على انتصابها من المبتدا او على
تاويل الفصاحة بالمسمى فصاحة لان كلا منهما مع ضعفه لا يناسب المقام
لان المقصود تفسير فصاحة المفرد لا الفصاحة حال كونها في المفرد وان كان
الحال واحدا او يحمل ان يجعل ظرفا لغوا متعلقا بالفصاحة لا باعتبار ارادة معناها
المصدري بل باعتبار تضمن معناها الحصول والكون كما قالوا ان نحو القصة
والنبا والخبر والحديث يجوز اعمالها في الظروف خاصة وان لم يرد بها معنى
مصدري فح يكون قوله الكائنة ابرازا للمعنى الذي تضمنه الفصاحة لا تقديرا
لعامل الظرف قال خلوصه من تنافر الحروف والغرابة الخ اقول قيل في
وجه حصر مخلات فصاحة المفرد في الامور المذكورة ان المفرد له مادة وهيئة
حروفه وصورة هي صيغته ودلالة على معناه فعيبه اما في مادته وهو التنافر
او في صورته وهو مخالفة القياس الصرفي او في دلالته على معناه وهو الغرابة
ويمكن اجراؤه في الكلام ايضا بانه له مادة وهي كلماته وصورة هي التاليف
العارض عليها ودلالة على معناه فعيبه اما في مادته وهو تنافر الكلمات او في
صورته وهو ضعف التاليف او في دلالته على معناه وهو التعقيد قال حتى لو

وجد شئ من هذه النشئة ح اقول هذا اشارة الى ان السلب المستفاد من الخلوص سلب كلي لا رفع للايجاب الكلي فعلى هذا كان الاولى اعادة لفظ من في المعطوف لكنه تركها للاختصار مع وضوح المراد قال فالتنافر وصف في الكلمة ح اقول التنافر ما خوذ من نفور الدابة وهو امر يحدث في الحيوان عقيب ادراك ما يكرهه فعلى هذا تفسير التنافر بما ذكر ليس بتام بل الاولى ما قال في شرح المفتاح ان التنافر ان يكون الكلمة ثقيلة على اللسان كريهة على السمع كلم الذوق الصحيح والطبع السليم عن الانس بالمعنى اللغوي ان يقال ان التنافر وصف في الكلمة يوجب كراهة على السمع بسبب ثقلها على اللسان وعسر النطق بها فكانهم انما فسروه به لكونه سببا للكراهة ومنشاء لها لا لكونه في الحقيقة اياها الثقل بكسر الثاء وفتح القاف ضد الخفة وهو المراد ههنا وتسكين القاف لحن والمعجم بكسر الجيم وسكون العين وفتح الجاء المهملة وكسرها بنت اسود قال والضمير عايد الى الفرع في البيت السابق اقول البيت السابق وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل والفرع الشعر التام وهو مجرور عطف على السبيل في البيت الذي قبل ما قبل هذا البيت وهو قوله قصد وتبدي عن سبيل وتتقي بناظرة من وحش وجرة مطفل القصد الاعراض والابداء الاظهار والاسالة بفتح الهمزة امتداد وطول في الخد والمراد عن خد السبيل حذف الموصوف لدلالة الصفة عليه والاثلة الجزيرة بين الشيئين يقال استقيته بيدي اي صيرته حاجزا بيني وبينه ووجرة اسم موضع والمطفل التي لها طفل فانه نظرها الى طفلها بالعطف والشفقة وهي احسن عيونا في تلك الحال منها في سايرالاحوال والوحش جمع وحشي والمراد من نواظر وحش ووجرة حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه والمعنى تعرض العشيقة عنا وتظهر خد السبلة وتجعل بيننا وبينها عينا ناظرة كاينة من نواظر وحش هذا الموضع ويجوز ان يكون معطوفا على جيد في البيت الذي بعد البيت المشروح وهو قوله وجيد كجيد الريم ليس بفاحش اذا هي نصته ولا بمعطل الجيد العنق والريم الظبي الابيض الخالص البياض والنص الرفع والفاحش ما جاوز القدر المحمود من كل شئ والمعطل الخالي عن الحلي والمعنى وتظهر عنقا كعنق الظبي غير متجاوز قدره المحمود اذا رفعت عنقها وهو محلى بالحلي فشبه عنقها بعنق الظبية في حال رفعها عنقها ثم ذكر انه لا يشبه عنق الظبي

ح

في الخلو عن الحلي وقوله في البيت الاخير يزين بمعنى يزين المتن الظهر اسود صفة فرع والفاحم الشديد السواد ماخوذ من الفحم والاثيث الكثير الملتف والقنو اكناسة النخل وهي فيها كالعنقود في الكرم والمتعثكل صفة قنو ومعناه كثير العثكال وهو ما عليه البسر من عيدانه الكناسة والمعنى وتظهر شعرا ناما يزين ظهرها اذا ارسلته عليه شديد السواد ملتفا بعضه ببعض لغاية كثرته شبيها في التعدد بكناسة النخلة الخارجة عنها كلها قال وانث شعره بتقسم اقول يعني شعر ذلك الفرع وهو من قبيل اضافة العام الى الخاص والمراد بالشعر غير الذوايب كما لا يخفى فيكون جميع شعره اربعة اقسام قسم شدود على الراس بخيوط لانه لكثرته لا يحتاط بخيط واحد وثلثة اخر يغاب احدها في الاخيرين والغرض بيان كثرة الشعر فانها تعد من كمال الحسن وينا سب هذا الغرض افراد المثنى والمرسل وجمع العقاص فان فيه اشارة الى ان العقاص مع كثرتها تضمحل في مثنى واحد ومرسل واحد قال وزعم بعضهم ان الثقل اقول الزاعم صاحب التبيان وتبعه الخلخالي اعلم ان النفس الخارج انما يكيف بكيفية الصوت حتى يحصل صوت قوي كان الحرف مجهورا وان بقي بعضه بلا صوت كان الحرف مهموسا وحروف الاول ظل فور يض اذا غزا اضد مطبع القواسم موضع والريض الماوي اي ظل ذلك الموضع ماوي للجند المطبع اذا غزوا وحروف الثاني شنشخها خصفه السنحت الحاج في السوال وخصفه اسم امراة اي سنكدي عليك تلك المراة والشديدة حروف يحصر جري صوتها عند اسكانها في مخرجها فلا يجري وهي ثمانية احرف يجمعها اجدك قطبت اي مزجت بالشراب والرجوه ضدها وهي الحروف الباقية قوله وهو سهو ليس رد القوله ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل حتى يكون ابطالا لامر زايد لا فايدة في ابطاله بل رد لاصل الكلام وحاصله ان علة الثقل التي ذكرناها في مستشزرات موجودة في مستشرفات ايضا فيجب ان يكون مثلها واثبت لا نقول به اقول قلت ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل الحبش العسكر والشجى بكسر الجيم وتخفيف الياء الحزين والملح بفتح اللام بمعنى اسرع قوله ومن البعيدة عطف على من القريب المخرج واضافة البعيد الى الضمير الراجع الى المخرج لتقطيه ولذا دخله لام التعريف

قال وقد سبق الى البعض الاوهام اقول اراد به الزوزني فانه قال بلى قد يكون
ذلك يعني اجتماع الحروف المتقاربة المخرج سببا للتنافر كما ستقف عليه وفي
الم اعهد نقل قريب من المتناهي فيخل بالفصاحة ثم قال واظن انه لا يخرج
الكلام الطويل المشتمل على مفرد غير فصيح عن الفصاحة كما لا يخرج الكلام
المشتمل على مفرد غير عربي عن كونه عربيا فلا يخرج سورة فيها الم اعهد عن
الفصاحة وبعضهم لم يطلع على فساده وابده بفاسد اخر بانه انتفاء وصف الجزء
كفصاحة الكلمة مثلا لا يوجب انتفاء وصف الكل كفصاحة الكلام والشاهد في
التحرير ابطل الاصل على وجه يتضمن ابطال الفرع وحاصله ان فصاحة المفرد جزء
من فصاحة الكلام كما سياتي ولا شك ان الكل قصيرا كان او طويلا يتبع بانتفاء
جزئه لا وصف جزء فصاحة الكلام حتى لا يلزم من انتفاء فصاحة المفرد انتفاء
فصاحة الكلام فانتفاء الوصف لا يوجب انتفاء الموصوف فظهر ان قوله
لا وصف لجزء لا تعلق له بالتاييد فانه مندفع بمجرد بيان جزئية فصاحة المفرد
لفصاحة الكلام بل هو متعلق بالاصل ثم لما ابطل الاصل اراد ان يزيف دليله
فقال والقياس يعني ان قياسه وقوع مفرد غير فصيح في كلام فصيح على وقوع
مفرد غير عربي في كلام عربي فاسد لان ذلك الوقوع ممنوع وما ذكروا انه مشتمل على
كلمات غير عربية اما فارسية كالاستبرق والسجيل او رومية كالقسطاس
او هندية كالمشكاة لا يفيد ذلك لان كونها غير عربية ممنوع لجواز توافق اللغتين
كالصابون والتنور ولو سلم ذلك الوقوع فلا نسلم انه توصيف القران بالعربي
في قوله تعالى انا انزلناه قرانا عربيا بمعنى انه عربي الاصل لم لا يجوز ان يكون
عربي الاسلوب ولو سلم انه عربي الاصل فلا نسلم انه يستلزم ان يكون جميع
مفرداته عربيا لجواز ان يكون توصيفه به باعتبار اعم اجزائه واغلبها وبالجملة
ورد على هذا الجواب الاخير ان الكلام المشتمل على كلمة غير عربية اذا جاز
بالعربي باعتبار الاغلب فليجز ايضا اتصاف الكلام المشتمل على كلمة غير فصيحة
بالفصيح باعتبار الاغلب رده بقوله ولم يشترط في الكلام العربي ان يكون
كل كلمة منه عربية كما اشترط في فصاحة الكلام ان يكون كل كلمة منه فصيحة
فبينهما بون بعيد ولو سلم ان السورة لا تخرج عن الفصاحة لكن يلزم كونها
مشتملة على كلام غير فصيح وان كان قصيرا والقول باشتمال القران على كلام غير

فصيح

فصيح بل على كلمة غير فصيحة مما يقوه واما بوبا وبقضي الى نسبة الجهل الى الله تعالى
ان قال لم يعلم بانه غير فصيح او بانه الفصيح اولى من غيره او نسبة العجز اليه ان قال
لم يقدر على ايراد الفصيح مكان غيره تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا قال والجواب
كون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى بحر اقول اعلم ان الغرابة والوحشية وعدم ظهور
المعنى وعدم مانوسة الاستعمال يعتبر تارة بالنظر الى جميع الاعراب لخلص من
سكان البوادي وتارة بالنظر الى بعضهم وتارة بالنظر الى غيرهم من المولدين
فاذا وصفوا اللفظ بالوحشية او الغرابة مثلا في مقام المدح يراد به الاعتبار
الاول واذا وصفوه بواحد منها في مقام المدح يراد به الاعتبار الثالث
واما الثاني فلا يلزم واذا لم يمدح كان ثالث يشهد به الاستقراء موارد الاستعمال
فمعنى التعريف كون الكلمة وحشية عند الاعراب لخلص غير ظاهرة المعنى لهم
ولا مانوسة الاستعمال عندهم لان الكلام في بيان مخلات الفصاحة وغير
في قوله غير ظاهرة المعنى بمعنى لا وكذا الثانية ظاهرة وقوله ولا مانوسة الاستعمال
اعادة للنفي المستفاد من غير كما في قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين
واما قال فمنه ومنه ولم يقل اما واما لوجود اقسام اخر غير ما ذكر في البين
من القسمين كما سنذكرها ان شاء الله تعالى قوله بحث تفسير بسفر وهيجان
المرة غلبة الصفرا وثوب القوم اجتماعهم مسرعين وافلت ماض من
الافعال بمعنى خرج قوله فان شيطانه يتكلم بالهندية اي على لسانه والاولى
الثانية تدل على ان العبارة ذي جنة بالجيم والنون بمعنى ذي جنون كما هو
المسموع من الثقات فان عصر الابهام والاذان في الاذان ان يكون المجنون
عادة فرواية ذي جنة بمعنى اخذ الحيات بعيد قال ومنه ما يحتاج ان يخرج له
وجه بعيد اقول اما بيان ان يخرج له وجه يستقيم به المعنى فهو ان التفعيل يجيء بمعنى
النسبة الى الاصل فمسرج اسم مفعول من سرج بمعنى نسب الى السراج
او السريجي كالمنهم والمنمر والمقيس بمعنى المنسوب الى تميم ونزار وقيس
والنسبة ههنا بطريق التشبيه فمعنى المسرج كالسيف السريجي او كالسراج
كما ذكر في المتن واما بيان بعده فهو ان مجرد النسبة لا تدل على التشبيه فاخذه
منها بعيد قال العجاج يصف امراة اسمها ارمان ارمانة ابدت واضحا مفلجا
اغر براقا وطرفا ابرجا ومقلة وحاجبا مزججا وفاحما ومرسنا مسرجا ابدت

مطلب
فيه ومنه

اى اظهرت واضحا اى شيئا واضحا هو السن والفلج فى الاسنان بتباعد مابين
الثنايا والرباعيات يقال رجل افلج الاسنان وامرأة فلجاء الاسنان قال
ابن دريد لابد من ذكر الاسنان كذا فى الصحاح يعنى اذا وقع صفة تخص لابد
من ذكر الاسنان فلا يصح ان يقال رجل افلج او مفلج ويراد بتباعد الاسنان فلذا
اوقعه العجاج صفة لما هو السن والاغر الابيض قد مر وعن معنى التفضيل وقيد
شرط التجريد وهو الخلو عن اللام والاضافة ومن وقوله تعالى وهو اهون عليه
وقول الشاعر ملوك عظام من ملوك اعاظم وكذا الكحل فى ابرج الاثر والطرف
العين والابرج بين البرج بفتح الراء وهو ان يكون بياض العين محدقا بالسواد
كله لا يغيب من سواده شئ والمقلة بياض العين مع سوادها وقد يستعمل
فى الحدقة الزج تقوس فى الحاجب مع طول فى اطرافها وسبوغ فيها قال ابن
الانبارى هو طول امتدادها مع وفور شعرها كذا فى الغريبين وفى الاساس
الزج دقة الحاجب واستقواسه وفى الصحاح الزج دقة فى الحاجبين وطول
وزججت المرأة حاجبها دققته وطولته وقول الشارح اى مد قضا مطولا موافق
لقول الجوهرى والمرسن بكسر السين موضع الرسن من انف البعير ثم اطلق على
انف الانسان اما على سبيل الاستعارة او المجاز المرسل والقحف الحداد
قال وهذا قريب من قولهم سرج وجهه بالكسر الخ اقول فى هذا الكلام اشارة
الى ان بين المعنيين فرقا وان قربا وذلك لان معنى المسرج على تقدير ان
يحتاج سرج الى تخريج الوجه البعيد المنسوب الى السراج بالمشابهة وعلى تقدير
ان يكون بمعنى حسن وبهج المنور المضئ كان به سراجا ولا يخفى ما بين المعنيين
من القرب والفرق قوله وانما لم يجعل مفعولا منه لاحتمال انهم لم يعتبروا الى
اشارة الى سوال وجواب تقريره الاول ان سرج ما جاء بمعنى حسن وبهج صح ان
يجعل مسرجا اسم مفعول منه ويستغنى عن تخريج وجه بعيد له فلم لم يجعله المصنف وغيره
ماخوذا منه حتى يستغنوا عن التكلف وتقرير الثانى انهم انما لم ياخذوه منه لاحتمال
انهم لم يطلعوا على استعمال سرج فى معنى حسن وبهج وان كان ذلك الاستعمال
عربيا اصيلا فيكون مما يحتاج فى معرفته الى ان يتفرد ويبحث فى كتب اللغة لان ما
لم يطلع عليه ارباب الفن ليس الا كذلك فلا يوجد فائدة فى العدول لاحتمال
ان لا يكون الاستعمال اصيلا بل يكون قولهم سرج الله وجهه بمعنى حسن وبهجه مولدا

عبارة عن

مطلب
شرط تجريد
افعل

مسحة نا

مسحة من السراج كما قال الامام المرزوقى السريجى منسوب الى سريج وقد يجوز ان
يكون وصف بذلك لكثرة مائه ورونقه حتى كان به سراجا ومنه قيل سرج الله
امرك اى حسنه ونوره ولا شك ان المولد قسم من الغريب المردود فلا
يوجد ايضا فائدة فى العدول مع انه لائم ان سرج الله وجهه فى معنى حسنه
وبهجه لم لا يجوز ان يكون هو ايضا من باب الغرابة المذكورة فى المتن بان
يكون معناه جعل الله وجهك كالسراج وقد عرفت الفرق بين المعنيين فح
لا يوجد العدول اصلا ولما كان هذا المنع مكابرة لكونه خلافا لما صرح به اهل
اللغة رده بقوله واما صاحب مجمل اللغة الخ يعنى انه صرح بان سرج يجئ بمعنى
حسن وبهج حتى جعل مسرجا المذكور فى البيت ماخوذا منه فاذا صرح به امام
من ائمة اللغة لا يبقى لمنعه معنى فعلم من هذا التقرير امور الاول ان قوله لاحتمال
انهم لم يعثروا الخ علة مستقلة لقيد كون مسرج نوعا من الغريب مذكورا فى
الشرح كما ان قوله وان يكون الخ يفيد كونه نوعا منه غير مذكور فيه الثانى ان
قوله على انه لا يبعد الخ جواب منعى لكنه اخر لبيه هل بيان ضعفه فانه لو قدم لاحتج
بيان ضعفه الى تكلف كما لا يخفى الثالث ان المراد بالغرابة فى قوله من باب
الغرابة ليس مطلق الغرابة بل الغرابة المعهودة المذكورة فى المتن الرابع انه ما يحتج
الى سفر الكتب او المولد المستحدث هو سرج بمعنى حسن وبهج بخلاف ما يبعد من الغريب
المذكور فى المتن الخامس ان قوله واما صاحب مجمل اللغة مرتبط بقوله على انه لا يبعد
الخ بهذا يجب ان يعلم هذا المقام حتى يتخلص عن الشبه والاوهام قال لا يقال
الغرابة كما يفهم من كتبهم الخ اقول هذا اعتراض اورده الخفاجى على المص وتقريره
ان الغرابة كما يفهم من كتبهم كون الكلمة غير مشهورة الاستعمال وهى فى مقابلة المعتاد
وهى بحسب قوم دون قوم اذ رب لفظ يكون مشهورا بين قوم ولم يسمعه قوم
اصلا فهو عندهم غريب دون الاول وان الكلمة الوحشية كما يفهم من
كتبهم هى المشتملة على تركيب من الحروف تنفر الطبع عن ذلك التركيب
وهى فى مقابلة العذبة فاللفظ الغريب يجوز ان يكون كلمة عذبة فلا يحسن تقييده
بالوحشية بل الوحشية يعنى اشتراط الخلوص عن الوحشية قيد زائد لفصاحة
المفرد على سائر القيود وان اريد بالوحشية غير ما ذكرنا من المشتملة على تركيب من
الحروف تنفر الطبع عنه فلا نم ان الغرابة بذلك المعنى تخل بالفصاحة وقوله

انّ المراد بالوحشي في تعريف الغرابة اما معناه المشهور او غيره والاوّل باطل
لانه لا يصلح لان يفسّر به الغريب لانه مقابل المعتاد والوحشي مقابل العذب
وكذا الثاني لان كون الغرابة بذلك المعنى مخلّة بالفصاحة ممنوع وتصريح جواب
الشارح انّ كون الوحشي بمعنى غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال ايضا اصطلاح
مذكور في كتبهم فانهم قالوا الوحشي منسوب الى الوحش الذي يسكن القفار اي
البوادي الخالية عن الماء والكلا استعيرت للالفاظ التي لم تؤنس استعمالها
ولم يظهر معانيها فعلم من هذا اطلاق الوحشي على ما لم يظهر معناه ولم يؤنس استعماله
سواء اشتمل على ما ذكر اولا وايضا قالوا الوحشي قسمان احدهما غريب لحسن والآخر
غريب قبيح فاطلقوا الوحشي على الغريب الحسن ايضا فلو كان المراد بالوحشي ما ذكر
من المعنى المشهور يلزم ان لا يشتمل الغريب الحسن ايضا على تركيب يتنفر عنه
الطبع لوجوب اعتبار القسم في الاقسام وهو باطل لاستلزامه التداخل بين
القسمين فعلم انّ الوحشي يجيء ايضا بمعنى غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال
وهو المراد ههنا فانّ قولك غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال تفسير للوحشية
باعتبار النسبة المذكورة فاذا كان المراد بالوحشية هذا المعنى يكون منع كونها مخلة
بالفصاحة المتداولة فيما بينهم يعني كون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من
استقراء كلامهم كثيرا لاستعمال على ألسنة العرب الموثوق بعربيتهم ظاهر الفساد
لانّ المراد بعدم ظهور المعنى وعدم مانوسة الاستعمال كونه كذلك عند جميع العرب
الخلص كما عرفت ولا شك انّ كون اللفظ غير مانوس عندهم هو كونه قليل
الاستعمال على السنتهم او عديمه وقلة الاستعمال او عدمه بناء على كثرته المعتبرة
في الفصاحة وانّ اريد بالفصاحة معنى اخر فزعمت انّ شيئا منها التنافر والقبح
ومخالفة القياس لا تخل بها فلا مناقشة فيه لكنه مخالف للجمهور بلا سند يعتمد عليه
واختيار لا مرلبس الكلام فيه وحاصل الجواب اختيار الشق الثاني من الترديد بقوله
لانم انّ الغرابة بذلك المعنى تخل بالفصاحة قلنا هذا المنع مكابرة اذ لا يشك
من به مسكة انّ الغرابة بمعنى كون الكلمة غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال
عند جميع الاعراب الخلص تخل بالفصاحة المذكورة وقد بقي لي ههنا ابحاث الاول
انّ قوله غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال اذا كان تفسير الوحشية يكون توسط
الوحشية في البين عبثا والّا فلا بدّ من بيان الفائدة والثاني انّ غريب القرآن

والحديث

والحديث اذا كان من قبيل الغريب الحسن يلزم ان يكونا واقعين في موقع غيره
احسن منه فيه اعني الشعر لانه صرح بانها في النظم احسن منها في النثر والثالث
انّ المفهوم من المتن انّ الغريب قسم واحد ومردود والمفهوم مما ذكر المصر
في الايضاح انه قسمان وكلاهما مردود والمفهوم مما نقله الشارح عن القوم
حيث قال والغريب قسمان والمردود واحد منهما والمفهوم مما ذكره الشارح
في هذا البحث من كلام الايضاح وغيره انه اربعة اقسام والمردود ثلثة منها
والمفهوم من كلام القوم انه سبعة اقسام والمردود ستة منها حيث يعد ونا
من الغريب ما لا يوجد في الاستعمال الا نادرا وان كان موضوعا اصليا كما
يدع ويذر وما احدثه المولدون وما غيره العوام وحرفوه ويمكن ان يجاب
عن الاول بانّ الفايدة هي التنبيه على التفاوت بين الغرابة والوحشية فانه
فايدة عظيمة لا تنبيه له فانّ من الناس من لا يتنبه بالتنبيه وعن الثاني بانّ
الحكم بالاحسنية ليس على مطلق الغريب الحسن بل على الامثلة المذكورة بدليل
ارجاع ضمير المؤنث في قوله هي ومنها ولا يلزم من الحكم على الاخص الحكم على الاعم
وعن الثالث انّ من قال عادون السبعة لم يرد الحصر بل التقريب ايضا فلذا منها
الشر بئت الغليظ الكفين والرجلين والمشمخر الجبل العالي والمقمطر المشمئز والخم
بمعنى اظلم وجحنت بمعنى بكرت **قال** والمخالفة ان يكون الكلمة على خلاف القانون
اقول المراد بالقانون القاعدة الصرفية المستثناة منها الشواذ لانها عبارة
عن حكم كلي لا كما سبق ولا كلية بدون الاستثناء فاندفع ما يقال انّ القيد الاتي وهو
كون المخالف مما لم يثبت من الواضع ان اعتبر في هذا التعريف يلزم اعتبار قيد
فيه بلا قرينة تدل عليه والا يفسد التعريف لدخول الامثلة المذكورة فيه مع انه
لا مخالفة فيها قوله اعني مفردات الفاظهم بحر تفسير اللغة وقوله او ما في حكمها عطف
على مفردات والضمير راجع اليها وانما قال او ما في حكمها ليدخل نحو او واو نصروا وانّ احمد
له بكسر الدال لاتباعها اللام او ضم اللام لاتباعها الدال فانّ هذا الاتباع ايما جاز
مع انه لا يكون الا في كلمة واحدة لتنزيلها منزلة كلمة واحدة لكثرة استعمالها مغيرتين
قال الحمد لله العلي الاجل **اقول** تمامه الواحد الفرد القديم الاول وروي انت
ملبك الناس ربا فاقبل اي يارب فاقبل لاحمد حذف حرف النداء **قال** والقياس
الاجل **اقول** اي مقتضى القياس ذلك واورد عليه انّ عدم الادغام في الاجلل لم

لايجوز ان يكون لضرورة الشعر اذ قد ثبت انه يجوز ذلك عرما لايجوز لغيره كصرف
مالا ينصرف مثلا اجيب بان ذلك القول ليس على اطلاقه بدليل انهم يقولون
يجوز ذلك عرقصر الممدود ولا عد المقصور ولو سلم فاقصى ما ثبت به الجواز وهو لا ينافي
انتفاء الفصاحة وفي كل من المنع والتسليم بحث اما في الاول فلما ذكر في المقتبس
محالا الى شرح الواحدي للشعر ابي الطيب لك عرصرف مالا ينصرف واظهار التضعيف
واجراء المعتل مجرى الصحيح وقصر الممدود وترخيم المنادى والفصل في الاضافة
ونحو ذلك الا اشياء معدودة فيها عدول عن القياس المستقل الى القياس المهجور
واما في الثاني فلان الجواز ههنا ينافي انتفاء الفصاحة لانه انما يلزم من عدم
الجواز فاذا ثبت الجواز لا يلزم الانتفاء قال لموافقة اسمه اسم امير المؤمنين اقول
فيه العبارة ان يقال لموافقة اسم امير المؤمنين او لا يظهر لوضع المظهر موضع
المضمر فائدة يعتد بها قوله والقب اي لقب الممدوح وهو سيف الدولة قال
وفيه نظر لانها داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية الخ اقول فيه بحث وهو
انا لا نم ان الكراهة في السمع داخلة تحت الغرابة قوله لظهور ان الجرشي امامن
قبيل الكاكم وافرنقعوا والحجيش والطخم ممنوع فان دعوى الظهور في مقام الاثبات
لا يفيد ولا يكون حجة على الخصم سلمنا ان الجرشي من احد القبيلين لكن لا يلزم منه
كون الكراهة في السمع مطلقا داخلة تحت الغرابة فان ثبوت الحكم للاخص لا يستلزم
ثبوته للاعم لجواز ان يكون للخصوصية دخل في ذلك الثبوت فالوجه ان يقال
ان الكراهة في السمع ان نشأت من قبح صوت المتكلم فلا غيرة بها وان نشأت
من حروف الكلمة كانت من تنافرها وتنافرها فان الحس السليم يحكم بعدم الفرق
بين المستشزر والجرشي فيما لاجله لم يتصفا بالفصاحة فيكون الاحتراز عن تنافر
الحروف كافيا قال وضعف بهذين الوجهين ظاهر اقول نقل عنه في توجيهه
انه قال اما الاول فلان عدم التنافر الى الثقل لا ينافي الاخلال بالفصاحة
لجواز ان يكون اللفظ الكريه في السمع مما يحترز الفصحاء عن استعماله فلا يكون فصيحا
ويمكن ان يقال قد عرف مما سبق ان طريق الكراهة في السمع الناشية من
نفس الكلمة مع قطع النظر عن صوت اللافظ منحصر في التنافر الى الثقل نعم
يرد عليه ان الكراهة في السمع ليست مؤدية الى الثقل على الامر بالعكس كما سبق
فحق العبارة ان يقال انها نشأت عن الثقل في نفس اللفظ فقد دخلت تحت

التنافر

التنافر فهو ان فلا يخل بالفصاحة لان الكراهة حينئذ بسبب امر عارض لا يوجب
نقصانا في نفس اللفظ ثم قال واما الثاني فلانه قد اورد النظر في المتن ولم يذكر
فيه الكلام المنظور فيه والنظر جيد ان يكون على كلام مذكور فيكون خارجا عن
القانون ولو سلم فالقول بان اللفظ صوت يعتمد على مخارج الحروف مشهور
عن الاوباش فلا وجه للمنافشة فيه قال الثالث ان الكراهة في السمع راجعة
الى النعم الخ اقول هذا وجه اختاره الخلخالي حيث قال ولعل نظره ان انكراه السمع
اللفظ يرجع الى النعم لا الى نفس اللفظ فكم من لفظ غير فصيح لا ينكره السمع
اذا ادى بنغم طيب وكم من لفظ فصيح ينكره اذا ادى بصوت منكر فلزم
من القيد المذكور ان كل ما ينكره السمع على الوجه المذكور ليس فصيحا وليس كذلك
وايضا يجوز انكراه السمع للفظ الجرشي لغرابته فلا يكون قيدا زايدا على الثلثة
هذا اذا كان المراد بكراهة السمع ما ذكر من رجوع الانكراه الى النعم لا الى نفس
اللفظ والى غرابة اللفظ الجرشي اما اذا كان المراد بها غيره كما اذا كان المفرد مستعملا
على تركيب يتنفر عنه الطبع فيكون الكراهة في السمع راجعة الى نفس اللفظ لا
الى ما ذكر وليس شيئا مما ذكر من الثلثة فيكون قيدا زايدا عليها الى هذا كلامه ولا
يخفى على ذي مسكة ان قوله ان انكراه السمع الى قوله وليس كذلك وجه للنظر وقوله
وايضا الى قوله فلا يكون قيدا زايدا على الثلثة وجه اخر له وقوله هذا اذا كان المراد
الخ جواب عن النظر نظرا الى الوجه الذي ذكر فان رجع الضمير في الوجه الاول
بما ذكر في الشرح ولم يتعرض لشيء لان مآله الى ما اختاره وان عرفت ضعفه ولم
يلتفت الى تزييف جوابه عن النظر لوضوح فساده فان ما يشتمل على تركيب
يتنفر عنه الطبع متنافر قطعا وخارج بقيد الخلوص عن التنافر فلا يصح قوله وليس
شيئا مما ذكر من الثلثة فتدبر واستقم قال وفيه ايضا بحث اقول هو ان الكلام
لا يلايم السباق والسياق اما الاول فلانه قال في بحث تنافر الحروف
وفي التنزيل الم اعهد ومحصوله كما يشهد به الفطرة السليمة الاستدلال بوقوعه
في التنزيل على عدم كونه مما ذكر سيما مع تنافر وتيرد عليه بناء على هذا الكلام
ان الوقوع فيه لا ينافي السببية لجواز ان يطرأ في ذلك المقام ما يمنع تاثيره
واما الثاني فلانه قال في بحث تنافر الكلمات ولم يرد ان مجرد امدحه غير فصيح
فانه مثله واقع في التنزيل نحو فسجد وقال في اخر مباحث فصاحة الكلام

ان كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان اوجبا ثقلا وبشاعة فذاك والا فلا جهة
لاخلالها بالفصاحة كيف وقد وقعا في التنزيل ويرد على كل منهما ايضا بناء على
ذلك الكلام ان الوقوع فيه لا ينافي السببية فالوجه الملايم للسياق والسباق
منع وجود الكراهة في السمع في ضيزى فان الاعتراف به موقوف على النقل عن
ارباب السليقة السليمة واذ لا نقل فلا وجه للاعتراف واما قوله سيجيء في الخاتمة
فانظاهر انه اشارة الى ما قال في اخر المقدمة ان لكل مقام مقالا لا يحسن فيه غيره
ولا يقوم مقامه لكن ذلك المقال لا يناسب هذا المقام فلا يحسن ايراده فيه
كما سيشار اليه ان شاء الله تعالى **قال** مع فصاحتها حال من الضمير في خلوصه
اقول قال فان الزوزني مع فصاحتها حال من الكلمات لانه فاعل معنى
الثناء فاضيف اليه اي خلوصه من تنافر الكلمات كائنة مع فصاحتها اي مع
ان يكون كل منها في نفسه فصيحا ولو قال خلوصه من تنافر الكلمات مع فصاحتها
والتعقيد لسلم كلامه من الفصل بين الحال وذيها بالاجنبي ورده الشارح المحرر
بانه يلزم ان يكون كلام مشتمل على الكلمات الغير الفصيحة متنافرة كانت ام لا
فصيحا وتحقيقه ان الحال في المعنى وصف لذيها كما بينت في موضعه فقوله مع فصاحتها
اذا كان حالا من الكلمات يكون في المعنى من تنافر الكلمات الفصيحة فيلزم ان يكون
الكلام العاري عن ضعف التاليف والتعقيد والمشتمل على كلمات كل منها غير
فصيحة سواء كانت متنافرة اولا فصيحا اذ ليس فيه تنافر الكلمات الفصيحة
اما على تقدير انتفاء التنافر فظاهر واما على تقدير ثبوته فلانه المعتبر انتفاؤه بين
الكلمات الفصيحة وقد وجد لانه ما ثبت فيه ثبوت تنافر الكلمات الغير الفصيحة ولا
عبرة في مقام التعريف بطريق الاولى كما لا يخفى واما اذا جعل حالا من ضمير
خلوصه فالمعنى خلوص الكلام الفصيح كل من كلماته عن الامور الثلثة فلا يرد عليه
شيء **قال** حتى يمتنع عند الجمهور **اقول** فانه قيل الجمهور من الناس اكثرهم صرح
به الجوهري فيكون بمعنى المعظم ومن اضاف الفاعل الى المفعول
يبقى لترتيب قوله حتى يمتنع عند الجمهور على ما قبله معنى اصلا قلنا المراد بمعظم
اصحاب النحو اكابر النحاة من القدماء فانه القانون ينسب اليهم غالبا وبالجمهور
اكثر النحاة من المتقدمين والمتاخرين بحيث لا يشذ الواحد او اثنان فلا
اشكال فوله معنى يتناول الحكمي ايضا وهو انه لا يكون مصرحا به ولا يكون شيء من السياق

بين صح

والسياق مقتضيا لذكره معنى كان في ضمير الشان **قال** اعني ما اتصل بالفاعل ضمير المفعول
اقول اللام في الفاعل للعهد والمراد الفاعل المقدم على صريح المفعول به فلا يجب
زيادة قيد وهو تقديم الفاعل على المفعول به وابن جني بتشديد النون وتخفيف
الياء معرب كنى **قال** جزى ربه عني عديا بن حاتم **اقول** حاصل معنى البيت الدعاء
على عدي بالمجازات على السيات لان قوله وقد فعل جملة خبرية معناها قد اجاب الله
تعالى دعائي في حق عدي وفعل به ما هو اهله ومستحقه والكلاب العاويات اي
الصائحات بجعل ان يكون على حقيقتها ليكون تعريضا بعدي كما ان الكلاب
الصائحات تحسا ونطردو بجعل ان يراد اراذل الناس واوباشهم **قال** اوى
اليه الكميل صاعا بصاع **اقول** قيل الضمير في اوى راجع الى شخص مذكور في البيت
السابق وفي اليه راجع الى مصعب وقيل ضمير اوى راجع مصعب وضمير اليه
راجع الى اصحابه باعتبار كل واحد منهم والباء في بصاع بدلية والمعنى على الاول
لما عصى اصحاب مصعب واصحاب العصيان مصعبا كما في ذلك الشخص
الذي كان عدو المصعب معاداة مصعب يجزاء يناسبه غير زايد ولا ناقص
يقال جزاه كل صاع بصاع اي كافاه اصاب بمثله واساءة بمثلها فان عدم مجازاته
الى الآن لخوفه من هولاء الاصحاب فلما عصوه ظفر به فكافاه بما فعل وعلى
الثاني لما عصى اصحابه مصعبا كما في مصعب عصيان كل من اصحابه بجزاء يناسبه **قال**
جزى بنوه ابا الغيلان عن كبر **اقول** عن مهما لنزع الحكم عن السبب كقوله عليه
الصلوة والسلام اودوا عن تمونون والمعنى جزى بالسيئة بنو الغيلان اباهم بسبب
كبره وحسن معاملته معهم كما يجزى سنمار وهو معمار رومي ماهر بنى الخورنق الذي
في ظاهر الكوفة للنعمان بن امرء القيس فلما فرغ منه القاه من اعلاه فخر ميتا ليلا
يبنى لغيره مثله فضربت به العرب المثل فقالوا جزاء سنمار قال الشاعر جزت بنو
سعد بسعي فعالنا جزاء سنمار وما كان ذا ذنب كذا في الصحاح فان قيل لم لم
يرجع الضمير في بنوه الى الجزاء المدلول عليه بقوله جزى حتى يكون المعنى جزى بلا سبوا
الجزاء وملازموه فانه العرب تقول ابن الكرم وابو الفضل واخ العرب وتريد
الملابس والملازم وكذا الكلام في مثل بنو من قومه بان يكون ضمير قومه راجعا الى
القوم ويكون المعنى القوم الذي من شانهم اللوم قلنا لان الاول مع كونه محتملا
بعيدا كما يشهد به الذوق السليم لا يلايم غرض الشاعر فان غرضه ذم ابناء اب

الغيلانية وبجوبهم بعدم مراعاة حق الابوة وعدم مجازاة الاحسان لهذا اغا يستقيم
اذا رجع الضمير الى اب الغيلانية وكذا الثاني فانه مع بعده ايضا لا يلايم المقصود
فانه تحريض اقربائه على لومه وتعييبهم على تركت لومه ان تركوه مع قدر تهم
على اللوم وبهذا اغا يستقيم اذا رجع الضمير الى زهير قال والواو للحال اقول جعلها
للحال لا للعطف على الضمير المرفوع مع جوازه لوجود الفصل رعاية لامر لفظي ومعنوي
اما الاول فلتقديم قوله وحدي فانه حال واما الثاني فلان العطف يقتضي ان يكون
مدح الشاعر ممدوحه سببا لمدح الورى اياه وفيه من القصور في ثناء المدح ما لا
يخفى قوله اي لا يشاركني الخ تفسير لقوله لمته وحدي قال وفي استعمال اذا والفعل
الماضي مهناج اقول هذه اشارة الى الرد على الزوزني حيث قال اعلم ان الظاهر من
حال العاقل ان لا يلوم احدا على ما يستحق اللوم عليه فلما ان الشاعر في جانب اللوم اذا
الدالة على القطع دل ذلك على انه يصدر من الممدوح السبب ما لاق لومه به وذا لا
يناسب المدح فلو اتى باذا الدالة على الشك لكان انسب بالمدح ورده الشارح
بان في اختياره اعتبار الطيفا وهو ايهام ثبوت الدعوى ضمنا كانه تحقق منه اللوم
فلم يشاركه احد ولا يخفى على المنصف انه كلما اذا اذا جاز استعمالها في موقع ليهذا الغرض
جاز ايضا استعمال اللوم في موضع الهجو والذم قصدا باخراج الكلام على خلاف
مقتضى الظاهر الى انه الممدوح لا يصور فيه الهجو والذم ولا بسجعة قطعا فاذا
تركت مدحه وقصدت غير مدحه لا اقدر على غير اللوم واذا لمته لا يشاركني احد فيه
وفيه من المبالغة ورعاية الادب ما لا يخفى على صاحب الذوق فظهر عيب تعيب
الصاحب واضمحل قوله لكن مقابلة المدح باللوم دون الذم او الهجاء مما عابه الصاحب
فان مقابلة المدح باللوم اسهل شناعة من مقابلة الممدوح بالذم او الهجاء فليتامل
قال ولعله اراد انه فيه شبه ما الخ اقول لقائل ان يقول هذا مخالف لما سبق من
قرب المخرج لا دخل له في حصول التنافر ويمكن ان يقال المراد بالتنافر المذكور
سابقا هو التنافر المخل بالفصاحة والمذكور ههنا هو التنافر في الجملة فلا منافاة
قال صرح به ابن العميد وهو اول من عاب هذا البيت اقول اي صرح بكون التنافر
حاصلا في مجموع الجمع بين الحاء والهاء وتكرار المدحه وقوله هذا التكرار مبتدا وقوله
خارج وقوله وهما من حروف الحلق جملة حالية جئ بها للاشعار بسبب التنافر في
الجملة ولقائل ان يقول هذا التعليل يبطل كون هذا المثال مثالا لما ذكره المنتهي في

التنافر

التنافر فانه اذا كان نفس اجتماع الحاء والهاء في كلمة واحدة منشا لهما في التنافر
فلم لا يجوز ان يكون منشا لهما في التنافر الحاصل في مجموع الجمع بين الحاء والهاء
بهذا الكلام وقع في المحاورة فيحمل على المبالغة قال وفي الثاني حروف منها اقول
اي قيل فلم لم يعده في تنافر الحروف قلنا لانه لم يحصل من حروف كلمة واحدة
وما حصل منها قليل فلم يخل بالفصاحة قوله وزعم بعضهم اراد به الكلخاني في قوله لانه لا
يوجب الثقل على اللسان يريد به ضعف ما احاله على الخانجي كما اشرنا اليه فلا تغفل
قال والتعقيد اي كون الكلام معقدا الخ اقول قال بعض شراح الايضاح اورد
بعض المحصلين على هذا التعريف بانه تعريف التعقيد لا تعريف التعقيد واجاب
عنه بان المصدر من الفعل المبني للمفعول فالمراد بالتعقيد التعقيد ثم قال ويمكن
ان يقال لما نحول معنى المصدر بنيناء الفعل للمفعول والا يراد غير وارد لان
الاطلاق اصطلاحي لا لغوي ولا يخفى على العارف باساليب التراكيب انه ان
اراد بعض المحصلين الشارح المحرر بما ذكره فريه بالمرية او لا ايراد ههنا واغا
مقصوده توجيه العبارة واما المنع فمكابرة صرفة او لا يخفى ان المصدر في قولنا
عقد بعقد تعقيدا على البناء للفاعل يغاير المصدر في قولنا عقد بعقد تعقيدا على
البناء للمفعول فان معنى الاول جعله معقدا ومعنى الثاني صيرورته معقدا
فالقول بعدم الفرق بينهما مكابرة محضة واختيار كون الاطلاق اصطلاحيا
لا لغويا عجز وقصور قال بان لا يكون ترتيب الالفاظ الخ اقول يريد ان المراد
بالخلل ههنا ليس ما يخالف القانون النحوي كما هو المتبادر من الظاهر بل مجرد عدم
المطابقة بين ترتيب الالفاظ وترتيب المعاني قال فان سبب التعقيد يجوز
ان يكون اجتماع امور الخ اقول قال الكلخاني الظاهر ان ذكر احد الامرين من ضعف
التاليف والتعقيد اللفظي يغني عن ذكر الاخر لان التعقيد اللفظي ينشا من مخالفة
اصل لفظي بدون قرينة تدل عليها وكذا ضعف التاليف وانت خبير بان الشارح المحرر
انما اراد بهذا الكلام الدفع عليه فالظاهر انه غير تام لانه ما ذكره لا يفيد عدم اغناء
احدهما عن الاخر مطلقا كما لا يخفى ولو سلم فلا يستقيم تفريع قوله فذكر ضعف التاليف
لا يكون مغنيا عن ذكر التعقيد على ما قبله بل يجب ان يقال فذكر احدهما لا يغني عن
ذكر الاخر وان اراد بهذا الكلام الدفع على غيره ممن قال انه ذكر ضعف التاليف
يغني عن ذكر التعقيد فلا مناقشة في رد كلام الكلخاني ان يقال لا يغني ذكر احدهما
عن ذكر الاخر لان التعقيد اللفظي عبارة عن كون الكلام غير ظاهر المعنى والدلالة على

المراد بسبب مخالفة الاصل والراجح سواء كان ذلك موافقا للقانون النحوي او لا
والضعف عبارة عن كون التاليف على خلاف القانون المشهور بين الجمهور
سواء كان موجبا للصعوبة فهم المراد او لا فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه
لاجتماعهما في مادة يكون الخلل فيها في الانتقال بسبب اجتماع امور مخالفة للقانون
النحوي وتحقق الضعف بدون التعقيد فيما اذا كان التاليف على خلاف القانون
المذكور مع ظهور الدلالة على المراد نحو كتبت مصابيحا وقرأت مشارفا وتحقق التعقيد
بدون الضعف فيما اذا كان الخلل بسبب اجتماع امور مرجوحة جارية على القانون
المذكور كما في البيت قوله ويجوز ان يكون التعقيد حاصلا ببعض منها مع توطيه لما
عن قريب من قوله فهذا التقديم شايع الاستعمال لكنه اوجب زيادة في التعقيد
ويهور على الزوزني حيث قال ولا خلل في تقديم المستثنى على المستثنى منه وهو كما
اوجوزه النحويون بلا خلاف منهم قال وكلا الوجهين يوجب قلقا في المعنى
اقول نقل عنه انه قال لان الغرض نفي ان يماثله احد ويقاربه والوجهان يفيدان
نفي ان يكون المماثلة له حيا ماثله وبالعكس فان المقاربة بمعنى المماثل وهذا في
الظاهر مندافع لاقتضائه وجود المماثلة مع عدمه ومفتقر لان يقابل بهذا السبب
بناء على عدم المحكوم عليه وكفى بهذا قلقا فالصحيح ما اختاره الشارح وهو ان مثله
اسم ما وفي الناس خبره وحي يقاربه بدل من مثله فحي يزيد في سبب التعقيد شيئا
اخر وهو الفصل بين المبدل منه وهو مثله والمبدل وهي حي يقاربه فانه بدل
من مثله لانه من قارب احدا في الفضايل فهو مثله والمبدل توصف اذ جعل صاحب
المفضل رجلا صالحا بدلا من غلامه في زيد رايت غلامه رجلا صالحا قال فالخلل في
انتقال الذهن اقول الظاهر انه اراد به اعم من الخلل الواقع للمتكلم في انتقال ذهنه
والخلل الواقع للسامع في انتقال ذهنه ولا وجه لتخصيصه باحد منهما كما لا يخفى على
المتامل قال وذلك الخلل لا يراد اللوازم الكثيرة المفتقرة الى الوسايط اقول فيه بحث
لانه المتبادر من كلامه ان سبب التعقيد منحصر فيما ذكر وليس كذلك اما اولا فلجواز
ان يحصل التعقيد بسبب ان يقصد بالفظ ما ليس من لوازم معناه اللهم الا ان
يمنع اراده الحصر او يقال اذا كان الانتقال من اللازم لمجرد البعد والخفا موجبا للتعقيد
فلا يكون الانتقال الى غير اللازم موجبا له اولى فعدم التعرض له اكتفاء بدلالة النقض
واما ثانيا فلان وجود اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسايط الكثيرة غير مشروطة

في

في حصول التعقيد لجواز ان يحصل ما يراد اللازم للمعنى المقصود محتاج الى
واسطة واحدة بينهما مع خفاء القرينة والتحقيق الذي يشهد به كلام القوم
ان العمدة في التعقيد امران الاول انتفاء العلاقة بين المنتقل عنه والمنتقل
اليه والثاني مجموع خفاء القرينة وبعد اللازم المطلوب بسبب كثرة الوسايط
بينه وبين معنى اللفظ حتى لو كانت القرينة واضحة واللازم بعيدا محتاجا
الى وسايط كثيرة لا يحصل التعقيد بل يكون الكناية بعيدة مقبولة كقولهم
كثير الرماد كناية عن المضياف فانه ينتقل من كثرة الرماد الى احراق الحطب
تحت القدر ومنها الى كثرة الطباخ ومنها الى كثرة الضيفان ومنها الى
المقصود وكذا لو كان اللازم قريبا والقرينة خفية لا يحصل التعقيد بل يكون
الكناية قريبة مقبولة محتاجة الى تاويل واعمال روية كقولهم كناية عن البليد
عريض القفا كما ثبت في موضعه واما اذا انتفى العلاقة او بعد اللازم المطلوب
وخفيت القرينة الدالة عليه فيكون مردودة وبهذا يهو المراد بالتعقيد المعنوي
المخل بالفصاحة الواجب الاحتراز عنه فان قيل لم لا يجوز ان يحمل اللام في اللوازم
والوسايط على الجنس ويراد بها الواحد كما ذهب اليه ائمة الاصول قلت ذلك
صحيح في اللوازم دون الوسايط لانه لو صح بها بالكثرة بينا في ذلك نعم يمكن ان
يتكلف للشارح ويقال اعتبار تعدد اللوازم وكثرة الوسايط بالنظر الى المواد
ففي كل مادة فيه تعقيد لابد انه يوجد لازم بعيد محتاج الى واسطة فيكون بين
معنى اللفظ والمعنى المقصود لازما ما وبهذا ادنى مرتبة التعقيد واذا عرفت
بهذا عرفت ان ما ذكر الشارح المحقق لو قال وذلك الخلل اما باراده غير اللازم
البعيد المفتقر الى واسطة او اكثر مع خفاء القرينة لم يرد عليه شيء مما يجب
ان يفهم هذا المقام فانه من مطارح الانظار ومزال الاقدام ومما يجب التنبيه
له ان الكناية كالمجاز محتاجة الى القرينة المجوزة لارادة المعنى
المعنى الحقيقي معه بخلاف قرينة الكناية قال وهو الرواية الصحيحة المبني عليها
كلام الشيخ في دلايل الاعجاز والنصب تهوم اقول حيث قال فيه اولا بدا الغدر
بسكب الدموع على ما يوجبه الفراق من الحزن والكمد فحسن ثم قال وانه اذا
قال ليجمد انكانه قال احزن اليوم لبلا احزن غدا وتبكي عيناي جميعا لبلا
تبكي ابدا فان كلا منهما يدل على عدم دخول السكب تحت الطلب قال ابكاني

الدهر ويا ربما اضحكني الدهر بما يرضي **اقول** قيل اي ابكاني الدهر بما يغضبني
ويا قوم قلما سرني بما يرضيني وقيله انزلني الدهر على حكمه من شامخ عالٍ الى مخفض
وعانى الدهر توفر الغنى فليس لي ما سوى عرضي الشامخ الجبل المرتفع ووصفه
بالعالي للتاكيد وعانى بمعنى فاتني واتفق علي كما قال الجوهري عال عياله يعولهم عولا
وعيالة اي فاتهم واتفق عليهم بوافر الغنى اي الغنى الوافر **قال** ولكنه اضطراني
الكناية عما يوجبه دوام التلاقي **اقول** خطاه الشيخ ايضا في دلايل الاعجاز حيث
قال وغلط فيما ظن وتبعه المتاخرون وكانهم اراد وا الخطا بحسب عرف البلغا
كناية صح واستعمال العرب العربا بدليل ما قال الشيخ في دلايل الاعجاز وجملة الامر انا لا نعلم
احدا جعل جمود العين ودلل سرور وامارة غيظه وكناية على ان الحال حال فرح
والا فيمكن تصحيحه في الجملة تجاوزا على المجاز كما سياتي **قال** فان الانتقال من جمود
العين لهم **اقول** يعني ان الانتقال من معنى الى اخر انما يصح اذا كان بينهما لزوم
واما اذا لم يكن لزوم بل تناف كما نحن فيه فلا فان السرور الذي قصده الشاعر
بالجمود مناف لمعنى الجمود لانه النخل بالدمع حال ارادة البكا وحال الحزن على
مفارقة الاحبة وهو مناف في السرور الحاصل بملاقاة الاصدقاء ومواصلة الاقبة فكيف
ينتقل منه اليه ولهذا اي ولكون الجمود بمعنى النخل بالدمع حال ارادة البكا لا يصح ان
يقال في الدعاء لا زالت عينك جامدة كما يقال لا ابكى الله عينك ويقال سنة جماد
لا مطر فيها وناقة جماد ولا لبن لها كما تنخلان بالمطر واللبن واما قيل انه الجمود وهو
النخل بالدمع حال ارادة البكا لان الحماسة اي الشعر المشهور بالبلاغة المذكور شعره في
الحماسة وهو الديوان المشهور فلا يستعمل الجمود في ذلك المعنى حيث قال الا ان عينا
لم تجمد البيت يعني ان عينا تسمح بدمعها الجاري عليك يوم فونك بواسط النخل
غاية النخل وبالجملة لم يظفر في كلامهم باستعمال جمود العين في السرور وانما يستعمل
في الحزن والخلو عن الدمع حال ارادة البكا فاذا اريد به السرور لم يفهم بسهولة فيلزم
التعقيد ولا يدفعه التصحيح في الجملة **قال** لا الى ما قصده من السرور **اقول** فان قيل
اذا كان التعقيد في الانتقال من الجمود الى السرور يكون في المفرد ولا الكلام فانا نقول
لانه لا يحصل الا بملاحظة الاسناد الجمود الى العينين ثم تمت التعقيد منها المفرد
لكن فرق بين كون الشيء منتا لوصف وبين كونه موصوفا كما تعرف في بحث
بلاغة الكلام **قال** من باب استعمال المقيد في المطلق **اقول** لان المعنى الحقيقي للجمود

النقاد والمايع للسيلان البرودة للالانة البخل بالدمع حال ارادة البكا فانه
ليس بمعنى حقيقي للجمود بل هو مما يفهم من الجمود المنسوب الى العين بحسب الاستعمال
قال نظهر ان الذهن لا ينتقل الى هذا بسهولة **اقول** فان قيل المصراع الاول
قرينة على ان المراد بالجمود السرور قلنا شهرة استعماله في الحزن يعارضها فلم
يبق الا سهولة الانتقال ليست بشرط في قبول الكناية والا لزم خروج اكثر اقسام
الكناية المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار **قال** واما الكلام الذي اداه **اقول**
جواب عما يقال ما ذكرته انما يصح اذا كان للكلام معنى ثان سوى الاول واما اذا
لم يكن له فلا **قال** وان رفعته كما هو الصواب **اقول** بذا يدل على ان رواية
النصب خطا فيكون المعنى المبني عليها فاسدا ايضا وذلك لان حاصل ذلك
المعنى اني الان لست اطلب الوصال لكني اطلبه في الاستقبال ليحصل الوصال
واني الان لست اطلب البكاء والاحزان لكني اطلبه فيما ياتي من الزمان لانتجلب
الفرح والتخلص من الترح ولا يخفى انما عدم طلب الفراق الان وطلبه في الاستقبال
لاجل الوصال امر لا يليق بحال العاشق لانه الهجر من حيث هو هو مهروب بالنظر الى
العاشق فلا يكون مطلوبا له الا لغرض صحيح بخلاف عدم طلب البكاء الان وطلبه في
الاستقبال لاجل السرور لانه البكا والحزن ينبغي ان يكون شعار العاشق المهجور
ودثاره غير منفك عنه في حال من الاحوال وزمان من الازمنة فلا يليق بحاله
انه يقول لا اطلب الان البكاء واطلبه في الاستقبال وان كان لاجل السرور
وترك الاولى في نظر البلغا من جملة الخطا ما **قال** ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف
اقول قيل اما اولا فلانه كلام من الزمان والاخوان انما يأتي بما هو نقيض المطلوب في
الواقع لا بالنظر الى ما انه مطلوبه وليس به واما ثانيا فلانه اسناد الفعل الى الدهر من
بعض الظن واعتذر عنها بان من عادة الشعراء انهم يعتمدون طلب الشيء فيكون
مطلوبهم خلافه تطرفا كما صرح به ابو الحسن البياهزري حيث قال وكم تنبيت الفراق
مغالطا واخلت في استشعار غرس ودادي وطمعت منا في الوصال لانها تنبي الامور
على خلاف مرادي فانه كان الشاعر من الظرفا المستظرفين للنوادر والغرايب
يكون المعنى الذي افاده القايل صحيحا فلا ينبغي ان يحرم بكونه تكلف تعسفا واما ثالثا
فلانه الظاهر ان السين التي في ساطلب للاستقبال ومعتبرة ايضا في تسكب فيبعد جدا فيه
علامة الاستقبال ودون قوله ليتحدا فارادة الحال بما فيه علامة الاستقبال وارادة

الاستقبال بالاعلامة فيه خروج عن القانون ولو سلم انه يجوز التاكيد والعطف على
مجموع ساطلب فغاية ما لزم من ذلك انه لا يكون فيه علامة الاستقبال ولا يكفي ذلك
في ارادة الحال لان المضارع مشترك بينهما على الاصح وارادة احد معنيي المشترك بلا
قرينة غير جايز فان قيل اريد بتسبب الاستمرار التجددي المتناول للحال ايضا او قد يقيده
المضارع بحسب المقام واريد بقوله لتجدد الاستقبال فح يستقيم ما ذكروا قلنا كفى بهذا
تكلفا ونفسا قوله اطيب على وزن ابيع من طاب يطيب وقوله نفسا تمييز عن
النسبة وضميرا وطنها وعصصها ولاجلها للنفس قال فهذا هو المفهوم من دلايل الاعجاز
اقول حيث قال فيه فان قيل انه اراد ان يقول الى اليوم الجزع غصص الفراق واحمل
نفسي على مره واحتمل ما يودي الية من حزن يفيض الدموع من عيني وسكبها كعيني
انسبب بذلك الى وصل يدوم ومسرة تتصل حتى لا اعرف بعد ذلك الحزن اصلا
ولا اعرف عيني البكاء وتصير في ان لا تري باكية ابدا كالجمود التي يكون لها دمع
فان ذلك لا يستقيم ولا يثبت لانه يوقعه في التناقض ويجعله كانه قال احتمل
البكاء لهذا الفراق عاجلا لاصير في الاجل بدوام الوصل واتصال السرور في
صورة من يريد من عينه ان تبكي ثم لا تبكي لانها خلقت جامدة لا ماء فيها وذلك في
التهافت والاضطراب بحيث لا يسمح الحيلة فيه بهذه عبارته وانما قال ما هو
المفهوم مع انه مصرح به لان الكلام لم يسبق له بل لتحقيق التعقيد في التجدد او انما وضع
ذلك بالاستطراد وقوله وعلى هذا اي وعلى تقدير ان يراد بطلب الفراق توطين
النفس عليه لا ان يراد به حقيقة الطلب قال وكثرته ان يكون ذلك فوق الواحد اقول
قال الزوزني ههنا تامل وهو ان تكرار اللفظ ذكره ثانيا ولا شك ان كثرته لا
تحصل بذكره ثالثا وذلك لان التكرار عما كان ذكر الشيء مرة بعد اخري لم يحصل بذكره
ثالثا كثرته بل غاية ما يحصل به تعدده وهو لا يقتضي كثرة فرده الشارح بان المراد
بالكثرة ما يقابل الوحدة ولا شك انه يحصل بذكره ثالثا تكرارا ان فيحصل كثرة ضرورة
وهذا وجيه مغن عن ان يتكلف ويقال انه الثاني تكرار بالنسبة الى الاول والثالث
بالنسبة الى الثاني والاول والاول بالنسبة الى الثاني والى الثالث قال وهو شدة
عدو الفرس اقول المتبادر من ظاهره ان يكون السبح حقيقة في ذلك ويويده قول
الجوهري سبح الفرس جريه وهو فرس سابح لكن المفهوم من قوله كما تجري في الماء
انه يكون مجازا فيه من قبيل الاستعارة التبعية وهذا هو الحق لقول العلامة في

الاساس

الاساس ومن المجاز فرس سابح وسبوح ولا بأس فيه قول الجوهري لانه لا يلتبس
بين الحقيقة والمجاز ولقد اعجب الناس عرفي اسنادي والاسعاد وفي الغمرة الى السبوح
كما لا يخفى على من له ذوق قال والضمايركلها للسبوح اقول انثها باعتبار ان السبوح
صفة للفرس المحذوفة وهي من المؤنثات السماعية وسبوح من الصيغ التي تستوي
فيها المذكر والمؤنث قال وهي ارض ذات رمل مستوية لا تنبت شيئا الى قوله وهي
ارض ذات حجارة اقول قد خالف الشارح التحرير ههنا الجوهري في موضعين الاول
تفسير جرعا، فانه قال وهي ارض ذات رمل مستوية وقد قال الجوهري الجرعة واحدة
الجرع بالسكون وهي رملة مستوية لا تنبت شيئا وكذلك الجرعاء والثاني تفسير
الجندل فانه قال وهي ارض ذات حجارة وقد قال الجوهري الجندل الحجارة والجندد
بفتح النون وكسر الدال موضع فيه حجارة اقول وبالله التوفيق الجواب عن الاول
انا الشارح التحرير قد تبع ههنا العلامة حيث قال في الاساس بتنا بالجرع جرعا
ونزلوا بالجارع وهي ارضون ضربه بعلوها رمل وعن الثاني ان مراد الشارح التحرير
بقوله وهي ارض ذات حجارليس بيان المعنى اللغوي فانه لما ترجح عنده حمل جرعا على
ارض ذات رمل ولم يصح اضافتها بهذا المعنى الى معظم الحجر الا بادني ملابسة كما يشهد
به الذوق السليم اضطر ان يحملها على محل الحجر بطريق المجاز المستقيم المعنى قال يقال لمراء
منى وسمع اي حيث الخ اقول قال في المختصر بعد ما نقل كلام الصحاح فظرف وما قيل ان
معناه انت بموضع ترين منه سعادة وتسمعين كلاما وفسادا وذلك مما يشهد به العقل
والنقل بهذا الكلام وارادا بالتاويل الركيك الذي اشار اليه بقوله فمخالف للكلام الصحيح
واما عقلا فلانه لا معنى لتعليل طلب المتكلم من المتكلم بكونه بحيث يراه المخاطب
ويسمع كلامه اذ لا يصح ان يقال اعرض لفلان حاجتك وتكلم له في مقصودك فانك
تراه وتسمع قوله بل الصحيح ان يقال فانه يراك ويسمع صوتك فلا يضيع قولك
ولا يهدر بهدر بصرك بهذا السماع لكن يرد عليه انه انما يكون كذلك اذا كان المقصود من عر
ض التحريض على السجع اسماع الصوت اما اذا كان اظهار النشاط والشوق كما يدل
عليه مشاهدة الاوراد جاء وجيه الغرام عليها من تلاوة الاوراد فلا قال لانه
كلام كثرة التكرار وتتابع الاضافات الخ اقول هذا هو الكلام الصحيح والحق الصريح الذي
لا محيد عما سبق من تضعيف الشارح للوجه الاول من وجهي نظر المحشي السابق في اشتراط
الخلوص عن الكراهة في السمع ليس بشيء كما تحققته قال قال الشيخ عبد القاهر قال الصاحب

اقول بايراد كلام الشيخ ههنا سوى ما افاده الشارح بقوله وما اورده المص في
الايضاح مع بيان انه لم يجزم باخلالها بالفصاحة مطلقا بل فصل بعدم التفصيل والجزم
بانها مخلة بها مطلقا كما ذهب اليه هذا القايل سهوا منه وقيل المراد بيان ان القايل
باخلالها يريد ما ينقل منها والقايل بخلافه يريد ما لا ينقل فيصير النزاع لفظيا وهو
مردود ولان الظاهر ان الشارح في هذا النقل تابع للمص فانه ايضا نقل في الايضاح
ولا وجه لحمل ما نقله على توجيه ما اعترض عليه فلا وجه لحمل كلام الشارح ايضا عليه قوله
وذكر اي الصاحب وقوله عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم علم شخص والخبارة
الفشا والمقصود الوصف بكمال البرودة لان الثلجة الباردة اذا وضعت في الخبارة
الباردة بالطبع حصلت البرودة التامة بهذا هو المسموع من الثقات والموجود
بخط الشيخ في حواشي دلايل الاعجاز لكن الجوهري قال ان الخبار الفشا وليس بعربي وفي
بعض الروايات ضارة بالخاء المعجمة والباء الموحدة المعجمة حينئذ وهي ارض لا نبات
فيها والمقصود ايضا الوصف بكمال البرودة فان الارض القفر من شانها البرودة
قوله ثم قال الشيخ في دلايل الاعجاز قوله كقوله اي قول ابن المعتز فظلت اي صارت
وهو وقوله تدير بناز عاخ ايدي على الفاعلية والاجاذر جمع جوذر وجوذر وهو ولد
البقرة الوحشية والعناق جمع عتيق بمعنى الجميل قال الجوهري العتق الجمال والاضافة
العناق الى الدنانير من اضافة الصفة المشبهة الى معمولها والمجاز انها وقعت صفة
للنكرة واضافة الدنانير الى الوجوه من اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء
والمعنى ايدي سقاة شبيهة بالجاذر مقلة وحسن التفات حسان وجوه شبيهة بنكر ايم
الدنانير في البهاء والاشراق قال وما اورده المص في الايضاح من كلام الشيخ ام

المص من كلام آخر

اقول يعني ان ما اورده الشيخ في دلايل الاعجاز مشعر بان المص رحمه الله تعالى جعل
تتابع الاضافات اعم من ان يكون مترتبة بان لا يقع بين المضافين شئ غير مضاف
الى ما بعده بل الواقع بينهما لا بد ان يكون مضافا الى ما بعده كما في حمامة جرعى البيت
فان حمامة مضاف الى جرعى وجرعى الى حومة وحومة الى جندل او غير مترتبة بان
يقع بين المضافين شئ غير مضاف الى ما بعده كما في الحديث فان الابن الاول
مضاف والابن الثاني مضاف اخر وقد وقع بينهما الكريم الذي ليس بمضاف الى
الابن بل هو موصوف له ووجه الاشعار ان الشيخ اورد في القسمين بيتين مشتملين على
الاضافتين فلما علم المص ذلك منه تبعه قيل للضرورة تدعو الى حمل الكلام على ما

ذكر

ذكر لانه اراد ان تتابع الاضافات اعم من الاضافة المصطلح عليها اعني ما يكون على
صورة الاضافة في تحركات والسكنات الطارية على الكلمتين اللتين هما
على هيئة المضاف والمضاف اليه ولا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز لوجهين
احدهما ان يراد عموم المجاز اعني تتابع صور الاضافة سواء كان في ضمن حقيقة
الاضافة كما في البيت اولا كما في الحديث فانه في صورة ست اضافات اذ لا
فرق بين كون الابن صفة لما قبله كما هو الواقع وبين كون ما قبله مضافا اليه
فانه لو كان كذلك لما تغير حاله عما هو عليه الان والثاني ان يراد حقيقة تتابع
الاضافات ويعلم حكم ما هو على هيئتها بطريق دلالة النص اولا خفاء في ان لا دخل
لخصوصية الاضافة في ذلك بعد ثبوت لوازمها وانت خبير بان هذا التعميم
اكثر تكلفا من التعميم الذي اختاره الشارح وعلى تقدير ارتكابه كما هو الوجه في التحرير
انه يقال اراد بالاضافة في تتابع الاضافات اعم من الاضافة المصطلح عليها او
اراد حقيقة تتابع الاضافات واكتفى في علم حكم ما هو على هيئتها بطريق دلالة النص
اولا ووجه للجواب الثاني بعد انه يراد بتتابع الاضافات اعم من الاضافة المصطلح
عليها قال وانه اورد الحديث مثالا لكثرة التكرار الخ يعني ما اورده في الايضاح
مثالا لكثرة التكرار وتتابع الاضافات جميعا لا لكثرة التكرار فقط ووجه الاشعار
انه لو لم يورد كلام الشيخ لم يعلم تناول الاضافة لغير المترتبة اذ لم يسبق في الايضاح
الا الاضافة المترتبة فلما استشهد بالحديث بعد ذكر كثرة التكرار وتتابع الاضافات
واورده بعد كلام الشيخ المشتمل على بيت مشتمل على اضافات غير مترتبة علم ان الحديث
مثال لهما جميعا اما تتابع الاضافات فباعتبار اضافة الابن الى الكريم ثلث مرات
واما كثرة التكرار فباعتبار تكرار الكريم او باعتبار تكرار الابن فعلى الاول لا يوجد
كثرة التكرار في قوله يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وعلى الثاني يوجد
فيه ايضا بكذا يجب ان يفهم هذا المقام قال وانه اراد بتتابع الاضافات ما فوق
الواحد اقول لانه الاضافة في قوله يا علي بن حمزة بن عمارة ليست اكثر من مثنيتين
قال لا يقال ان من الشرط ذلك اراد بح اقول هذا اشارة الى الرد على الخفاجي
فانه قايل بهذا القول وقوله ذلك اشارة الى الخصوص من كثرة التكرار وتتابع
الاضافات والباقي بالنسبة متعلقة بالتكرار وكونه بالنسبة الى امر واحد عبارة
عن اتحاد المعنى كاتحاد اللفظ والمراد بالبيتين قول ابي الطيب وابن بابك

من طلام الى مسر الغبان المعم
اورد الطوسي ح

فانه في الاول التكرار بالنسبة الى امر واحد لان الضمائر كلها يسبوح وفي الثاني
الاضافات متريتة كما سبق **قال** ورسم القدماء الكيف **اقول** لما كان الاطلاع
على الحقايق في غاية العسر ولم يطلعوا على خاصة للكيف صالحة للتعريف سوى ما
ذكروا سماه رسما **قال** الا ان العرض يقال باعتبار عروضه والهيئة باعتبار
حصوله **اقول** وجه تسمية عرضا بذلك الاعتبار ظاهر واما وجه تسمية هيئة
باعتبار الحصول فلان الهيئة في اللغة الشارة والصوره ولما كان شان الصورة
ان يكون حاصلة لذي الصورة اعتبر في معناها الحصول **قال** المراد بالقارة الثابتة
في المحل **اقول** اراد بالمحل الجوهر ويكونها ثابتة فيه عدم تجدد ها بتجدد الامثال **قال**
فخرج بالقيد الاول الحركة **اقول** يعني اذا اريد بالقارة ما ذكر خرج بها الحركة اذ لا بقاء لها
بذلك المعنى والزمان لانه امر موهوم غير قار او مقدار الحركة الغير الثابتة والفعل
لانه عبارة عن تاثير الفاعل ما دام موثرا وهو متجدد بتجدد الامثال والانفعال
لانه تاثر الشيء ما دام متاثرا وهو ايضا غير قار وخرج بالقيد الثاني وهو لا يقتضي
قسمة الكم سواء كان متصلا او منفصلا فانه مطلقا يقتضي القسمة وخرج بالقيد
الثالث وهو بالنسبة باقي الاعراض وهو الاين والوضع ومتى والملك والاضافة
اما الاين فلانه حصول الجسم في الحيز الذي يحصه واما الوضع فلانه هيئة تعرض
الشيء بسبب نسبة بعض اجزائه الى بعض والى الامور الخارجة كالقيام والانسلاق
واما متى فلانه الحصول في الزمان او طرفه كالحروف الآتية واما الملك فلانه
هيئة تعرض الشيء بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله كالثوب والخاتم الملبوسين
واما الاضافة فلانها نسبة تعقل بالقياس الى نسبة اخرى كالبنوة والابوة
قال وقولهم لذاته ليدخل فيه الكيفيات **اقول** يعني ان قولهم لا يقتضي قسمة ولا
نسبة بقيد نفي جنس اقتضاء قسمة ونسبة في الكيف لوقوع النكرة في سياق
النفي فيلزم ان يخرج من التعريف الكيفيات المقتضية للقسمة او النسبة
بواسطة اقتضاء محلها القسمة والنسبة فاحتيج الى تقييد خلها فيه وهو قولهم
لذاته فانه معناه لا بواسطة شيء اخر ومما يجب التنبيه له ان المراد باقتضاء القسمة
لذاته في الكم اقتضاء جواز القسمة لا اقتضاء القسمة بالفصل والا لخرج الكم المنفصل
فتامل **قال** والاحسن ما ذكره المتاخرون **اقول** احترزوا بقولهم لا يتوقف
تصوره على تصور غيره عن الاعراض النسبية فان تصورها موقوف على تصور غيرها

بخلاف

بخلاف الكيفيات فانه تصورها لا يتوقف على تصور غيرها وان جاز ان يستدعيه
في بعض الصور كالادراك والعلم والقدرة ونظايرها فانها لا تتصور بدون
متعلقاتها اعني المدرك والمعلوم والمقدور لكن ليس تصوراتها موقوفة على تصور
المتعلقات معلومة لها كما في النسب بل تصوراتها مستدعية لتصورات متعلقاتها
وكذا الحال في الكيفيات المختصة بالكميات كالاستقامة والانحناء والتثليث
والتربيع فلا يخرج عن التعريف نعم يخرج عنه الكيفية المركبة لتوقف تصورها
على تصور الاجزاء وكذا الكيفيات النظرية لتوقف تصورها على القول الحق
اللهم الا ان يقال في دفع الاول المراد بالغير الامر الخارج عن حقيقته فتدخل
الكيفية المركبة ويقال في دفع الثاني المراد بالتوقف التوقف الكامل وهو
الثابت في جميع الاحوال فيخرج النظري لانه لا يتوقف بعد العلم به ولا يخفى
ان مقام التعريف يابى ذلك وان صح في نفسه واحترز بقوله والانسبة في محلها عن
الوحدة والنقطة المقتضيتين لها عند من قال انهما من الاعراض واما عند من
يقول انهما من الامور الاعتبارية فلا حاجة الى هذا القيد لعدم دخولها في العرض
وقوله ههنا اقتضاء اوليا بمنزلة لذاته في التعريف الاول فيفيد ما يفيد لذاته
ووجه كون هذا التعريف احسن مما تقدم على ما نقل عن ان رح البحر رح ان في لفظ
الهيئة والقارة بعض الخفاء والنقطة والوحدة واردتان على ظاهر تعريف القدماء
ولا الحركة وان جعلت من الكيفيات فلا وجه لاخراجها وان جعلت من الكم
فقد خرجت بقولهم لا يقتضي قسمة وان جعلت من الاين فقد خرجت بقولهم لا
يقتضي نسبة وكذا الفعل والانفعال وايضا يخرج الزمان بقولهم لا يقتضي قسمة لانه
نوع من الكم واعلم ان ما ذكره ان رح في هذا المقام مبني على اصطلاح الفلاسفة فان
المتكلمين لا يقولون بهذه الاعراض كما تقرر في موضعه **قال** حتى لو عبر عن المقصود
بلفظ فصيح من غير رسوخ ذلك فيه اه **اقول** ان قيل هذا انما يصح اذا لم يكن اللام
في المقصود للاستغراق واما اذا كان له فلا احتياج الى لفظ الملكة كما لا يخفى قلت
الاستغراق انما الملكة معينة وليستفاد منها لفظا اما الاول فظاهر واما الثاني فلان
اللام لا يكون للاستغراق الا بقرينة والصحة منها سوى الملكة فاقتضى مقام التعريف
التصريح بذكرها بالضرورة **قال** اي سواء كان ممن ينطق بمقصوده اه **اقول**
قال في الايضاح لم يقل يعبر بها ليشمل حالة النطق وعدمه ولما كان المفهوم من

ظاهره انه لو قال بعبر لم يشمل حالة سكوت من له تلك الملكة ولم يكن صحيحا كما لا يخفى وبهذا
اندفع ما قد يقال ان ليس معناه ولكن بل معناه انه لو قيل بعبر لاختص الفصيح بمن يتلفظ
عن مقصوده في الجملة اي في زمان من الازمنة لانه المتبادر وليس كذلك
بل من له تلك الملكة يسمى فصيحا سواء يعبر عن مقصوده بلفظ فصيح في زمان
من الازمنة اولم يعبر عنه قط ولهذا قال بكذا يجب ان يفهم هذا المقام **قال**
وهذا المجال لان من المقاصد ما لا يمكن بح **اقول** لا يقال عدم الامكان مم لجواز ان
يقال اكتب دارا او بستانا وكذا وكذا وهذا دار وبستان وكذا وكذا لانا نقول
ح لا يكون المعبر عنه حينئذ بل الفاظ الكتابة او الحكم والمقصود عن نفس الجنس
وظاهر ان قولنا اكتب دارا او هذه دار ونحو ذلك ليس بتعبير عن مجرد الدار
ونحوها **قال** وقول بعضهم دون كلام فصيح اه **اقول** اراد ببعض النحاة يحيى صاحب قال
لم يقل بلفظ بليغ او بكلام بليغ ليعم المفرد والمركب ولا يخفى انه سهو ظاهر لانه لو قال
بلفظ بليغ لزم اعتبار بلاغة الكلام في فصاحة المتكلم وهو باطل قطعا فان قلت
لا سهو لان المقول بلفظ بليغ كما انه يستدعي ما ذكرته يستدعي ايضا الاختصاص بالكلام
فعدم القول به جاز ان ينسب الى كل منهما قلت الظاهر ان بيان فائدة اخبار
قيد اخر انما يصح اذا كان ذلك الاخر محتملا في الجملة وههنا ليس كذلك لظهور لزوم
ذلك وبطلانه **قال** اي الى ان يعتبر مع الكلام الذي يودى به اصل المعنى **اقول** لما
كان المقصود ههنا تعريف مقتضى الحال وكان معرفة المضاف من حيث انه مضاف
موقوفة على معرفة المضاف اليه فسر الحال بالامر الداعي للمتكلم على وجه مخصوص ولما
كان في التكلم على الوجه المخصوص من الخفاء ما لا يخفى وكان مقتضى الحال يعرف منه فسره
بعبارة تتضمن فوائد الاولى الاشارة الى ان الداعي قسمان قسم يدعو الى نفس الكلام
يودى به اصل المراد وهو اما افادة فائدة الخبر او لازمها او نحو ذلك كما سيأتي تفصيله
ان شاء الله تعالى وقسم يدعو الى وجه مخصوص زائد على اصل المراد والثانية التنبيه
على ان الداعي الذي نحن فيه هو الثاني والثالثة التنبيه بقوله يعتبر على ان ذلك
الوجه المخصوص انما يعتد به اذا قورن بالاعتبار والقصد حتى ان المقام اذا اقتضى
التعريف وقد اورد المتكلم في كلامه اداته بلا قصد منه اليه لم يكن ذلك الكلام بليغا
لكن يجب ان يصدر هذا القصد من البليغ حتى لو قصده غيره لم يعتد بقصده
ويجعل وجوده بمنزلة عدمه كما حقق في شروح المفتاح الرابعة التنبيه بقوله مع الكلام

انه الوجه المخصوص وان كان معتبرا او مقصودا للمتكلم لكنه تابع للكلام الذي يودى
به اصل المعنى وزايد عليه غير داخل فيه قوله وهو مقتضى الحال ليس جزءا من التفسير لان
معرفة مقتضى الحال كما عرفت موقوفة على معرفة الحال فلو توقف معرفة الحال على معرفة
مقتضاها بان اخذ في تفسيرها لزم الدور فتامل واعلم ان الشارح قد تبع القوم
ههنا في اطلاق مقتضى الحال على نفس الخصوصية وسيأتي في تعريف علم المعاني تصريحه
بان الكلام الكلي المشتمل عليها وسيحقق ما هو الحق ان شاء الله تعالى **قال** الحال والمقام
متقاربا المفهوم **اقول** لما اورد على ظاهر كلام الملخص ان الدليل لا يوافق الدعوى اذ لا
يقتضي تفاوت مقامات الكلام اختلاف مقتضى الحال اشار الملخص الى الربط والتوفيق
فبين اولا ان الحال والمقام متحدان بالذات وان تغايرا بالاعتبار اما الاتحاد فلان كل
واحد من الحال والمقام عبارة عن الداعي الى ايراد الكلام على وجه مخصوص وكيفية
معينة واما التغاير فبوجهين احدهما ان تسمية مقاما باعتبار تواتهم كونه محلا وموضعا
لورود الكلام فيه على وجه مخصوص وحالا باعتبار تواتهم كونه زمانا له فال في شرح
المفتاح كانوا اذا قصدوا معنى من المعاني من شكر او شكاية او مدح او ذم او اعتذار
او افتخار او نحو ذلك قاموا فتكلموا في ذلك المعنى ما الفوه من الكلام المناسب
فسميت مقامات تسمية للشئ باسم مكانه وربما سموا تلك المعاني والامور الداعية
الى ذلك الكلام المخصوص من حيث كونها بمنزلة محل وموضع لذلك الكلام مقاما
وبمنزلة وقت وزمان له حالا فقالوا تكلم فلان في مقام المدح او الذم او في حالهما وكان
هذا الكلام في محله اولم يكن وكان مناسبا للوقت اولم يكن وثانيهما ان المقام يعتبر
اضافته الى المقتضى على لفظ اسم المفعول فيقال مثلا مقام التاكيد ومقام الاطلاق
ومقام الحذف ونحو ذلك فان كلا منها مقتضى وان الحال يعتبر اضافتها الى المقتضى
على لفظ اسم الفاعل فيقال مثلا حال الانكار وحال خلو الذهن وحال التردد فان
كلا منها مقتضى للخصوصية والاعتبار المناسب وفي هذا الوجه نظر اما اولا فلان
الحكمين قد يتباكسان فيضاف الحال الى المقتضى كما سبق والمقام الى المقتضى كما سيأتي
في احوال الانشاء والخبري من قوله فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب واما ثانيا
فلان الفرق المستفاد منه يقتضي التغاير بينهما حقيقة لا اعتبارا لان كلا مما اضيف
اليه المقام والحال يغاير الاخر بالحقيقة ويغاير المضاف اليه كذلك يستدعي تغاير
المضاف ايضا كذلك ويمكن ان يجاب عن الاول بان ذينك الحكمين اكثريان

لاكليات ولهذا قال يعتبر ولم يذكر ما يدل على الحصر او الكلية وعن الثاني انا لا نسلم
ان تغاير المضاف اليه كذلك يستلزم ولو سلم فانما يلزم لو لم يمكن الاضافة في
احد محاملها بينة وهي في الصورة الثانية كذلك فان الحال عين الانكار وخلو الذهن
وغير ذلك فمعنى العبارة حال هو الانكار بخلاف قولنا مقام التاكيد فان معناه
مقام يقتضي التاكيد فيأول الى الانكار ثم بين ثانيا بقوله فعند تفاوت المقامات
اه ان اختلاف المقامات يستلزم اختلاف مقتضياتها بان ضرورة العقل وبداهته
شاهدة باعتبار اللايق بهذا المقام غير اعتبار اللايق بذلك واختلاف
مقتضيات المقام عين اختلاف مقتضيات الحال لان المضافين واحد وكذا المقام
والحال لما عرفت فيكون مؤدي العبارتين واحدا فصح الاستدلال بتفاوت المقامات
على اختلاف مقتضى الحال وتفاوته وهو المطلوب وفيه بحث لان اختلاف
المقتضى والداعي لا يوجب اختلاف المقتضى فان التنكير قد يقتضيه التعظيم وقد
يقتضيه التحقير كما ان اختلاف المقتضى لا يستدعي اختلاف المقتضي والداعي فان
التعظيم قد يفيده التنكير وقد يفيده التعريف باسم الاشارة للبعد وكذا التحقير قد
يفيده التنكير وقد يفيده التعريف بذلك وبالجملة ارباب هذه الصناعة اذا قالوا المقام
كذا يقتضي خصوصية كذا لم يشترطوا فيه الاطراد والانعكاس بل مجرد الملابسة والمناسبة
فلا يصح الحكم بان المقتضيات تختلف عند تفاوت المقامات ولا ان الاعتبار اللايق
بهذا المقام غير الاعتبار اللايق بذلك فكيف دعوى الضرورة ويمكن ان يجاب عنه بان
المراد بالاختلاف والتفاوت في المقتضى والمقام الاختلاف والتفاوت بالنظر
الى الكثرة والغلبة لا الشمول والكلية ولو سلم ذلك فنقول مثلا التنكير الذي
يقتضيه التعظيم مغاير بالاعتبار للتنكير الذي يقتضيه التحقير فان الاول بناء على ان
الشيء بلغ في ارتفاع شانه مبلغا لا يمكن ان يعرف والثاني بناء على انه بلغ في انحطاط
شانه مبلغا لا يمكن ان يعرف وهكذا سائر الاعتبارات وسيأتي لهذا مزيد تحقيق
فيما بعد ان شاء الله تعالى **قال** ثم شرع في تفصيل تفاوت المقامات مع اشارة اجمالية
اه **اقول** لما كان قول الملخص في مقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم لم مسوقا لبيان
تفصيل تفاوت المقامات ومتضمنا لضبط مقتضيات الاحوال اقتصر بيبارته
الاولى وباشارته الثاني على ما تقرر في الاصول والاشارة في بيان ذلك الى ضبط
مقتضيات الاحوال والضمير في قوله وهو اما ان يكون راجعا الى الاعتبار المناسب

قوله

قوله استحسانا او وجوبا تفصيل لقوله موكدا او قوله تاكيدا واحدا او اكثر تفصيل
لقوله وجوبا او قوله معرفا خبر بعد خبر وكذا قوله مخصوصا او مصحوبا او معقدا او مخصوصا
او يجوز اجرا التعريف والتنكير في المحذوف ايضا والتخصيص وغيره في المعرف
ايضا وعلى هذا قياس البواقي قوله كما ذكر اي مثل ما ذكر من الحذف والاثبات والتعريف
والتنكير والتخصيص وغيره الى غير ذلك مع قطع النظر عن خصوصية كونها اقوالا
للمسند اليه قوله او جملة عطف على قوله او مفردا وقوله فعلا او غيره تفصيل
لمفردا كما ان قوله اسمية او فعلية الخ تفصيل لجملة والمراد بقوله او غيره مثل اسم
الفاعل والمفعول المسندين الى فاعلها او ما مع فاعلها المسندين الى
المبتدا فان كلا منها مسند ومفرد وغير فعل كما لا يخفى فان قيل المفروم ان
يكون الكون مفردا غير فعل زايد على المسند اليه غير موجود فيه ولا يخفى ما فيه قلت
الزايد عليه الانقسام الى القسمين مفرد فعل ومفرد غيره ولا شك ان المخصص
في الاسم قوله مقيد المتعلق خبر بعد خبر بكونه والمراد بالمتعلق بفتح اللام المفعول
والحال والظرف وغير ذلك فان قيل قد يقيد المسند اليه ايضا بالمتعلق
كما قيل الضارب القاضي بالعصا رجل شديد في السوق زيد فلم يكن من الزيادة
قلنا المتعلق ليس الا للمصدر الذي تضمنته الصلة فيكون في الحقيقة متعلقا
للمسند لا للمسند اليه **قال** وهذا حديث اجمالي يفصله علم المعاني **اقول** اعلم
ان موضوع علم المعاني هو التراكيب الخبرية والانشائية من حيث افادتها
الخواص وهي المعاني المغايرة لاصل المعنى وقد يعبر عنها بالتي يقيدها التراكيب
للايجاز والوضع سواء افادها بعض مفرداتها كالمسند اليه والمسند مثلا او
هيئاتها التركيبية ثم ان تلك الافادة انما هي باعتبار اشتمال التراكيب على
خصوصيات واعتبارات زايدة على اصل التركيب مناسبة للمقصود
وعلم المعاني هو المتكفل لبيان احوال المركب من حيث افادته تلك الخواص
فان فيه يعلم ان اي كلام يشتمل على خصوصية هي من مقتضيات الاحوال اية
خاصة تفيد حيث يقال في كتبه تارة اما تعريف المسند اليه فكذا واما تنكيره
فكذا الى غير ذلك ويقال اخرى اما الحالة المقتضية لكذا فكذا واما الحالة المقتضية
لكذا فكذا الى غير ذلك فان قيل من القضايا المقررة ان موضوعات المسائل
تفاصيل موضوع العلم كما ان محمولات المسائل تفاصيل الاعراض الذاتية لموضوع

اه عرضا حاصل

مطلب
موضوع
علم المعاني

فلو كانا موضوع المعاني تلك التراكيب لما وقعت الخصوصيات او الاحوال الا موضوعات
المسايل ولما احتيج ههنا الى ضبط مقتضيات الاحوال التي هي الخصوصيات
قلنا لما كان افادة التراكيب خواصها المجرد معانيها الوضعية بل بسبب اشتمالها
على تلك الخصوصيات كان موضوعية الموضوع بحيالها فنزلوا منزلته فجعلوا الموضوعات
المسايل تارة تلك الخصوصيات واخرى الاحوال المقتضية لها فاحتيج قبل الشروع
في المسايل الى ضبط تلك المقتضيات والخصوصيات حتى ينضبط الموضوع فينضبط
العلم فان تمايز العلوم بحسب تمايز الموضوعات وتمايز الموضوعات المشتركة
بين العلوم بالذات انما هو بالجهيات والاعتبارات **قال** ومقام الطلاق الحكم او
المتعلق اه **اقول** اي المقام الذي يناسبه اطلاق الحكم او اطلاق تعلق الفعل بالمفعول
ونحوه او اطلاق المسند اليه او اطلاق متعلقات المسند من المفعول ونحوه يباين
مقام تقييد واحد مما ذكر بانواع التاكيد من التكرير ولام الابتداء وان والقسم
ولامه ونوني التاكيد او باداة قصر نحو ما والا وانما ونحو ذلك او بتابع من التوابع او
بشرط او مفعول او ما يشبه المفعول من الحال ونحوه فان الحكم يجوز تقييده بانواع
الموكدات وباداة القصر والشرط والتعلق يجوز تقييده بموكد واداة قصر وتابع وشرط
ومفعول وحال فظهر ان الضمير في تقييده راجع الى واحد مما ذكر بطريق اللف والنشر
ولما بان يجري الكل في كل وان قول المص والاطلاق يشير الى احوال المسند الخبري
واحوال متعلقات الفعل وقوله خلافه يشير الى الباقي اي باقي الابواب ولهذا قال
وهذا معنى قوله فمقام كل من التنكير الخ فان قيل كون مقام كل من المذكورات مباينا
لمقام خلاف كل منها يقتضي ان يكون مقام التنكير مثلا مباينا لمقام خلاف الاطلاق
والتقديم والذكر كما انه مباين لمقام خلاف التنكير وكذا الحال في الباقي فلم افرد الضمير
في خلافه راجع الى كل مسند بامور مترتبة وظاهر ان المتبادر الى فهم كل من يسمع هذه
العبارة ان مقام التنكير يباين مقام خلافه الى غير ذلك فاذا وضح المرام فلا
ضير في ذلك **قال** وقد اشار في المفتاح الى تفاوت مقام الايجاز والاطناب
بقوله ولكل حد الخ **اقول** يعني ان لحدود الكلام ونهاياتها وانقطاعاتها وانتهاآتها
مراتب مختلفة لان مقامات متفاوتة فمن مقام يقتضي قدرا من الايجاز واخر
او جزاو جزاو قدرا من الاطناب واخر اكثر واكثر وكذا لانقطاع الكلام على جملة
مفردة مقام ولانتظامها مع جملة اخرى او اكثر وانقطاعه بعدهما مقام اخر والمقصود

من بيان مراد صاحب المفتاح ههنا الايماء الى اشكاله وان من الشراح من خفي
عليه كما ذكر في شرحه قوله كونهما نسبيين اشارة الى ان التفاوت في مراتبها
انما نشاء من كونهما نسبيين حتى لو كانا حقيقيين لاختصرت مرتبة كل منهما في
واحد كالمساواة **قال** وكذا خطاب الذكي مع خطاب الغبي **اقول** وجه ايراده
في تفصيل تفاوت المقامات ان خطاب الذكي حال يقتضي الاعتبارات
اللطيفة والمعاني الخفية وتلك الاعتبارات والمعاني مقتضاها والكلام المشتمل
عليها مطابق لمقتضاها وكذا خطاب الغبي حال يقتضي ترك الاعتبارات والمعاني
وترك تلك الترك مقتضاها والكلام الذي تركت فيه مطابق له حتى اذا سمعه سامع
اخر بليغ يفهم منه معنى زايدا على اصل المراد ولهذا بعد هذا الكلام بليغا مع عرائه
عن الخواص والمزايا في الظاهر فاذا ظهر الاختلاف بين الحالين ظهر التفاوت بين
المقامين لاتحادهما بالذات على ما سبق وانما اعتبر الشارح مقابل الغبي دون مقابل
الذكي وهو البليد حيث قال وكان الانسب ان يذكر مع الغبي الفطن ولم يعتبر
وكان الانسب انه يذكر مع الذكي البليد لان المقصود بيان حال المخاطب والانسب
بحاله الغباوة والفطنة على ما يفيده قوله لتصور ما يرد عليها في الغير بخلاف الذكا
اذ لا اختصاص له بالمخاطب فتدبر **قال** والكل كلمة مع صاحبتها مقام **اقول** مع متعلق
بالظرف الواقع خبرا مقدما اعني لكل كلمة او بمضاف محذوف اي للموضع كل كلمة
وقعت في الكلام مع كلمة ذكرت معها مقام ليس مع كلمة اخرى بكذا قال الشارح
في شرح المفتاح **قال** اي مع كلمة اخرى صوحبت معها **اقول** بكذا وقعت العبارة
في نسخ هذا الكتاب وفي المختصر اي مع كلمة اخرى مصاحبة لها والاصل وجه العدول
انه الظاهر ان معها قايم مقام الفاعل لصوحبت فان صوحبت كما يتعدى بنفسه
يتعدى بمع والفعل المجهول اذا اسند الى الجار والمجرور لم يصح اشتماله على الضمير
ويمكن توجيهها بان معها ظرف مستقر وقع حالا للغو او التام في صوحبت حتى
ويويده المعنى الذي تقدناه من الشرح وانما قال ليس لها مع ما يشاركها تلك
الصاحبة في اصل المعنى ولم يقل مع غيرها مطلقا لغاية صورة المشاركة واحتياجها
الى البيان وانفهام حال ما سواها منها فان قيل قد فهم من قوله فمقام كل من
ان الكل كلمة مع صاحبتها مقاما فلا فايدة في التكرار قلنا ذلك بيان لما يفيده
الخواص والمزايا لا لمجرد الوضع وهذا بيان لما يفيدها بالوضع فلا تكرار وان ورد

او اطلاق المسند اليه

مطلب
انواع التاكيد

الايجاز والاطناب

الاتم والناقص

تبيين صحيح

الايجاز

الاطناب

زيادة تحقيق لهذا ولقوله وكذا الخطاب الذكي مع خطاب الغبي فاستمع لما يتلى عليك
فاقول وبالله التوفيق لابد اولا من معرفة مقدمتين الاولى ان ما يفيد المقصود
لتبليغ قسمان قسم يفيده بمجرد دلالات وضعية ونظم تخرج الالفاظ عن حكم
التعليق والعلم الذي يفيد الاحتراز عن الخطا فيه هو علم النحو وعلم يفيده لا بمجرد
بل بخصوصيات وكيفيات لا مدخل فيها لوضع المفردات كالتقديم والتاخير
والحذف ونحو ذلك والعلم الذي يفيد الاحتراز عن الخطا فيه هو علم المعاني
والمباحث المتعلقة بالقسم الاول ان وقعت في هذا العلم فانما هو من تكميل الصناعة
بما ليس منها كبعض مباحث حروف الشرط والشبيهة بها والثانية ان علم المعاني
يفيد سوى ما ذكر انفا معرفة ما يتصل بالتراكيب من الاستحسان وعدمه فان التركيب
المفيد بخاصة قد يستحسن من متكلم في مقام فنجعل على انه قصدها ولا يستحسن من اخر
في ذلك المقام يسوا ظن به فلا نحمل على قصدها بل على صدورها عنه اتفاقا ولكن
قصد في الواقع وكذا يستحسن في مقام لمخاطب فنجعل مشتملا عليها ولا يستحسن فيه
لاخر دونه فلا نجعل كذلك وقد اشار اليه صاحب المفتاح في تعريف علم المعاني
بقوله وما يتصل بها من الاستحسان وغيره وصرح به في موضع اخر حيث قال ومن
متممات البلاغة ما سبق الى من ان نظم الكلام اذا استحسن من بليغ لا يمنع ان لا
يستحسن مثله من غير البليغ وان اتحد المقام بل لا بد لحسن الكلام من انطباق له
على ما اقتضاه الحال ومن صاحب له عرافة بحسبات الحسن لا يخطاها ولا بد مع ذلك
من اذن لاتساق الكلام مصوغة فظهر ان كلا من المتكلم والمخاطب على درجات
متفاوتة فربما يستحسن الكلام في مقام من بليغ فنجعل على دقايق جمة ولا يستحسن مثله
في ذلك المقام من اخر دونه فلا نجعل مشتملا عليها بل على ما يناسب حاله حتى التعريف عندنا
اذا تمهدت هاتان المقدمتان فاعلم ان قوله وكذا خطاب الذكي مع خطاب الغبي
اشارة الى الاستحسان وعدمه وقوله ولكل كلمة مع صاحبتها مقام اشارة الى القسم
الاول مما يفيد المقصود للبليغ ولما كان الاستحسان وعدمه مما لا يكتسب الا بعلم
المعاني وكان في الاعتبار متاخرا عن خواص التراكيب ومزاياها ولم يمكن القسم الاول مما يكتسب
بعلم النحو ونبه عليه بالاستطراد اردف المقامات المتباينة بقوله وكذا خطاب
الذكي مع خطاب الغبي واخر القسم الاول عن الجميع مع تغيير الاسلوب هذا ما
تيسر لي في تحقيق المقام وتوضيح المرام بعون الله الملك العلام وهو الهادي الى

قسم ٢

سواء

اندراج الجزئي تحت الكلي على اختلاف الرأيين كما سيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى
وعلى التقديرين لا وجه لحمله على المعنى المصدري السليقة الطبيعة يقال شاعر
سليقي وبليغ سليقي اي لم يحصل الشعر والبلاغة من القوانين بل بالطبيعة
قال واعتبار هذا الامر في المعنى اولا وبالذات الخ اقول اي النظر لهذا الامر الاصح
ومراعاة حاله يكون اولا بحسب المعنى ثم يعرض على اللفظ لانه يعرض اولا على المعنى
ثم يعرض على اللفظ مثلا اذا كان المقام مقام طي المسند اليه فليبلغ بلاحظ اولا
الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر او تحصيل العدول الى اقوى الدليلين او
نحو ذلك ثم يحذف المسند اليه وكذا اذا كان المقام مقام اثبات له فانه ملاحظ
اولا كون الاصل او الاحتياط لضعف التعويل على القرينة او نحو ذلك ثم يذكر المسند
اليه وعلى هذا قياس البواقي فاندفع ما قيل ان الطي والاثبات من الكيفيات
الراجعة الى اللفظ دون المعنى فمن زعم ان مقتضى الحال على الاطلاق يعتبر اولا
في المعنى وثانيا في اللفظ فقد سهى قال وبه يصرح لفظ المفتاح وستسمع لهذا زيادة
تحقيق اقول اي يكون مقتضى الحال هو التاكيد والاطلاق والتعريف وامثالها
واراد بزيادة التحقيق ما ذكره في تحقيق تعريف علم المعاني ان مقتضى الحال عند
التحقيق كلام موكد قال لان اضافة المصدر يفيد الحصر اقول وذلك لما تقرر في
موضعه ان اسم الجنس المضاف الى المعرفة من صيغ العموم والعموم في مثل هذا
الكلام يستلزم الحصر فانه اذا كان كل ضرب في حال القيام لا يصح ان يكون ضرب
في غير تلك الحالة والا لم يكن كل ضرب في تلك الحالة لامتناع وجود ضرب واحد
بالشخص في حالين وكذا ما نحن فيه فان كل ارتفاع اذا كان حاصلا بسبب المطابقة
لا يمكن حصول ارتفاع بدونها لامتناع تعدد الحصول الشخصي واحد بالشخص
قال فيجب ان يكون المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحدا والا لبطل
احد الحصرين او كلاهما اقول المراد بالحصرين قوله ليس ارتفاعه الا بمطابقته
بالاعتبار المناسب وليس ارتفاعه الا بمطابقته بمقتضى الحال وبطلانهما على تقدير
التباين بين الاعتبار المناسب ومقتضى الحال او العموم من وجه وبطلان
احدهما على تقدير العموم مطلقا اذ يبطل الحصر في الاخص ووجه النظر ان الحصر في
الاعم من وجه او مطلقا لا يوجب تناول جميع الافراد حتى يلزم بطلان الحصرين
او الحصر في الاخص مثل قولنا ما في الدار الا بياض وما فيها الا الحيوان حصر في الاعم

من وجه وليس بباطل لعدم تناول جميع الافراد وكذا قولنا ما في الدار الا الانسان
وما فيها الا الحيوان صادق مع ان قولنا ما فيها الا الحيوان حصر في الاعم وايضا
على تقدير صحة المقدمتين لا يلزم الا المساواة في الصدق بين المقتضي والاعتبار
وليس بمطلوب والمطلوب الاعتبار في المفهوم وليس بلازم ورده الفاضل
المحشي بان تفريع قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب على ما تقدم وجعله
نتيجة لا يستلزم دعوى الاتحاد في المفهوم وان مثل هذا التركيب ليس صريحا في
الاتحاد مفهوما واعلم ان تحقق التباين بينهما موقوف على صدق موجبتين كليتين
احديهما كل اعتبار مناسب مقتضى الحال وثانيتهما كل مقتضى الحال اعتبار مناسب
على ما تقرر في تحقيق المساواة واثبات كل منهما موقوف على صدق موجبتين
كليتين اخريين فلا بد من اربع مقدمات فنقول قوله وارتفاع شان الكلام
الفصيح في الحسن والقبول بمطابقته للاعتبار المناسب يتضمن موجبتين كليتين
احديهما قولنا كل ما يرتفع بمطابقته شان الكلام الفصيح اعتبار مناسب اللازم
من اضافة المصدر المفيدة للعموم توضيحه انك قد عرفت ان معنى قولنا ارتفاع
شان الكلام الى اخره كل ارتفاع شان الكلام الفصيح حاصل بمطابقته للاعتبار المناسب
وهذا يستلزم صدق قولنا كل ما يرتفع بمطابقته شان الكلام الفصيح اعتبار مناسب
لانه كلما صدق الاول صدق الثاني والا لصدق نقيضه وهو قولنا ليس بعض ما يرتفع
بمطابقته شان الكلام الفصيح اعتبارا مناسبا المستلزم وجود الارتفاع بدونه
المطابقة المنافي لقولنا كل ارتفاع شان الكلام الفصيح حاصل بمطابقته للاعتبار
المناسب والثانية قولنا كل اعتبار مناسب يرتفع بمطابقته شان الكلام الفصيح
المستفاد من الباء السببية لاستلزام السبب القريب المسبب توضيحه انك قد
عرفت ان المتبادر الى الفهم مما استعمل فيه الباء السببية السبب القريب فيكون المطابقة
للاعتبار المناسب سببا قريبا للارتفاع والسبب القريب يستلزم بسببيته فيلزم صدق
قولنا كل مطابقة للاعتبار المناسب يستلزم الارتفاع المستلزم لصدق قولنا كل
اعتبار مناسب يرتفع بمطابقته شان الكلام الفصيح ثم ان تعريف البلاغة اعني
مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال مع ملاحظة مقدمة صادقة مسلمة وهي ان ارتفاع
شان الكلام انما هو بحسب البلاغة لا غير يستلزم موجبتين كليتين اخريين الاولى
باطراده وهي قولنا كل مقتضى الحال يرتفع بمطابقته شان الكلام الفصيح والثانية

يعني كلما وجد الحد وجد المحدود معه

بانعكاسه وهي قولنا كل ما يرتفع بمطابقة الكلام الفصيح مقتضى الحال فحصل اربع
موجبات كلية احديها كل اعتبار مناسب يرتفع بمطابقة شان الكلام
الفصيح والثانية كل ما يرتفع بمطابقة شان الكلام الفصيح مقتضى الحال والثالثة
كل مقتضى الحال يرتفع بمطابقة شان الكلام الفصيح والرابعة كل ما يرتفع بمطابقة
شان الكلام الفصيح اعتبار مناسب فالاولى بينتجان ان كل اعتبار مناسب
مقتضى الحال والاخريان بينتجان كل مقتضى الحال اعتبار مناسب فيلزم المساوات
وهو المطلوب **قال** وبهذا اعني تطبيق الكلام لمقتضى الحال هو الذي يسميه الشيخ **اقول**
التوفي الطلب ومعاني النحو الاحكام المستفادة منها والوجوه المعلومة فيها
لا المعاني الوضعية للالفاظ صرح به الشيخ في دلايل الاعجاز والاغراض التي يصاغ
لها الكلام مقتضيات الاحوال والمعنى ان النظم هو رعاية القوانين النحوية
فيما بين الكلم والعمل بمقتضاها لا مطلقا بل بحسب مقتضيات الاحوال فظهر ان
التطبيق هو التوفي قوله بين ان يكون وبين ان لا يكون ظرف مستقر والمعنى فيما لا
يترجح وايلا بين ان يكون وبين ان لا يكون قوله وكل يعرض لها بسبب المعاني والاغراض
مؤيد للتوجيه الذي ذكرنا بقوله واعتبار هذا الامر في المعنى اولا بالذات **قال** على ما
ذكره في الكشاف في قوله تعالى اه **اقول** قال صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى قليلا
ما تشكرون اي تشكرون شكرا قليلا وما مزيدة للتاكيد فعلى هذا يكون قول الشارح
على ما ذكر مربوطا بقوله وما للتاكيد يعني الكثرة والعامل ما يليه لا ما قبله اعني قوله نصب
على الظرف لانه قليل نصب على انه صفة لمصدر منصوب قوله اي في كثيرة لا اصيانة
تفسير لقول المص وكثيرا ما **قال** وفي هذا اشارة الى دفع التناقض **اقول** هذا اشارة
الى ما سبق من قوله فالبلاغة راجعة الى اللفظ الى اخره والاعجمي منسوب الى الاعجم
وهو الذي لا يفصح وان كان من العرب والمراد بالقروي اهل الحضر وبالبدوي
اهل البادية واما حمل الفصاحة في وجه التوفيق على معنى البلاغة لان الفصاحة
بغير ذلك المعنى راجعة الى نفس اللفظ اتفاقا قوله ولا نزاع في رجوعها الى نفس
اللفظ اشارة الى انها منتزعة بانفس اللفظ اتفاقا كما ان الموصوف بها انفسه كذلك
قال هذا الذي يدل بلفظه على معناه اللغوي ثم تجد لذلك المعنى دلالة ثانية على المعنى
المقصود **اقول** اراد بالمعنى اصل المعنى الذي يريد المتكلم اثباته او نفيه وهو الذي
يستوي في قصده ابتداء البليغ وغيره مثلا اذا قلت لم يبق من هذا الوجه شيء نار نا

الا بوجه ليس فيه حيا ندل انت بالالفاظ الموضوعة على معانيها اللغوية ثم تجد
لذلك المعنى دلالة ثانية على معنى اخر وهو اثبات الحسن لوجه الممدوح والطائفة
المعنى المقصود عليه لكونه الاصل في القصد فان قلت دلالة الالفاظ على معانيها
الاول وضعية بلا شك واما دلالة المعاني الاول على الثواني فمن اية الدلالات
هي قلت هي دلالة عقلية صرح به الامام في نهاية الايجاز والشيخ في دلايل الاعجاز
واذا عرفت هذا عرفت ان هناك الفاظ مركبة من الحروف ومعان اول
مدلولة لتلك الالفاظ ومعاني ثواني مدلولة لتلك المعاني ولما كان هنا امر رابع
هو المسمى بالنظم حقيقة وهو ترتب المعاني الاول في النفس على حسب الاغراض
ثم ترتيب الالفاظ في النطق على طبقها اضرب الشارح بقوله بل على ترتيبها في
النفس واما عطف الخواص والمزايا والكيفيات على النظم والصور فيرد عليه
ان الخواص كما عرفت سابقا عبارة عن الامور المستفادة من التراكيب المجردة عن
الوضع والمزايا والكيفيات عبارة عن الخصوصيات المفيدة لتلك الخواص
فالتحقيق يقتضي ان يكون هنا امور ستة الفاظ مجردة والفاظ مشتملة على الخصوصيات
ومعان وضعية مدلولة لتلك الالفاظ المشتملة عليها ومعان ثوان مدلولة لتلك
المعاني وخواص مستفادة من تلك الخصوصيات فالاولى ليست بموصوفة
بالبلاغة كما سيأتي انها ليست بمنبئ لها والثانية موصوفة بها وان لم تكن منبئة
لها والثالثة ساقطة عن درجة الاعتبار لان الالفاظ الدالة عليها بمنزلة اصوات
الحيوانات في نظر ارباب هذا الفن وان كانت معتبرة في نظر النحاة والرابعة
منبئة للبلاغة وان لم يوصف والمأقول الشارح فحيث ثبت انها من صفات
الالفاظ او المعاني يريد بها تلك المعاني الاول فمعناه انها من الصفات الراجعة
اليها لا انها موصوفة بها حقيقة بقرينة ما سبق من قوله ان الفصاحة راجعة الى المعنى
وقوله بان الفصاحة من الاوصاف الراجعة اليها اي الى المعاني الاول والخامسة
ساقطة عن درجة الاعتبار يعرفها كل ذي مسكة حتى اذا دل عليها ابتداء بالفاظ وصفت
بانها كانت ايضا بمنزلة اصوات الحيوانات والسادسة هي التي يجب افادة
التراكيب اياها بتفاوت مراتبها وبحسب قصد البلغاء يتفاوت درجاتهم
هذا وقد بقي ههنا بحث وهو ان ما ذكره ههنا من كون النظم ترتيب المعاني الاول
في النفس مخالف لما سبق من كون النظم توخي معاني النحو فيما بين الكلم فانه صرح

فيكونه من عوارض الالفاظ فكيف يحسن ان يسبق عن قريب ما اذا ربطته الى هذا
الموضع تفعك قال ولست انا احمل كلامه على هذا الخ اقول لما اورد على قوله
فحيث ثبت انها من صفات الالفاظ او المعاني بريد بها المعاني الاول انه
اراد بالمعاني الاول من اطلاق المعاني ظاهرة واما اراد بها من اطلاق الالفاظ
فالمنافاة بينهما فكيف يحمل كلام الشيخ عليه ودفعه بانى لا احمل كلامه على خلاف مراده
بل احمله عليه وهو الذي يصرح به مرارا من حمله انه قال في دلايل الاعجاز لما كان
المعاني اعم متبين بالالفاظ وكان لا سبيل للترتيب بها والى ما يعمها الا ان يعلمك ما
صنع في ترتيبها بفكره الا بترتيب الالفاظ في نطقه يجوز ان يكنوا عن ترتيب المعاني
بترتيب الالفاظ ثم بالالفاظ يحذف الترتيب ثم اتبعوا ذلك من الوصف
والنعت ما ابان الغرض وكشف عن المراد كقولهم لفظ متمكن يريدون انه بموافقه
معناه معنى ما يليه كالشيء الحاصل في مكان صالح يطمئن فيه ولفظ قلق بأبريدون
انه من اجل معناه غير موافق لما يليه كالحاصل في مكان لا يصلح فهو لا يستطيع الطمانينة
فيه الى سائر ما يجيء من صفة اللفظ مما يعلم انه مستفاد من معناه وانهم يخلعونه اياه
بسبب مضمونه وموجبه يريدون انهم يطلقون الالفاظ على ترتيب المعاني بطريق التجوز
بمرتبتين الاولى اطلاقهم ترتيب الالفاظ على ترتيب المعاني والثانية اطلاقهم
الالفاظ بحذف الترتيب على ترتيب المعاني والعلاقة في الصورتين الحلول والسببية
بلا اذا اطلق اللفظ على المعاني الاول بهذا الطريق يكون التجوز بمراتب كما لا يخفى وبهذا
يظهر ان العلاقة لما قويت بين الالفاظ وما يحدث فيها وبين المعاني وما يحدث
فيها لم يتجاشوا عن اطلاق الاولى على الثانية واستعمال ما وضع لاحدهما في الاخر
ويجعل كثير من الشبه الناشية عن اطلاق المبنيات على المسامحات هذا وقد وقع
في عبارة الشيخ بحثان الاول ان الكناية كما تحقيقه تسليم للمجاز لا يجتمعان في ماده
فكيف يصح قوله يجوزوا فكنوا والثاني ان مقصوده بقوله ثم اتبعوا ذلك من
الوصف والنعت ما ابان الغرض وكشف عن المراد بيان قرينة المجاز اعني
اطلاق اللفظ واراده المعاني الاول فينبغي ان يراد باللفظ في قولهم لفظ
متمكن ولفظ قلق المعنى مجازا لكن قوله في الاول يريدون انه بموافقه معناه معنى
ما يليه كالشيء الحاصل في مكان صالح وقوله في الثاني يريدون انه من اجل
معناه الخ يدلان على ان اللفظ استعمل في معناه الحقيقي فان ضمير انه في الموضعين

للفظ ويمكن ان يدفع الاول بان المراد بالكناية هنا اللغوية لا الاصطلاحية فان
في المجاز ايضا نوع استتار والثاني انه من قبيل الاستخدام حيث اريد باللفظ ترتيب
المعنى بقرينة توصيفه بالتمكن والقلق كما ذكره الشيخ وبالضمير ظاهر اللفظ ومعناه
الوضعي وبما يليه ترتيب المعاني ومعنى ما يليه الاغراض التي يصاغ لها الكلام فتدبر
قال والسبب انهم لو جعلوها اوصافا للمعاني الخ اقول يعني ان سبب وصفهم الالفاظ
بما يدل على تنظيم امر الفصاحة والبلاغة والبراعة ونحو ذلك دون المعاني انهم لو
جعلوها اوصافا للمعاني اي نعوتا نحوية لفهم انها صفات للمعاني الاول لاحتمال
ان يراد المعاني الثواني فاذا امتنع اتصاف المعاني بهذه الصفات جعلوا
كما واضعه بينهم ان يقولوا اللفظ وهم يريدون الصورة التي حدثت في
المعنى الثاني والخاصة التي تجددت فيه حدوث الصورة في فضة صنع
منها خاتم او سوار وفيه بحث لان المعاني كما انها تحتمل المعاني الثواني حين
اطلاقها كذلك الالفاظ تحتمل حين اطلاقها الالفاظ المنطوقة بل اولى فلابد من بيان
سبب الترجيح قال الشيخ في دلايل الاعجاز انهم لم يوجبوا اللفظ ما اوجبوه من الفضيلة
وهم يعنون نطق اللسان واجراس الحروف ولكن جعلوا كما واضعة بينهم ان يقولوا
اللفظ وهم يريدون الصورة التي تجددت في المعنى والخاصة التي حدثت فيه فظهر
انه في النقل اختلالا وفي المنقول اشكالا وان امكن دفعه بالتزام مثل ما قال
وقولنا صورة تمثيل وقياس ما يدركه اقول هذا ايضا من تتمة كلام الشيخ يعني
ان حقيقة الصورة لا يكون الا في الامور المحسوسة بالقوة الباصرة فلا يكون
اطلاق الصورة على ما ليس بمحسوس بها الا على طريق القياس والتشبيه فكما
انه يتميز انسان عن انسان يكون بخصوصية يوجد في احدهما دون الاخر
كذلك يوجد بين المعنى في بيت وبينه في بيت اخر فرق فعبر عن ذلك
الفرق بان قلنا للمعنى في هذا البيت صورة غير صورته في ذلك البيت مثلا
للمعنى في بيت الى العلا انت شمس الضحى فمنك يفيد الصبح ما فيه من ضياء
ونور صورة غير صورته في بيت الاخر لم من هذا الوجه شمس نهارا الا بوجه
ليس فيه ضياء ثم قال الشيخ وليس هذا اي اطلاق الصورة بطريق التمثيل
والتشبيه على ما ليس بصورة حقيقة من مخترعات من هو مشهور في كلامهم وكفاك
حجة قاطعة في هذا المعنى قول الجاحظ وانما الشعر صياغة وضرب من التصوير انتهى

من اهل البصرة واحد من شيوخ المعتزلة كان تميذا لابراهيم النظام مات سنة خمس وخمسين
ومائتين قال فيمتنع ان يوصف بها المعنى كما يمتنع ان يوصف بانه دال اقول وذلك
لان الدلالة اللفظية الوضعية عبارة عن كون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى
بالنسبة الى من هو عالم بالوضع فيمتنع ان يوصف المعنى بها لا يقال هذا مناقض
لما صرح به من ان المعانى الاول تدل على المعانى الثوانى لانا نقول الدلالة المنفية
منها هى الدلالة الوضعية والمثبتة فيما سبق هى الدلالة العقلية كما مر فلا اشكال
قال اليه ينتهى البلاغة كذا فى الايضاح اقول نسبه الى الايضاح توطئة لتخطئة من
قال فى حل عبارة المص ان الطرف الاعلى هو حد الاعجاز وما يقرب منه حيث
قال فيما بعد ولا وجه لجعله من الطرف الاعلى الذى اليه ينتهى البلاغة قال وهو انما
يرتقى الكلام فى بلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر اقول فيه بحث اما اولا فلان
الاعجاز لا يجب ان يكون بالبلاغة فانه عبارة عن كون الكلام بحيث لا يمكن معارضته
والاتيان بمثله ولهذا اختلفوا فى جهة اعجاز القرآن مع الاتفاق على كونه معجزا فقيل
ببلاغته وقيل باخباره عن المغيبات وقيل باسلوبه الغريب وقيل بصرف الله
تعالى القلوب عن المعارضة واما ثانيا فلان الخروج عن طوق البشر فقط لا يكفى
فى حد الاعجاز بل يجب ان يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس
والملك والجواب عن الاول ان ما ذكر ليس تعريفا لحد الاعجاز بل المراد ان اعجاز
كلام الله تعالى انما هو بهذا الطريق وهو كونه فى غاية البلاغة على ما هو الراى الصحيح وعن
الثانى ان البشر لما كان هو المشتهر بالبلاغة والمتصدى للمعارضة افرد بالذكر
والا فعجز الكل ثابت وقد قال تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان يأتوا
بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله الآية قال فان قيل ليست البلاغة سوى المطابقة
اقول توضيح السؤال ان علم البلاغة متكفل باتمام البلاغة وكل ما هو متكفل باتمام
الشئ فتحصيله ومراعاته بحصر ذلك الشئ وتحصيله مع مراعاته ممكن فيمكن اثبات
كلام فى الطرف الاعلى منها ولو بمقدار اقصر سورة وتوضيح الجواب ان نعلم ان علم البلاغة
متكفل باتمام البلاغة فان من جملة هذا العلم علم المعانى ولا يعرف به الا ان
هذه الحالة مقتضى ذلك الاعتبار واما الاطلاع على كنه الاحوال وكيفيتها ورعاية
الاعتبارات بحسب المقامات كما هو حقها فامر خارج ليس فى وسع البشر ولو
سلم ان علم البلاغة كفيل باتمام البلاغة فلا نسلم امكان احاطة هذا العلم لغير علام

الغيوب عادة فانه عبارة عن اللغة والنحو والصرف والمعانى والبيان وظاهر
ان احاطتها على وجه لا يشذ منها خارجة عن طوق البشر وتمتنع عادة واعلم
ان المقصود من هذا الجواب دفع السؤال المذكور وبيان امتناع تركيب كلام
فى الطرف الاعلى من البلاغة بسبب قوة مستفادة من هذا العلوم وقد
حصل ذلك واما بيان امتناع تركيب مثل ذلك الكلام بسبب السليقة
المستغنية عن تحصيل تلك العلوم فامر اخر مفهوم من دليل اخر قال ظاهر
هذه العبارة ان الطرف الاعلى هو حد الاعجاز اقول لان المتبادر منها ان ما
يقرب منه عطف على حد الاعجاز فيلزم ان يكون حد الاعجاز وما يقرب منه هو
الطرف الاعلى وهو فاسد لان ما يقرب منه انما هو من المراتب العلية دون الطرف
الاعلى الذى ينتهى اليه البلاغة على ما صرح به المص فى الايضاح كما سبق فلا وجه لجعله من
ذلك الطرف لانه ان اريد بوضع شخصا كما سنبينه فانها غير منقسمة فى الامتداد الذى جعلت
نهايات له او نوعيا كالاعجاز فان الطرف قد يحصل بنوع وماهية واحدة مع تعدد افرادها
لان الملحوظ فى الطرفية انما هو نفس النوع ولا تعدد فيه من حيث انه نوع وتعدد افراده
لا يوجب تعدده من حيث هو هو وعلى كلا التقديرين لا وجه لجعل منه اما على الاول
فلان النهاية لما كانت غير منقسمة قطعا لا يتناول امرين منتهى لغاين حد الاعجاز وما
يقرب منه واما على الثانى فلان القريب من حد الاعجاز قريب من الاعجاز لان
الاضافة اليه بيانية والقريب من القريب خارج عن ذلك الشئ فالقريب
من الاعجاز خارج عن الاعجاز فلا يكون داخلا فى الطرف الاعلى لان المفروض انه
عبارة عن الاعجاز ونظرا بهذين الوجهين لم يتعرض لهما الشارح فاجاب على الاول
انه يقال لم لا يجوز ان يوخذ الطرف الاعلى حقيقيا غاية ما فى الباب انه يكون ذلك
الطرف حد الاعجاز فى كلام غير البشر يعنى الله تعالى وما يقرب من ذلك فى كلام
البشر وعلى الثانى ان يقال لم لا يجوز ان يكون الحد فى حد الاعجاز بمعنى النهاية والاضافة
بمعنى اللام ولم لا يجوز ان ما يقرب من نهاية الشئ داخل فى ذلك الشئ فيكون ما
يقرب من حد الاعجاز داخلا فى الاعجاز الذى هو الطرف الاعلى بالنوع فاجاب
الشارح على الاول بانه يشكل ما يفهم من اللفظ مع انه البحث فى بلاغة الكلام من
حيث هو هو من غير نظر الى كونه كلام البشر او غيره يعنى ان ما ذكره خلاف الظاهر
فلا بد فى اقامته من اللفظ من قرينة ولا قرينة مهنا بل مهنا قرينة دالة على خلافه

وهي كونه البحث في مطلق الكلام البليغ فاندفع ما قيل انه اراد بعدم كونه مفهوما من
اللفظ انه اللفظ لا يدل عليه صريحا فهو مسلم لكنه لا يفيد وان اراد انه عبارته لا تحتمل
هذا المعنى فهو ممنوع وذلك لان مجرد كون المعنى محتملا لا يكفي في انتفائه على وجه الاراءة
بل لا بد له من قرينة ولا قرينة كما عرفت وعن الثاني بقوله واما الثاني فلا يدفع الف و
لام ونوجيهه انا لا نسلم ان الحد بمعنى النهاية واضافة الاعجاز بمعنى اللام بل الحد بمعنى
المرتبة والاضافة بيانية او الاعجاز لكونه عبارة عن امتناع المعارضة لا يتصور
التفاوت فيه كما يتصور في البلاغة ويؤيد كونه الحد بمعنى المرتبة والاضافة بيانية
قول صاحب الكشاف وكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه قاصرا عنه يمكن معارضته
وجه التأييد ان ضمير عنه راجع الى حد الاعجاز لان الاصل في القصد هو
المضاف فارجاع الضمير اليه اولى كما لا يخفى وقوله يمكن معارضته صفة كاشفة لقاصرا
فلو كان الحد بمعنى النهاية والاضافة بمعنى اللام لم يصح قوله وبعضه قاصرا عنه يمكن معارضته
اولا يلزم من القصور عن نهاية الاعجاز امكان المعارضة لجواز ان يكون قاصرا عن
نهاية الاعجاز داخلا في اواسطه بخلاف ما اذا كانت الاضافة بيانية فانه القاصر عن الحد
التام عن اصل الاعجاز فيمكن المعارضة بالضرورة وفيه بحث لان كونه صفة كاشفة
ممنوع لجواز كونه مخصصة كما هو الاصل في الوصف والمناسب لمقام بيان الاختلاف
الكثير ولو سلم ان الحد بمعنى النهاية فلا يفيد لانه لا يدفع الف وهو كون الطرف
الاعلى الذي اليه منتهى البلاغة كما صرح به المص مستثنا ولا مالبس في تلك المرتبة والمقصود
دفعه فتدبر انه قوله على ان لحق اشارة الى الجواب المنقي وقوله فلا يدفع الف والى
التسليمي قال ومما الهمت بين النوم واليقظة اه اقول حمل كلام المص على
ما افاده الشارح وان كان بعيدا من جهة اللفظ لان تقديم الخبر على ما عطف عليه
المبتدا في مقام الالباس ضعيف لكنه قريب من جهة المعنى اما نقل فظاهر عبارة
المفتاح وصريح كلام شرحه ونهاية الاعجاز واما عقلا فكما لا يخفى ان بعض القرآن
اكثر اشتمالا على المزايا واللطايف من بعض مع اشتراكهما في الاعجاز كما قيل در بيانه
ودر فصاحت كي بود يكسان سخن گرچه كويند ه بود چون حاذق وچون اصمعي در
كلام ايزد چون كه وحي منزلست كي بود هيچ ديدا ما نند يا ارض ابلعي لكن مهنا
چنان لا بد في تحقيق المقام من ايراد مما وحلها الاول ان التفاوت في البلاغة
سلمنا انه ممكن في كلام البشر لان بلاغته بحسب ما يعتبر عليه من الخواص المناسبة

مطلب مهم

للمقام

للمقام بقدر طاقته فان اعتبر احد خواص معينة في تركيبه او حمل تركيب غيره عليها بعد
بليغا وان اعتبر اخر اكثر منها في تركيبه او حمل تركيب غيره عليه بعد ابلغ لا لتحسب
رعاية جميع الاعتبارات المناسبة للمقام في نفس الامر حتى لا يبقى فرق بين بليغ
وابلغ ولا بعد بليغا كلام ترك فيه اعتبار من الاعتبارات المناسبة للمقام
في نفس الامر لا في زعم المتكلم وكل منهما باطل واما في كلام الله تعالى الذي لا يغرب
عن علمه مثقال ذرة فالتفاوت غير ممكن لانه عالم بجميع الاعتبارات المناسبة
للمقام فان روعيت في كلامه لا يبقى تفاوت بين ايه وايه لصدق مفهوم البلاغة
على كل منها على السواء والا فلا يكون ما ترك فيه اعتبار من الاعتبارات بليغا
اصلا لعدم صدق تعريف البلاغة عليه والكلام فيه والبحث الثاني ان صاحب
الكشاف قايل ببقي التفاوت في بلاغة القران مطلقا حيث قال في تفسير قوله
تعالى لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا الكلام الكثير منه مختلفا متنا
قد تفاوت نظمه وبلاغته ومعانيه وكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه قاصرا
عنه يمكن معارضته فلما تجاوب كله بلاغة معجزة فائتة لقوى البلغاء علم انه من عند
قادر على ما لا يقدر عليه غيره عالم بما لم يعلمه احد سواه فان قوله قد تفاوت نظمه
وبلاغته يدل على ان بلاغة القران غير متفاوتة ويمكن ان يجاب عن الاول بانا
مقولية البلاغة على ما تحته بالتشكيك كالسواد والبياض المقولين على ما تحته
كذلك فكما جاز ان يوجد السواد في شيئين احدهما اشد سوادا من الاخر
جاز ان يوجد البلاغة في كلامين احدهما ابلغ من الاخر وعن الثاني بانا لا
نسلم انه قايل ببقي التفاوت مطلقا بل ببقي التفاوت المخصوص وهو ان يكون
البعض معجزا دون البعض فان قوله وكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه
قاصرا عنه يمكن معارضته تفسير للتفاوت السابق يدل عليه قوله فلما تجاوب
كله بلاغة معجزة لم وفيه بحث لان مقدار اية او ايتين لا يجب ان يكون معجزا
بالاتفاق وهو بعض من القران اللهم الا ان يراد بالبعض ما وقع به التحدي
واقله مقدار ثلث ايات ومما الهمت في اليقظة ان قوله وما يقرب منه عطف
على حد الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة في مقدار سورة وما يقرب منه البلاغة
في مقدار اية او ايتين فكانه قال ولها طرفان اعلى وهو البلاغة القرانية سواء كانت
معجزة كما في مقدار سورة وهو ثلث ايات اولا كما في اية او ايتين بقرينة ذكر الاعجاز

المختص بالقرآن فح لا يكون ما يقرب منه من المراتب العليه بن من الاعلى
وهذا اولى من مختار الشارح اما لفظا فلسلامته عن خلل في العطف يلزمه
واما معنى فلوجهين الاول ان المقصود ههنا تبيين الطرفين وتعيينهما فعلى
ما ذكرنا يتعين الطرف الاعلى بانه البلاغة القرآنية وعلى ما اختاره لا يتعين ذلك
بل يتعين حد الاعجاز بانه الطرف الاعلى وما يقرب منه وهو ليس بمقصود فالمقصود
ليس باللازم واللازم ليس بالمقصود الثاني ان مختاره يقتضي ان يكون بلاغة
القرآن على ثلث مراتب اعلى وما يقرب منه وما يبعد منه بخلاف ما ذكرنا فانه
يقتضي انه يكون بلاغته اعلى فقط وسره ان الله تعالى كما عرفت علم بكميات الاحوال
وكيفياتها ما لا يعزب عن علمه مثقال ذره ويلزم ان يكون كلامه مشتملا عليها بالقوة
فيكون في اعلى المراتب بالامرية الآن بعضا منه لقلته يمكن للبشر معارضته وان
لم يقع كاية وابيتين وبعضا اكثر منه لا يمكن فيه ذلك لدخوله في حد الكثرة بخلاف
كلام البشر اذ لا شعور له يقينيا بالكميات والكيفيات واغاير اعيها بحسب ظاقته
فلا يكون كلامه في اعلى المراتب تامل فيه ان تدرك فقد اوركته قرا يزيدك وجهه
حسنا اذا ما زدته نظرا قال اى طرف للبلاغة اذا غير الكلام عنه لم اقول ذكر
في الكشية المنسوبة الى الرازي رح انه صرح بذلك تنبيها على ان الطرف الاسفل ايضا
من البلاغة احترازا عما وقع في نهاية الايجاز انه ليس من البلاغة في شئ يريد ان طرف
الشئ غايته والغاية يكون تارة داخلة في المغيا واخرى خارجة عنه فطرف البلاغة لما
سيما الاسفل لما احتمل الدخول فيها والخروج عنها اورده صريحا ثم وصفه باسمين دخول
فيها اعني قوله اذا غير الكلام عنه الى اخره وقد ضمن غير معنى عدي وحط بدليل تعديته
بعن يعني هو تركيب اذا عدي عنه وحط عن رتبته الى ما دونه بان نظر الى صحة التركيب
مع افادته اصل المعنى والمراد به مرتبة تخته بلا واسطة بينهما فانه المتبادر من الاطلاق
فلا يصدق على الاعلى ولا على المتوسطات التحق ذلك التركيب عند البلغا بالاصوات
في عدم الاعتداد به وان كان معتبرا عند النحاة قوله بصير اما صفة اصوات على ان
يكون الحيوانات في حكم النكرة كما في ولقد امر على اللئيم يسبني او حال عنها وما في ما يتفق
اما مصدرية اى بحسب اتفاق الاصوات وحصولها بلا علة مقتضية لها فاصدة
اياها او موصولة اى بحسب ما يتفق معها من الامور التي لا يقتضيها قوله بعضها اعلى
من بعض بيان للتفاوت والباء في بحسب متعلق بقوله متفاوتة وقوله ورعاية

الاعتبارات عطف على المقامات وقوله والبعد عطف على الرعاية او المقامات
على اختلاف المذهبين فان قيل تفاوت البلاغة بحسب تفاوت رعاية الاعتبارات
وبحسب تفاوت البعد عن تلك الاسباب مسلم واما تفاوتها بحسب تفاوت
المقامات فلا كيف والمقام اذا اقتضى العدول عن المزايا فرعايتها في الكلام تخرجه
عن البلاغة فكيف ان يكون ذلك الكلام ابلغ قلنا قد عرفت معقولية البلاغة
على الافراد بالتشكيك فح لا وجه للتشكيك قال وفيه اشارة الى ان تخصيص
هذه الوجوه ح اقول اى في قوله ويتبعها وجوه اخر اشارة الى تخصيصها عرض خارج
عن حد البلاغة اما العرضية فيفهم من التبعية واما الخروج عن حدها فيفهم من توصيف
الوجوه باخر فتدبر قال لانها ليست مما يجعل المتكلم موصوفا بوصفه كالفصاحة
ح اقول فان قيل وصف من صدر منه الترصيع مثلا بالمرصع صحيح بلا شك فكيف
يصح انكاره قلنا معنى كلامه انها لا تجعل المتكلم موصوفا عرفا بوصفه فلا يقال في
العرف مرصع ومجنس لمن يتكلم بما فيه ترصيع وتجنيس ويقال فصيح وبليغ لمن
يتكلم بكلام فصيح وبليغ بخلاف الكلام او يقال في العرف كلام مرصع ومجنس
قال والبلاغة في المتكلم ملكة تقدر بها على تاليف كلام بليغ اقول اورد عليه انه
يصدق على ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ في نوع من المدح والذم والشكر
والشكاية مثلا ولا خفاء في ان مجرد هذه الملكة ليست ببلاغة المتكلم وجوابه ان
الملكة ذكرت مطلقة فتحمل على الكاملة الشاملة فان الناقصة ملكة من وجه دون
وجه فيكون تناول اللفظ لها كتناول المجاز فلا يليق بالتعريف قال ولا عكس اقول
المراد بالعكس ههنا العقوي لان الاصطلاحي وهو قولنا بعض الفصيح بليغ صادق
بل لازم للقضيه فلا يصح نفيه بقوله ولا عكس قال مر جوابها وما يجاب ان يحصل لك
اقول عطف على قوله وما يجاب ان يحصل على المرجع بطريق التفسير انما يستقيم
اذا كان المرجع ههنا اسم مكان وليس كذلك بل هو مصدر بمعنى الرجوع
بدليل استعماله بالي قال الى الاحتراز عن الخطاء في تادية المعنى المراد اقول اللام في
للاحتراز للعهد الخارجي والمراد احتراز البليغ يعني ان المتكلم يعد ان حصل له
الملكة المذكورة اذا اراد تركيب كلام بليغ يجب ان يحترز عن الخطاء في تادية المعنى
المراد والا اى وان لم يجب الاحتراز عنه لزم بلاغة كلام غير مطابق لمقتضى الحال
اذ ربما يودى المعنى المراد بكلام غير مطابق له فلا يكون بليغا لما مر ان البلاغة عبارة

بحسبه

مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال وقوله والا لادى المعنى الى اخره اشارة الى
ان هذا الامر ايضا من البديع فليل ثم ان كلا من هذين الخطائين وان كان
منافيا لبلاغة الكلام لكنه غير منافٍ لبلاغة المتكلم كما ان عدم ملكة المجتهد
بعض الاحكام لا ينافي اجتهاده فان عروضه مقتضى البشرية فلا يدل على انتفاء
الملكة فان قيل ما وجه تقييد الشارح مرجعها والمص في ايضاح البلاغة في قوله
وان البلاغة مرجعها بقوله في الكلام مع ان الاحتراز والتمييز يجوز ان يكونا
مرجعين لها ايضا قلنا وجهه ظاهر من التقرير اسبق انفا فان الخطاء اما كان
منافيا لبلاغة الكلام دون المتكلم صح ان يكونا مرجعين للاولى دون الثانية
ووجه اخر وهو انها لو شملت بلاغة المتكلم لم يستقم قوله مرجعها الى الاحتراز الى
اخره لانك قد عرفت ان الشيء اذا كان مرجعا لامر وجب ان يحصل ذلك
الشيء قبل حصول ذلك الامر فيجب ان يحصل الاحتراز والتمييز ثم يحصل البلاغة
والامر بالعكس فان الاحتراز فايدة البلاغة ومترتب عليها كما يشهد به قول
صاحب المفتاح في تعريف علم المعاني ليحترز به عن الوقوف عليها عن الخطاء الى اخره فان
قيل الخطاء في مادية المراد يتناول التقصير المعنوي وان ادرجه في الكلام الفصيح من
غيره فكيف يصح قوله الاتي وما يحترز به عن الاول علم المعاني وما يحترز به عن
التقصير المعنوي علم البيان قلنا الخطاء في التقصير المعنوي ليس في تادية
المراد بل في كيفيتها فان علم المعاني كما عرفت يبحث عن احوال التراكيب من
حيث افادتها الخواص وعلم البيان يبحث عنها من حيث كيفية افادتها اياها
اي من حيث انها متفاوتة في وضوح الدلالة وقد سبق هذا في اول مباحث المقدمة
فلا تغفل قال ويدخل في تمييز الكلام الفصيح تمييز الكلمات الفصيحة اقول ان
قيل لم يقيد صفة الفصيح في قول المص الى تمييز الفصيح اللفظ حتى يتناول الكلمة
والكلمة ويكون اللفظ صريحا في المقصود قلنا لان مطلق اللفظ لم يوصف في المتن
بالفصاحة حتى يجعل قرينة لتقديره ههنا بل المذكور سابقا هو الكلام والمفرد ولما امتنع
ان يقدر ههنا تعين الاول قال وفساده ظاهر اقول لان الشيء اذا كان غرضا من
شيء يجب ان يكون الثاني خاليا عن الاول ومن شان الاول ان يترتب
على الثاني وههنا ليس كذلك فان الكلام اذا كان مطابقا لمقتضى الحال لم يكن
خاليا عن الاحتراز عن الخطاء كما عرفت ويمتنع ترتب الاحتراز عليه وهو ظاهر واذا

تمييزه

كان فصيحا يكون متميزا عن غيره ويمتنع ترتبه عليه قال لان غايه ما علم مما تقدم
الى قوله ولم يعلم انها غرض منها وغاية لها اقول يعني ان ف وتفسير المرجع بالعلة
الغائية اذا اريد بالبلاغة بلاغة المتكلم ليس لان هذين الامرين لا يصلحان
غرضا منها وغاية لها فانه امر لا يمكن انكاره كما مر بل لانه غير مناسب لقوله فعلم
لانه لم يعلم مما سبق قال فالحاصل ان البلاغة الخ اقول يعني ان بلاغة الكلام
ترجع الى الاحتراز والتميز والاقتدار على بلاغة الكلام وهو بلاغة المتكلم موقوف
على الاتصاف بهذين الامرين اي على كون المتكلم بحيث يحترز عن الخطاء في
اداء المقصود وتمييز الفصيح عن غيره لا على الاحتراز والتمييز بالفعل حتى
يكون مخالفا لما سبق قال واما تحقيق قوله والثاني الخ اقول قوله فهو انه جواب
اما وضمير فهو راجع الى التحقيق وضمير انه الى تمييز الفصيح وقوله اي معرفة تفسير
لتمييز السالم من المخالفة كما لو في قولهم السكنجبين خل وعسل وباقي الاجزاء
يفهم من قوله وبهذا جميع الاسباب الى الافلال وقوله كالسراج عطف على
اجتمعتم على موضع نكاكم ونخلاف كالسراج في موضع سراجا وقوله لان من
تتبع الكتب المتداولة اه رد على الزوزني حيث قال واعلم ان الغريب على ما سيره
المص قسمان احدهما ما يحتاج الى التخريج وجه بعيد وما كان فيه ذلك فقد ذكر في متن
اللغة احتياجه الى التخريج والثاني ما يحتاج الى ان ينظر عنه في المبسوطات ولم يذكر
في متن اللغة اي من الالفاظ ما يحتاج في معرفته الى ان يبحث عنه في المطولات
وغير الغريب بخلافه ووجه الرد ظاهر للمتامل وقوله اعني تمييز السالم من الغرابة
عن غيره تفسير لقوله كالغرابة فانه مثال لما بين وهو قسم من تمييز الفصيح
عن غيره فوجب تفسيره بالتمييز الخاص وفي قوله واغا قال متن اللغة لان
اللغة قد يطلق على جميع اقسام العربية اي مجازا وتقدير الكلام انما قال متن اللغة
لانه لو قال في علم اللغة لتناول جميع اقسام العربية لان اللغة قد تطلق عليها
وههنا المراد اصلها اعني المفردات الموضوعة والصرف في نحوه مبنى ومتفرع عليه قال
او في علم النحو كضعف التاليف والتعقيد اللفظي اقول وضوح ضعف التاليف
في علم النحو واضح لا شبهة فيه واما وضوح التعقيد اللفظي فيه ففيه خفاء لما عرفت
انه لا يجب ان يكون لمخالفة القانون النحوي فليتامل قال والغرض من هذا
الكلام اقول اي من قوله والثاني منه ما بين في علم متن اللغة الى قوله وبحترز بها

عطف على سمن والضمير في بها راجع الى ما المقدرة لكونه عبارة عن العلوم
والمس قوله لمكان مزيد اختصاص لها بها اى لثبوت زيادة اختصاص لعلمى
المعانى والبيان بالبلاغة **قال** ولا يخفى وجه المناسبة **اقول** اما تسمية الفن
الاول بالمعانى فلانه يبحث عن افادة التراكيب خواصها التى هى عبارة عن
المعانى الخصة واما تسمية المعانى بالبيان فلانه متعلق بايراد المعنى الواحد وبانه
بطرق مختلفة فى الوضوح واما تسمية الثالث بالبديع فلانه يعرف المحسنات
الغريبة البديعة واما تسمية الفنون الثلثة بالبيان فلكون كل منها متعلقا
باظهار المقاصد والافصاح عن المطالب واما تسمية الاخرين بالبيان فتغليب
الثانى على الثالث واما تسمية الثلثة بالبديع فلكون مباحثها بديعة غريبة
قال الفن الاول علم المعانى اقول قد سبق فى مباحث المقدمة تحقيق
هذه العبارة فلا حاجة الى الاعادة **قال** لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب
اقول من فى منه ومن المركب ابتدائية اتصالية اى لكون علم المعانى حال كونه
ناشيا من البيان بمنزلة المفرد حال كونه ناشيا من المركب **قال** لان البيان
علم يعرف به الى اخره **اقول** اعترض عليه بانه يقتضى جزئية علم المعانى من البيان
لاكونه بمنزلة الجزء ويقتضى ان يكون العارف بعلم البيان عارفا بالمعانى وليس
كذلك لان البيان من حيث انه بيان لا يقتضى كون المؤدى مطابقا لمقتضى
الحال بل البحث فيه عن كيفية ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة سواء كان المعنى
مطابقا او لا فمتى ان من عرف الدلالات العقلية وقدر على ايراد المعنى الواحد
فى الطرق المختلفة كان عالما بالبيان وان لم يعرف المعانى اصلا غاية انه لا يكون
بليغا لان تمام بلاغة الكلام يتوقف على كون المؤدى مطابقا وجوابه ان المقصود
ههنا ليس تعريف البيان وقوله بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ليس جزءا
من التعريف ولو سلم فالمقصود من ذكر قوله بعد رعاية المطابقة بيان ان البيان
لا يعتد به اذا لم يراع مطابقة مقتضى الحال لانه جزء منه او يتوقف هو عليه
وبهذا كان المص عرف البديع بقوله علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية
المطابقة لمقتضى الحال ووضوح الدلالة فقال الشارح قوله بعد رعاية المطابقة
اشارة الى ان هذه الوجوه انما تعد محسنة للكلام بعد رعاية الامرين **قال** فصل
الشروع فى مقاصد العلم اشار الى تعريفه وضبط ابوابه اجمالا **اقول** ربما يفهم من

ظاهر

فع

ظاهر الامرين انه المطلق المقصود على التنبيه الاتى بعد التعريف وضبط الابواب
وسحرجه عن العلم بلفظ المقصود فى قول المص وبحصر المقصود من العلم ويشد
بجواز ان يحمل التنبيه بين التعريف وضبط الابواب وبين مقاصد العلم
فيصح ان يقال قبل الشروع فى مقاصد العلم اشار الى ما ذكر من غير ان يكون ما
بينهما داخلا فى المقصود وذلك ظاهر ولو سلم فالتنبيه من توابع ضبط الابواب
وما بالعرض فيتناول المبادى وما يجرى مجراها كما سيجئ فى تحقيق ذلك القول ان
شاء الله تعالى **قال** ليكون للطالب زيادة بصيرة ولان كل علم الخ **اقول**
الدليل الاول اعم يتناول التعريف وضبط الابواب والثانى يختص بالتعريف
وان امكن تعميمه بتكلف وتحقيقه ان الطلب لكونه فعلا اختياريا بالاتى الا
بارادة متعلقة بخصوصية المطلوب موقوفة امتيازه عما عداه فان كان واحدا
وجب تصوره كذلك والم يتصور اصلا استحال طلبه وان تصور بما يعمه وغيره
لم يتعلق الارادة بخصوصه وان تصور به وقصد تحصيله فى ضمن جزئى ما بعينه
لم يتميز عنده قربا اداه الى غير المطلوب وان كان متكثرا فان لم يمكن تكثرته
جهة وحدة تضبطها وتجعلها شيئا واحدا وتميزها عما سواها وجب عليه تصور
كل واحد على قياس ما مر او يكون لذلك كافى ما نحن فيه فحقه ان يعرفها بتلك
الجهة والا يفوته ما يعنيه ويضيع وقته فيما لا يعنيه وذلك لانه لو لم يتصورها
بوجه استحال طلبها وان تصورها بما يعمها وغيرها لم يتعلق الارادة بخصوصها
وان تصورها به وقصد تحصيلها فى ضمن جزئى لا بعينه لم يتميز المطلوب عنده
ولم يأمن ان يؤديه الطلب الى غيره فيفوت ما يعنيه ويضيع وقته فيما لا يعنيه
وان توجه الى تصور كل واحد منها بخصوصه تعذر عليه ذلك ان لم يتناه او تعسر
ان تناهت كما هو الظاهر فان اسماء العلوم انما وضعت بازاء قواعد مدونة وان
جاز ازدياد فروعها بعد التدوين وعلى التقديرين يلزم الفوات والضياع اما
على الاول فظاهر واما على الثانى فلانه ح يصرف كثيرا من اوقاته الى ذلك
فربما لا يفى باقيها لتحصيل المطلوب فيلزم ما ذكرنا فعلم ان الفوات والضياع
حاصلان على كل تقدير فمتى تقادير انتفاء معرفة الكثرة بتلك الجهة بعد الطلب وان
المراد بالوجوب المستفاد من قوله فعليه ان يعرفها الوجوب العادى الذى
مرجعه رعاية الاحرى والابقى فانه قيل ترك معرفتها بتلك الجهة والعدول

ومنها ما لا يخ فى تعيينه بعد الاحاطة بالمقاصد ما بالذات

فع

الى معرفتها بجهة اخرى يتضمن خوف فوات المطلوب وضياع الوقت ودفعه
واجب عقلا قلت ان اريد انه لابد منه في تحصيل المطلوب فمسلم وان
اريد انه يتبين على قاعدة التحسين فلا يناسب المقام وان اريد الوجوب الغيري
فهو ما ذكرنا ثم ان تلك الجهة قد يعتبر بحسب الموضوع بان يكون موضوعات
المسايل راجعة الى شئ واحد كالعدد والحساب او اشياء متناسبة باعتبار
امر ذاتي كانواع المقدار المشاركة فيه لعلم الهندسة او عرضي كموضوعات
الطب اب حث عن احوال بدن الانسان والادوية والاغذية من حيث
انها تتعلق بالصحة وقد يعتبر بحسب المحمول بان يندرج تحت جامع لها على ما يأتي
الموضوع وقد يعتبر بحسب الغاية كالصحة في مسايل الطب الى غير ذلك من الاعتبارات
العقلية والتعريف بالاعتبار الاول اولى اما كونه حدا اولان الاصل الذي لابد من
اعتباره في جهة الوحدة هو الموضوع لان المحمولات صفات مطلوبة لذوات
الموضوعات ولهذا اختار المص الاول قال وتقال لها الصناعة ايضا اقول قال
الشارح في شرح المفتاح الصناعة اسم للعلم الحاصل من التمرن على العمل وقيل
علم متعلق بكيفية العمل سواء حصل بمزاولة العمل كعلم الخياطة او بدونها كعلم
الطب مثلا وقد يطلق على ملكة يقتدر بها على استعمال موضوعات ما على وجه
البصيرة لتحصيل غرض من الاغراض بحسب الامكان ولذا قيل تلك الملكة
الصناعة كما قيل لها العلم لانها المطلوبة من العلوم العملية فان المقصود منها
انما يتيسر على الوجه الاكمل بتلك الملكة قال بيانا ذلك ان واضع
هذا الفن مثلا لما اقول ههنا ابحاث الاول ان المفهوم من هذا البيان ان الملكة
انما يقتدر بها على استحضار الاصول والقواعد والالتفات اليها متى اريد والمفهوم
من قوله الآتي اي ملكة يعم انها انما يقتدر بها على ادراكات جزئية متعلقة بمواد
مخصوصة وبينهما تناف الثاني ان هذا البيان يقتضي ان لا يكون واضع هذا
الفن مشتغلا بالعلم وهو ظاهر الزوال والثالث انه يقتضي ان لا يحصل
علم المعارف لاحد الا بعد ان يحصل له ملكة استحضار كل من مسايله متى شاء وليس
كذلك فانه متى اذا حصلت لشخص يكون عالما به بلا توقف على تلك الملكة
الرابع ان البلاغة كالفقاهة وهي لا تتوقف على معرفة جميع مسايل الفقه
فضلا عن ملكة استحضارها فان مالكا رحمه الله تعالى سئل عن اربعين مسئلة

فقال

فتقال في ست وثلثين لا ادري وهو فقيه بالاجماع فكذا البلاغة لا تتوقف
على معرفة جميع مسائل علم البلاغة الخامس ان النحو في قولهم فلان يعلم النحو لا
يجوز ان يراد به الملكة والمقصود بيانه بل المراد به الاصول والقواعد والمقصود
ليس ذلك الجواب عن الاول انه لا حصر فلا منافاة بين المفهومين الجواز ان
يقتدر بها على كل من استحضار الاصول والادراكات الجزئية وعن الثاني انا
نكون عالمين بفهم بطريق الاولوية وعن الثالث انا اسماء العلوم كالمعاني مثلا
قد تطلق على القواعد وعلى ادراكاتها وعلى الملكة الحاصلة منها وادراكاتها مرة بعد اخرى تها ص
فعدم حصوله بمعنى بهذه الملكة لا بعد ذلك لا ينافي حصوله بمعنى اخر وعن الرابع
انه انما نشأ من عدم التفرقة بين الاصول والقواعد التي العلم عبارة عنها وبين
المواد الجزئية المستفادة من تلك الاصول فان عالم علم المعاني مثلا يقتدر به
على تطبيق كل كلام جزئي له على مقتضى الحال ان لم يمنع عنه مانع وعالم علم البيان يقتدر
به على ايراد كل معنى واحد بطرق مختلفة في الوضوح ان لم يمنع عنه مانع الى غير ذلك
وهي غير قواعد المعاني والبيان التي يجب العلم بها او ملكة استحضارها كما لا يخفى على من
له ادنى مسكة وكذا الحال في الفقاهة كما تقرر في موضعه وعن الخامس انا المقصود
انما ملكة العبارة تفيد ان العلم يطلق ويراد الملكة لان لفظ النحو في تلك العبارة
مستعمل في الملكة فان العلم بالتخويس الى المعنى الملكة التي بها يتمكن من استحضار
قواعده فان قيل لم لا يجوز ان يراد بها ادراك القواعد كما هو الظاهر قلنا لان به ص
الادراك بالفعل غير مراد لان من يقول فلان يعلم علم كذا لا يريد انه مدرك
لقواعده وملاحظ لها في ذلك الحين وهو ظاهر بل يريد انه متمكن من الادراك
ومقتدر عليه فيئول الى الملكة ومما يجب التنبيه له ان ليس المراد بالحالة
البسيطة في عبارة الشارح ههنا الحالة البسيطة في عبارة القوم فان مرادهم
بها العلم الاجمالي الذي يحصل اذا توجه النفس الى المعلوم بعد حصول الملكة ومراده
نفس هذه الملكة الحاصلة في حالة الغفلة ايضا ولا ضير في ذلك قال لانه
كثيرا ما يطلق عليها اقول يعني ان لفظ العلم كثيرا ما يطلق على الاصول والقواعد
اما مجازا مشهورا الحقا بالحقيقة او حقيقة عرفية او اصطلاحية وكذا الحال في
اطلاقه على الملكة وانما سكت عن حمله على ادراك القواعد اما لان احد هذا هو
المتبادر من اطلاق لفظ العلم على العلوم المدونة بخلاف الادراك اولان بحمل عليه

مطلب المجاز المشهور

يحوج الى اضمار وهو تقدير المتعلق والاصل عدمه ولا يعارض بان الاصل عدم التجوز فلا يرجع التجوز على الاضمار حتى قالوا اذا دار اللفظ بينهما حوز الحمل على كل منهما على سواء لان ذلك في المجاز المطلق لا المشهور الذي هو بالحقيقة ملحق **قال** والمص قد جرى على استعمال المعرفة في الجزئيات **اقول** لا يخفى على من له ادنى مسكة ان المراد بالجريان على استعمال المعرفة في الجزئيات استعمالها في الجزئيات فقط لا الكليات المحضة ولا الامر الشامل لها وللجزئيات ومعنى كذلك فان المراد بالاحوال الاحوال الجزئية وكذا المراد بادراكها ادراكها على وجه جزئي فتكون تلك الادراكات ايضا جزئيات ولهذا قال فكانه قال علم يستنبط منه ادراكات جزئية والا فجزئية المدرك لا يستلزم جزئية الادراك لجواز ادراكه على وجه كلي **قال** بمعنى ان اي فرد يوجد **اقول** لما كان المتبادر من قوله معرفة كل فرد فرد احاطة مالا يتناهى بالفعل ولم يمكن مراعاته وجهه بان المراد بالاستغراق الافراد الاستغراق العرفي وهو كل ما يوجد ويدخل الارادة وبالمعرفة امكانها فلا ينافيه عدم حصولها لمانع عارضي واراد بالبعض الغير المبين النصف او الثلث او الاكثر مثلا فان جهالة الاصل المضاف اليه يستلزم جهالة المكسور المضافة بالمعين الثلاثة او العشرة مثلا او الحذف والاظهار ونحو ذلك **قال** وهو قرينة خفية على المراد انه علم يعرف به هذه الاحوال الخ **اقول** يعني ان الوصف المدلول عليه بقوله ووصف الاحوال قرينة خفية على ما ذكر اما كونه قرينة فلما تقرر عندهم ان في النسب التقييدية اشارة الى نسب خبرية فالوصف المذكور اشارة الى نسبة خبرية والنسبة الخبرية في مقام التعريف لا يذكر الا باضافة حيث اليها واما خفاؤها فواضح **قال** فان قلت اذا كان احوال اللفظ هي التأكيد **اقول** توضيح السؤال ان قوله التي بها يطابق مقتضى الحال يستلزم سببية الشيء لنفسه لان احوال اللفظ التي رجع اليها ضمير بها عين مقتضى الحال وقد عرفت ان معنى المطابقة الاشتمال فيكون المعنى الاحوال التي بسبب اشتمال الكلام عليها يشتمل عليها وتوضيح الجواب ان سببية الشيء لنفسه انما يلزم اذا كان المراد بالاحوال عين مقتضى الحال وبالمطابقة الاشتمال وهو ممنوع بل المراد بمقتضى الحال هو الكلام الكلي المكيف بكيفية والقوم قد تسامحوا في اطلاقهم مقتضى الحال على تلك الخصوصيات وبالمطابقة الحمل فمعنى العبارة الاحوال التي بسبب اشتمال الكلام الجزئي عليها يكون من جزئيات

الكلام

الكلام المطابق لمقتضى الحال وهذا هو التحقيق الموعود فيما سبق وان اردت تحقيق المقام فاستمع لما يتلى عليك من كلام فنقول وبالله التوفيق اختلف في تعيين مقتضى الحال فذهب الشارح الى انه كلام كلي مشتمل على الخصوصية المستدل عليه بوجهين احدهما قول صاحب المفتاح في تعريف علم المعاني تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره حيث قال فان المذكور فقصه هو الكلام لا الحذف او التقديم او التعريف او نحو ذلك والثاني قول المص في تعريف ايضا احوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال فانه اراد باحوال اللفظ هو التأكيد والتعريف والتقديم والتأخير ونحو ذلك فان كان مقتضى الحال ذلك يلزم سببية الشيء لنفسه وذهب الفاضل المحشي الى انه نفس الخصوصيات واستدل عليه بقول صاحب المفتاح عليه اجمالا اولا حيث قال فان كان مقتضى الحال اطلاق الحكم وان مقتضى الحال بخلاف ذلك وان كان مقتضى الحال طي ذكر المسند اليه الى غير ذلك ٥ وتفصيلا ثانيا حيث قال واما الحالة التي يقتضي اثباته الى غير ذلك واجاب عن الوجه الاول من وجهي استدلال الشارح بوجوه اما الاول فبتأويل كلام صاحب المفتاح بان بعض المقتضيات كالمؤكدات واداة التعريف مما يذكر نحو حمل الذكر على التغليب رعاية لما صرح به في الاجمال والتفصيل وفيه بحث لانا لا نسلم ان المقتضى هو المؤكد واداة التعريف بل التأكيد والتعريف بالاداة كما هو صريح كلام صاحب المفتاح حيث قال اما الحالة التي تقتضي التعريف بالام نعم يصح اطلاقه عليه لكن باعتبار كونه دالا عليه لا لانه المقتضي حقيقة سلمنا لكن اعتبار التغليب انما يصح اذا كان المذكور غالبا على غيره بجهة من الجهات المعتبرة في التغليب ومنها ليس كذلك فالاولى ان يترك طريق التغليب ويحمل الذكر مجازا عن ايراد من قبيل ذكر المقيد وارادة المطلق بقرينة ما ذكر في الاجمال والتفصيل واما الثاني فبان المذكور فقصه هو الكلام الجزئي المسموع دون الكلي المعقول الذي جعله مقتضى الحال فكما يصح جعل الكلي مذكورا بذكر جزئيه كونه في ضمنه كذلك يصح جعل الاحوال مذكورة بذكر الكلام المشتمل عليها لكونها كيفيات له وفيه ايضا بحث لثبوت الفرق بين الكلي بالنسبة الى شيء وكيفيته فان الاول عين الشيء بالنظر الى التحقيق دون الثاني ولا يلزم من اعطاء الاول حكم الشيء اعطاء الثاني اياه واما الثالث فبان السكاكي كما جعل الالتفات مسموعا لتعلقه بالمسموع جعل ايضا ما يتعلق بالمذكور

ذكر رابعا ويمكن ان يجاب عن الوجه الثاني من وجهي استدلال الشارح بانه المراد
باحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية ويقتضى الحال الخصوصيات الكلية ومعنى التعريف
الاحوال التي بسبب اشتمال الكلام عليها يشتمل على الخصوصيات والاعتبارات الكلية لان
المشتمل على المشتمل على الشئ مشتمل على ذلك الشئ بواسطة فقد ظهر ان الاقرب ما
ذهب اليه الفاضل المحشي قال واحوال الاسناد ايضا من احوال اللفظ ح اقول هذا
جواب عما يقال المذكور في التعريف احوال اللفظ والاسناد ليس بلفظ فاحوالة
لا يكون احوال اللفظ وتحقيق الجواب ان الاطلاق والتقييد بالتاكيد وان كانا
راجعين الى الحكم لكن التجريد عن المؤكد والاقتران به اللذين يتعرض لهما في المعاني
يرجعان الى الكلام الملفوظ فان الحال قد يقتضي كيفية مخصوصة هي الاطلاق في أمر
معنوي هو الحكم ويقتضي بتوسط تلك الكيفية كيفية اخرى في اللفظ هي تجريده عن
المؤكد فحسن الكلام ح بالتجريد ليفهم به ما هو المقصود اعني الاطلاق ومجرد الاخبار وقد يقتضي
تقييد الحكم بالتاكيد ويقتضي بتوسط اقتران الكلام بالمؤكد فحسنه ح بتحليته وتزيينه
بشئ من المؤكد بقدر المقتضى ضعفا وقوة قال وتخصيص اللفظ بالعربي مجرد اصطلاح اقول
بهذا جواب عما اورد على المص انه بهذا العلم لا يختص باللفظ العربي فالتقييد به يكون حشوا
مفسدا قال واما عدل عن تعريف صاحب المفتاح علم المعاني ح اقول لما ذكر كلام المفتاح
وكان في غاية الصعوبة وجب التعرض لحله وتلخيصه لانتقاد المنعلم عن ورطة الحيرة
وتلخيصه فنقول الاستقراء التتبع شيئا فشيئا والخواص جمع خاصية بمعنى الاثر يقال لخاصية
ذلك التركيب كذا المبنى اثر الناشئ منه وقوله في الافادة ظرف للخواص لانها منبعثة
فكانها محيطة بها وهي اما صفة لها ان قدر المتعلق معرفة واما حال منها ان قدر نكرة وانما
احتيج الى ذلك القيد لان المتبادر من خواص التراكيب ما يختص بها مطلقا او بالاضافة
الى بعض ما عداه فيدخل فيها الصفات المختصة بها الراجعة الى هيئاتها التركيبية او
مفرداتها الواقعة فيها فلما قيدت بالافادة تخصصت بالمعاني التي تفيدها التراكيب
من حيث هي هي او بمفرداتها الواقعة فيها كرد الانكار والتخصيص الذين يفيدهما
ان زيدا قائم وزيد اضربت كما تحققته فيما سلف واختيرت الافادة على الدلالة
لان المعتبر في خواص افادة التراكيب ايما بالسامع وفهم السامع ايما منها لا
مجرد دلالتها عليها من غير اعتبار الفهم وقوله وما يتصل عطف على الخواص وضمير
بها تراكيب وقوله من الاحكام بيان لما يتصل والغير بمعنى لا والمقصود به بيان

ان صاحب المعاني لا بد له مع معرفة الخواص من معرفة كون التراكيب مستحسنة
وغير مستحسنة وقد سبق تحقيقه فلا حاجة الى الاعادة وقوله المحترز متعلق بالتتبع
وتنبيه على الغرض ويجوز جعله جزء من التعريف وان لم يكن من المعرف
وذكر الوقوف بعد المعرفة المفهومة من التتبع تنبيه على ان سبب الاحتراز
هو الاطلاع على الخواص وحضورها في الذهن لا مجرد التتبع والمعرفة ولو مخزونة
كما في حالة الذهول ولم يتعرض للرعاية وان كان الاحتراز بها حقيقة لكونها لازم
الوقوف عادة والاشارة الى ان غير المراعي بمنزلة غير الواقف ومعنى تطبيق
الكلام على مقتضى الحال ذكره كما عرفت سابقا ايراد الكلام مشتملا على خصوصية
تقتضي الحال ايرادها او حمل كلام غيره عليه قال والثاني انه فسر التراكيب بتراكيب
البلغاء اقول وذهب الفاضل المحشي فيما كتب على شرحه للمفتاح الى ان هذا الوجه
لم يذكره المص في الايضاح اعتراضا على تعريف صاحب المفتاح حتى يصلح سببا
للعدول بل السوال منجه على حد البلاغة وحده حتى لو فرض انه علم المعاني لم يحد بما
ذكر كان ذلك السوال منجها وانما اورده المص في اول كتابه لضرورة هي انه ذكر
مباحث البلاغة بنماك واورده بعد نقله حد السكاكي لعلم المعاني لاولى مناسبة
فكانه قال ان اراد بالتراكيب في حد البلاغة تراكيب البلغاء كما اراد بها ايضا تراكيبهم
في حد المعاني وقد جاء الدور والى هذه المناسبة اشار بقوله وهو ظاهر وفيه بحث
اما اولا فلانه المص قال في الايضاح ثم قال واعني بالتراكيب تراكيب البلغاء ولا شك
ان معرفة البليغ من حيث هو بليغ موقوف على معرفة البلاغة فلو كان مراده
الا يراد على حد البلاغة وحده لاولى المناسبة التي ذكرها الكفي نقل قوله واعني بالتراكيب
تراكيب البلغاء ولم يحتج الى بيان توقف معرفة البلاغة كما لا يخفى واما ثانيا فلانه
لو لم يكن اعتراضا على الحد لوقع اجنبيا بين الاعتراضين عليه فان المص قال
بعد هذا الاعتراض على انه قوله وغيره مبهم لم يبين مراده ولا شك انه اعتراض
على الحد وقد قال قبله وفيه نظر اذ التتبع ليس بعلم ولا صادق عليه فلا يصح
تعريف شئ من العلوم به فجعل ما بينهما اعتراضا على حد البلاغة لا يليق بشان من
اتصف بالفضل والبراعة واما تحقيق كونه اعتراضا على الحد فهو ان حاصل كلامه
ان الحد فاسد لانه مشتمل على قيد غير معلوم وهو تراكيب الكلام فان في بيانه اما
الدور او اخذ قيد مجهول وعلى التقديرين يلزم غير المعلومية وذلك لانه اخذ

في تفسير تراكيب الكلام تراكيب البلغاء ومعرفة تراكيب البلغاء موقوفة على معرفة
البلاغة ومعرفتها على معرفة التراكيب لانها مأخوذة في تفسيرها فان اراد بالتراكيب
في حد البلاغة تراكيب البلغاء وهو الظاهر مما سبق المذكور او المعدم الماعند او غيره
تراكيبهم فقد جاء الدور وان اراد غيرها فلم يبينه وايا ما كان يلزم ماذكرنا من اشتماله
على قيد غير معلوم فتدبر **قال** واجيب عن الاول بانه اراد بالتتبع **ح اقول** لا يجدي
يقول كان التتبع ليس بعلم ولا صادق عليه كذلك المعرفة لان العلم كما سبق اما
الملكة او الاصول والقواعد او ادراكها والمعرفة ليس شيئا منها ويمكن ان يقال المراد
بالمعرفة ايضا سببها وهو الملكة فيكون مجازا في المرتبتين قوله كما صرح به في كتابه حيث
قال واذ قد تحققت ان علم المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام ومعرفة صياغة
المعاني **ح** قوله وتعريفات الاولى بالمشحونة بالمجاز جواب عما يقال ان اطلاق التتبع
واراءة المعرفة مجاز فكيف يصح في التعريف **قال** وعن الثاني بعد تسليم ولانه كلام
السكاكي **ح اقول** يعني انا لا نتم اولا انه فسر التراكيب تراكيب البلغاء وانما يلزم ذلك
لو كان قوله وهي تراكيب البلغاء جزءا من تفسيرها وليس كذلك بل خارج عنه
ذكر لبيان المقصود بها وتعيينه **قال** واقول لا يفهم من قوله توفية خواص التراكيب
ح اقول هذا ايضا جواب عن الاعتراض الثاني وحاصله انا نختار الشق الثاني من
الترديد قوله فلم يبينه قلنا ليس كذلك فان توفية خواص التراكيب حقها وان كانت
في نفسها اعم من ان يرد كل كلام له على ما ينبغي وان يحل كلام الغير عليه لكن قوله ههنا
تأدية المعاني دل على ان المراد بها توفية خواص تراكيب ذلك المتكلم لان المعاني المعبر
عنها اذا كانت للمتكلم يجب ان يكون التراكيب المعبر بها له ايضا لامتناع التعبير عما
قصده بعبارة غيره وكذا قوله واير اد انواع التشبيه الى اخره كما قرر في الشرح
ولقايل ان يقول لانم انه صحيح فيما ذكر لم لا يجوز ان يراد بخواص التراكيب والتشبيهات
والمجازات والكنايات انواعها فيكون المعنى يوفي المتكلم في تأدية ما قصده بالكلام
حاله اختصاص توفية خواص تراكيب البلغاء في كلامه واير اد انواع التشبيه والمجاز
والكناية التي اعتبروها في كلامهم في كلامه وبالجملة يكون بحيث يعتبر في كلامه ما يعتبره
البلغاء في كلامهم من الخواص واللطايف وبهذا الكلام لا غبار عليه ولا سبيل للرد
اليه وقيل في الرد على الشارح ان ذلك المتكلم ان لم يعتبر بلاغة فليس لتراكيبه
خواص اولا عند اد بها وان اعتبرت عاد المحذور وجوابه اختيار الشق الثاني في قوله

عاد المحذور قلنا انما يعود اذا اخذ في مفهوم بلاغته ما يوجب التوقف وليس
كذلك بل مفهومه موضوع المتكلم في تأدية ما قصده حاله اقتضاء بان يورد كل
كلام موافقا لمقتضى الحال ويورد كل تشبيه ومجاز وكناية له كما ينبغي فلا يلزم عود
المحذور اصلا ولا وجه لاختيار الشق الاول لان فيه التزام ان يكون لتراكيب
غير البليغ خواص ولا يلتزمه من شم رايحة هذا الفن **قال** ثم الاوضح في تعريف المعاني
ح اقول اما كونه اوضح من تعريف المص فلما ستعلمه انه عن القرينة الخفية وابرأه عن لزوم
سببية الشيء لنفسه ظاهرا وعن التكلف في اوراج احوال الاسناد في احوال اللفظ
واما من تعريف صاحب المفتاح فلخلوه عن تعقيد فيه والغاز ولعرائه عن ورود
الاشكالين عليه وان اجيب عنهما بالتكلف **قال** ويخصر المقصود من علم المعاني
في ثمانية ابواب انحصارا كليا في اجزائه لا كليا في جزئياته **اقول** قال المص في المتن
ويخصر في ثمانية ابواب ثم قال في الايضاح الذي هو كالشرح له ويخصر المقصود
من علم المعاني في ثمانية ابواب فظهر انه فسر العلم بالمقصود وجعله نفسه فيكون
من في من علم المعاني بيانية قطعا ولهذا قال الشارح المحقق انحصارا كليا في اجزائه لا
كليا في جزئياته ثم قال والا اي وان لم يكن انحصارا كليا في الاجزاء بل كليا في
الجزئيات يصدق علم المعاني على كل باب لانه المقصود كما عرفت عين علم المعاني
فلو كان المقصود كليا كان العلم ايضا كليا فيصدق على كل باب تحقيقا لمعنى
العموم والكلية ثم قال فظاهر هذا الكلام اي ظاهر اطلاق المقصود على العلم والتعبير
عنه وارجاع ضمير يخصر اليه باعتبار مشعر بان العلم عبارة عن نفس القواعد اي
المراد بالعلم الذي رجع اليه ضمير يخصر في هذا الفن نفس القواعد فان العلم لما عبر عنه
بالمقصود لم يبق على ظاهره المتناول لها وللمبادي وما يجري مجراها ايضا وان كان
بطريق المسامحة علم ان المراد به نفس القواعد وتعريف العلم وبيان الانحصار والتنبيه
الآتي خارجة عن المقصود وانما يقل عن العلم وان كان الظاهر ذلك اشارة
الى ان سبب خروجها عن العلم كونها غير مقصودة وانما قال ظاهر هذا الكلام مشعرا بان
المقصود في نفسه اعم من المقصود بالذات والمقصود بالتبع فيتناول التعريف
والتنبيه وبيان الانحصار لكن هذا يجب ان يفهم هذا المقام **قال** وتفسيرها بوقوع النسبة
اولا وقوعها او بايقاع النسبة واشتراعها خطأ في هذا المقام **اقول** فيه تعريض لمن روى
حيث قال ويعني بالنسبة ايقاع المحكوم به على المحكوم عليه او سلبه عنه **قال** ان

كان لنسبة خارج في الحد الا زمنة الثلاثة اقول بهذا دفع لما توهم ان الاخبار الاستقبالية
الايجابية ينبغي ان تكون كاذبة كلها والسلبية صادقة باجمعها اذ لا نسبة خارجية
ثمة فيصدق السلب ويكذب الايجاب فدفعه بان فيها ايضا نسبة ثبوتية
او سلبية لكن بالنظر الى الاستقبال فان صدق الاخبار الاستقبالية وكذبها
انما يعتبران بالنظر الى النسبة الاستقبالية دون الحالية لا يقال اذا كانت الاخبار
الاستقبالية غير صادقة ولا كاذبة في الحال يلزم الواسطة بين الصادق والكاذب
وهو مخالف لمذهب الجمهور كما سياتي لانا نقول الواسطة انما يلزم اذا لم تتصف تلك
الاخبار باحدهما في الحال وليس كذلك بل هي متصفة به الآن لكن بالنظر الى الاستقبال
فتدبر ولا تغفل قال وبهذا الاجمة التخصيصه بالخبر اقول فيه بحث لانه ان اراد التخصيص
بالثبوت اعني القصر فظاهر الاندفاع وان اراد التخصيص بالاثبات فوجهه ما ذكره نفسه في
اول احوال الاسناد من كونه اصلا في الكلام لان الانشاء انما يحصل منه بالشتقاق او
نقل او زيادة اداة ولكونه اعظم شانا وانهم فائدة لانه الذي يتصور بالصور الكثيرة
وفيه يقع الصياغات العجيبة قال ولا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبديع اقول اجيب
بانه قصد تحقيق معنى الاطناب ودفع توهم انه قد يشتمل على زيادة لا لفائدة من
غير ملاحظة تقييد الكلام بكونه بديعا قال وكذا من احوال الجملة الى قوله فحين باب المساواة
اقول ليس تسميه هذا الباب بالباب السادس ولا باب الايجاز والاطناب والمساواة
بالباب السابع ولا باب الانشاء بالباب الثامن بالنظر الى ترتيب المتن فانه
باب الانشاء في المتن سادس وباب الفصل والوصل سابع والايجاز والاطناب
والمساواة ثامن من قوله ولذا الى ولكن القصر نفسه والفصل والوصل نفسهما من
الاحوال لا ان يكون لها احوال زايدة عليها كما في باقي الابواب لم يبق احوال القصر
واحوال الفصل والوصل لكنه ينتقض بالانشاء فتدبر قال وسم هذا البحث بالتنبيه
ح اقول اي اعلمه بمن الوسم وهو اثر بسمة وكي وقوله لانه قد سبق ح اشارة الى وجه
وسم هذا البحث بالتنبيه فانه يستعمل فيما سبق او علم بوجه من الوجوه ولهذا يستعمل في
البديهيات وبادي حكمها وقوله وقد علم شروع في دفع الدور الذي اورده السكاكي على تعريف
الخبر بالكلام المحتمل للصدق والكذب وتعريف الصدق بالخبر عن الشيء على ما هو به
والكذب بالخبر عن الشيء لا على ما هو به والدفع الاول رفع بالتزام في جانب الخبر
والثاني رفع بالتزام في جانب الصدق والكذب قال الفاضل المحشي قد يتوهم ان ما

هو صفة المتكلم راجع الى صفة الكلام حقيقة بناء على ان قولك متكلم صادق معناه
صادق كلامه او موقوف على ما هو صفة الكلام بناء على ان معناه كون المتكلم بحيث
يكون كلامه صادقا فالدور لازم ثم قال وجوابه اما على الاول فهو ان الصدق والكذب
وان اخذا في التعريفين على ذلك التقدير لكن لخبر متعدد فيهما كما ذكره فلا دور نعم
لو فسر الاخبار بالاتيان بالخبر عاد الدور واحتيج في دفعه الى وجه اخر فيه بحث لانا
مقصود من تحليل الصدقين واحد بيان ان الوجه الثاني في دفع الدور لا يصح
وافعاله لا ان الدور لازم مطلقا حتى يرد كلامه بدفع الدور بناء على الوجه الاول
كما لا يخفى على المتامل قال والواو في قوله ولو خطا للحال اقول ذهب صاحب الكشاف
الى ان مثل هذه الواو للحال والعامل فيها ما تقدمه من الكلام وعليه الجمهور وقال الخبري
انها للعطف على معطوف هو ضد الشرط المذكور وسياتي في اخر باب الفصل والوصل
تمام تحقيقه ان شاء الله تعالى قال بدليل قوله تعالى اقول فان قيل يدعي النظام
ان الصدق مطابقة الاعتقاد فقط والكذب عدمها فقط والاية انما افادت
الثاني فقط قلنا اذا افادت الثاني يستفاد الاول بمقتضى عدم القابل بالفصل
اذ لا احد يقول انا الكذب عدم مطابقة الاعتقاد والصدق مطابقة الواقع فقط
او مطابقتهما معا قال ورد بان المعنى لكاذبون في الشهادة اقول يعني انا لا نسلم ان
التكذيب راجع الى قولهم انك لرسول الله لم لا يجوز ان يرجع الى قولهم نشهد باعتبار
تضمنه خبرا كاذبا وهو ان شهادتنا هذه من صميم قلبنا وخلوص اعتقادنا بتلك الشهادة
ايراد المؤكدات وظاهر انه غير مطابق للواقع لانهم المنافقون الذين يقولون
بافواههم ما ليس في قلوبهم وتحقيقه ان الحكم كما سياتي تارة يؤكد بالنظر الى فائدة
الخبر اذا كان المخاطب منكرا اصل الحكم واخرى بالنظر الى لازم الفائدة اذا كان
المتكلم معتقد المضمون ما اخبر به كما تقول انك لعالم كامل فكانه الرسول صلعم
انكر كونهم عالمين بكونه رسول الله فاوعوا على وجه التاكيد بانهم عالمون به ومعتقدون
له فكذبهم الله تعالى في دعواهم هذه قال وما قيل انه راجع الى قولهم نشهد وانه اخبار
اقول قال الشارح في شرح المفتاح التكذيب راجع الى قولهم نشهد بناء على كونه
اخبارا في الحال او الاستمرار لا انشاء للشهادة فالظاهر ان مراد القايل ايضا هذا المعنى
قال وفيه نظر لان مثل هذا يكون غلطا اقول قال الفاضل المحشي تسمية هذا الاخبار شهادة
يتضمن الاخبار بكونه مسمى بالشهادة وذلك يدل عرفا على كونه صادرا عن علم وموافاة

قلب والتكذيب راجع الى هذا الخبر الضمني لا الى نفس التسمية فلا نظر فيه بحث لانه اذا
اراد بالخبر الضمني تسميه شهادة ونحوه فلا كذب فيه لانه مطابق للواقع فلا وجه لتكذيب
الخبر بسبب تضمنه له وان اراد به انه صادر عن علم ومواطاة اعتقاد فيكثر الواسطة
ومرار والاستعمال تشهد بان الرجوع انما يهو في موضع يكون الواسطة واحدة على ان حق
العبارة ح ان يقول الى الخبر المدلول عليه بالخبر الضمني قال ولي ما ذكره الشارح في شرح المفتاح
انه راجع الى التسمية مثل هذا الاخبار الخالي عن مواطاة القلب شهادة كانه قيل اخبارنا
بهذا شهادة فكذب فانه جعل الخبر الضمني اخبارنا بهذا شهادة وهو كذب قطعا دون
قولهم تسميه شهادة او هو مسمى بالشهادة فانه صادق بلا مرية **قال** ولو سلم فاشتراط
المواطاة في مطلق الشهادة ممنوع **اقول** يدل على اشتراطها قول اهل التفسير الشهادة اخبار
عن علم الشهود وهو الحضور والاطلاع ولذا قال الامام البيضاوي ولذلك اصدق المشهود
به وكذبهم في الشهادة **قال** فظهر بما ذكرنا **اقول** اي ظهر بجعل حاصل الجواب منع كون
التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله وجعل الوجهين الاولين سندين للمنع وجعل
قوله او المشهود به جوابا تسليميا فسادا وجعل قوله والمشهود به سندا ايضا لذلك المنع او
لا وجه لان يقال لانا نمنع ان التكذيب راجع الى قولهم انك لرسول الله لم لا يجوز ان
يرجع اليه بالنظر الى زعمهم الفاسد ولقايل ان يقول اذا قيد الممنوع بالنظر الى الحقيقة
لكان بجعله سندا وجه كان يقال لانا نمنع ان التكذيب راجع الى المشهود به حقيقة لم لا يجوز
ان يرجع الى الخبر الضمني او التسمية او المشهود به لكن لا حقيقة بل في زعمهم فانه ليس
بتكذيب حقيقة بل حكاية لتكذيبهم انفسهم **قال** عبد الله بن ابي بن سلول **اقول** ذكر في
شرح البخاري انه ابن الثاني ايضا صفة لعبد الله فهو بالنصب وسلول غير منصرف
لانه اسم ام عبد الله فهو منسوب اليها دون الابوين فليحفظ بهذا فان اكثر الناس بل كلهم
غافلون عنه **قال** عادوت الى ان كذبك رسول الله **اقول** اي اي شيء اردت مشتهيا
الى تكذيبك وفيه مبالغة حيث جعله نهاية ارادته **قال** وتحقيق الكلام ان الخبر اما مطابق
للواقع مع **اقول** هذا الموافق لكلام المحققين من شراح المفتاح وغيرهم وان كان مذهب
اي حنيفة غير مذكور في المفتاح فانهم صرحوا بان الاقسام على مذهب ابي حنيفة ستة وان
الصادق هو الذي يطابق الواقع والاعتقاد والكاذب هو الذي لا يطابق الواقع ولا
الاعتقاد والاربعة الباقية هي المطابق للواقع مع اعتقاد انه غير مطابق او بدون
الاعتقاد وغير المطابق للواقع مع الاعتقاد بانه مطابق او بدون الاعتقاد ليست

بصادقة ولا كاذبة بل واسطة بينهما واما عبارة الايضاح فظاهرة في ان الاقسام
اربعة وان الصادق هو المطابق للواقع مع الاعتقاد بانه مطابق والكاذب هو
المطابق للاعتقاد دون الواقع كقول الفلاسفة العالم قديم والمطابق للواقع مع عدم
الاعتقاد كقول الفلاسفة العالم حادث وغير المطابق مع عدم الاعتقاد كقول المتكلم
العالم قديم واسطة لانه قال وزعم انه ثلثة اقسام صادق وكاذب وغير صادق ولا
كاذب لان الحكم اما مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر له او عدمه واما غير مطابق
مع الاعتقاد او عدمه فالاول اي المطابق مع الاعتقاد وهو الصادق والثالث
اي غير المطابق مع الاعتقاد وهو الكاذب والثاني والرابع اي المطابق مع عدم
الاعتقاد وغير المطابق مع عدم الاعتقاد وكل منهما ليس بصادق ولا كاذب
فالصدق عنده مطابقة الحكم للواقع مع اعتقاد والكذب عدم مطابقته مع اعتقاده
وغير ما ضربان مطابقته مع عدم اعتقاده ولا مطابقته مع عدم اعتقاد وهذه عبارته
وتوجيهها انا الحكم اما مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر للحكم اي مع كون الحكم معتقد المتكلم
فيكون الصدق عبارة عن المطابقتين او عدمه اي او مع عدم اعتقاد المخبر له وهو
قسمان لا يتناول الاعتقاد بالمطابقة وانتفاء الاعتقاد اصلا فالاول اي المطابق
للواقع مع الاعتقاد بانه مطابق له هو الصادق كقول المتكلم العالم حادث والثالث
اي غير المطابق للواقع مع الاعتقاد بانه غير مطابق له هو الكاذب كقول المتكلم العالم
قديم والثاني اي المطابق مع عدم الاعتقاد بانه مطابق له المتناول لقسمين احدهما
المطابق للواقع مع الاعتقاد بانه غير مطابق والثاني المطابق للواقع مع انتفاء الاعتقاد
اصلا والرابع اي غير المطابق مع عدم الاعتقاد بانه غير مطابق المتناول ايضا لقسمين
الاول غير المطابق للواقع مع الاعتقاد بانه مطابق له والثاني اي غير المطابق للواقع مع
انتفاء الاعتقاد اصلا كل منهما ليس بصادق ولا كاذب فالصدق عنده مطابقة
الحكم للواقع مع اعتقاد انه مطابق له والكذب عدم المطابقة له مع اعتقاد انه غير مطابق
وغير ما ضربان مطابقته مع عدم الاعتقاد بانه مطابق المتناول للقسمين المذكورين
ولا مطابقة مع عدم الاعتقاد بانه غير مطابق المتناول للقسمين المذكورين فليتامل فيما
ذكرنا في هذا المقام فانه تام التحقيق للمرام وقد اعترض بعض شراح الايضاح بظاهر الكلام
فحمله على خلاف تقدير الاكابر لمذهب النظام **قال** ويلزم في الاول مطابقة الخبر للاعتقاد
ح **اقول** هذا جواب عما يقال المقصود مطابقة الخبر للواقع والاعتقاد ومعاني الصدق وعدم

مطابقته لها في الكذب ولم يلزم من هذا التقرير الا مطابقة الخبر للواقع مع الاعتقاد
بتلك المطابقة في الاول وعدم المطابقة للواقع مع اعتقاد وعدم المطابقة في الثاني ٥
فاجاب بان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد وكذا اعتقاد وعدم المطابقة
يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد وذلك ظاهر فلا تحذور قال فكثيرا ما يقع الخبط في
هذا المقام وفي تقرير مذهب النظام الخ اقول هذا اشارة الى ما ذكره في شرح قول صاحب
المفتاح وعند بعضهم الى طباق الحكم لاعتقاد المخبر او ظنه والى لا طباقه كذلك سواء كان
ذلك الحكم او الاعتقاد خطاء او صوابا بعد قوله ومرجع كونه صدقا او كذبا عند الجمهور الى
مطابقة ذلك الحكم للواقع او غير مطابقته له حيث قال ولث رح العلامة في هذا المقام
خبط عظيم وهو انه توهم ان قوله اى طباق الحكم حيث لم يقل ذلك الحكم كما في مذهب
الجمهور اشارة الى ان الحكم المعهود الذي هو المطابق للواقع فحمله على مذهب الجاحظ
وهو ان يعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد وجعل ضمير لا طباقه للحكم الغير
المطابق للواقع مع انه عايد للحكم المذكور الذي فسره بالمطابقة فصار الكذب هو اللامطابقة
للواقع والاعتقاد وبقيت الاقسام الاربعة واسطة ولم ينظر الى قوله سواء كان
ذلك الاعتقاد خطاء او صوابا ولا الى ان قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون
ليس بظاهر ملايما لهذا المذهب حتى يحتاج الى التاويل بل هو مخالف له حيث
سمى ما هو مطابق للواقع دون الاعتقاد كذبا وانما الكذب هو ما لا يطابق الواقع ولا
الاعتقاد فخبر المنافقين بهذا التقرير للصدق ولا كذب ثم اخترع مذهبا اخر في
نفي الواسطة وزعم انه المشهور مع انه لا ذكر له في كلام وهو ان الخبر ان طابق الواقع
والاعتقاد جميعا فصدق والا فكذب ثم قال وههنا مذهب اخر في غاية السخافة وهو
انه الخبر ان طابق الاعتقاد فصدق والا فكذب والطباق صاحب المفتاح الحكم وسياق
كلامه يدل على انه يريد بهذا المذهب قال على سبيل منع الخلو اقول اراد به المعنى اللغوي
الاعم لا الاصطلاحي فلا يرد انه مانعة الخلو لا بد ان يجوز اجتماع طرفيها وههنا ليس كذلك
قال ولو قال لانهم اعتقدوا عدمه لكان اظهر اقول اذ لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق
عدم تجويزه على سبيل الاحتمال بخلاف اعتقاد عدم الصدق فان الجزم بالكذب ينافي
تجويز الصدق قوله وايضا لا دلالة لقوله الخ وليس ثمة على انه المراد بالثاني غير الصدق
وقوله فمرادهم تفريع على الدليلين وقوله فعدم يعني اذا ظهر ان قول المص لانهم لم يعتقدوه
دليل على قوله انه المراد بالثاني غير الصدق علم انه اعتراض يحكي به انه لا يلزم من عدم اعتقاد

الصدق

عدم الصدق ليس بشئ لانه لم يجعله دليلا على عدم كونه صادقا بل عدم ارادتهم
كونه صادقا على ما قرره الشارح حيث قال فعند اظهر تكذيبه لا يريدون الخ قال ورد
بان المعنى انهم لم يقروا قول تحقيق الجواب انا نختار ان المراد بالثاني هو الكذب قوله غير
الكذب لانه قسيمه قلنا المراد انه قسيم الكذب المطلق فممنوع وانما يلزم لو كان الافتراء
بمعنى الكذب المطلق وهو ممنوع بل هو بمعنى الكذب عن عمد ولو سلم انه بمعنى الكذب
مطلقا تقدر القصد في نظم الكلام بقرينة ذكر المجنون فانه لا قصد له يعتد به فيكون
التقدير افصد الافتراء اى الكذب مطلقا لكونه عاقلا اولم يقصده لكونه مجنونا وان
اراد انه قسيم الكذب بخصوص فسلم ولكن لا يلزم منه ان لا يكون المراد بالثاني الكذب
لانه لا يلزم من كون الشئ قسيما للاخص كونه قسيما للاعم وهو ظاهر قوله فالاولى في رد
كلام الجاحظ ان يقال ان المعنى هم لا كما قال المص فانه دعوى بلا دليل قوله في كونه خبرا
كاذبا او ليس بخبر فيه مسامحة لان الحصر ليس في احدهما بل فيهما فالواجب في كر الواو
مكان او ويمكن ان يعتذر بان الظاهر انهم اذا اراد والحصر يستعملون او مكان
الواو فكان استعمالها كالحكاية لاستعمالهم فتدبر قال وفيه بحث اقول وذلك لانا
لا نم انه كلام عند هذا القايل والانحصار في الخبر والانشاء انما يكون فيما هو كلام حقيقة
ولو سلم انه كلام لكن الانحصار فيهما باطل عنده فيكون قول المجنون واسطة بينهما لا
احدهما قال وذكر بعضهم انه لا فرق بينهما اصلا الا في التعبير بدليل ان التي لنفي الجنس
والاستثناء المقتضي لعموم المستثنى منه فيكون هذه العبارة قطعية في ذلك المعنى
غير محتملة لغيره ثم عبارة الشارح في النسخ التي رايناها هكذا وفيه نظر لوجوب علم المخاطب
بالنسبة في المركب التقييدي دون الاخباري حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها
اوصاف فظهر الفرق ثم الصدق والكذب كما ذكره الشيخ انما يتوجهان الى ما قصد المتكلم
اثباته او نفيه والنسبة الوصفية ليست كذلك ولو سلم فاطلاق الصدق والكذب
على المركب الغير التام مخالف لما هو العمدة في تفسير الالفاظ اعني اللغة والعرف وان
اريد تخصيصه اصطلاح فلا مشاحة هذه عبارته وبيانها ان البعض المذكور لما ذكر انه لا
فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الا بانه اخبر عنها بكلام تام يسمى خبرا
وتصديقا والا فمركب تقييدي او تصوري او اياما كان فالمركب اما مطابق فيكون صادقا
او غير مطابق فيكون كاذبا ادعى امرين الاول انتفاء جنس الفرق مطلقا الا واحدا منه
وهو الفرق في التعبير والثاني ان النسبة الاخبارية وغيرها تتصف بالصدق والكذب

١٠ فيه نظر لوجوب علم المخاطب بالنسبة في المركب الى قوله
وفيه نظر لوجوب علم المخاطب بالنسبة في المركب الى قوله
صح اقول اراد انه لا فرق سوى

مطلقا فرد ان رح الاول باثبات الفرق بجهة اخرى وهى وجوب العلم بالنسبة
التقييدية دون الاخبارية والهذا قال فظهر الفرق ثم رد الثانى بانا لا نسلم ان النسبة
التقييدية قابلة للصدق والكذب كيف وهما كما ذكر الشيخ انما يتوجهان الى
قصد المتكلم اثباتها او نفيه والنسبة التقييدية ليست كذلك فان النسبة الذهنية
فى المركبات الخبرية تشعر من حيث هى هى بوقوع نسبة اخرى خارجة عنها فلذلك
اتصفت عند العقل مطابقتها ولا مطابقتها بخلاف المركبات التقييدية فانها من
حيث هى هى غير مشعرة بوقوع نسبة اخرى تطابقها او لا تطابقها بل انما اشعرت به
من حيث ان فيها اشارة الى نسبة خبرية توضيحه ان النسبة التقييدية بمنزلة
مرآة يشاهد بها الصورة والنسبة الخبرية المشار اليها بمنزلة الصورة فكما ان
المرآة من حيث نفسها لا تتصف بما هو صفة الصورة من الحسن والقبح كذلك
النسبة التقييدية لا تتصف بما هو صفة النسبة الخبرية من الصدق والكذب
فظهر ان القايل لم يفرق بين الصورة والمراة فحكم على المرآة بما هو من صفات
الصورة ولو سلم انها قابلة لها لكن اطلاقها على المركب الغير التام نخالف اللغة والعرف
وان اريد تجديد اصطلاح نخالف لاصطلاح القوم فلا مضايقة فيه لكنه غير معتبر
واذا تاملت فيما ذكرنا فى التحرير فى تحقيق مراد الشارح رح التحرير عرفت ضعف ايراد
الفاضل الحشى حيث قال ان اراد بنفى ذلك البعض انه لا فرق بينهما اصلا الا
فى التعبير فالفرق بوجوب علم المخاطب بالنسبة التقييدية دون الاخبارية
يبطله قطعا وان اراد انه لا فرق بينهما بحسب ما فى الاحتمال وعدمه وهذا مما
لا مرية من ان احتمال الصدق والكذب من خواص الخبر فى المشهور لا يجرى فى غيره
وكاف فى اثبات ما قصده من شمول الاحتمال مركبات التقييدية والخبرية فلذلك
الفرق لما ضمنته الى اخر ما ذكره وذلك لانك قد عرفت ان العبارة قطعية فى
انه لا فرق بينهما اصلا الا فى التعبير لا تحتمل غيره فتجويز غيره نخالف للقاعدة المقررة
واما قوله فظهر مما ذكرنا ان قوله فظاهر ان النسبة المعلومة من حيث هى معلومة
لا تحتمل الصدق والكذب مما لا يغنى منه الحق شيئا الى اخره فنسخ العبارة غير
موجودة فى نسخة من النسخ التى رايناها فهو مما لا يسمن ولا يغنى واما قوله ان لمن
انه يقال انا نسلم النسبة الذهنية الى اخره فتفصيل لما ذكره الشارح رح التحرير ينقلا عن الشيخ
قال اعلم ان الاسناد الخبرى وهو ضم كلمة او ما يجرى مجراها الخ اقول الاسناد قد يطلق

على

على الحكم فيكون المسند والمسند اليه من اوصاف المعانى ويوصف بهما الالفاظ تبعا
ويطلق على الضم المذكور فينعكس الامر واعتبارات الاسناد تجرى فى كلا معنييه
على سواء واما اعتبارات المسند والمسند اليه فانما يظهر جريانها فى الالفاظ
فقد ظهر انى فى قول الشارح للقطع بان المسند اليه محل مسئلة فالوجه ان يقال
للقطع برجوع المسند والمسند اليه الى الالفاظ فتدبر ثم الضم مصدر من المبنى للمفعول
بمعنى الانضمام فيكون صفة اللفظ بلا مرية قوله الى الاخر اراد بها هم من كلمة وما
يجرى مجراها واراد بالمفهوم المفهوم من اللفظ لما يقابل الذات ليرد ان المراد من
طرف الموضوع هو الذات لا المفهوم قوله يتصور على البناء للفاعل من قولهم تصور
الشئ اى صار ذا صور قوله ولا بحث له عنها اى لعلم المعانى عن ذات الطرفين بل
انما يبحث عنهما من حيث كونهما مسندا اليه ومسندا وفى بعض النسخ ولا بحث لى
قال اى من يكون بصدد الاخبار والاعلام للمن يتلفظ بالجملة الخبرية ح اقول هذا
اشارة الى رد اعتراض اورده خطيب اليمن على الملخص حتى نقل عن علماء مصر تخيره وانى فى
جوابه حيث قال فيه نظر لانه منقوض بقوله تعالى قالت رب انى وضعتها انثى
لانه خبر ولا يمكن ان يقصد فيه افادة المخاطب فائدة الخبر ولا لازم فائدته لان
المخاطب هو الله تعالى وهو عالم بهما ووجه الرد ظاهر قوله والتخشع اى الخوف عن
فوت العبادة بالضعف قوله ليتناقضه اى ليستنكف والباء فى بنفسه للتعدية اى
يرفع نفسه قوله ومثله اى مثل قوله لا يستوى القاعدون الاية فى اذكار ما بينهما من
التفاوت والتصريح بالمماثلة دفعا لما يتوهم انه انشاء ولا اخبار فان الاستفهام
للانكار والمعنى لا يستوى الذين الخ وتمام البيت فان ارحيت يصيبنى سهمى واسهم
مرحم امية اسم امراة كانت نمومه على ترك الانتقام فدفع لذمها بان الانتقام
منهم يعود بالمضرة اليه لان عز الرجل بعشيرته قال اما الحكم او كونه عالما به اقول اصل
التركيب هكذا قصد المخبر بخبره اما افادة المخاطب الحكم او افادته لازم الحكم فيكون
قضية مانعة الخلو لا مانعة ان لا يقصد المخبر بخبره شيئا منهما وجوازان لا يقصد بهما معا
فالقول بان الحكم وكون المخبر عالما به ملزوم ولازم فلا يصدق الانفصال بينهما لا
حقيقيا ولا مانع جمع ولا مانع خلو لانه يجب فى منع الخلو ان يستلزم نقيض كل من
الطرفين عين الاخر ولا شك ان نقيض اللازم لا يستلزم عين الملزوم بل نقيضه
ويجب فى منع الجمع ان يستلزم عين كل منهما نقيض الاخر ولا شك ان عين الملزوم

لا يستلزم نقيض اللازم بل عينه ويجب في تحقق كلا الامرين اغائنشا من الغفلة
قال والمراد بالحكم ههنا وقوع النسبة لا ايقاعها اقول انما قال ههنا لان المراد
بالحكم في قولهم مرجع الخبرية واحتمال الصدق والكذب الى حكم المخبر هو الحكم بمعنى الايقاع
او الانتزاع اى ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة اما في الاول فلان
خبرية الخبر انما هي باعتبار اشتماله على نسبة لها خارج تطابقه اولا وذلك الخارج هو الوقوع
والنسبة المطابقة هي الايقاع واما في الثاني فلان الصدق عبارة عن مطابقة
الواقع والكذب عن عدمها وقد عرفت ان الواقع هو الوقوع والمطابق هو الايقاع
وانما كان ههنا كذلك نظرا ان مقصود المخبر باخباره اعلام ما في الخارج لان الفائدة انما
تحصل به فان من يقول زيد قايم مثلا انما يريد افادة ثبوت القيام لزيد في الخارج
لا افادة ادراكه انه ثابت له وانما قال مثلا ليشمل الحكم السلبي اعني اللاوقوع قال
فان قلت قد اتفق القوم ح اقول منشا السوال قوله والمراد بالحكم ههنا وقوع
النسبة لا ايقاعها واراد بالقوم الشيخ ومن تبعه فانه بالغ في ولايل الاعجاز في هذا
المعنى وذكر الوجوه المذكورة ههنا وحاصله ان كون المراد بالحكم ههنا وقوع النسبة
لا ايقاعها باطل لكونه مخالفا للاجماع على ان مدلوله حكم المخبر بوجود المعنى في الاثبات
وعدمه في النفي وان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى او انتفائه لما ذكر من الوجوه وحاصل
الجواب ان قوله وانه لا يدل على ثبوت المعنى الخ فاسد لان غاية ما يلزم من
الدلالة على ثبوت الشيء العلم بثبوته وهو لا يستلزم ثبوته لان المراد بالعلم في تعريف
الدلالة العلم بالمعنى الاعم وما ذكر من الوجوه انما يلزم على تقدير الاستلزام وانما سبب
ذلك القول الى القوم اراد توجيهه فقال فكانهم اراد وا انه اى الخبر لا يدل على
ثبوت المعنى في الواقع قطعا بحيث لا يحتمل عدم الثبوت والا اى وان لم يريدوا
بهذا المعنى لم يمكن لكلامهم وجه صحة اصلا لان انكار دلالة الخبر على ثبوت المعنى او انتفائه
معلوم البطلان قطعا كيف ولو انحصر مدلول القضية في الحكم بالثبوت او الانتفاء لكان
مفهوم جميع القضايا بتحققا وذلك ظاهر لزوما وبطلانا والتحقيق ان الحكم يطلق على الفهم
اللفظ وعلى الايقاع الذهني وعلى الوقوع الخارجي والاول دال على الثاني بالوضع وبواسطته
دل الجملة الخبرية على الثاني ايضا والثاني يدل على الثالث بطريق الاشعار بل الاستدلال
عقلي وبواسطته ايضا تدل الجملة على الثالث كذلك ثم ان الاول لا يكون مقصودا
للمتكلم اصلا وانما هو وسيلة محضة كاللفظ والثاني مقصود لمن يريد افادة

لازم

لازم فايدة الخبر والثالث لمن يريد افادة فايدة كما سياتي ان شاء الله تعالى
وتخلف الثاني عن الدال عليه جايز لاستناده الى الوضع دون العقل وكذا
الثالث لانه الدلالة عليه بطريق الاشعار كما عرفت فلما جاز ان يتخلف عن
الجملة الخبرية مدلولها بلا واسطة فلان يجوز ان تتخلف عنها مدلولها بواسطة اولى
هذا سرما قيل ان مدلول الخبر هو الصدق والكذب احتمال عقلي واما قيد النقض
بقوله في الواقع حيث قال ولزم التناقض في الواقع لان التناقض لازم عند
الاخبار بالمتناقضين ولا فرق فيه واما الالف في اجتماع النقيضين وفي النقيضين
النسخ ترك لفظ في الواقع فكانه سهو من الكاتب قال بل المراد انه جملة من
حيث هو خبر اقول يرد عليه انه على هذا ينبغي ان لا يجوز قولنا الخبر يحتمل الصدق
والكذب لان احتمال الصدق بهذا المعنى غير صحيح وذلك ظاهر ولمعنى اخر غير
مراد لان اللفظ الواحد لا يراد به معنيان مختلفان ويمكن ان يدفع بان اتصال
احد الطرفين يوجب احتمال الطرف الاخر والعبارة لا تقتضي تساوي الاحتمالين
قال ويسمى الاول اى الحكم الذي يقصد بالخبر افادته اقول فيه بحث لان فايدة
الشيء ما يحصل منه ويترتب عليه والحكم الخارجي ليس كذلك كما لا يخفى واما المتبر
على الخبر علم المخاطب بذلك وليس بهذا نفس الاستفادة التي ذهب اليها العلامة كما صرح
به شارح فيما سياتي والفاضل المحشي في شرحه للمفتاح حيث فسر الاستفادة بين العلمين
لان العلم مستفاد والمستفاد غير الاستفادة وسياتي زيادة تحقيق ان شاء الله
تعالى قال اى اللازم الاعم بحسب الواقع او الاعتقاد قال الشارح في شرح
المفتاح ما ذكر حكم اللازم الاعم فان الملزوم يمتنع بدونه تحقيقا للعموم وعبر عنه
باللازم المجهول المساواة ليتناول الاعم بحسب الواقع وبحسب الاعتقاد فانه
اذا لم يعلم المساواة لم يمتنع عند العقل وجود اللازم بدون الملزوم لان منشا
الامتناع على اعتقاد المساواة وكون اللازم ملزوما ايضا فمتى انتفى انتفى فيه
بحث لانا لا نسلم ان ما ذكر حكم اللازم الاعم بل حكمه وجوب وجود اللازم بدون الملزوم
فان تحقيق معنى العموم انما يظهر في صورة الوجوب وما ذكر انما هو حكم اللازم المجهول
المساواة فان اللازم اذا كان معلوم المساواة للملزوم يمتنع وجوده بدونه
الملزوم واذا كان معلوم العموم منه يجب وجوده بدونه واذا كان مجهول المساواة
لا يمتنع وجوده بدونه بل يجوز بنا على جواز العموم واما اختار السكاكي هذه العبارة

مطلب
سر مدلول الخبر

لتضائع عموم هذا اللازم اعني لازم فائدة الخبر كما سيجئ ان شاء الله تعالى **قال** وهو
خلاف ما صرح به صاحب المفتاح **اقول** حيث قال ثمة السبب في ذلك ان
فائدة الخبر لما كانت هي الحكم او لازمه كما عرفت في اول فانون الخبر ولازم الحكم وهو
انك تعلم حكم ايضا فائدة جعل فائدة الخبر الحكم واللازم كون المتكلم عالما بالحكم دون الاستفا
قال الشارح في شرح هذا الموضع من المفتاح وهذا هو الموافق للغة ايضا لان فائدة
الشيء انما تطلق على ما يستفاد منه لا على نفس الاستفادة ويرد عليه ان فائدة الخبر على
هذا لا يكون الا علم المخاطب بالحكم لانه المستفاد منه حقيقة وهو مخالف لامرين اشار اليها
الشارح احدهما كون العلم نفس الاستفادة كما سياتي والآخر كون فائدة الخبر هي الحكم
الخارجي كما سبق فليتامل **قال** لكنه يوافق ما اورده المص في تفسيره بهذا الكلام **اقول**
فيه بحث لان الموافقة انما تحصل ادا كان العلم نفس الاستفادة وليس كذلك كما عرفت
وتحقيق الكلام في هذا المقام ان المتكلم اذا اخبر بخبر مجهول للمخاطب فقد استفاد
المخاطب منه العلم بحصول مضمونه بلا ريبة فهناك ثلثة اشياء متلازمة الاستفادة
والعلم وحصول المضمون والاول متعلق بالثاني فان المستفاد هو العلم حقيقة والثاني
بالثالث فان المعلوم هو حصول المضمون وفائدة الخبر في الحقيقة هو العلم لكن لما كان
بينه وبين طرفيه علاقة قوية توسعوا فتارة ذكروا الحكم واراد وا به العلم المتعلق به
واخرى ذكروا الاستفادة واراد وا بها العلم المتعلق بها والاولى اولى ولهذا اختاره
المص حيث ذكر الحكم ههنا واشار في الايضاح الى ان المراد به العلم به وكلام الشارح
العلامة يحتمل الثاني واما الشارح فلما ذهب الى ان المراد بالحكم الوقوع الخارجي وان
العلم عين الاستفادة وان الاستفادة لا يمكن ان يراد بالفائدة توجه عليه الاشكال
والله اعلم بحقيقة الحال واما قال من الخبر نفسه لانه علم الحكم من طريق اطرد كما سبق فائدة وكونها
اذا لم يكن هناك خبر فضلا عن فائدة ولازمها قوله منبه اي المص في الايضاح قوله و لا
يمتنع عطف على قوله اي يمتنع قوله فان قيل كثيرا ما تسمع الخ ايراد على قوله يمتنع الخ وقوله
وايضا اذا سمعناه ايراد على قوله ولا يمتنع الخ **قال** وفيه نظر **اقول** وجه النظر انا لا نسلم ان
سماع الخبر علة له كيف وتتخلف عنه كثيرا بل هو علة لحصول صورة الحكم في ذهن السامع
بشرط العلم بوضع المفردات ثم قد يحصل معه فليا بسبب من الاسباب ولا يلزم منه
العلية **قال** ولكن ان يقال الخ **اقول** هذا الجواب كما اعترف به نفسه ليس بصواب
بل الصواب ان يقال المعتبر في العرف فهم المعاني المقصودة للمتكلم فاذا حصل للمخاطب

من الخبر علم بالحكم اي اعتقاد به قطعي او ظني فانه سيسمى علما في العرف كان ذلك بسبب علمه
بان المتكلم عالم به قاصد بالخبر تفهيمه اياه **قال** فانا نفرضه فيما اذا كان مستحضر المخبر **اقول**
هذا يتصور فيما اذا قال زيد لحافظ التوراة مثلا حفظت التوراة فحين ما لاحظ
مضمون هذا الخبر قال عمرو له ايضا حفظت التوراة فانه يحصل ح لازم الفائدة وهي
كان المخبر بخبر مستلزما لاستحضار الحكم وكان الاول اقوى وانسب بالمقام اختاره
على ان يقول مستحضر الحكم فتدبر **قال** وان كان عالما بالفائدة الخ **اقول** الظاهر انه اراد
بالفائدة ما يعم لازم الفائدة ايضا ليتم قول المص بها فانها قد تستعمل بهم منهما كما
اشار اليه المص بقوله افادة المخاطب اما الحكم او كونه عالما به وصرح به صاحب المفتاح
حيث قال ان الفائدة الاولى بدون الثانية ممتنع وهي بدون الاولى لا ممتنع
لان الخبر قد يبقى الى من يعلم اللازم اذا لم يحر على موجب العلم حيث ظهر منه علائم اخفاء
الحكم من الملقى فان موجب ذلك العلم ترك الاخفاء وعليه ويحتمل ان يريد بها
الفائدة المذمومة ويكون تخصيصها بالذكر لانها الاصل واللازم متفرع عليها والظهور
جريان الاقسام الثلثة الاتية فيها وان جرت في اللازم ايضا كما سياتي ان شاء الله
تعالى **قال** ومثله اي عصاي **اقول** لا يخفى ما فيه من سوء الادب وان امكن ان يتكلف
في توجيهه بان كونه مثله في مجرد كون السامع عالما بالفائدة ولازمها فقط لا في تنزيله
منزلة الجاهل ايضا فالتحقيق ان الاية ليست من هذا القبيل بل السؤال عن الجنس
على ما قاله المحققون استحضارا ماهيته بصفاتها ليظهر له المباينة البعيدة بين المقلوب
عنه والمقلوب اليه ويشاهد القدرة الباهرة فلما فطن موسى لذلك اجاب انها حية
من جنس العصا متصفة بما يتصف به افراد جنسها من الانكاء عليها والاتكاء بها
وما يناسبها **قال** لان هذا كلام يوهم عليه اثر الاسحال **اقول** رد على الخفاجي ووجهه
ان قوله لو كانوا يعلمون ليس يلقى اليهم بل الى رسول صلعم كيف ولو القي اليهم لكان
علمهم مضمونه فينبغي ان يكونوا لهم علم بان ليس لهم علم فينزل هذا العلم منزلة الجهل
وهو غير صحيح ولو سلم صحته لم ينزل هذا العلم منزلة الجهل بل العلم بان من اشتراه ماله
في الاخرة من خلاق كما سياتي **قال** لان هذا الخطاب لمحمد صلى الله عليه وسلم **اقول**
المتبادر من تعليل كل من المردودين بوجه مستقل ان لا يجري الوجه الثاني في المردود
الاول وقد عرفت انه جار ثمة ايضا فقول الزوزني في قوله لمن اشتراه ماله في الاخرة
من خلاق خبر لعلم اهل الكتاب فائدة لانه مفعول لقد علموا وقد نزلهم الله تعالى منزلة

الجاهلين بها لنفيه العلم بها عنهم في قوله لو كانوا يعلمون وفيه نظر لان هذا الخبر ليس
يبقى اليهم غاية ما في الباب ان يعرفوا الحكم المستفاد منه ولا يجب ان يكون ذلك
مستفادا من الخبر بل عرفت في فايده تقييد الخبر بقوله نفسه قال على ان شيئا من الوجهين
لا يوافق ما في المفتاح اقول لان كلامه صريح في ان العلم المنزل منزلة الجهل هو العلم
المتعلق بقوله لمن اشتراه ما له في الاخرة من خلاق اى نصيب حيث قال كيف
تجد صدره نصف اهل الكتاب العلم على سبيل التوكيد القسمي واخره بنفيه عنهم حيث
لم يعملوا بعلمهم واعترض بان السياق يدل على ان متعلق يعلمون هو مضمون بئس ما
شروا به انفسهم فان قوله وبئس الايه جملة قسمية ايضا معطوفة على القسمية الاولى
اعني قوله وقد علموا فلما يتوارد النفي والاثبات على علم واحد واجيب بان سياق
الكلام لتقبيح حالهم يقتضي تعلق يعلمون بما تعلق به علموا وايضا مودي هذه مودية ما
شروا به رواته وعدم الفلاح والفوز في الاخرة فيرجع الى مضمون ما تعلق به علموا
لا يقال المستفاد من اول الاية عدم النفع في الاخرة وهو اعم من كون المنزلة الكبرى
المستفادة من الذم العام فلا اتحاد بين المتعلقين لانا نقول لا عموم لان النكرة الواقعة
في سياق النفي المقارنة بمن الاستغراقية تفيد عموم عدم النصيب قطعا فلا يصح العموم
فيتحد المتعلقان بل الاول ابلغ واقوى من الثاني كما لا يخفى قال ونظيره في النفي والاثبات
اى في نفي شيء واثباته وما رميت اذ رميت اقول قيل اى ما رميت تاثيرا اذ رميت كسببا
ورده الفاضل المحشي لجريانه في جميع الافعال عند من يقول بالكسب وعدم صحته
على قول من ينكره والحق ان يقال انه ما رميت حقيقة اذ رميت صورة لان اثر ذلك
الرمي كان خارجا عن طوق البشر واورد عليه بان النفي والاثبات حينئذ لا يتواردان
على شيء واحد وجوابه ان ليس المراد ما ذكر مقدرا في نظم الكلام حتى يلزم المحذور بل المعطوف
منه بيان حاصل المعنى والاشارة الى وجه تنزيل وجود الرمي بمنزلة لعدمه فكانه قال ان اثر
الرمي الذي يمتنع عادة ان يترتب على فعل البشر لم يترتب عليه اعتبارا كانه لم يصدر
عنه عليه السلام فحينئذ وجود الرمي الصادر عنه ظاهر بمنزلة العدم بالنظر الى الحقيقة
ان سببه لذلك الاثر قال واذا كان قصد الخبر ما ذكر فينبغي الخ اقول هذا اشارة
الى ان قوله فينبغي الخ مترتب على قوله لا شك ان قصد الخبر الخ لكن هذا الترتيب انما
يظهر بملاحظة ما فصل بقوله فان كان غافلا الذهن الخ ولهذا قال الشارح رح واشار
الى تفصيله قال فعلم انه ما سبق الى بعض الاوهام الخ اقول ان قيل مراد المعترض ان

الحكم يجوز ان يراد به النسبة الحكمية فكان على المص ان يريد بها ولا يحتاج الى
زيادة قوله والتردد فيه وهذا موجه لا يندفع بما ذكره اذ ح قلنا لا يجوز ارادتها
لان الاستغناء عن الموكدات غير مشروط بخلو الذهن من النسبة الحكمية
وقد قال المص المستغنى عن موكدات الحكم نعم يجب حمل قوله والتردد فيه طالب
على الاستخدام بان يراد بضمير فيه الحكم بمعنى الوقوع وبضمير له الحكم بمعنى الايقاع والانشاء ع
لكنه من المحسنات لا من قبيل التفكيك فتدبر قال استغنى على نقط المبني
للمفعول اقول انما اختاره لانه الموافق للسياق اعني قوله ان يقتصر فانه ايضا مبني
للمفعول والسياق اعني قوله حسن تقويته وقوله وجب توكيده حيث لم يتعرض فيهما
لمتكلم والمخاطب فان قيل فالقايم مقام الفاعل قلنا هو من قبيل قولهم لقد حين بين العير
والنزوان اى حصل الحيلولة فالمعنى حصل الاستغناء فليكن هذه القاعدة على ذكر
منك فانها نافعة في كثير من المواضع قال واسميه الجملة اقول كان عدها من الموكدات
بالنظر الى مقام العدول عن الفصليه فانها تفيد الدوام وهو نوع من التاكيد والا
فقد تغني الاسمية الاخالي الذهن وايضا قال المص في الايضاح ومما يتفرع على هذين
الاعتبارين قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون اكد اثبات الموت تاكيدين يعني
بهما ان واللام فلو كان الاسمية موكدة ايضا ولو بالانضمام بعدها ايضا قوله وحروف
الصلة اى حروف الزوايد قال اذكره بواو في المرة الاولى اقول فيه رد على صاحب
الكشاف حيث قال انا اليكم مرسلون اولا وانا اليكم لمرسلون ثانيا
لان الاول ابتداء اخبار والثاني جواب عن انكار واجاب عنه صاحب الكشف
بان معنى قوله ابتداء اخبار انه غير مسبوق باخبار سابق لانه كلام مع خالي الذهن
فان قيل التكذيب مسبوق بالاخبار وقد سبق انهم كذبوهما حتى الثلثة غير الاثنين
والباقي تكذيبهما ولا يلزم منه تكذيبهم فلا يلزم اخبارهم قال وكان الرسل دعوهم
الى الاسلام على وجه ظنوهم اصحاب وحي اقول قال الفاضل المحشي هذا وجه فيه بعد
لانهم انما ارسلوا الى اصحاب القرية ليدعوهم الى عيسى عليه السلام والتصديق بنبوته
والانقياد لدينه فما بالهم ايامهم انهم اصحاب وحي وانهم رسل من الله تعالى بلا
واسطة رسول مستبعد جدا وقيل الاستبعاد انما هو على ما فهمه من العبارة لا
على العبارة اوليس فيها ان الرسل اوهموهم انهم اصحاب وحي ورسل من الله تعالى
بلا واسطة وكيف يظن مسلم برسل عيسى عليه السلام هذا الظن وای دلالة لقوله كان

الرسل دعوهم على وجه ظنوهم اصحاب وحي ورسلا من الله تعالى على ان الرسل يعتمدوا ان
يوهموهم هذا المعنى بل معنى كلامه انه يجتمل ان يكون دعوة الرسل اياهم بطريق مبهم وهم
فهموا من كلامهم بسوء فهمهم انهم يدعون الرسالة والتحرير بري مما ذكره لانه انما يجوز
عليهم الابهام لا الايهام هذا وانت خبير بانه قبول الشارح بناء على ان الرسالة من رسول
الله رسالة من الله ويبنى على ما ذكره الفاضل المحشي لانه ليس مستفادا بقولهم ظنوهم لان
ادراك انه الرسالة من رسول الله رسالة من الله مبني على الاعتقاد بالله ورسوله وليس في
الظانين ذلك فتعين انه متعلق بدعوتهم مقيدا بقوله على وجه ظنوهم اصحاب وحي
فكانه قال دعوهم الكلام على وجه ظنوهم رسلا من الله تعالى لا سهوا ولا غلطا
بل بناء على ان الرسالة من رسول الله رسالة من الله فالمفهوم من العبارة انهم قصدوا
الابهام ولا شك انه قصد الابهام ايهام ويقصده ما ذكر صاحب الكشاف انه لما قيل لها
عند الملك من ارسلكما قالا الله الذي خلق كل شيء وليس له شريك واعلم انه مراد الشارح
من هذا الكلام دفع سوال يرد في هذا المقام وهو انه قول الكفار في تكذيب الرسل اياهم
الا بشر مثلنا انما يصح اذا ادعى الرسل انهم رسل من الله تعالى ابتداء اذ البشرية في
اعتقادهم انما تنافي في الرسالة من الله تعالى لا من رسوله فقوله ولذا اي ولكونه الرسالة
من رسول الله رسالة من الله استدلال على كونه دعوة الرسل اياهم الا ايهاما على
الوجه المخصوص والفاضل المحشي لما لم يرتض تاويل الشارح رد هذا الاستدلال بان
الظاهر ان اسناد الارسال اليه تعالى في قوله اذ ارسلنا اليهم بناء على ان ارسال
عيسى عليه السلام كان بامره تعالى ولما كان مناقطا ان اظهار انه لا يصلح ايضا على ما ذكره
الشارح الاول قولهم انا اليكم لمرسلون والثاني قولهم انتم الا تكذبون اول الاول
بقوله وان قولهم انا اليكم لمرسلون معناه مرسلون من رسول الله بامر الله تعالى والثاني
بقوله وانتم تكذبهم بالرسل انما هو في كون مرسلهم رسولا من الله تعالى لا في كونهم مرسلين
من ذلك المرسل ثم ادرج الجواب عن اصل السوال في قوله وانا لخطاب في قولهم انا
انتم الا بشر مثلنا وان الرسل والمرسل معا على طريق تغليب المخاطبين على الغائب
فيكون نفي الرسالة عنهم تغليبا له عليهم كانهم حضروا عيسى وخاطبوه بنفي رسالته
من الله تعالى مبالغة في انكارها فانه قوله فيكون نفي الرسالة عنهم تغليبا له عليهم اشارة
الى الجواب ثم اعلم ان هذه التكلفات من الشارح والمحشي مبنية على ما اختاره البعض
من كونهم رسل عيسى واما على ما اختاره البعض الاخر من كونهم رسلا من الله تعالى ابتدا

فلا

فلا قال الامام القرطبي قيل رسل من الله تعالى ابتداء وقيل ان عيسى بعثهما الى انطاكية
لدعاء الى الله تعالى وهو قوله تعالى اذ ارسلنا اليهم اثنين واضاف الرب ذلك
الى نفسه لان عيسى ارسلهما بامر الرب فان قيل لا وجه للاول اصلا لانهما ادعيا
النبوة حيث قال في جواب من ارسلكما الله الذي خلق كل شيء كما سبق والطهر
المعجزة حيث اظهر كل ما طلبوه بطريق التحدي من خوارق العادات كاحياء الموتى
ونحوه مما ذكر في الكشاف وغيره فيكونان مرسلين ابتداء فلنا ارسال الله مجاز
عن الارسال بالامر ويجوز لغير النبي الداعي الى تصديق النبي ان يظهر المعجزة لتصديقه
فانه معجزة له حقيقة كما تحقق في الكلام نعم بهذه الوجوه ندل على ان الثاني اقوى دراية فانا
جميع ما ذكر تكلفات عن ارتكابها غنى ومن ادعى ان الاول ارجح رواية فعليه البرهان
قوله فعدلوا اي اذ ظنوهم رسلا من الله تعالى عدلوا قوله والا اي وان لم يظنوا انهم
رسل من الله تعالى فاصح نفي الرسالة منهم باثبات البشرية لهم لان البشرية في
اعتقادهم انما تنافي في الرسالة من الله تعالى لا من رسوله فان قيل علة المنافاة
انتفاء المجانسة بين المرسل والمرسل وهو حاصل بين الملك والبشر فالبشرية
تنافي في الرسالة من رسول الله ايضا قلنا انتفاء المجانسة من وجه لا ينافي ثبوتها بوجه
اخر فان الملك لا يعامل الرسل في اعتقادهم ايضا بل له مناسبة معه بوجه من الوجوه
ويجوز تحقق مناسبة اخرى بين الملك والانسان الكامل توجب اختياره اياه من
بين سائر الافراد قال وقوله اذ كذبوا اي الثلثة مبنى الخ اقول هذا ايضا جواب عما يقال
ان الكذب في المرة الاولى اثنان فقط لقوله تعالى اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما
فكيف يصح قوله اذ كذبوا في المرة الاولى بصيغة الجمع وتقرير الجواب ان استعمال صيغة
الجمع مبني على ان تكذيب الاثنين تكذيب لثالث فيكون تكذيبا للثلثة وذلك
لان مناط تكذيبهم اياهما قولهما نحن رسل الله واخبارهما عن الوحدانية وما يناسبها
من العقايد فاذا كان قول الاخر هذا ايضا كان تكذيبهما تكذيبا له ايضا لان المرسل
وهو الله تعالى والمرسل به وهو التوحيد وسائر ما يتعلق بالعقايد فطهر ان ما قيل لا
حاجة الى قوله لانهما والمرسل بل يكفي ان يقال لانهما والمرسل به انما شاء من سوء الفهم
فان قيل السوال انما يرد لو كان قوله في المرة الاولى متعلقا بقوله كذبوا اما اذا تعلق بقوله
بحكاية او يقال فلا اذ لا دلالة في الكلام ح على تكذيب الجمع في المرة الاولى قلنا كان
الواجب ح ان يقول حكاية عن رسولي عيسى اذ كذبا والقول بان الجمع قد يطلق على الثنية

لا وجه له ههنا كما لا يخفى على من له طبع سليم قال اثنين هما شمعون ويحيى اقول لما كان
هذا مخالفا للمنقول الموثوق به عدل عنه الشارح في شرح المفتاح فقال قيل بولس بفتح الباء
الموحدة واللام ويحيى وقيل بولس وبولس والثالث شمعون ونقل القرطبي عن الطبري
انهم صادق وصدوق وسلوم قال له اي للخبر اقول اذا رجع ضميره الى الخبر يجب حمل اللام
في له على الزيادة كما في قوله تعالى ردف لكم لان الفعل المتعدي اذا تقدم المفعول به لا
يجوز ادخال اللام عليه للسقوطية واما لو رجع الى الملفوظ فلا يحتاج عليها بل يحمل لام الاجل قوله
اي محكوم عليه بالانغراق فسره به لانهم ليسوا المغرقين بالفعل قال والمراد ان الكلام
المقدم يشير اشارة الخ اقول لما كان المتبادر من ظاهر قوله ما يلوح له بالخبر ان يلوح بحقيقة
الخبر وخصوصيته وليس كذلك كما يشهد به الامثلة المذكورة ومن ظاهر قوله فيستشرفه
استشراف المتردد الطالب ان يصير ايجابا طلبيا بواسطة الملوح مستشرفا ومترددا
بالفعل وليس كذلك لان ان التاكيد يحوج من اخراج الكلام على مقتضى الظاهر اول
الاول بقوله والمراد ان الكلام المقدم يشير اشارة الى جنس الخبر لانه يشير الى حقيقة
الخبر وخصوصيته واول الثاني بقوله حتى ان النفس بمقتضى الفهم المتارع يكاد
يتردد فيه ويطلبه يعني ان السامع لا يتردد فيه ولا يطلبه بالفعل بل يقرب ان
يتردد ويطلب ومن شانه ذلك فقوله تبعني فتا الفاء اي يفيد فائدة فاء التعميم
قوله من عرض العود على الاناء لم يجعله من عرض بمعنى اظهر وابرز لانه يفيد عكس المقصود وخلاف
المراد كما لا يخفى قوله بل كلهم عزل العزل جمع الاعزل وهو الذي لا سلاح معه قوله وفوطب
خطاب التفات بقولهم فائدة الالتفات ههنا تنبيه المشفق عن سنة الغفلة ونوم
الغرور وايهام انه كان لغاية الانكار يخاطب الشاعر بان بني عمك ليس فيهم سلاح فيرد الشاعر
عليهم مخاطبا بان بني عمك فيهم رماح قوله لان فاديهم اي مجاوزهم عن الحد قوله ما بعده
اي الموت قال اي شيء من الدلايل اقول اراد بالدليل ما اصطلح عليه اهل الاصول وهو
ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري واراد وا بالنظر فيه ما يتناول النظر في
نفسه كالمقدمات التي هي بحيث اذا رتبت ادت الى المطلوب الخبري او في صفاته ه
واحواله كالفرد الذي هو شانه انه اذا نظر في احواله اوصل اليه كالعالم للصانع وليتاول له
المفرد ايضا جعله شاملا للمحسوس حيث قال معلوما له او محسوسا عنده قال وقد يذكر في
حل لفظ الكتاب ههنا وجوه متعسفة لا فائدة في ايرادها اقول منها قال الزوزني معنى
المعية ههنا ان يكون موجودا في نفس الامر قال في المختصر وفيه نظر لانه مجرد وجوده لا

يكفي في الارتداع ما لم يكن حاصلا عنده واعترض عليه بانه لا يلزم من كلام الغير
ان مجرد وجوده كاف في الارتداع لانه قد يكون المعنى اذا كان هناك ما يغض
الامر من الشواهد انه تامله المنكر ارتدع فالارتداع ليس لازما لكونه معه بل المتامل فيما
معه وليس بشيء لان الشارح ليس بصدد عن قوله اذا تامله ولا بد على لزوم الارتداع
لكونه معه بل منع لزوم الارتداع لثبوت شيء موجود في نفس الامر غير معلوم للمنكر
ولا محسوس عنده فانه اذا لم يحصل عنده ويبقى له عذر في الانكار فلا يصح تنزيل الكلام
منزلة عدمه ويؤيد ما ذكرنا مراد المصلوكي ذلك لم يليق لخصوصية المقام المستفاد
من قوله معه معنى يعتد به بل يكون حشوا او يكفي ان يقال اذا كان حالة ارتدع
بان يكون كذا تامة ومنها ما قال الخلخالي في معنى ما ان تامله شيء من العقل او تامل به قال في
المختصر وفيه نظر لانه المناسب ح ان يقال ما ان تامل به لانه لا يتامل العقل بل يتامل به
ولا يدفع محل العبارة على الحذف والايصال لانه تعسف ظاهر قال وقوله لا ريب
فيه ظاهر في التمثيل اقول تحقيق المقام ان ههنا عبارتين الاولى نحو والثانية لا ريب
فيه فظاهر الاولى يقتضي ان يكون اثباتية حتى تنتزع المنكر لمضمون الخبر منزلة غيره
وان احتملت كونها نظيرة لذلك وظاهر الثانية يقتضي كونها نظيرة له وان احتملت المثل
فان نظر الى الاولى اول الثانية بما في الجواب من قوله هو مما لا ينبغي ان يرتاب فيه انه
من عند الله وان نظر الى ظاهر الثانية اول الاولى بان المراد التنظير والتشبيه من
حيث انه جعل فيه وجود الريب بعد ما تعورف على المرئي وتؤيد الثاني قول المص فما بعد
وبهذا اعتبارات النفي فان قوله لا ريب فيه لو كان مثالا ما خص فيه لكان من امثلة
النفي فكان الانسب تاخيره عن قوله وبهذا اعتبارات النفي لا يقال لم لا يجوز ان
يكون معنى هذا القول مثل اعتبار لا ريب فيه سائر اعتبارات النفي لانا نقول لو سلم
صحته في نفسه لا يناسب قوله في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكلام اعتبارات
الاثبات وقس عليها اعتبارات النفي قال وهو انه ما نفى الريب عنه بمعنى ان
احدا لا يرتاب فيه اقول عبارة الكشاف هكذا ما نفى ان احدا لا يرتاب فيه
وانما نفى كونه متعلقا للريب ومظنة له والمتبادر منها ان قوله ان احدا قائم
مقام فاعل نفى فيكون النفي واردا على عدم الارتياب فيه والمقصود ورود
على وجوده فوجهها ان شارح التحرير بنى في الفعل اعني نفى ضمير استتر راجعا الى
الريب كما يدل عليه السوال وبناء تقديرا ما نفى الريب بمعنى او على معنى

منا لا ص

طاهر

انا احدا لا يرتاب فيه ورد عليه ان النفي ح متوجه الى العلة والتغيير لا
يغاير قوله وانا المنفي كونه بل الواجب انا يقال وانا الريب لكذا او على معنى
كذا والفاضل المحشي بعد ما نقل هذا الايراد في حواشيه على الكشاف قال
وقيل النفي بمعنى الاتيان بالخبر منفيا اي ما اتى بان احدا لا يرتاب فيه منفيا
اي ليست الجملة الاتي بها منفية هي هذه ومحصوله ان ليس المنفي الارتياب
ثم قال فيصح المقابلة الا انه الكلام في استعمال النفي بهذا المعنى وفيه بحث
لان صاحب الكشاف ذكر استعمال مثل هذا اللفظ في مثل هذا المعنى ممثلا
بقولهم ضيق فم الركية فان المراد ليس التضييق بعد التوسعة بل الاتيان بها
ضيقا بها من اول الامر فان قبل المعنى الذي اخذه من هذا التوجيه بتكلفات
كثيرة يمكن ان يوجد من التوجيه المذكور في الشرح بطي بساط تلك التكلفات
بانا نختار معنى قولنا ما نفي الريب بهذا المعنى وانا المنفي كونه منطلقا لريب قلنا
هذا التوجيه لا ينفي توجه النفي الى القيد فيبقى عدم صحة المقابلة بقوله وانا المنفي كونه
متعلقا لريب على حاله او يجب ان قال وانا النفي الريب بهذا المعنى ونحوه
فيتصل وقيل ان لا في قوله ان احدا لا يرتاب فيه زايدة كما في قوله تعالى ما منعك
ان لا تسجد قوله لونا ملونا منتصب بالمزيلة قوله وهو راجع الى ما في لما معهم لكن بيانه
بالدلايل المزيلة كان يقتضي ان يذكر ههنا اكثر من دليل واحد اللهم الا ان يقال
اللام في الدلايل للجنس فتوكد وهو انه كلام معجز الخ اشارة الى ما في ضمير الدليل
وكبراه وكل ما هو كذلك فلا ينبغي ان يرتاب فيه وقد عرفت ان الدليل قد يطلق على
المركب ايضا قال وفي قوله توهم السهو اقول انظر ما ان لفظ السهو سهو من ان سنح
لانه صرح في مباحث تاكيد المسند اليه بصواب مخالفه وهو ان السهو لا يدفع بالتاكيد
المعنوي لا يقال المانع من دفع التاكيد المعنوي للسهو انما هو الضمير لانه يعود الى السابق
اذ سهوا فسهو وان صوابا فصواب حتى لو قيل مكان نفسه في جاءني زيد نفسه نفس زيد
كان واقعا لتوهم السهو ايضا ولا شك في انتفاء هذا المانع في لا ريب فيه فان ضمير
فيه لا يرجع الى المؤكد لانا نقول لا دخل للضمير في ذلك لانتفاء الدفع فحيا الضمير فيه
ايضا كما تبع وابصع واما وجوده في جاءني زيد نفس زيد فليس لانتفاء الضمير بل لوجود التكرار
اللفظي قال لكن المذكور في دلايل الاعجاز يؤكد السوال اقول الجواب بحاسم لمادة السوال
ان يقال التمثيل ههنا على قول لم يجعل لا ريب فيه خبر ذلك الكتاب كما ذكر صاحب

الكشاف

الا ستة وبهذا اعتبارا ٥٩

الكشاف وان لم يجز وما في الفصل والوصل مبني على مختاره قال وبهذا اعتبارات
النفي اقول عطف على مقدر دل عليه السياق كانه قيل ما ذكر اعتبارات النفي قوله
وكذا المجرد عن التاكيد اي وكذا لا يجب في كل كلام غير موكد ان يكون الغرض
منه عدم الانكار قال للدلالة على ان الظن كان لح اقول كان الاولى ما قصه فيها
انه لا يكون وقد صرح الشيخ رضي الدين بجواز دخول ان في خبر كان واما الاخرى فانه
قد امتنان قال ان ضمير الشان معها حسنا اقول لعل وجه الحسن ان ضمير الشان
لتاكيد فاذا كان مع ان يكون اكد فيكون احسن قوله بل لا يصح بدونها مختص
بالجملة الشرطية والمضارع المنفي قال الشيخ في دلايل الاعجاز ومن خصايصها انك
ترى الضمير الامر والشان معها من الحسن في اللفظ ما لا تراه اذا هي لم تدخل عليه بل تراه
لا يصلح حيث صلح الا بها وذلك في مثل قوله تعالى انه من يتق ويصبر وقوله عز
وجل انه من يجاهد الله ورسوله وقوله عز اسمه انه من عمل منكم سوءا بجهالة وقوله انه
لا يفلح الكافرون ومن ذلك قوله فانها لا تعمى الابصار واجاز ابو الحسن فيها
وجها اخر وهو ان يكون الضمير في انها للابصار اضمرت قبل الذكر على شريطة
التفسير والحاجة في هذا الوجه ايضا الى ان قالته كما كانت في الوجه الاول فانه لا يقال هي
لا تعمى الابصار كما يقال هو من يتق ويصبر فان قلت اوليس قد جاء ضمير الامر
مبتدأ به مجرى عن العوامل في قوله تعالى هو الله احد قيل هو وان جاء ههنا فانه
لا يكاد يوجد مع الجملة الشرطية والجزاء بل تراه لا يجيء الا بان على انهم قد اجازوا
في قل هو الله احد ان لا يكون الضمير للامر الى هذا عبارة الشيخ وقد فهم منها
اختصاص عدم الجواز بالجملة الشرطية والمضارع المنفي وكون دليل ذلك العدم
الاستقراء قال ومنها تهيئة النكرة لان تصلح مبتدا اقول فيه تامل فان النكرة
بعد دخول انها عليها لا يكون مبتدا بل اسم ان والا وقع ذلك لتغييره عبارة الشيخ
حيث قال في دلايل الاعجاز ومما تصنعه ان في الكلام انك ترى ما نهيء النكرة
وتصلحها لان تكون لها حكم المبتدا اعني ان يكون محدثا عنها بحديث من بعدها
قوله انشدوا ونشوة من اشعار الحماسة قايله سلمى بن ربيعة نامت بحيها المراني
في الهوى مسافة الغاط البطين والبيض يرقص كالدمى في الربط والمذاب
المصون من لذة العيش والفتى للدهر ذو فنون والعسر كاليسر والغنى كالعدم
والحي للمنون قال الامام المرزوقي في هذه المقطوعة خارجة عن النجوز التي وضعها عليه

بن احمد الشواء اسم من شوبت اللحم شيا والشوشوة الخمر والسكر والخبب ضرب من السير
والب زال التي قد استكمل لها تسع سنين فتناهى قوتها والامون الموثقة الخلق وقيل
ان قوله من لذة العيش والافشام الاتعاب وقوله لحشها صفة الب زال والمسافة
ما فوقه من السوق وهو الشم وكان الدليل يفعل ذلك اذا اشتبه عليه الطريق والقاطع
المطمئن من الارض والبطين الواسع والدمى جمع دمية اراد بها النساء ويرفلن
يتبخترن والريط الملاة الواسعة والمذهب المصون يراد به الثياب الفاخرة المطرزة
بالمذهب يعلق في قوله في الريط برفلن وكالمه مجاز في موضع الحال والواو في والغنى
للحال والفنون الضروب والانواع والمنون بفتح الميم المنتة وحاصل المعنى ان
لذات من ماكول ومشروب وملبوس ومركوب وقد استعمل صاحبه فيما يحبه
ويهواه وكلفه قطع المسافات فيما يدعوه اليه نفسه والنساء البيض المتبخترة في الثياب
الفاخرة شبيهات بالاصنام مما يتدبه العايش لكن الغنى مهدف للذم والدهر
دوبارات كايهب يرجع وكايسلم يعين وكما يصفى يكدر وشئ من هذه الاحوال لا
يبقى الا رشما يسلط عليه القواطع والمغيرات فانيه راذا حصل كالاعسار وغنى
النفس كفقر يا في ان واحد امنها لا يبقى بمرابتها كل ذلك يحمى منالي الموت الذي ليس
وراءه غاية ولا يتخلص منه كحيلة قال ان وصايف شغلى بسعدى اقول الشغل ما
تشتت من الامر ولغة جمعه والباء في بسعدى اما ان يتعلق بسيف فالمراد بسعدى
وصالها او بشتملى فالمراد به فراقها واى على التقديرين كيف قال قال صاحب الكشاف
في قوله تعالى واذا لقوا الذين امنوا اقول قال الاستاذ روح الله روحه ونور ضريحه لا
حاجة الى هذا التكلف بل قولهم مع المومنين امنا من باب حمل المنكر على المعترف
الانكار كانهم اوعوا ان ايمانا امر ظاهر لا ينبغي لعاقل ان ينكره لشهوته بجوازه البينة
فلا حاجة الى تاكيده وان كنتم منكرين له وكذا قولهم مع شياطينهم من باب اخراج
الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بجعل غير المنكر لاشتغال المقام على ما يقتضى الانكار
كالمنكر وهو انهم تركوا اصحبتهم وصحبوا المومنين واستظهروا بالكلمة الجراة على كفرهم والزموا
الشناية فكان هذا مظنة لان يكونوا مخلصين في هذا المعنى وهم يكونون شياطينهم متزلفين
عليهم بحسب الباطن زاعمين انهم اعرضوا عنهم وعن دينهم بالكلية فقولهم لهم انا معكم
وان كان مصدقا عندهم مظنة لعدم التصديق والانكار فيكون التاكيد لاجل هذا
المعنى قوله او حديون جمع اوحدي بالحاق ياء النسبة لتاكيد كما ضمرى قوله مظنة لتحقق

مطلب
مشبه ومظنه

ومئنة

ومئنة لتاكيد مظنة الشئ موضعه ومانعه الذي يظن كونه فيه ومئنة موضعه
الذي يتحقق وجوده فيه مفعلة من ان التاكيد به بعد ما حصلت اسماء قال فانه يرفع
لدفع الايهام اقول اى ايهام رجوع التكذيب الى المشهود به بما ويل فانه لو اقتصر على
قوله انهم فقيهون لكاذبون لربما توهم ان التكذيب راجع الى قولهم انك لرسول الله
فاطنب لدفعه قوله والله اى وان لم يكن لدفع الايهام فلا يظهر للاطناب وجه لان
المخاطب عالم به وبموازنه ولانكتة سواه فتفهم قال ولذا ذكره باسم الظاهر اقول
يعنى ان وضع المظهر موضع المضمر من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فيقتضى
نكتته وهى ههنا التنبيه على كون المورد مطنة الاسناد واما قولهم الشئ اذا اعيد معرفة
كان الثاني عين الاول فاكثرى لاكلى قوله قال اى الملخص في الايضاح قوله ان نسبة الشئ
يسمى حقيقة او مجازا الخ نقل بالمعنى وبهذا عبارة الايضاح لان نسبة المسمى حقيقة او
مجازا قوله والحاكم بذلك هو العقل دون الوضع سواء كان حكمه بذلك بغير المسمى
بلا استعانة شئ اصلا كحكمه في انبت الربيع البقل وشفى الطبيب المريض او باستعانة
شئ اصلا من عرف ونحوه نحو هزم الامير الجند وكسى الخليفة الكعبة قال قد زعم انه
داخل في تعريف علم المعانى دون البيان اقول حيث قال في الايضاح اعلم ان مورد
الكلام في المجاز والحقيقة العقليين في علم البيان كما فعل السكاكى ومن تبعه لم يحوجه
في تعريف علم المعاني دون تعريف علم البيان وهو مردود وما ذكره انما يرجع
ولنا نلائم انه من الاحوال المذكورة فانه من احوال الاسناد حقيقة لاسيما عند
الملخص وليس كسائر احوال الاسناد مثل التاكيد والتجريد حتى يرجع الى اللفظ
كما لا يخفى بل الظاهر انه داخل في تعريف علم البيان لانه متعلق بايراد المعنى الواحد
بطرق مختلفة في مراتب الوضوح فتوقال لما جعلنا الحقيقة والمجاز من صفات الاسناد
اوردنا هذا البحث ههنا استطرادا وتحقيقا للمخالفة لكان سالما عن الطعن قال
واحترز بهذا عن مالا يكون المسند فيه اقول انما احترز عنه لما سيجئ انه عنده ليس بحقيقة
ولا مجاز قال سواء كان مخلوقا لله تعالى او لغيره اقول بهذه العبارة ظاهرة على قول
المعتزلة القايلين بان خالق افعال العباد هو العباد واما على قولنا فمحتاجة الى التاويل
قوله صادر عنه باختياره اى ظاهر عنه فان الضرب ظاهر منه باختياره والمرض والموت
ظاهران بدونه قوله والا يخرج ما يكون المسند فيه مصدرا مثل ضرب اللص الجلاد بر
الجلاد فان الضرب يسند الى الجلاد حقيقة مع انه ليس بمجعول عليه قوله لوجود القرينة الصارفة

وهي كون المخاطب مع علمه بانه لم يجئ عالما بان المتكلم يعلم انه لم يجئ فار بنا على
سهو او نسيان اقول قال الفاضل المحشي فيه تامل وهو ان السهو النسيان في
المشهور لا يتصوران الا بعد العلم فاذا توهم المخاطب انه المتكلم سهي او نسي فقد
علم ان المتكلم عالم بانه لم يجئ وهو القسم الاول وكلامه في القسم الثاني وجوابه ان العبرة
علم المتكلم بذلك حال تكلمه اي يعلم المخاطب انه المتكلم عالم حال تكلمه بعدم مجيئه فلا
يمكن ان يتوهم سهو او نسيان في القسم الاول بل في الثاني نعم يتصور في الثاني
حالة ثالثة هي ان يعلمه ابتداء فالاولى ان يصرح بها ايضا فان قيل بهذا التكلف انما يلزم
من جعل السهو والنسيان بالنظر الى المتكلم فلم لا يجوز ان يجعلا بالنظر الى المخاطب فلا
يلزم ذلك قلنا اذا لم يعلم المخاطب لا يعتقد مضمون كلامه يكون حقيقة واخله في
التعريف بعيد الظهور سواء علم المخاطب مضمونه اولا فح يبقى التقييد بقوله بنا على
سهو او نسيان ضايعا لا معنى له فتامل الاول انه جعلها صفة للكلام والمص
للاسناد اقول يعني ان التعريف يجب ان يطابق المعرف فلما جعل الحقيقة صفة للاسناد
وجب ان يبرفها بحيث لا يتناول غيره قوله مع انه لا يسمى حقيقة ولا مجازا اي في
الاصطلاح فورد عليه انه الشيخ سماه حقيقة وكفى به قدوة قوله على ما هو به خبران وفي
العقل اي عقل المتكلم متعلق بالتفق به عليه واقع موقعه بيان لقوله على ما هو عليه
قال مل دلالة على الثاني انظر اقول لانه الجواب يتم بما قبله مع انه ضعيف لان المتبادر
من قولك الحكم عند المتكلم كذا انه كذلك بحسب اعتقاده حقيقة فان قيل اذا كان
المتبادر هذا فكيف يصح الجواب قلنا هو مبني على اطلاق المعنى المدلول عليه باللفظ
قال اما الاول فلصدقه على نحو قولها اقول قال الفاضل المحشي وذلك لان الاقبال
والادبار امران ثابتان للناقة فيصدق على اسناد وما اليها انه اسناد ومعنى الفعل
الى ما هو له فاندرج في تعريف الحقيقة مع انه مجاز كما نص عليه الشيخ رحمه الله ثم فان قلت
المجاز العقلي اما اسناد الى غير ما هو له او ما يشتمل على اسناد الى غير ما هو له فلا يصح ان يعد منه
ما هو الاسناد الى ما هو له او ما يشتمل على اسناد الى ما هو له قلت الاقبال والادبار وان
كانا صفة للناقة حقيقة بما لكنه غير مجعول عليها سواء فاذا قيل اقبلت الناقة كان
الاسناد حقيقة واذا قيل هي اقبال كان مجازا لان الاقبال بطريق الحمل انما هو للناقة
فاذا حمل عليها فقد حمل على غير ما هو مجعول عليه حقيقة هذا كلامه فان اورد عليه ان هذا
استدلال بانتفاء صحة الحمل على ثبوت المجازية وهو انما يصح اذا كانت صحة الحمل من شرايط

الحقيقة

الحقيقة وهو باطل لاستلزامه ان لا يكون نسبة المصدر الى فاعله كما حقيقة لانتفاء شرطها
ح قلت المقصود بيانه انتفاء الاسناد الى ما هو له فانه معناه اسناد شيء الى فر فيكون
ثبوته له على طريق ذلك الاسناد ومثله في قولنا اقبلت الناقة قد اثبت الاقبال على
وجه يكون ثبوته لها بذلك الوجه فيكون حقيقة وكذا الناقة مقبلة فان الاقبال قد اثبت
لها على وجه يكون ثبوته لها بذلك الوجه بخلاف قولنا الناقة اقبال فان الاقبال
امر ثابت لها لكن لا على وجه اسند اليه لان وجه الاسناد هو الحمل والاقبال ليس
بمحمول عليها فيكون مجازا فظهر ان المراد ببيان انتفاء الاسناد الى ما هو له لكنه لما كان
بيانا بانتفاء الحمل في صورة النزاع اقتصر عليه ثم قال وينظر لك من هذا انه لو قيل في
تعريف الحقيقة هو ان يسند الفعل او معناه الى شيء هو ثابت له على وجه اسند اليه
اندفع الاعتراض وذلك لان كلا من الاقبال والادبار ليس بثابت للناقة على
وجه اسند اليها لان اسناده اليها بطريق الحمل وثبوتها ليس كذلك لا يقال فح
يدخل في تعريف المص مثل قولنا الناقة مقبلة وليس بحقيقة عنده لانا نقول اسناد
مقبلة الى الضمير حقيقة فوجب دخولها واسناده الى المبتدا اسناد الجملة فيخرج بقوله
اسناد الفعل او معناه قوله نحو قولها اي قول الخنساء في مرثية اخيها صخر اهو البيت
رمع ما رنعت منى اذا ادكرت فصيلها الذي فقدته وبعده وما بالي حزن مني حين فارقني
صخر ولمدرا حلا وامرار قول اي شيء مفعول اي خال عن النقوش والصور اللطيفة
الحسنة كالشيء المنقوش الذي اجري عليه ما من شانه الازالة الى به العالم
بالذهاب والى للمبالغة قوله ومعنى تقدير المضاف فيه اي في قوله فانما هي
اقبال وادبار جواب عما يرد على قوله وليس ايضا على حذف المضاف واقامة
المضاف اليه مقامه بملاحظة قوله وان كانوا يذكرونه منه فانه القوم عامر حوا بتقدير
المضاف اليه فلا وجه للانكار وحاصل الجواب انا لا ننكر ان قوله قال وجوابه ان لفظ ما
في التعريف عبارة عن الملابس اقول يفهم ذلك من جعل ما مسندا اليه للفعل
ومعناه في التعريف وذلك ظاهر وان خفي على بعض قوله على ما صرح به فيما سيجيء
حيث قال واسناده الى الفاعل والمفعول به اذا كانا مبنيا له حقيقة لا يقال انا
الملابس هو الفاعل والمفعول الحقيقان لانا نقطع بان لهم قالوا في عيشة راضية
انه الفعل فيه اسند الى المفعول وظاهر ان عيشة فاعل لقطع فقي قولنا انما هي اقبال
وادبار اسند معنى الفعل الى الملابس الذي هو الفاعل لقصد الاقبال بالناقة وصدره

عنها فينبغي ان يكون حقيقة لانا نقول منشأ هذا الاشكال الغفلة عن معنى له في
قوله الى ماهو له فانك قد عرفت ان معناه قايم به وصف له وحقه ان يسند اليه
ولا شك ان المصدر ليس من حقه ان يسند الى الفاعل بالحمل قال والاسناد الى المبتدأ
عنده ليس بحقيقة ولا مجاز اقول ان قيل اما ان يكون قول الشيخ حجة على المص ويعترض
عليه بمخالفته اولا فعلى الاول لا يستقيم هذا الكلام وعلى الثاني لا يستقيم قوله فيما مر كذلك
قول الشيخ عبد القاهر انها كل جملة الخ قلت تختار الشق الثاني قوله لا يستقيم قوله فيما مر الخ
قلت هو مستقيم لانه انما ذكر في موضع السند لمنع قول المعلل انه لا يسمى حقيقة ولا مجازا فانه
لما دل على نفي تسمية ارباب الفن مطلقا اياه حقيقة ومجازا منعه والسند تسمية من
كفى به قدوة ولا تعلق له بالاصطلاح والخلاف قال فمنت ومالي المطى نايم اقول اوله
قد لمثني يا ام غيلان في السري السري في السير يعني انك لمثني في تركي
سير الميس في طلب وصلك واخطأت لانك نمت ومانام مطيي حيث كانت
على السير قال وجوابه ان معناه انه لو اعتبر الكلام الخ اقول ظاهر هذا الكلام يقتضي
ان يكون قولنا ماصام نهاري على قصد نفي الصوم عن نهاره مجازا وليس كذلك فالتحقيق
انا نفي اسناد الفعل بغير اسناده ثم نفي الفعل فان اعتبر اسناده ثم نفي فحقيقة وان
اعتبر نفيه ثم اسند فمجاز لان النفي مع الفعل في معنى فعل مثبت هو ضد المنفي
كعدم الصوم في معنى الافطار وعدم البرء في معنى الخسران حتى صرح ابن الحاجب
بان العامل في مثل هذا هو النفي لا الفعل قال ويسمى مجازا حكميا ومجازا في الاثبات
واسنادا مجازيا اقول خص المجاز بذكر هذه الاسماء اعتناء باشتهاره لكثرة فوايده ثم ان
هذه الاسماء اما على ظاهرها بان يراد بها المجاز العقلي من الاسناد خاصة لانه قال
من الاسناد ومجاز عقلي ويراد بها مطلق المجاز العقلي اث من لصور الاضافة وغيرها
كما سيجيء فوجه التسمية الاولى ان كل مجاز عقلي فهو في الحكم اما ظاهرا وتقديرا كما سيجيء
او ان الحكم لكونه اشرف من الاضافة ونحوها اعتبر في وجه التسمية ووجه الثانية
انا المجاز في النفي فرعه في الاثبات كما ذكره او ان النفي عالم باول بالاثبات لا يكون
مجازا كما حققناه وعلى التقديرين لا بد من اعتبار الاشرف لان الاثبات انما
يكون حكما واما الاشتراك فما انا الاسناد بمعنى مطلق النسبة او ان الملحوظ هو الاول
قال الى ملابس له غير ما هو له اقول انما زاد قوله ملابس له ولم يقل الى غير ما هو له
ليكون التعريف مانعا فانه لو حذف لتناول صور الاسناد الى امور لا ملابسة

بينهما

بينهما وبين الفعل والمسند اليه حقيقة وانما قال غير ما هو له ولم يقل الى ملابس لا
يكون له للاسيجي انه خالف الشيخ حيث قال لم يشترط في المجاز العقلي ان يكون للفعل
فاعل في التقدير اذا انت نقلت الفعل اليه صار حقيقة فلو قال كذلك لكان ذاهبا
الى ما ذهب اليه الشيخ وهو معترض عليه قال وحقيقة قولك تاولت الشيء انك تطلبت
ما يول اه اقول قيل المراد بالتاول ههنا ان يلاحظ المتكلم علاقة معتبرة بين هذا الملابس
وبين ما هو له ويقرنه ان ينصب قرينة حالية او مقالية على ان غير معتقد ظاهره وفيه
ان شارح التحرير حيث قال ثم التاويل ان ينصب قرينة صارفة للاسناد عن ان
يكون الى ما هو له فيه نظر اذ ليس التاويل ينصب القرينة انما يحتاج
اليه من جهة المخاطب لئلا يشتبه المقصود عليه والتاويل انما يحتاج اليه لتصحيح اصل
الكلام وكونه جاريا على القوانين وليس شيء لان العلاقة فهمت من قوله الى ملابس له
فان حمل عليه يلزم التكرار واما البحث فغير وارد لان صحة المجاز كما يتوقف على العلاقة
يتوقف ايضا على القرينة حتى صرحوا بان وجود القرينة جزء مفهوم المجاز عند علماء هذا
الفن وان كان شرطا عند علماء الاصول فالتحقيق ان قوله حقيقة قولك تاولت الشيء
انك تطلبت ما يؤول اليه اشارة الى ان الفعل ههنا للتكلف ومعناه ان الفاعل تكلف
في ذلك الفعل ليحصل بمعاناته فعنى التفعل ممارسة الفعل ليحصل فكذا معنى التاول ممارسة
الاول والرجوع وما ذاك الا للحمال والمرجع فظهر ان كونه بمعنى التطلب بهذا الاعتبار
لا باعتبار كون هذا الباب للطلب اذ لا دلالة له على تكلف الطلب المستفاد من
التطلب ومن في قوله من الحقيقة بيان لما وفي من الفعل بيان للموضع وفيه اشارة
الى ما ذهب اليه من ان المجاز قد يكون له حقيقة وقد لا يكون فانه اذا كان له حقيقة
يكون حال المجاز كذلك بحقيقة ولا يكون مآله الفعل ولا شك ان الرجوع الى المعنى
الحقيقي او الفعل بعد الاسناد الى غير ما هو له يستلزم نصب القرينة عادة فان قيل
فعلى هذا لا حاجة الى قوله الاتي ولا بد للمجاز من قرينة قلت هو توطئة لتقسيمها الى
لفظية وغيرها فلا يغني عنه ذكرها في التعريف قوله لان اولت وما ولت فعلت وتفعلت
تفيد لكون الحقيقة ما ذكره والمراد به ذكر كون التاول للتكلف فان التفعل علم في
ذلك المعنى كما ان التفعيل علم في ذلك التكثير قال وله اي للفعل اقول انما لم يقل للفعل
وصفه موافقا لما سبق لان معنى الفعل يشمل المصدر كما سبق فلا يناسب قوله الاتي
والمصدر لاستلزامه ان يكون المصدر مآب للفعل لكن يرد عليه ان المراد بالفعل في

قوله اى للفعل هو الفعل الاصطلاحى فلا يناسب التمثيل التى بعينه راضية وسيل مضم وشعر شاعر ويمكن ان يقال المراد بالفعل الحدث وهو المصدر المنسوب الى فاعل بانه صادر عنه بقرينة كون الكلام فى الفعل المسند كما يظهر من التعريف بن ولا شك فى وجود الفعل الاصطلاحى وما سوى المصدر كاسم الفاعل والمفعول ونحوهما مما فيه معنى الفعل فح يصح قوله الاتى والمصدر وكذا الامثلة الاتية فلا يحتاج قوله تحتلف تفسيره بالازم لان الستيت لغة المتفرق فشمل معنى المتفرقات وبيان الاختلاف قوله بملابس الفاعل اى الصدوره عنه والمفعول به اى بوقوعه عليه والمصدر باشتقاقه منه والزمان والمكان بوقوعه فيهما والسبب بصدوره به قوله ونحوها بعينه التمييز والاستثناء قوله لانه الفعل لا يسند اليها اى لا بطريق البناء للفاعل ولا بطريق البناء للمفعول لا حقيقة ولا مجازا صور اربع الاولى الاسناد اليها بطريق البناء للفاعل حقيقة وهى باطلة مطلقا حتى فى المفعول له لامتناع الاسناد فى بعض الصور كالمفعول معه وعدم بقاء الاسم الاول حقيقة وحكما فى بعض اخر كبعض صور الحال قال فقوله فى تعريف الحقيقة ما هو يستعملها اقول قد عرفت معنى ما هو وانه هو المسند اليه فى الحقيقة فيكون عبارة عن الفاعل فالفاعل ما يكون الفعل وصفا له قايما به سواء كان حقيقيا او ادعائيا صادرا عنه او عن غيره فالضارب مثلا فاعل للمضروب لفعل المبنى للفاعل لان الضاربية صفة قايمة به والمضروب فاعل للفعل المبنى للمفعول لان المضروبية صفة قايمة به فاسناد ضرب الى الاول حقيقة والى الثانى مجاز واسناد ضرب بالعكس قال يعنى ان ذلك الغير شامل لح اقول لا يقال الظاهر ان مجرد ملابسة الفعل لغير ما هو له يكفى لاسناده اليه مجازا وكذا يكفى لكون هذا الاسناد مجازا من غير حاجة الى اعتبار مشابهة ما هو له فى ملابسة الفعل فتقييد الملابسة بما ذكر مع خفاء دليله عليه لا بد له من توجيه فكانه اراد ان مجرد الملابسة وان كفى فى ذلك لكن ملاحظة مشابهة ما هو له ادخل فيه واتم لانا نقول سياتى ان هذا المجاز على طريق الاستعارة وطريقها ان يكون علاقتها المشابهة فلا بد من اعتبار المشابهة وهذا امر فى غاية الظهور وعدم العثور عليه من قصور لا يقال ما سياتى انما هو مختار صاحب الكشاف ومن اين علم ان مذهب المص ذلك لانا نقول من قوله فى الايضاح واسناده الى غير ما هو له لملابسة الفعل مجاز قال فقد استغنى الاسناد اه اقول اعلم ان صاحب الكشاف ذكر فى قوله تعالى ختم الله على قلوبهم كلاما يرد بتفسيره

على

على ظاهره اشكال وقد كان هناك احتمالات اخر ان لا يرد عليها ذلك الاشكال لكنها فاسدان فالشارح المحرر اشار الى فساد ذينك الاحتمالين اولا والى دفع الاشكال بوجه صحيح ثانيا وذلك انه قال ثم يجوز ان يستعار الاسناد فى نفسه من غير الله له فيكون ختم مسندا الى اسم الله تعالى على سبيل المجاز وهو لغيره حقيقة ثم قال فى تفسير هذا ان للفعل ملابسات شتى يلابس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان والمكان والسبب له فاسناده الى الفاعل حقيقة وقد يسند الى هذه الاشياء على طريق المجاز المسمى استعارة وذلك لمضاهاتها الفاعل فى ملابسة الفعل كما يضاهى الرجل الاسد فورد عليه ان المفهوم منه ان الاسناد الى هذه الاشياء من قبيل الاستعارة الاصطلاحية بان استعير الاسناد عن الفاعل الحقيقى لغيره لعلاقة لان بينهما فى ملابسة الفعل كما يستعار اسم الاسد للرجل الشجاع لمشابهته الاسد فى الجراة فيكون الاسناد مستعارا والفاعل مستعارا منه وغير الفاعل مستعارا له لكن لا يخفى ان المجاز المسمى استعارة لفظ استعمل فى غير ما وضع له والاسناد ليس بلفظ ولا ضرورة فى انكاره لجواز ان يكون التجوز فى المسند كما فى احيا الارض الربيع او يكون فى المسند اليه ويكون من قبيل الاستعارة بالكناية كما ذهب اليه صاحب المفتاح فاراد ان يرفع بهذين الاحتمالين بقوله ولا مجاز ولا استعارة فى شئ من طرفى الاسناد وكمن نفى جنس المجاز والاستعارة صحيح فى المسند اليه كما سياتى فى البيان انا اذا جعلنا اسم المنية مثلا مرادفا لاسم السبع بان اريد استعماله فى الموت بطريق المجاز حتى يكون استعارة بل هو حقيقة دون المسند لما تقرر عندهم انه قد يكون حقيقة كما فى انبت الربيع وقد يكون مجازا مرسلا كما فى ركع المقام بمعنى صلى وقد يكون استعارة كما فى احيا الارض الربيع ثم اجاب عن اصل الاشكال بان مراده تشبيه هذه الحالة بحال الاستعارة الاصطلاحية فان الفعل يسند الى غير الفاعل بناء على املابسة كما هو طريق المجاز المسمى استعارة اذ فيه يطلق اللفظ على غير الموضوع له بناء على المشابهة وليس مراده ان المسمى استعارة اصطلاحية اعنى استعمال اللفظ المشبه به فى المشبه حتى يرد الاشكال قال والاولى ان يمثل بحيد جده اقول انما قال الاولى ولم يقل الصواب لان الشعر يجوز ان يكون بمعنى التاليف فيكون مثالا والجزم المستفاد من قوله فهو بمعنى المفعول فبالنظر الى الظاهر المتبادر الى الفهم قوله وحقيقته اى تحقق معنى شعر شاعر قوله على تنابيه اى بوغ ذلك

الثنى فى وصفه نهاية المرتبة فان قولنا شعر شاعر بغيض ان الشعر لغاية كماله فى
وصفه كان نفسه شاعرا قال وقد خرج من تعريفه الاسناد المجازى امران لم
المحول السؤال مع جوابه حشو لانه قد ذكر قبل فلا حاجة الى الاعادة واما السؤال
الثانى فحاصله الاعتراض على المص وصاحب الكشاف وذلك انه قد علم مما سبق
اجماع القوم على ان المجاز العقلى يجب فيه تلبس المسند بالفاعل المجازى بين مشابهة
المجازى بالحقيقى فى التلبس فورد على المص ان كلامه يقتضى ان يكون الامثلة المذكورة
من قبيل المجاز العقلى اولا تلبس فيها للمسند بالفاعل المجازى وعلى صاحب الكشاف
انه من المجمعين على وجوب تلبس المسند بالفاعل المجازى كما نقل عنه فيما سبق وقد صرح
بان مثل الضلال البعيد والعذاب الاليم مما لا تلبس فيه للمسند بالفاعل المجازى مجاز
عقلى فبين كلاميه تناقض وحاصل الجواب اما عن طرف المص فبان تلبسه به اعم
من ان يكون بواسطة حرف او بدونها والامثلة من قبيل الاول واما من طرف
صاحب الكشاف فبانه وان قال فى تفسير قوله تعالى ختم الله على قلوبهم بمزوم تلبسه
بالفاعل المجازى بالمجاز لكنه ليس مختارا له ومعتبرا عنده وانما قال به لشيوعه وكثرة
استعماله بل المعتبر عنده تلبس ما اسند اليه الفعل مجازا بفاعله الحقيقى مطلق سواء كان
فى ملابسة الفعل اولا لانه عرف المجاز العقلى بان يسند الفعل الى شئ تلبس بالذى
هو فى الحقيقة له فلم اطلق التلبس فى التعريف علم ان المعتبر عنده ذلك فان ترك
قيد فى التعريف اعتمادا على ما سبق البعد من الاكتفاء بمطلق التلبس بالفاعل الحقيقى
بكذا يجب ان يفهم هذا المقام حتى تخلص عن الشبهة والاوهام قوله مثل الكتاب الحكيم
والاسلوب الحكيم فان الحكيم ليس صفة للكتاب والاسلوب بل صفة لموجد
الكتاب وصاحبه فان الحكيم صفة لمن له هو الحكمة وهو منشئ الكتاب فكذا الاسلوب
وايضا الحكيم صفة مشبهة فلا تلبس بينه وبين مفعول به قوله والظاهر ان هذا المصدر
اى الضلال والعذاب ليس مما يلبسه ذلك المسند اى البعيد والاليم قوله وذلك
انه تجعل امثال هذا اى مثل قوله فما ربحت تجارتهم قال فان قيل كثيرا ما يطلق لج
اقول حاصل السؤال انه المص اخذ فى تعريف المجاز العقلى الاسناد وخرج به عن التعريف
المجاز العقلى الذى فى الاضافة والتعلق كما فى الامثلة المذكورة فى الشرح وحاصل
الجواب انا لا ننكر تحقق التجوز العقلى فيما سوى الاسناد ايضا فلذا كور فى الكتاب
اما بالمجاز العقلى فيما سوى الاسناد ايضا فالمذكور فى الكتاب اما تعريف للمجاز العقلى
بتعريف م

مطلب اجماع القوم على المجاز العقلى

فى الاسناد خاصة ويعرف قال غيره بالمقايسة عليه ويطلق المجاز العقلى باعتبار تعميم
الاسناد الى المدلول عليه بصريح الكلام والمدلول عليه بطريق الكناية ام وانت خبير
بان الوجه الاول من الجواب تكلف والثانى فاسد اما الاول فظاهر واما الثانى
فلعدم جريانه فى بعض صور الاضافة لا فى ملابسة كما فى كوكب بحر فاحمر ذهب الفاضل
المحشى فى شرحه للمفتاح الى انه مجاز لغوى لا عقلى حيث قال ان الهيئة التركيبية فى الاضافة
اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه فاذا
استعملت فى ادنى ملابسة كانت مجازا لغويا حكميا كما توهم لان المجاز فى الحكم انما يكون
بصرف النسبة عن محلها الاصلى الى محل اخر لعلاقة بين المحلين وظاهر انه لم يقصد
صرف نسبة الكوكب عن شئ الى الحمرة بواسطة ملابسة بينهما بل نسب الكوكب اليها
لظهور حمرتها فى نهيئة ملابس الشتاء بتغريقها قطنها فى قوارير فتغزل لها فى زمان طلوع
الذى هو ابتداء البرد فجعلت هذه الملابسة بمنزلة الاختصاص الكامل بهذا كلامه
ولا يخفى ان ذهابه اليه فى شرح كلام السكاكى ليس كما ينبغى لان المجاز اللغوى عنده
كلمة والهيئة التركيبية فى الاضافة ليست كذلك فالصواب فى الجواب ان يقال
ما ذكر من صور الاضافة والتعلق اما واسطة بين الحقيقة والمجاز على راى المص
او داخلة فى المجاز اللغوى لانه عنده اعم من المفرد والمركب قوله يا سارق الليلة
اهل الدار معناه يا سارقا فى الليلة متاع اهل الدار قال واعلم ان هذا المجاز قد يدل
عليه صريحا اقول يعنى ان الاستعارة كما تكون بالكناية يكون ايضا هذا المجاز بالكناية
فكما ان الاستعارة بالكناية عبارة عن ان يسكت عن ذكر المستعار وذكر شئ
من روادفه ولوازمه ويرمز اليه بذكره كقولك انشبت المنية اظفارها فانك
سكت عن ذكر المستعار الذى هو السبع وذكرت الاظفار التى من لوازمه ورمزت
اليه بذكره كما هو شان الكناية فكذا هذا المجاز فانك اذا قلت سل الهموم فقد
سكت عن النسبة التى الى المجاز وذكرت لازما من لوازمه لينتقل منه اليه وذلك
لان التسلية لا تكون الا للمحزون فلما اوقعت على من ليس اهلا للحزن فقد جعلته محزونا
مجازا فقد دللت على هذا المجاز بذكر فيكون مجازا بالكناية ولا يخفى ان جعل هذا المثال
وتظايره من المجاز اللغوى على راى المص كما سبق اقل تكلفا منه فلا عليك ان تقنع
منه قال ولا يقصر المجاز العقلى على ما يفهم من ظاهر كلام السكاكى والمص اقول اما كلام
السكاكى فلانه المتبادر من لفظ الكلام ومن بنائه الموصول بالحكم فى قوله فلان عامر

ى ظ ٩٥

لازمه ٩٥

المتكلم اى خلاف ما ثبت في اعتقاده بحسب ظاهر حاله من الحكم فيه اى النسبة في
ذلك الكلام سواء كانت تامة اولا فقوله بضرب ما من التاويل اى لنوع ما من
تلك الموضع الذي يأول ويرجع اليه تلك النسبة من موضعها الاصلي قوله
افادة نصب على انه مفعول مطلق لقوله المفاد واللام في للخلاف للعهد وانما عاده
لما هو مخالف لما عند المتكلم بوساطة العقل لا بوساطة وضع قوله ليمتنع طرده اى طرد
الحد به قول ما ليس من المحدود فيه قوله فلتكرار هنا عطف على قوله واعترض المص
وتتميم ببيان السر في ذكر فائدة القيد قال وح يندفع الاعتراض الاول ايضا اقول
اى حين اذا لم يجز التعبير عما عند العقل عما في نفس الامر يندفع الاعتراض الاول وهو
منع المص بطلان الطرد كما اندفع الثاني وهو منعه بطلان العكس وذلك لان المص
لما منع بطلان طرده بمثل قول الدهري والسند خروجه الى قوله بضرب من التاويل
فقد سلم ذلك وله في قوله خلاف ما عند العقل على ان يكون عبارة عن خلاف ما في
نفس الامر وان رج لما ابطل جواز التعبير به عنه بطل مبنى ما سلمه ثم السند الاخراج الى
قيد اخر وهو المراد فاندفاع الاعتراض الاول فليتامل وامّا وجه ارتباط قوله اذ لا
امتناع في ان يشمل الخ بما قبله فهو انه رد وقد لما يرد على عدم جواز التعبير به عنه بانه يستلزم
وجوب ذكر قوله خلاف ما عند المتكلم فيضيع قوله بضرب من التاويل لان كلا منهما
يخرج قول الدهري ووجه الدفع انه غاية ما لزم من ذلك ان يشتمل التعريف على قيدين
يغفر كل منهما بفائدة خاصة مع اشتراكهما في فائدة اخرى ولا امتناع في ذلك
اقول وذلك لان قوله خلاف ما عند المتكلم يفيد دخول نحو كسى الخيمة الكعبة وقوله بضرب
من يفيد خروج الكواذب وما ذكر كان في خروج قول الدهري لكن اسناده
الى الاول اولى لانه اسبق في الذكر والمقصود بالثاني اخراج الكواذب وما ورد
اى حين على ذلك انه بناء في قول السكاكي لئلا يمتنع طرده فانه انما يمتنع لو لم يخرج ما ذكر بقيد
اخر اشار اليه بقوله وعلى هذا على تقدير جواز خروج قول الدهري بقوله بضرب من التاويل
واولوية اسناد خروجه الى قوله عند المتكلم كان الانسب لسكاكي ان يقول ليخرج نحو
قول الجاهل بدل قوله لئلا يمتنع طرده لما مر مختصا في الاختصاص بالتجوز العقلي لان ظن التجوز
في الحكم اعم من ان يكون في الحكم نفسه او في واحد من طرفيه ولو سلم ذلك فالكلام في
عبارة المص وهي خالية عن الاشعار بالاختصاص قال وما يدل على انه عطف
البيان لا يلزم ان يكون اسما مختصا الخ اقول هذا على مذهب من جعله عطف البيان وذهب

فائدة

البعض

البعض انه بدل واختاره الفاضل الرضي قال البيت والمومن العائذات الطير يمسحها
ركبان مكة بين الغيل والسند الواو للقسم والمومن من الايمان من الامن والعائذات
جمع عائذة من العوذ وهو الالتجاء اما منصوب بانه مفعول للمومن او مجرور بالاضافة
والغيل والسند موضعان يعني اقسم بالله الذي يؤمن الطيور المتجيات الى حرم مكة
كما بين بهذين الموضعين قال وكذا لفظ الله حاصل لمعنى الجنسية والوحدة اقول
اما على تقدير انه موضوع للفرد المنتشر فظاهر واما على تقدير انه موضوع للماهية من
حيث هي هي فلان امتناع الطرد انما يكون اذا لم يجز الخروج بقيد اخر بخلاف اسناد
الخروج الى الاول لان السبق مرجح ثم اشار الى دفعه بقوله لكن المناقشة في العبارة
بعد وضوح المقصود ليست من دأب المحصلين والانصاف انه لو قال ليخرج
نحو قول الجاهل لم يكف ايضا فانه لما فسر ما عند العقل بما حصل عنده وثبت كان
قوله خلاف ما عند العقل فخرج بالقول الجاهل بلا مرية فلا يصح ان يقال انما قلت خلاف
ما عند المتكلم دون ما عند العقل ليخرج نحو قول الجاهل وحديث السبق مما لا يغني
من الحق شيئا نعم اذا فسر ما عند العقل بما لا يمتنع عنده وخلافه بما يمتنع عنده كما
ذهب اليه الفاضل المحشي ثم الجواب عن السوال على بطلان الطرد فانهما اذا فسرا
بما ذكر كان قوله خلاف ما عند العقل متنا ولا لقول الجاهل فيصح ان نقول انما قلت
خلاف ما عند المتكلم دون ما عند العقل ليخرج نحو قول الجاهل بملاحظة السبق قال
فان قلت ما ذكرت من تقرير كلام المص مشعر بان ح اقول وجه الاشعار ان المص
لما اسند خروج نحو قول الجاهل الى قوله بتاول اعترف بدخوله في قوله غير ما هو له فلا بد
ان يكون معناه غير ما هو له في نفس الامر اذ لو كان معناه غير ما هو له عند المتكلم
يخرج به ذلك فلا يصح اسناد خروجه الى قوله بتاول فتدبر فان بعضهم قد تحير حتى
قال والاظهر ان كلامه عن هذا الاشعار عار ولم ير اقدام من لم يحله على حل هذا
الكتاب عار قوله وفي نفس الامر عطف تفسيري لقوله عند العقل قوله وح اي
حين اريد بغير ما هو له في نفس الامر يرد على ذلك التعريف نحو ما ذكر من قول الجا
هل
والمعتزلي فانه ليس بصادق عليه لانه اسناد الى ما هو له في نفس الامر فلا يكون
مجازا مع ان القصد الى انه اسناد الى السبب وهو يوجب التجوز قال وبالجملة اذا
اراد غير ما هو له ح اقول يعني انه ان اراد بغير ما هو له في تعريف المجاز غير ما هو له
في نفس الامر بان يكون معناه الاسناد الى غير ما هو له فقد خرج عن التعريف المثال

ماذكر تعريف المجاز المشتمل على هذا القيد في مقابلة تعريف الحقيقة بما هو له عند
المتكلم في الظاهر فقد خرج نحو قول الجاهل انبت الربيع البقل رأيا الانبات
من الربيع والاقوال الكاذبة التي سبق ذكرها بقوله عند المتكلم في الظاهر فلا يحتاج
الى قيد التناول لاخراجها وانما اقتصر على هذين الامرين ولم يذكر ما هو له عند المتكلم
في الحقيقة لان لفظ ما هو له اذا اطلق يتبادر منه ما هو له في نفس الامر لانه الكامل في
هذا المعنى واذا لوحظ قرينة المقابلة بتعريف الحقيقة ناسب ان يراد به ما هو له
عند المتكلم في الظاهر وليس فيما ذكر شئ من التبادر والقرينة فلم يذكره لكن انتاج
فيما بعد حيث قال وكذا قول الموحد انبت الله البقل بالتناول عند اخفاء حاله
من الدهري واظهاره انه غير معتقد لظاهره الى اخر ما ذكر الى انه لو اريد لخرج عن تعريف
المجاز نحو ما ذكره قال اراد بالاسناد الى غير ما هو له مفهومه الظاهر اقول قال الفاضل
المحشي يرد عليه ان قولنا ما هو له اذا اطلق يتبادر منه ما هو له في نفس الامر كما اشرنا
اليه لما هو اعم منه ويتناول الاقسام المذكورة وان صح تقييم اليها فلا يصح ان
يراد في التعريف والحق انه غير وارد لان غير ما هو له يشمله ونقيضه وقد تقرر ان
نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم فتبين مرة قوله قيد حكمي في تعريف المجاز نحو قول
الجاهل انبت الربيع البقل رأيا الانبات من الربيع والاقوال الكاذبة ايضا
لكون الاسناد في كل منها الى غير ما هو له في الواقع وقد عرفت ان غير ما هو له المذكور
في التعريف متناول له وكذا يدخل فيه قول المعتزلي خلق الله الافعال لكونه اسنادا
لغير ما هو له عند المتكلم وقد عرفت ان اللفظ شامل له ايضا فاخرج جميعها بقوله
يتناول قال لا يقال العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص اقول فان قيل هذا السؤال
انما يرد اذا انحصر العام في القسمين الباطلين وابطل القسم الثالث ايضا اذ
يبطل العام قلنا حاصل السؤال انه العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص وبين ف د
الخاص فرق بين فساد كل من القسمين فكيف يصح بعد ذلك ارادة العام بحيث
يتناول القسمين الباطلين على انه الثالث ايضا قد ابطل في الجواب وان كان
بطريق الاشارة كما سبق بيانه فلا يبقى اشكال في ورود السؤال قال ما دام لم يسم
او يظن اقول لم يذكر المص لفظ لم في لم يظن قصدا الى عموم النفي للعلم والظن لما عرفت
في شرح اوايل الكتاب انه اذا وقع في سياق النفي يفيد عموم النفي واما الشارح فقد
اعاد ها اشارة الى انه مجزوم معطوف بنفس المجزوم لا مرفوع معطوف على مجموع

حث

المجازم والمجزوم ولم يرد ادخال او في النفي فيفيد نفي العموم فيفيد المعنى قوله بل بعد ص
محل عطف على قوله لم يحمل قوله اي بعد قرع اشارة الى ان عن هنا بمعنى بعد
في قوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق قوله وفي الاساس الى اخره المقصود من
نقل كلام الاساس الاشارة الى ان مراد ان عربا لسيالي تمام عمره والشيخوخة
انما تحصل بمعنى اكثره وانما عبر عنه بالسيالي للطيفة لا تخفى على الفطن قوله على تقدير
القول اي مقولا في حقها البطلي واسرعي قوله او كون الامر بمعنى الخبر اي والى سيالة
او سرعة وسيالي في مباحث الفصل والوصل نظما مرتاويل الانشاء بالخبر قوله
ويجوز ان يكون منقطعا اي لا يتعلق بما قبله من جهة الاعراب ويكون الالتفات من
الغيبة الى الخطاب ووجه حسنه اي الشاعر لما ذكر اعراض المحبوبة عنه بذكر ملزومه
وهو ادعاء ذنوب عليه لم يصدر شئ منها عنه ثم ذكر سببه وهو الشيخوخة بذكر مزومه
ايضا وهو زوال شعر راسه ثم ذكر سبب هذا السبب وهو جذب السيالي تحقق
عنده ان جميع ما حصل من المصايب انما نشا وتسبب من السيالي فاضطر الى
ان يخاطبها خطاب تعيير وتقريع وتقبيح وتشنيع قال فعل الداعي امره واراده
اقول القيل والقال اسمان بمعنى القول واراد بقول الله امره التكويني لا التكليفي
ولهذا عطف عليه اراده فان الامر التكليفي لا يسند الى الارادة كما تقرر في موضعه
واراك اي سترك قوله فانه يدل وجه الدلالة ظاهر فانه اذا اعترف بالامر التكويني
فقد اعترف بان جميع المكونات مسندة اليه تعالى وتقدس واللام في الفعل للعهد
والمعهود تميز قنزع عن قنزع او الاستغراق وعلى التقدير يحمل قوله وانه المبدي
الخ على العموم كما لا يخفى فان قيل لم لم يعكس بان يحمل قوله افناه قيل لان الله على المجاز بقرينة
قوله اب بقي ميز عنه قنزعا عن قنزع جذب السيالي قلنا لان كون القايل
عاقلا وكون القول الثاني مقتضى الفعل البديع والنظر الصحيح اقتضى حمله على الحقيقة
وحمل الاول الذي لا يقول به من له ادنى مسكة على المجاز قال واقسامه اي المجاز
العقلي اربعة اقول نقل عنه رح انه قال الحقيقة العقلية ايضا تنقسم باعتبار طرفيها
اي هذه الاقسام وامثلتها ما ذكره بعينه كمن اذا صدرت عن الدهري بناء على ٥ في المجازه
اعتقاده الا انه لم يذكره امتنانا بان المجاز لانه المقصود في هذا الباب قال اما
حقيقتان وصعسان اقول انما قيد الحقيقة بالوضعيين لان الامثلة التي
ذكرها المص من هذا القبيل وانت خبير بان الشارح اذا اعترف بان قولنا

احيى الارض شباب الزمان من قبيل المجاز اللغوي فقد اعترف بفساد الجواب
الذي ذكره سابقا عن السوال بقوله فان قيل كثيرا ما يطلق المجاز العقلي والصحيح
الجواب الذي اخترناه قوله وكذا المراد بشباب الزمان ازديا دقوتها اي وقت
ازديا دقوة الارض صدف اعتمادا على القرينة فان من الظاهر ان شباب الشئ
لا يقوم بغيره قوله شبوبة من شب النار اذا اوقدت قال لانه اشتراط في المسند اليه
يكون فعلا او معناه اقول يعني اشترط في المسند الذي اسناده مجاز عقلي او حقيقة
عقلية كما سبق في تعريفها لا في مطلق المسند فلا يرد الشبهة بانا لم نشترط المص
في المسند اليه يكون فعلا او معناه حتى يلزم ان يكون المسند مفردا بل صرح في بحث المسند
بان المسند يكون جملة حيث قال واما كونه جملة الخ قال واما على مذهب السكاكي
ففيه اشكال اقول نقل عنه رحمه الله قال لانه لا يلزم من كلامه ان يكون طرفا المجاز
العقلي مفردين بل قد يكون المسند جملة وكل من الحقيقة والمجاز الوضعي يجب ان يكون
في كلمة فلا يكون في جملة يخرج عن هذه الاقسام ويمكن ان يجعل المركب ايضا حقيقة
ومجازا باعتبار المفردات او باعتبار انه مستعمل في معناه الموضوع له او لا قال وهو اي
المجاز العقلي في القرآن كثير اقول اختلف في وقوع المجاز اللغوي كما ذكر او عقلي
في القرآن وانكره الظاهرية استدل لابي جهين الاول بانه المجاز كذب لانه ينفي فيصدق
نفيه فلا يصدق هو ولا لا صدق النفي والاثبات معا وجوابه ان الكذب انما
يلزم لو كان النفي والاثبات معا للحقيقة كقولنا هو حمار بالحقيقة ليس بحمار بالحقيقة
اما اذا كان احدهما بالحقيقة والاخر بالمجاز كقولنا ليس بحمار بالحقيقة حمار بالمجاز فلا يلزم
من صدق النفي كذب الاثبات لانهما لا يتنافيان الثاني انه يستلزم ان
يكون متجوزا واللازم باطل اما الملازمة فلان من قام به فعل اشتق منه اسم
الفاعل واما بطلان اللازم فلامتناع اطلاق المتجوز عليه اتفاقا وجوابه ان
مشتقا من الاطلاق الاسمائية تتوقف على الاذن وقد انتفى فلا نسلم انه امتنع
الاطلاق لانا لا نسلم انه لا يصح لغة واللازم صحته لغة والحق وقوعه لايات بلغت في الكثرة
حدا يفيد الجزم به ولا يفيدهم التحمل في صور معدودة ان امكن قوله تجعل الولدان
بدل من يوم القيمة ذكر لربط المتن قال وبذا كنايه عن شدته وكثرة الهموم
والاحزان اقول بذا تحقيق لفائدة اسناد الفعل الى زمانه وبيانه ان بين جعل
الولدان شيبا وكثرة الهموم والاحزان لزوما وكذا بينه وبين الطول فاذا

وصف اليوم بجعله الولدان شيبا بالطريقة الظرفية فقد جاز ان يكنى به عن
شدة ذلك اليوم وكثرة الهموم والاحزان فيه او عن طوله بحيث يسبق الاطفال
فيه اوان الشيخوخة قوله جمع ثقل بضم الثاء والقاف قال بل يجري في
الانثى اقول اثبات جريانه في الانثى فقط بعد نفي اختصاصه بالخبر وايراد
امثلة في الايضاح في كل منها اسناد امر او نهي الى غير ما هو له يؤيد ما اخترناه
من الجواب الصواب والا فما خواجر النهر ولا تطع امر فلان فزيادة من
الشارح بناء على كلامه السابق وقد عرفت ما فيه قال كاستحالة قيام المسند
بالمذكور اقول لم يقل بالمسند اليه لئلا يتوهم المسند اليه بالحقيقة فانه المفهوم
في الاطلاق قال اي من جهة النقل اقول قال الفاضل الحشي فيه اشعار
بان انتصاب عقلا وعادة على التمييز وليس هناك مفرد يميز بما فان
انقسام الاستحالة الى العقلية والعادية يوجب ابهاما في صفتها لا في ذاتها ولا نسبة
يحتاج اليه فان الاستحالة لازمة والمستحيل هو القيام لا العقل او العادة
وانما جعلت متعدية على معنى الحكم باستحالة الشئ وعده محالا كما في قوله مما يستحيل
العقل كانت مصدرا مضافا الى مفعولها فلا يصح ان يجعل فاعلها تمييز النكتة
النسبة الاضافية لان التمييز عن النسبة الى المفعول مفعول كما ان التمييز
عن النسبة الى الفاعل فاعل وكيف ونكتة النسبة في الحقيقة انما هي الى الخبر وانما عرفت
في الظاهر الى غيره قصدا الى طريقة الاجمال والتفصيل والصحيح ان انتصابها على
المصدرية اي استحالة عقلية او عادية او على الظرفية المقدر اي في العقل او العادة
وان تفسيره بما بيان لحاصل المعنى دون توجيه الاعراب انظر وتدبره وفيه بحث
لانه قال في قول صاحب المفتاح معنى طار عمرو فرحا طير الفرح عمرو ان هذا اشارة
الى ان الفعل المسند الى المميز في الاصل قد لا يكون الفعل المذكور بعينه بل ما يلائمه
في الاشتقاق فحاصله في التعدي فتعلم من ذلك ان التمييز صحيح ههنا بان
يكون عقلا وعادة فاعل حال فاذا صح التمييز لم يصح ما اختاره من الوجهين اما
الاول فلما فيه من تقدير غير المذكور وتفسير المذكور بلا ضرورة يدعو اليها واما
الثاني فانا لا نلتزم جواز حذف في الظرف المجازي ولو سلم جوازه فيه فانما يجوز اذا
جاز فيما هو في حكمه من التحقيق والعقل ليس كذلك فانه في حكم المعرفة من المكان
دون المبهم منه وقد تقرر في موضعه ان حذفه لا يجوز فيه فلا يجوز فيما في حكمه ايضا

فيثبت له قال يعني بحيث لا يدعي احد من المحققين الخ اقول فانه في قوله لمحبتك جاءت
بي اليك لا يدعي احد محق له ادنى مسكة انه على حقيقته وهذا رد على الشارح العلامة
فانه ذهب الى ان معنى الاستحالة العقلية ان العقل لو خلي ونفسه مع قطع النظر
عن مخالطة الوهم ومعارضته يعده محالا حتى اعترض على قوله الاتي وصدوره عن
الموصد في مثل اشاب الصغير انه داخل في الاستحالة العقلية لان مثل هذا الفعل
الى غير الله تعالى ممتنع عقلا والذهري المجوز انما جوزه لغلبة الوهم لا لحكم العقل فتظهر
انما وقع في بعض النسخ لان العقل لو خلي ونفسه خطأ فاحش والصواب لا ان قال
وصدوره عطف على استحالة اقول انما لم يجوز عطفه على قيام في قوله كاستحالة قيام المسند
لان التقدير حينئذ يكون هكذا وكاستحالة صدوره عن الموصد في مثل اشاب الصغير
وهو فاسد لان صدوره عن الموصد ليس بمحال قال فمثل هذا الكلام اذا صدر عن
الموصد الخ اقول يعني اذا صدر عمن علم كونه موصدا مثل هذا الكلام الذي صدر عمن لم
يعرف حاله يحمل وكم قرينة على عدم ارادة ظاهره فحكمه حكم كونه مجازا لا ان هذا الكلام
الصادر عن الصدتان مجاز فلا ينافي ما سبق منه من قوله ولهذا لم يحمل الخ قوله لكن امثال
هذا ليست مما يستحيله العقل اشارة الى رد كلام العلامة كما سبق قال يريد بان الفعل في
المجاز العقلي اقول اعلم انه هنا امرين الاول اقتضاء الاسناد المجازي الاسناد الحقيقي
والثاني اقتضاء الاسناد المجازي فاعلا او مفعولا به اذا اسند اليه الفعل يكون حقيقة
وقد اتفق الشيخ والامام الرازي وصاحب المفتاح والمص على انتفاء اقتضاء المجاز
اللغوي الحقيقة اللغوية وقد اشار اليه الشارح بقوله لكن لا يلزم ان يكون له حقيقة
واختلفوا في الثاني فذهب الشيخ الى انتفائه ايضا وخالفه الامام الرازي والسكاكي
والمص في ذلك ولما كان الخلاف في الثاني وكان قول المص ومعرفة حقيقة يوهم
انه في الاول اول الشارح بان المراد معرفة فاعله او مفعوله الذي اذا اسند اليه
يكون حقيقة وقد قال في الايضاح واعلم ان الفعل المبني للفاعل في المجاز العقلي
واجب ان يكون له فاعل في التقدير اذا اسند اليه صار الاسناد حقيقة فتدبر
واستقم قال لما اودعه من دقايق الحسن والجمال الخ اقول بهذا دفع ما يرد على البيت
ان الحسن من الاعراض الشابة في حد ذاتها فكيف يزداد بازدياد النظر ووجه
الدفع ان من الوجوه الحسنة ما اذا نظر اليه يتراءى بادي النظر في غاية الحسن والجمال
ثم اذا تامل فيه وامعن النظر اليه يظهر خلافه وكلما ازداد الامعان ازداد النقصان

ومنها

ومنها ما اذا نظر اليه يظهر الحسن الفايق وكلما تامل فيه يحصل العثور على الدقايق
وهذا الوجه من قبيل الثاني والقول بانه دفع يتراءى من نوع مخالفة بين ما في البيت
وبين ما اشتهر ان المعاد مثل في الكراهية والطباع مجبولة على معاداة المعاد
وكثرة المشاهدة تقل الحرقة وهم محض فان من العزة والاحترام غير الحسن الذي
فيه الكلام قال وصيرني هواك وبي بظني يقرب المثل اقول اوله اتيتك عايدا
بك منك ما ضاقت بحيل وبعده فان سمحت لكم نفسي فلا قيته جلل وان
قيل الهوى رجلا فاني ذلك الرجل قال الجلل الهينين اي صيرني الله بسبب هواك
اقول فان قيل ما وجه تقدير الفاعل فيه وفي سر تخاريتك لفظ الله وفي اقتضى
بدك حق لفظ نفسي فلنا العدوم فعل البدن وقايم به فيجوز ان يسند الاقدام
الى النفس بخلاف السرور فانه فعل النفس وقايم بها فلا يجوز ان يسند المسرة
اليها وكذا الهوى قايم بالنفس فلا صابر لها الكا بسبب الهوى ابتداء وهو النفس
والبدن يتبعها فلا يجوز ان يسند النصير اليها قال فلاعتبار اذن ان يكون
المعنى الخ اقول اي المعتبر في معرفة تكون التجوز في الاسناد دون المسند قوله واذا
كان معنى اللفظ موجودا على الحقيقة يرد عليه انه ان اراد بمعنى اللفظ مثلا في اقتضى
صبده فاعا فلا نم انه موجود على الحقيقة وان اراد به القدوم كما يدل عليه قوله فلاعتبار
اذن لم سلمنا وجوده لكنه لا يستلزم انتفاء المجاز في اللفظ وانما يلزم اذا كان الموجود
المعنى الحقيقي وليس كذلك وجوابه انا نختار الثاني ووجه الاستلزام ان ذلك
المعنى اذا وجد حقيقة ولم يرد باللفظ وفي الكلام تجوز يعلم ان لا تجوز في اللفظ بل اريد
به معناه الموضوع له وانا يجوز في الاسناد بخلاف ما اذا لم يوجد فان اللفظ حينئذ يكون
مجازا كالحافر في احيى الارض ونحوه لكن يبقى ههنا بحثان الاول ان ذلك لا يدفع كون
التجوز في اللفظ لجواز ان يراد به ذلك ولا المعنى الحقيقي له بل معنى اخر مجازي فاكما
يجوز ان يراد في اقتضى حملني على القدوم واسناده الى الحق حقيقي والثاني ان ذلك
المعنى قد لا يوجد والاسناد مجازي كما في احيى الارض الربيع ويمكن الجواب عن
الاول بان ارادة المعنى الاخر وان جازت نظرا الى الظاهر لكن للمبالغة المستفادة
من الاسناد المجازي تفوت ح ولا يبقى فايدة في العدول عن قدمت لحق الى
اقتضى حق مثلا ولا يجوز تلك الارادة في نظر البلغاء والكلام في كلامهم وعن
الثاني ان المدعى اذا وجد ذلك المعنى لم يمكن التجوز في اللفظ بل في الاسناد وليس انه

اذا لم يوجد لم يكن التجوز في الاسناد وليس هذا الزاما ايضا للمدعى كما لا يخفى فلا اشكال
ومن لم يقف على وابعد عن الحق كل الابعاد اجاب عن الاول بان الاقدام الحقيقة
المسند الى الحق مجاز حاصل معناه ومحصل مراده القدوم لاجل الحق فالقدوم ههنا
معنى حقيقي للاقدام المسند الى الحق مجازا فرجوع معنى الاقدام الى القدوم بملاحظة
التجوز في الاسناد قال وقال الامام الرازي فيه نظر اقول جوابه ان المراد الحقيقي فعلا
وجوده حتى يطلب الفاعل توصيحه انك اذا رايت صديقك وحصل لك بروئيته
السرور ثم قلت سرتني رويتك فقد اخذت من السرور فعلا مشتقا بمصدره
المسرة وهو مسر مبني للفاعل فاذا اسندته الى رويتك لم تسند الا الى الفاعل الحقيقي على تقدير
وجوده هناك في ملابسة الفعل وجعلت المقصود من الكلام هو الاسناد والتشبيه
مصححا له كان اسناد المسرة الى الروية مجازا عقليا وليس هناك فاعل حقيقي لو اسندت
اليه لكان حقيقة اولا ضرورة ندعوا الى اعتباره فان المقصود من نقل الاسناد انما هو المبالغة في
ملابسة الفعل ونقله من المتوهم كنقله من المحقق في تحصيل غرض المبالغة في الكلام
فظهر ان لفظ سرتني مستعمل فيما هو معناه لغة واعطاء السرور الا ان ذلك المعنى
موهوم مفروض قد يتعلق بفرضه غرض صحيح ونفع صريح وليس له فاعل حقيقي لو اسند
اليه كان حقيقة وكذا الحال في افدمني بلدك حق وسائر الامثلة فتظهر صحة ما افاده
الشيخ عند المص واندفع اعتراض الامام والسكاكي والمص قال وقال عندي نظمه
في سلك الاستعارة بالكناية اقول الذي عندي مبتدا خبره نظمه اي الذي اقتضاه
راي هو ان ينتظم هذا النوع من المجاز في سلك الاستعارة بالكناية قال وكذا لا
معنى لقولنا خلق من شخص يد فرق الماء اقول لا يقال لانا نعم عدم صحة ان يقال خلق
الابن من ابيه قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة لانا نقول كلمة من في قوله من
ماء دافق انما دخلت على العلة المادية وهي في من ابيه داخلة على العلة الفاعلية
فلا يكون التعبير عنه لان هذا التعبير يودي الى التغيير قال وقوله قم ليلى وكلي هامي
اقول اولا يارب قد فرحت عني غمي قال لان قوله نهاره صايم لم اقول بيان الشيء
ان يقال اضافة الشيء الى نفسه انما يلزم اذا كانت الاستعارة في نهاره وهو ممنوع
لم لا يجوز ان يراد به معناه الحقيقي ويكون الاستعارة في الضمير الراجع اليه بان يراد
به ذلك الشخص كما هو حكم الاستخدام المذكور في علم البديع وهو ان يراد بلفظ له
معنيان احد هما ثم بضمير الاخر او يراد باحد ضميريه احد هما ثم بالاخر الاخر سواء كان

المعنيان

المعنيان حقيقيين او مجازيين او احدهما حقيقيا والاخر مجازيا فاندفع ما قيل انه
استخدام فلا معنى للتشبيه وبطل الدفع بان شرط الاستخدام ان يكون للفظ معنيان
وليس للنهار ههنا معنيان لان الذي ادعي كونه صايما ليس شيئا غير النهار والمحمل
التوجيه بان ليس القصد الى التشبيه بل كما تقول الاسم كزيد قال لا يطلق عليه اسم
لا حقيقة ولا مجازا اقول قوله ولا مجازا دفع لما قيل ان التوقف انما هو في الاطلاق
حقيقة قال وجوابه ان مبنى هذه الاعتراضات لم اقول اعترض بان المراد بالربيع
اذا كان حقيقة الربيع لم يكن اسناد الانبات اليه حقيقة وان ادعي كون الربيع
قادرا مختارا لان الانبات انما يسند حقيقة الى من هو قادر حقيقة لا ادعاء ولا يكون
ان يقال قصد بالانبات امرا وهميا شبيها بالانبات الحقيقي كما هو مذهب السكاكي
في التخييلية واسناد الامر الوهمي الى القادر الادعائي حقيقة لان السكاكي صرح
بان الانبات ههنا امر محقق وليس بشيء لان مراد الشارح دفع اعتراض المص
عن السكاكي ببيان مذهبه وقد حصل ذلك ولم يدع صحة كلام السكاكي كيف وهو
ايضا من القايلين بفساده كما سيجيء وهذا الاعتراض على تقدير تمامه انما يدل على ضعف
مذهب السكاكي لا ابطال جواب الشارح ومن شراح الايضاح من رد الجواب بايراد
الاعتراض الذي وعد به الشارح بقوله نعم يرد على مذهبه وما مثله الا قايل سكت
الفا ونطق خلفا قال نعم يرد على مذهبه في الاستعارة بالكناية ح اقول وهو انه
قسم المجاز الى المرسل والاستعارة قسمها الى المصرحة والمكنية فوجب كون المكنية
مجازا مع ان المنية في قول الهذلي واذا المنية انشبت اظفارها مستعملة في الموت
باداء السببية له فيكون مستعملة فيما وضع له بالتحقيق وفي غير ما وضع له بالتاويل
والمجاز عنده ما استعمل في غير ما وضع له بالتحقيق قال وجوابه انا لا نسلم ان ذكر الطرفين
اقول من شراح الايضاح من رده بانا لا نسلم بانه الضمير في ازاره للمدح لجواز عوده
الى الغدائر بتاويل القميص وليس بشيء لان التاويل خلاف الظاهر ولا ضرورة
تدعو اليه فيكون فاسدا ولو سلم فلا تعلق له باصل الجواب فان المنع باق كما لا
يخفى قال وعن الرابع بان التوقيف انما هو مذهب البعض اقول يعني اجاب من
لم يقف على مراد السكاكي عن الاعتراض الرابع بان التوقيف انما هو مذهب
البعض والسكاكي ليس منهم بل يجوز اطلاق الاسم على الله تعالى من غير توقيف
على السمع ولهذا اي لتجويزه اطلاق الاسم على الله تعالى من غير توقيف صرح بان

الربيع استعارة بالكناية بطريق الطلاقة عليه تعالى تقدس ولم يعرف بهذا الجيب
انه لو صح جعل الربيع استعارة بالكناية بطريق الطلاقة عليه تعالى فيه الى غيره للملازمة
على السمع واللازم باطل والملزوم مثله اما بيان الملازمة فلان من مذهبه التوقيف
سواء كان بينا او لا اذا سمع مثل هذا التركيب ولاحظ الاعتبار المذكور لم
يصح منه استعماله مالم يظهر عنده صحة اطلاق ذلك الاسم عليه تعالى بالسمع اذ ليس
فيه اعتبار دقيق يخفى على من ليس من ارباب البلاغة ويجب عليه الاقتداء بهم
واما بيان بطلان اللازم فلان مثل ذلك التركيب شايع ذايع في كلام القائلين
بالتوقيف ايضا من غير توقف على السمع فاندفع ما اورده الفاضل المحشي بانا لا نسلم
انا السكاكي يلزم انه لو صح مذهبه لتوقف البيغاء القايلون بالتوقيف في صحته
على السمع فانه لم يعتقد ان في ارباب البلاغة المذكورين من يذهب الى التوقف
فلا الزام الا بان يبين بطلان اعتقاده ذلك وان فيهم من يذهب اليه
والقايلون بالتوقيف من غيرهم فلا اعتداد بهم فانه يجب عليهم الاقتداء
بالولئك وربما لم يفهموا بعض وجوه نظرهم في كلامهم نعم يرد على الشارح
انا الملازمة ممنوعة فان صحة جعل الربيع استعارة بالكناية بالطريق المذكور
لا يستلزم توقف صحة مثل ذلك التركيب على السمع عند القايلين بالتوقيف
لجواز ان يقولوا بصحته لاحتماله وجها اخر غيره كالمجاز العقلي **الباب الثاني**
احوال المسند اليه قال من الاعتبارات الراجعة اليه لذاته لا بواسطة الحكم
اقول قال الشارح في شرح الشمسية اعلم ان اللاحق لما هو هو كما يطلق على الاعراض
الاولية اللاحقة بلا واسطة كذلك يطلق على مطلق الاعراض الدايمة ثم قال فعلى الاول
يكون قوله اي لذاته تفسيرا لما هو هو وقوله او بجزيه الى الاخر عطفا على لما هو هو وعلى الثاني
يكون عطفا على لذاته ويكون الجميع تفسيرا لما هو هو فعلى هذا يكون قوله منها من
الاعتبارات الراجعة اليه لذاته اشارة الى ان الامور العارضة للمسند اليه
من حيث هو هو اطلقت ههنا على الاعراض الاولية اللاحقة له بلا واسطة
هكذا يجب ان يفهم هذا الكلام او قد اضطرب ههنا مقال من غض عن المرام **قال**
قدمه على ساير الاحوال لانه عبارة عن عدم الاتيان بيء **اقول** وذلك لان الحذف
وان كان مشعرا عن الاسقاط بعد الاتيان الا ان المراد به ههنا عدم الاتيان
من اول الامر وهو ظاهر وانما عبر به عنه اشارة الى ان العمدة التي للسبيل الى

ذكرها حتى انه اذا لم يذكر فكانه اتى به ثم حذف ففيه ايما الى ان الكلام في حذف
المسند اليه الذي يكون مقصودا وجزأ من الكلام لا سرد وكما سنبه كما في حذف
فاعل المصدر وحذف فاعل الفعل واقامة المفعول مقامه كما سيشير اليه
بقوله وقد يكون المسند اليه المحذوف هو الفاعل حيث قال شارح المفتاح قدمه
على ساير الاحوال لكونه اغرب التغيرات والاختلافات بل غايتها حيث
انتفى بالكلية فيكون اولى بالبيان ويمكن ان يذكر وجه اخر وهو ان جميع ما سيأتي
من احوال المسند اليه سوى الذكر متفرع على الذكر فالحذف لو اخر عن الذكر فقط
تخلل بين الاصل وفرعه فيكون كالفصل بين العصا ولحائها ولو اخر عن الجميع
لطال العهد المتناسب بين الذكر والحذف وليس بحذف مباحث كثيرة
فلاجرم اقتضى حسن الترتيب ذكر الحذف قبل الذكر **قال** ولما كان الاول معلوما
مقررا في علم النحو ايضا **اقول** وجه كونه معلوما مقررا فيه ايضا انه انما يبحث عن
الالفاظ من حيث صحة اعرابها بحيث يدل على اصل المعنى مع قطع النظر عن افادتها
الخواص والمزايا الزايدة على الاصل ولا شك ان القرينة المجوزة للحذف اذا
وجدت وحذف المحذوف بنا على ما يصح الاعراب وتستقيم المعنى بخلاف
ما اذا قصد الخواص والمزايا فان مجرد الجوزة لا يكفي في الحذف بل لا بد من مرجح
له على الاثبات ثم لما كان الثاني متفرعا على الاول في الواقع مستتبعا له في الاعتبار
حتى انه سين في علم المعاني بالتبعية لفظ ايضا واما الاشارة الضمنية فتستفاد
من قوله فلا حتراز عن العبث كما لا يخفى على المتامل **قال** وقيل انه عبث نظرا الى
ظاهر القرينة **اقول** هذا الوجه يشارك الاول في ان المراد بالظاهر فيهما ظاهر
القرينة ويقابله الحقيقة ويفترقان في ان تفاوت العبث في كونه تركا اعظم وفي
الثاني جواز ان يتعلق به غرض من الاغراض المذكورة وانما اورده بصيغة المجهول
وان كان قايله صدر الدين الترمذي لان الظاهر ان المقام ان اقتضى شايعا
تلك الاغراض يجب على البليغ اعتباره فيجب ذكر المسند اليه وان لم يقتض
شيئا منها مع وجود قرينة المحذوف يمتنع اعتباره فيجب حذفه لاحتراز عن
العبث فالقول بجواز ان يتعلق به غرض من تلك الاغراض بعد ما حذفه
البليغ بعيد لكن لما لم يجب عليه اعتبار ما ثبت في نفس الامر بحسب اطلاعه
كما سبق في اول الكتاب لم ينسب هذا القول الى الخطا فلذا **قال** يعني

ان الاعتماد عند الذكر على دلالة اللفظ من حيث الظاهر اقول انما قال من حيث
الظاهر اذ الاعتماد بحسب الحقيقة يكون عند الذكر ايضا على شهادة العقل اذ
الالفاظ ليست الا امارات نصبها الواضع تختلف باختلاف الاوضاع
لا تتغير عليها في الحقيقة بل على العقل قال وانما قال تخييل لان الدال عند الحذف
ح اقول يعني انه لا عدول حقيقة لانه يتوقف على كون الدال عند الحذف هو العقل
فقط وليس كذلك بل الكل منهما مدخل في الدلالة على تقدير ي الحذف والذكر وانما
هو بطريق التخييل اي الايقاع في الخيال من غير ان يكون له اصل لان الدال بالوضع
عند الحذف ايضا هو اللفظ دون العقل قوله باخره على وزن البشرة بمعنى
الاخير يقال ما عرفته الا باخره اي اخيرا كذا في الصحاح قال كقوله قال لي كيف
انت قلت عليل ح اقول بعد سهر دائم وحزن طويل سهر مبتدا اي لي سهر او
خبر اي السبب سهر والجملة استيناف جواب مالك عليلا على الاول او ما سبب
علتك على الثاني قال لم يقل انا عليل للاحتراز والتخييل ح اقول لم يقل او التخيير
وفيه بحث او يجوز ان يكون اياك فيكون الطرف مباحا الا انه يقال ان وله
واو عطف على المراد اظهر فتامل مع ان المناسب للسبق للان المصراع الاول والبيت
مثلا لها تنبيها على ان الاغراض المذكورة في هذا الفن اذا لم تتباين قد يجتمع فلوح
الشارح الى ذلك باختيار الواو على او ويمكن ان يذكر لحذفه وجه اخر وهو التنبيه
على ان مصايب الهوى وشدايد الغرام جعلت الشاعر بحيث لا يقدر على
التكلم بازيد مما يفيد الغرض قال او تبيينه اقول اعترض الزوزني على المفتاح
بان المرجع في هذا الوجه الى الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر فيكون ذكره
عبثا واجاب الشارح عنه في المختصر بان ذكره لامرين احدهما الاحتراز عن سوء
الادب فيما ذكر والله من المثال وهو خالق ما يشاء فاعرف ما يريد الى الله تعالى
وتقدس والثاني التوطئة والتمهيد بقوله او ادعاء التبيين وما فيهما من نوع
ضعف لا يخفى على المتامل اجاب في شرح المفتاح بان كون المقصد هذا المعنى
غير كونه الاحتراز عما لا فايدة فيه لان المتكلم قد يقصد احدهما ولا يخطر الاخر بباله
قوله او ادعاء التبيين نحو وباب الالوف اي السلطان فانه وان جاز ان يريد بها
غيره لكنه نادر يجيء بالبدل فهو كانه متعين له فيفيد على تعيينه قوله لسبب ضجره وساءته
الضجر القلق من الغم والساءة الملال ذكر الواو دون او لانهما معا في المال قوله

كقول

كقول الصياد مثال لضيق المقام بسبب فوات الفرصة قوله وكالاخفاء عطف
على كضيق المقام ومن في من غيره صلة الاخفاء وفي من الحاضرين بيان لغير السامع
قال وكاتباع الاستعمال الوارد على تركه ح اقول ورود الاستعمال على تركه يتنا ول
القياس وغيره فانك اذا سمعت من العرب كلاما حذف فيه المسند اليه من
غير قياس وتمثلت به في مرامك على هيئة فقد اتبعت الاستعمال الوارد
على تركه كقولك رمية من غير رام اي رمية مصابة من مخطئ لا ان ليس لها رام
اصلا واول من قاله الحكيم بن عبد يغوث وكان من ارمى الناس ونذر ان
يذبح مهاة على صنم يسمى الغبغب فخرج اياما فلم يقدر على ذلك حتى هم ان يذبح نفسه
مكانها فخرج معه ابنه مطعم فرمى الحكيم مهاتين فاخطاهما فلما عرضت الثالثة رماها
مطعم فاصابها فقال الحكيم ذلك فضرب مثلا في كل من اصاب شيئا مع
ليس هناك بل له كذا في مستقصى الامثال وكقولك ششنته اعرفها من اخزم قال
ابو عبيدة اخبرني الكلبي ان هذا الشعر لابي اخزم الطائي وهو جد حاتم اوحد جده
وكان لابن ابي اخزم فمات وترك بنين فوثبوا في مكان واحد على جدهم
فارموه فقال ان بني ليلومني بالدم ششنته اعرفها من اخزم فانه كان عافا لوالده
الى غير ذلك من الامثلة واذا سمعت منهم ما حذف فيه المسند اليه قياسا
وتكلمت به بعينه في غرض من اغراضك فقد راعيت ايضا الاستعمال
الوارد على تركه واما الاستعمال الوارد على ترك نظيره فيختص بالقياس
اذ لا يظهر الا به قوله فانهم لا يكادون يذكرون فيه المبتدا، قال ابن مالك في
شرح التسهيل واما الحذف الواجب فكحذف المبتدا، المخبر عنه بنعت
مقطوع لبيان المنعوت بدونه ولكونه لمجرد مدح او ذم او ترحم نحو الحمد لله الحميد
وصلى الله على سيدنا المرسلين واعوذ بالله من ابليس وجنوده والمومنين ومررت
بغلامك المسكين فهذا ونحوه من النعوت المقطوعة للاستغناء عنها بجواز
التبعين بدونها يجوز لذلك النصب بفعل يلتزم اضماره والرفع بمقتضى الخبرية
لمبتدا لا يجوز اظهاره وذلك انهم قصدوا انشاء المدح فجعلوا اضمار الناصب
امارة على ذلك كما التزم في النداء اذ لو ظهر الناصب اخفى كتفي معنى الانشاء
ونوهم كونه خبرا استانفا فلما التزم الاضمار في النصب التزم ايضا في الرفع
اجراء له على سنن واحد قال ولا يفتقر هذا الى القرينة ح اقول لا يقال هذا مخالف

مطلب
رمية من غير رام

مطلب
ششنته اعرفها من اخزم

لما سبق ان المحذوف مفتقر الى امرين احدهما القرينة لانا نقول قد سبقت
الاشارة الى ان المحتاج الى القرينة هو المحذوف المراد لا المتروك المنسي
فلا يغفل عن النكتة قال وقد يكون حذف الشئ اشعارا بانه بلغ من القوة
الخ اقول فيه بحث وهو ان الموصول لكونه اسما لا صفة لا يقتضي ذكر موصوف
قبله فلا حذف هناك والاشعار المذكور انما هو من ايهام الموصول دون
الحذف فليتامل قال واما ذكره فلكونه الاصل اقول سيأتي ان هذا مع قيام
القرينة فيكون قوله في مقابله قوله فلا احتراز عن العبث بناء على الظاهر
ولا شك في جواز انه يقصد البليغ في مقام بالحذف الاحتراز عن العبث
بناء على الظاهر وفي مقام اخر بالذكر مع وجود القرينة للحذف كونه الاصل قوله
لضعف التاويل علة للاحتياط قال تنبيها على انهم كما ثبت لهم الاثره الخ اقول
هذا كلام ذكره صاحب الكشاف في فائدة تكرير اسم الاشارة ولما كان التكرير
موغما الذكر اورده الشارح ههنا ولهذا قال ومنه ولم يقل نحو ونحو الاثرة
بفتح الهمزة والثاء الاستبداد وقوله في تمييزهم متعلق بجعلت والمشابهة المنزلة
ومعنى على حيالها على حدتها وانفرادها وحاصله ان تكريرا ولئك افاد اختصاصهم
بكل واحدة منهما فيكون كل منهما مميزا لهم عما عداهم ولولاه لربما فهم اختصاصهم
بالمجموع فيكون هو المميز لكل واحد قال او بسط الكلام حيث الاصفاء مطلوب
اقول فانه قيل لم يذكر في سائر اعتبارات الذكر مثل هذا القيد مع انه معتبر
فيها ايضا قلنا لانه تلك الاعتبارات مطلوبة في نفسها فالعبارة تشعر
بالقيد من غير التصريح به بخلاف قوله او بسط الكلام فانه ليس مطلوبا لعينه
بل المطلوب منه امر اخر وهو الاصغاء فلا بد من ذكره قال في شرح المفتاح
ولو ذكر غير لفظ الاصغاء مما يصح في حق الباري تعالى ايضا كالسماع مثلا لكان
انسب قال نحو هي عصاي اقول يعني حين قيل له ما تلك بيمينك يا موسى وكان
تمام الجواب ان يقول عصاي لان السؤال عن الماهية كما اذا قيل ما زيد وجوابه
انسان لا غير فان قيل لو كان ذكره لما ذكر تم فما وجه اجابة قوله ولي فيها مآرب
اخرى والمقام يقتضي التقصير والبسط قلنا وجهه اما الاحتراز عن ان يؤدي
الاطناب الى الاكثار او ارادة ان يسأله تعالى عنها استلذاذا بسماع كلامه
منه فيكون مسمعا سامعا ويقرب من هذا الاجابة قول الشاعر تصاممت اني

فلكونه الاصل

احتياج الخ

لطفت ظبيه تفيد القلوب بالحاظها وما لي وقر ولكني احب اعادة الناظر
والاحسن ما قيل ان المراد بالسؤال عن الجنس استحضار ماهيته بصفاتها ليظهر
له المباينة البعيدة بين المقلوب عنه والمقلوب اليه ويشاهد الصفات الباهرة
فلما فطن موسى لذلك اجاب بانها شيء من جنس العصا متصفة بما يقتضيه
افراد جنسها من الانكاء عليها والهش بها وهو ضرب الشجر لسقط ورقه
فيأكله الغنم وما ينا سبها فليس هناك بسط للاقتراص الذي ربما يدعو اجراءه
في تلك الخصرة قال وقد يذكر المسند اليه للتهويل الخ اقول التهويل مثل امير
المؤمنين بارك بكذا والتعجب نحو الصبي يقاوم الاسد والاشهاد نحو زيد
شاهد في هذه القضية والتسجيل على السامع في القضية بحيث لا يكون له
ان يقول اني لم افهمه من القرينة نحو ان يقول القاضي زيد حكمت عليه بكذا قال
وجوابه ان عموم النسبة وارادة التخصيص تفصيل لانتفاء قرينة الحذف اقول
تحقيق الجواب ان الترديد قبيح لان المراد بعموم النسبة وارادة التخصيص
انتفاء القرينة مطلقا فان الخبر اذا لم يكن عام النسبة الى كل مسند اليه بان لا يكون
في المقام الذي يورد صالحا لان ينتسب الى متعدد وسواء صلح له في نفسه نحو قائم
في المقام الذي يسوغ فيه ذكر زيد اولا نحو خالق لما يشاء جاز حذف المسند اليه
لانفهامه واما اذا كان عام النسبة في ذلك المقام واريد تخصيصه فيه بمعين
لم يجز حذفه لانتفاء القرينة مطلقا لكن الشارح التحرير تسامح في التعبير حيث
ذكر مثال يوهم انه اراد بعموم النسبة عمومها في نفسها كمن مراده ما ذكرنا بدليل
انه قال في شرح المفتاح بعد ما ذكر ههنا والمراد بعموم النسبة الى كل مسند اليه
انه يصح في تلك الحالة اسناده الى كل واحد مما يصح اضافته اليه في نفسه واسناده
اليه فاندفع ما قال الفاضل المحشي انه يكون النسبة غير عامة اي غير صالحة في نفسها
لامور متعددة قرينة مخصوصة حاصلها اختصاص المسند بشيء فلو حذف المسند اليه
فهم من اختصاص المسند به انه المقصود كما في نحو خالق لما يشاء فاعل لما يريد وكذلك
كون النسبة عامة مع عدم ارادة التخصيص قرينة مخصوصة دالة على ان المسند
اليه جميع ما يصح له النسبة كما في قولك خير من هذا الفاسق فكيف يكون انتفاء
احد القرينتين المخصوصتين تفصيلا لانتفاء القرينة مطلقا مع ان لها افرادا
اخر مثل تقدم الذكر في السؤال وغيره قال وقيد مراد فيكون ذكره واجبا اقول

يعني انه مراد المص بالاعتراض حيث قال كان ذكره واجبا كان ذكره واجبا لا راجحا
والحالة المقتضية ما يكون مرجحا لا موجبا او مراده فيكون ذكره واجبا فلا يكون
مقتضى الحال لانه هو الزايد على اصل المراد فاذا كان ذكره واجبا لا يكون زايدا على
اصل المراد وبجواب عن الاول ان الحالة المقتضية اعم من الموجبة والمرجحة والمراد
ههنا هو الاول وعن الثاني انا لا نم المنافاة بين وجوب الذكر وكونه مصب الحكم
فان كثيرا من المقتضيات الاحوال ربما يكون مثبتة كما قال المصر فيما سبق واذا كان المحكوم
منكرا وجب توكيده بحسب الانكار قال وذلك لان الغرض في الاخبار اما
هي افادة المخاطب اقول اعلم ان ههنا ثلث مقدمات يتوقف صحة المطلوب على
الاخريين منها وصحة الاخريين على صحة الاولى ان كلا من الخبر المسمى بفايدة الخبر
ولازم الحكم المسمى بلازم فايدة الخبر حكم الثانية ان احتمال تحقق الحكم متى كان ابعد
كانت الفايدة في بيانه احكم والاعلام به اقوى لان تاثير الاغرب والاعجب في النفس
اشد وحصول العلم والكمال وزوال الجهل والنقصان في اكثر ومتى كان الاحتمال
اقرب كانت الفايدة اضعف لعكس ما ذكر الثالثة ان بعد الحكم في نفسه وباعتبار
ما يرجع الى ذاته انما هو بحسب تخصيصه المسند الى تخصيص المسند اليه والمسند الى قيوده
الى الاسباب وشروط وخصوصيات وقيود اكثر اما تو قف صحة المطلوب على الاخرين
فلان المطلوب ان تعريفه لافادة المخاطب انم فايدة واذا علم ان احتمال تحقق
الحكم متى كان ابعد كانت الفايدة في الاعلام به اقوى وان بعد الحكم بحسب تخصيصه
المسند الى مخصص المسند اليه والمسند وظاهر ان كمال التخصيص هو التعريف علم قطعا
ان تعريفه لافادة المخاطب انم فايدة واما تو قفها على الاولى فلان مضمونها لا يخصص
لحكم الخبر بمعنى فايدة بل يتناول لازم فايدة كما لا يخفى على المتامل فلو اتتفى الحكم اعني وجودها
على ظاهرها لم يستقيما ظاهرا فلو جرم عدم الحكم اولا ليستقيم الكلام ويتبين المرام فتظهر
وجه بناء الكلام على كون اللازم حكما وان خفي على البعض قال والنكرة وان امكن ان
يخصص بالوصف الخ اقول قال الخفاجي فيه نظر لان ما ذكروا ههنا لا يقتضي التعريف
المسند اليه بل لا يقتضي التعريف غايته انه يقتضي التخصيص وهو اعم من التعريف والمقتضي
الاعم لا يجب ان يكون مقتضيا للاخص بل لو قالوا فهو اذا كان المقصود تعيين المسند
اليه عند السامع او احضاره بعينه في ذهن السامع لكان مقتضيا له والشارح المحقق
لما اشار الى دفع قوله وهو التعريف لانه عار التخصيص اشار الى دفع قوله بل لا يقتضي

التعريف

التعريف غايته انه يقتضي التخصيص الخ بقوله والنكرة وان امكن ان تخصص بالوصف
يعني ان الحاصل من تخصيص النكرة انما هو اصل التخصيص بمعنى التمييز عن الغير وهو
ليس بمطلوب والمطلوب كما التخصيص وهو ليس بحاصل فيه بل المعرفة لان
التعيين فيها واخر في وضعها بخلاف النكرة فان التعيين فيها مستفاد من الخارج
قال ثم التعريف يكون على وجوه متفاوتة اقول بهذا دفع ما اعترض بعض الشراح على
المص بانه في بيان ان كل صنف من هذه الاصناف سببه ما هو لا انه في بيان
تعريفه بالاضمار وغيره وكان الصواب ان يقول اما تعريفه بالاضمار فلان المقام
للمتكلم الخ ووجه الدفع ان التعريف نفسه كما يكون مقصودا وتعلق به غرض
كذلك يكون على وجوه متفاوتة من الاضمار والعلمية ونحوهما مما يتعلق بها اغراض
مختلفة غايته ان يكون لبعض منها خصوصيات احر سين حالها ضمنا فحق العبارة
ما ذكره المص لما ناوهه المعترض قال وقدم المضمر لكونه اعرف المعارف اقول
سياتي تمام تحقيقه ان شاء الله تعالى ثم اعرف المضمرات المتكلم ثم المخاطب لاستحالة
الاشتباه في الاول وقلته في الثاني ولهذا راعى المص هذا الترتيب قال وقد يترك
اي المخاطب مع معين اقول اي الخطاب الكاين او كاينا مع معين وقع العبارة لمعين
او تقال خاطبه وهذا الخطاب له لا خاطب معه والخطاب معه صرح به في شرح
المفتاح قوله الى غيره اي محالا وموجها الى غير معين فاستعمل الى بطريق المتضمن قوله
على سبيل البدل دون الشمول اذ لم يوجد في القران ولم ينقل عن العرب الموثوق
بعربيتهم عام بصيغة الجمع فلما كان المتحقق صيغة الافراد اختار سبيل البدل
قوله وبلغت الرتبة عطف تفسيري لقوله تناهت قال فقوله لتفيد العموم
متعلق بقوله ولا يريد مخاطب بعينه لا بقوله يخرجه في صورة الخطاب لف والمعنى
اقول لانه يقتضي ان يكون الاخراج في صورة الخطاب لاجل ارادة العموم وصورة
الخطاب تنافي العموم بان يكون بينهما عليه ولا يخفى ان التوجيه الذي اختاره
المحرر بعيد لفظا ومعنى بل الوجه الحسن الرشيق والتوجيه اللطيف الرقيق ان يقال
انه متعلق بمجموع قوله بل يريد ان اكرم اليه او احسن فيخرجه في صورة الخطاب
فان المراد بالعموم في قوله ليفيد عموم الخطاب لا مطلق العموم فههنا امران الاول
العموم والثاني الخطاب والاول مستفاد من قوله بل يريد ان اكرم اليه او احسن
والثاني من قوله فيخرجه في صورة الخطاب ولا نقر ع الاول ان المراد بصورة

خطاب

من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بن الصدر الحامد

بخطاب حاضر وعن معناه فقيد الى عمومه النفي في الثاني ما في الثاني فتدبر قوله
يشير بذلك اي التوجيه الذي اختاره لفظ المفتاح حيث قال فان زيدا مخاطب
بعينه كانت قلت ان اكرم فلانا حسن اليه قصدا الى ان سواء معاطه لا يختص
واحدا دون واحد فان قول قصدهم بمنزلة قول الملخص ليفيد العموم وظاهر انه متعلق
بقوله فلان زيدا اول احتمال للضمير كما في عبارة الملخص قال ابتداء اي اول مرة واحترز
عن احضاره ح اقول الظاهر ان الموصول والمعرف بالاضافة اذا اريد بهما المفهوم فالخارجي
والمعرف بلام العهد الخارجي كالمضمر الغايب في الاحضار ثانيا لتوقف كل منهما على تقدم
الذكر تحقيقا او تقديرا فالاولى ان يحترز بهذا القيد عن هذه الثلثة ايضا ولا يسند
اخراجها الى ما بعده كما فعله والفاضل المحشي قد جعل الثالث مرهونا من قبيل
المضمر والمسند خروجه الى قوله ابتداء ولم يذكر الاولين وستسمع منه ومنه الشارح
في عدة مواضع ما يوجب التسوية بين الثلثة قال قلت بعد التسليم ان ذكر
الضمير ح اقول اشارة الى المنع اولا بانا لانم ان الاسم المختص منحصر في العلم
ليكون القيد الاخير معينا عن الاولين وانما يكون منحصرا فيه لو اريد بالاختصاص
الوصفي وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون اعم منه ويشمل نحو الرحمن والكيس المنحصر في
شخص فح يخرج القيد الاول مما يخرجه الاخير ولما فيه من نوع ضعف
لان المختار ان الاختصاص وضعي صرح ثانيا بان المقصود بالقيود تحقيق مقام
العلمة قال لا يقال ان قوله ابتداء احتراز عن المضمر الغايب اقول يرد ما
اختاره بعض الشراح مخالفا لما اختاره الشارح لكنه ليس بتام لان التوقف
الذي ادعاه ممنوع فان قوله ابتداء على تقدير كونه بمعنى اول مرة يخرج الامور المذكورة
لما عرفت انتفاء حاجة الى حمله على معنى بنفسه حتى يكون هذا بعينه معنى قوله باسم
مختص به ولو سلم ذلك لا يكون احترازا عن سائر المعارف قوله لان اللفظ
الموضوع لمعين انما هو العلم وما سواه انما وضع ليستعمل في معين ممنوع فانه كلام
مرجوح والصحيح ان كلا من المعارف سوى العلم وضع لمعين لكن بوضع عام
لما تقرر في موضعه قوله وبعد التي والتي اي بعد القصيبة الصغيرة والكبيرة فانه
التي تصغير التي يعني بعد الارتكاب الى التكلفات المتعسفة قال ولا يخفى على
المنصف ان الوجه ما ذكرناه اولا اقول تحقيق الفرق بين ما ذكره بعضهم من ان
معناه اول زمان ذكره وبين ما اختاره الشارح التحرير من ان معناه اول مرة

انه المسند اليه في الاول مذكور مرة واحدة في زمان واحد له طرفان اول وثاني
فمعنى اول زمان ذكره الطرف الاول من الزمان الذي ذكر فيه المسند اليه
ومعنى ثاني زمان ذكره الطرف الثاني من الزمان الذي ذكر فيه المسند اليه
بخلاف ما اختاره الشارح فان المسند اليه فيه مذكور مرتين في زمانين مرة
بطريق العلم واخرى بالضمير قال وخوفل هو الله احد الى قوله جعل علما للذات
اقول ذهب صاحب الكشاف الى ان الضمير للشان والله احد جملة خبرية ولا
يخفى انه اذا جعل علما لا يظهر فايدة في حمل الاحد عليه ويكون بمنزلة ان يقال زيد احد
او لا يشك احد في انه احد لا اثنان واما اذا اريد به المفهوم الكلي فيكون مفيدا
بمنزلة قولنا الواجب لذاته والمستحق للعبودية احد فالظاهر ان هو مبتدا اخبره
الله واحد بدل من الله او خبر روى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قالت
قريش يا محمد صف لنا ربك الذي تدعونا اليه فنزلت يعني الذي سالتموني
عن وصفه هو الله ولكن ان يدفع بانا اذا قلنا بالفرق بان الاحدية والواحدية
فمعنى احديته انه احدي الذات اي لا تركيب فيه اصلا ومعنى واحديته انه يمتنع
ان يشاركه شئ في ماهيته وصفاته كما له فح لظهر فائدة الحمل قال وهذا معنى قول
صاحب الكشاف انه الله مختص الخ اقول يريد ان يدفع توهما بما بينت ومن
ظاهر عبارة الكشاف انه اسم لمفهوم المعبود بحق بان مراده بالمعبود بالحق
ليس مفهومه بل ما صدق عليه وهو الواحد لا اله الا هو قال او تعظيم او اهانة
كما في الالقاب الصالحة مح اقول اللقب علم يشعر بمدح او ذم مقصود منه قطعا
والكنية علم صدر باب اوام او ابن او بنت وما عدا هما من الاعلام يسمى اسما
فتوصيف الالقاب بالصالحة لمدح او ذم ليس للتخصيص بل للكشف والتوضيح
ثم الكنى قد يكون كالالقاب مبنيا بحسب الاصل عن المدح كابي الفضل وابي المعالي
وابي المفاخر وعن الذم كابي الفضول وابي الشر وابي جهل وابي لهب فينتقض بها
تعريفه اللهم الا ان يعمم اللقب ويجعل شاملا للكنية قال او كناية عن معنى يصلح
له الاسم نحو ابو لهب فعل كذا وفي التنزيل تبت يدا ابي لهب اقول اعلم اولا
بقوله ابو لهب فعل كذا ثم قال وفي التنزيل تبت يدا ابي لهب ايما الى ما اشار
اليه المص من الاعتراض على صاحب المفتاح حيث قال في الايضاح وما ورد
صالحا للكنية من غير باب المسند اليه قوله تعالى تبت يدا ابي لهب معرف

لصاحب المفتاح حيث اورده مثالا للمسند اليه وان اجاب عنه في شرحه
بوجهين الاول ان لفظ ابو امقحم في المعنى والثاني ان التمثيل انما هو لكون المقام
مقام الكناية اعلم ان اسم ابي لهب عبد العزى وقد عدل الى الكنية ومن الغضاضة
المقررة عند ارباب العربية ان اكثر الكنية للتنويه وذلك الكافر ليس من اهلها
فلابد من التوجيه وقد ذكر له وجوه منها انها قد تكون للغرض اخر وهو ههنا الكناية
عن كونه جهنميا وقد بينها الشارح بوجه يحتاج الى تحقيق فنقول وبالله التوفيق الكناية
عليما ياتي ان يذكر لفظ ويراد به لازم معناه مع جواز ارادته معه فههنا ذكر ابو لهب
واريد الجهنمي وهو لازم ملابس اللهب هو معنى اللفظ اما لزومه له فلان اللهب المطلق
وهو الكامل الحقيقي لهب جهنم واما كونه معنى اللفظ فانهم يعتبرون في الكنى المعاني
الاصلية حتى يكنون اولادهم ويلقبونهم بما يدل على معان مستحسنة يتفاءلون بذلك
ومن البصريح في ملاحظة المعنى الاصلي في الكنية قول الشاعر قصدت ابا المحاسن كي ازوره
بشوق كاد يجذبني اليه فلما ان رايت رايت فردا ولم ار من بنيه ابنا لديه فانه
قيل ملابس اللهب ليس معنى ابي لهب لغة وانما هو معناه المجازي فكيف يصح ابتناء
الكناية عليه قلنا سيجيء في فن البيان ان المجاز قد يكون مبنيا على الكناية والكناية
على المجاز اذ لا مانع من الجواز قال ومما يدل على ان الكنية انما هي بهذا الاعتبار
اقول وذهب بعض شراح المفتاح الى ان الكناية فيه باعتبار انه ذلك الشخص لزمانه
جهنمي سواء كان اسمه ابا لهب او زيدا او عمرا والى غير ذلك فان اراد ما يفهم من ظاهر كلامه
بان يقطع النظر عن اتصافه بكونه جهنميا انما هو في ضمن ما اشتهر به من اطلاق اسم ابي
لهب عليه فرد ان رج وارد بلا مرية والا يرد على رده ما اورده الفاضل المحشي من
ان الشخص لما كان مشهورا بهذا الاسم وملزوما لكونه جهنميا صار كونه جهنميا مما يفهم
من هذا الاسم فجاز ان يكون كناية عنه بخلاف قولك هذا الرجل فانه لا يفهم منه ذلك
المعنى وان اريد به ذلك الشخص بعينه ولا بعد في ذلك فانه اذا اطلق على مسماه
فهم منه كونه جوادا واذا عبر عنه بهذا الرجل لم يفهم فان قيل انهم شرطوا في الكناية
ان يكون المقصود بالذات ومناط النفي والاثبات هو المعنى الكنائي وسيلة اليه والمقام
كون الشخص بهذا وسيلة ووصف كونه جهنميا هو المقصود والمناط بعيد قلنا نعم
البعد انما يثبت عند الغفلة عن وجه العدول عن الاسم الى الكنية فتدبر قال وجب
ان يعلم ان ابا لهب انما استعمر بمنابع اقول هذا رد لما ذهب اليه بعض شراح المفتاح

ان اذا قلت رايت اليوم ابا لهب واردت كافرا جهنميا غير مسمى به لاشتهار ابي
لهب بهذا الوصف يكون من هذا القبيل ايضا يعني يجب ان يعلم ان ابا لهب
استعمل ههنا في الشخص الذي سمي به لا مطلقا بل لينتقل منه الى جهنمي بواسطة تعدد
الاضافة على ما سبق تحقيقه كما ان طويرا النبي يستعمل في مسماه الموضوع له مطلقا
بل لينتقل منه الى طول القامة ولو استعملت هذا اللفظ في غير مسماه لاشتهار مسماه
بهذا الوصف يكون استعارة لان المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة الخ بهذا مع
قرينة مانعة فظهر ان قول الفاضل المحشي ان قوله ويجب ان يعلم ان ابا لهب
انما استعمل في الشخص المسمى به لينتقل منه الى جهنمي يدل على ان الكناية باعتبار
الوضع الثاني اي العلمي دون الاول الاضافي ولكل وجه اما الثاني فما اوضحناه
واما الاول فما ذكره من انهم قد يعتبرون في الكنى المعاني الاصلية مما لا يليق
ان يصدر مثله عن مثله قال او ايهام استلذاذه او التبرك به اقول قيل ترك
لفظ الايهام وابداله بالاعلام اولى بالاستلذاذ والتبرك قوله كالتفاؤل نحو
سعد او سعيد في ادرك والتطير نحو السفاح او السفاح في ادرك والتسجيل
نحو زير فعل كذا عند قيام قرينة تدل على ذلك قوله وغير ذلك كالتنبيه على غباوة
السامع بانه لا يتعلق غرضه المسند اليه الا باسمه الذي يخصه ولعل وجه اختصاص
هذه الاشياء بالعلم انها لا يظهر ظهورا تاما الا بالاسم الذي يخص المسمى من جميع الوجوه
قال ثم الموصول وذو اللام سواء في المرتبة اقول يعني ليس الموصول اعرف من
ذي اللام كما توهم ولو كان الموصول اعرف منه لما صح وقوعه صفة للمعرف باللام
وقد وقع حيث جعل الذي يوسوس صفة للخناس وقد تقرر في موضعه ان الموصوف
لا بد ان يكون اعرف او مساويا وانتفاء اعرفية ذي اللام من الموصول ظاهر
فتعين المساواة قال وتعريف المضاف كتعريف المضاف اليه اقول يعني ان
التفاوت المعتبر في المضاف اليه معتبر في المضاف بلا تفرقة ويعرف حكمه من
حكمه هذا عند سيبويه واما عند المبرد فان تعريف المضاف انقص من تعريف
المضاف اليه لانه يكتسبه منه قال وفيه مذهب اخر اقول مذهب الكوفيين انه
الاعرف العلم ثم المضمر ثم المبهم ثم ذو اللام والعلهم نظروا الى ان كلا من الوضع
والموضوع له خاص في العلم بخلاف سائر المعارف فان الوضع فيها عام وان كان
الموضوع له خاص وعند ابن كيسان الاول المضمر ثم العلم ثم اسم الاشارة ثم ذو اللام

ثم الموصول وعند ابن السراج اعرفها اسم الاشارة لان تعريفه بالعين والقلب
ثم المضمر ثم العلم ثم ذو اللام وقال ابن مالك ضمير المتكلم ثم العلم الخاص اي الذي
لم يتفق لمشارك وضمير المخاطب جعلها في درجة ثم ضمير الغايب السالم من
ابهام اي الذي لم يشتبه بغيره ثم مشاربه والمنادى ثم الموصول وذو اللام واة
والمضاف بحسب المضاف اليه قال لانه موضوع لان لا تخصص فيه
اقول اما اذا كان موضوعا للجنس فقط مرارا اذا كان موضوعا للفرد المنتشر
فلا نسلم يكون مطلقا فيعرى عن القيود المخصصة لان المطلق هو المعرض للذات
دون الصفات لا بالنفي ولا بالاثبات قال لعدم علم المخاطب بالاحوال
المختصة به سوى الصلة اقول اراد بالاختصاص معنى الحصر فان الصلة يجب ان
يكون من الاحوال المقصورة على موصولها ولو غير حقيقي ولولاه لم يحصل التعريف
بها لانها انما يحصل بالتميز ولا تميز بالمشترك وقد حقق ذلك في موضعه قال
نقله جدي بهذا الكلام اقول مستندا بانه قد يقال الذي كان معك امس لا اعرفه
او الذي كان معي زيد امس لا يعرفهم ويفيد فائدة يعتد بها وقعه بقوله ونذرة
وقوعه يعني ان مثل ذلك الكلام نادرة يكون فقير الجدوى واخري قليلا في نفسه
فيكون ملحقا بالعدم قال اي تقرير الغرض المسوق له الكلام اقول لان الغرض
المسوق له الكلام هو الغرض الاصلي بالكلام وكل من المسند اليه والمسند انما جئ به
لافادة ذلك المقصود وكانت الصلة تفيد زيادة تقرر لكل منه ذلك المقصود
المسند اليه والمسند كان حمل التقرير على تقرير الغرض اولى من حمله على تقرير البانيين
ولهذا حمل الشارح التحرير عليه ولم يزيف الاخرين فتبصر قال فان من لم يقف
على المراد قال ما اراد قال ولقد نهزت مع الغواة بدلوهم اقول النهز بالدلو في
البير تحريكها ليعلو وهو ههنا كناية عن موافقتهم وانباعه لاثارهم سامت
الماشية رعت واسامها الراعي والسرح يعني السارح الى سمت اللحظ السارح
وعصارة الشئ ما يعصر منه والمراد الحاصل والخلاصة وذلك اشارة الى ما بلغه
في الاذات وقت شبابه والانام على وزن الكلام وبالانام والمقصود اظهار الندامة
على ما فرط منه ولقد صدق فيما قال قال او تنبيه المخاطب على خطاه اقول بهذا التنبيه
يفهم من الصلة بحكم العرف والاستعمال كما صرح به الشارح وانما نسب الى الموصول
لانه الاصل في الكلام وانما جئ بالصلة لازالة ابهام فيه وهكذا الحال في سائر الاسماء

قال ان الذين ترونهم اي تظنونهم اقول وجه تفسير ترونهم بتظنونهم ما ذكره النحاة
ان الرؤية اذا كانت من الغير لا يكون خالية عن عدم الجزم غالبا فيلزمها
الظن فيكون تفسيرا بلازم قال اي الى طريقة لقول عملت هذا العمل على وجه
عملك الخ اقول هذا التفسير ماخوذ من كلام صاحب التبيان او ان نومي الى وجه
بناء الخبر الذي تنبه عليه وذلك بان يقال الصلة على وجه يعرف منه وجه بناء الخبر على
سبيل الارصاد وقال الشارح هذا تفسير لم يسبق اليه احد من المصنفين بعرفه وفايق
الفتاح ومن ثم ضبطوا في المستشهدات وعلى هذا ينطبق جميع الابيات المستشهد بها
واعترض عليه الفاضل المحشي اولا بانه يقتضي استدراك فقط البناء لان الذي له
طرق واجناس مختلفة هو الخبر نفسه لا بناؤه وثانيا بان الايماء بهذا المعنى لا يكون
ذريعة اي وسيلة الى التعظيم والاهانة وسائر المعاني المتفرعة فان كون الصلة
مشلا في قوله ان الذي سمك السماء بحيث تومي الى ان الخبر عن الموصول من
جنس البناء لا مدلول له في التعظيم الا يري انه لو قيل بانا الذي سمك السماء
كان تعظيم شان بناء البيت باقيا بلا شبهة ولا ايماء فيه بهذا المعنى اصلا
فالتعظيم ناشئ من ذكر الصلة لا من ايمائها الى جنس الخبر وقس على ذلك
سائر الامثلة ثم قال فالصواب ان يفسر الوجه بعلة بناء الخبر الى اسناده
الى المبتدا او ربط به سواء كانت علة لثبوت الخبر له في نفس الامر او لا
فالايمان سبب لثبوت الدرجات وعلة باعثة على اسناده الى الموصول
وبنائه عليه وكذا الكفر بالقياس الى الدركات والجواب عن الاول ان
المراد ههنا الخبر المبني كما قالوا في تعريف العلم بحصول صورة الشئ في العقل ان
المراد الصورة الحاصلة فيه لكنه قدم ذكر الحصول تنبيها على انه مع كونه صفة حقيقية
يستلزم اضافة المحل بالحصول له وكما قالوا في تعريف الوحدة بتعقل عدم
الانقسام انه تنبيه على ان من المعاني العقلية الاعتبارية الامور العينية
وههنا لما كان الموصول اذا كان مسندا اليه الى الخبر من حيث ايراد المتكلم له
وبناءه اياه عند المسند اليه قال الى وجه بناء الخبر ولم يقل الى الخبر ولهذا زاد صاحب
التبيان الذي ينبه عليه تاكيدا لما يفهم من لفظ البناء ومثاله واذا تحققت ما
تلوناه عليك بلا خفاء ظهر لك انه لا تعسف في العبارة ولا استغناء والجواب
عن الثاني موقوف على تمهيد مقدمة وهي ان مدار هذا الفن واساس قواعده

كما صرح به ارباب على اعتبارات ذوقية وحكمات الفنية فلا يليق لصاحب الذوق
ان يقلد اصحابه ويقتدى ارباب مثلا اذا قالوا خاصية كذا لا يستفاد من خصوصية
كذا يجب تقليدهم ولا يقبل من الدخيل في هذا الفن ان يخالفه ولا يسمع منه
ان ينكره ونظيره قالوا لفظ مثلا وغيره اذا استعملا على سبيل الكناية يريد بهما
على المسند كالملازم حتى قال الشيخ في دلائل الاعجاز وانت اذا تصفحت الكلام
وجدت هذين الاسمين يفيدان ابدا على الفعل اذا قصد بهما هذا المعنى وترى
هذا المعنى لا يستقيم فيها اذا لم يقصد مثلا لو قلت بفعل كذا مثلك او غيرك رايت
كلاما مقلوبا عن وجهه ومغيرا عن صورته ورايت اللفظ قد بنا عن معناه ورايت
الطبع بابى ان يرضاه هذا كلامه وانت خبير بان من ليس من ارباب الفن اذا
انكره وجوز ان يستفاد ذلك المعنى منهما اذا اخرا لا يفيد منه ذلك بالضرورة
اذا عرفت هذا فنقول لو قيل بنى لنا بيتا الذى سمك السما لم يكن تعظيم شان
بنا، البيت باقيا اما على كلام صاحب التبيان فظاهر لانه بعد ما فسر وجه بنا
الخبر بما مر قال ثم يتفرع عليه اعتبارات باحجل ذريعة الى التعريض بالتعظيم الى اخره
واما على كلا صاحب المفتاح فلانه ذكر لفظ الخبر وهو يقتضى ان خبر فطان يقال
انما اورد الكلام في الجملة الاسمية وذكر بنا الخبر دون اثبات المسند لكونها على النظم
الطبيعى من تقدم ذكر الذات على الصفة لانا نقول ان الظاهر المكشوف ان مثل
صاحب المفتاح اذا اراد تمهيد قاعدة من قواعد علم المعانى واورد فيه قيدا راعاه
في الامثلة على كثرتها بل يصح ان لا يكون لذلك القيد دخل في تمهيد ها بل يكون
محللها لما خرا جها بطريق التنصيص من التعميم الى التخصيص بمجرد كون الاسمية واردة
على النظم الطبيعى كلا فتدبر واستقم **قال** اى غالب ودوما **اقول** اى اهلك وازالت
محبتها اى مهلكات **قال** فيه اياء من غير تحقيق الخبر **اقول** اى اجاء الى ان بنا الخبر
عليه من جنس العداوة والبغضاء وعدم تحقق المودة والاخاء على ما شهد به شيوخنا
مثل هذا الكلام بلا خفاء ثم فيه تنبيه لنحا طبين على الخطاء في ظنهم ذلك وليس في
تحقيق الخبر في شئ اذ ظنهم اخوانا لا تحقق كونهم اعداء **قال** وسوق الكلام بنائى على
فساد هذا الراى عند المصر **اقول** لان ذكر التفرع واسم الاشارة للقريب في قوله يتفرع
على هذا بعد الاشارة للبعيد في قوله وان نومى بذلك الى جعل المسند اليه موصولا
بدل على انه ظاهرة على انه ما يجعل ذريعة الى ما ذكر انما هو الاجاء الى وجه البناء لا ايراد

المسند اليه موصولا **قال** غنجرنان بالبادية **اقول** يعنى فرد بين من نوعى الفضار
والسلم مشهورين بالبادية يكون ما بينهما مقاما للبعد وبين الخلص **قال** اذا جعلت
باجرير المجامع **اقول** اسند وجعلتنا الى المجامع مجازى يقال جمعتهم جامعة اى حالنى
الاحوال التى يجمع لها **قال** وهو زايد على اصل المراد الذى هو الحكم الخ **اقول** قال الفاضل
المحشى فيه بحث لانهم اراد وا بالزايد على اصل المراد المعنى الزايد على المعنى الموضوع
للفظ الذى عبر به عن المقصود لا المعنى الزايد على معنى لفظ اخر يمكن ان يعبر عنه
به في هذا المقام اذ ربما كان هذا الزايد من المعانى الوضعية لا وقع التعبير به
فيكون بحثنا عن المعانى الاصلية للالفاظ وجوابه انك قد عرفت فيما سبق ان
الكلام الذى يدق فيه النظر ويقع به التفاضل هو الذى يدل بلفظه على معناه
الوضعى ثم يجد لذلك المعنى دلالة ثانية على المعنى المقصود الذى يريد المتكلم اثباته
او نفيه ويستوى في ادائه الخاصة والعامة ويمكن ان يعبر عنه بلفظ اخر مثلا
في قول الشاعر لم يبق هذا الوجه الخمس بشاشة الا بوجه ليس فيه حياء الفاظ ومعان
وضعية لها ومعان ثوان هو يستوى في تاديتها البليغ وغيره وهى هذا الوجه الحسن
فالمعانى الثوانى التى يمكن ان يعبر عنها بالفاظ اخر اصل المراد والمعانى الاول المعبر
عنها بالالفاظ بالفعل زايدة على اصل المراد ولهذا فسر الشيخ النظم بتوخى معانى
النحو فيما بين الكلم على حسب الاغراض التى يصاغ لها الكلام وقد مر في مباحث
الفصاحة والبلاغة زيادة تحقيق لهذا الكلام فليراجع ثمة نعم يرد على الشارح
المحرير ان هذا الاصل من الزايد على اصل المراد لا يحتاج في معرفته الى علم المعانى
لما ذكر في المفتاح وشروحه فالاولى ان يكتفى بالجواب الاخير كما اشار اليه صاحب
التبيان حيث قال ورابعها كونه اسم اشارة وذلك لبيان حال المشار اليه
المحسوس في قربه وبعده وتوسطه ثم يتفرع عليه اعتبارات **قال** عقب المشار
اليه وهو الذين يومنون الخ **اقول** لا يخفى ان المراد بالاوصاف التى يكون المشار اليه
من اجلها جديرا بما يورد بعده هى المعانى القائمة بالغير كما بنيه عليه المحرير بقوله
من الايمان بالغيب لانها التى يميز بها المشار اليه ويكون جديرا بما يرد
بعده اى بعد اسم الاشارة لا النعوت النحوية لان المشار اليه لا يتميز بها
بالذات على ما لا يخفى على المتامل فظهر ان قوله الذين يومنون ليس من جملة
الاوصاف فان قلت سلمناه لكن اى حاجة في اختيار الشارح لبيان المشار اليه

الذين يؤمنون على المتقين قلت التفسير فلت السرفيه المتنبيه على المقصود
ودفع الايهام بخلاف ابتداء فانه لو قال عقب المشار اليه وهو المتقون لتوهم
ان المراد بالاوصاف المذكورة في هذا المقام هي النعوت النحوية ما تقرر ان ذا
اللام يوصف بالموصول وان امكن زوال هذا الوهم بالنظر الصادق فافهم
ما قال الفاضل المحشي ان المناسب ان يقال وهو المتقون لانه الذين يؤمنون
من جملة الاوصاف كما صرح به في قوله من الايمان بالغيب والعجب من هذا
الفاضل انه يستدل بقول المحرر من الايمان بالغيب وهو حجة عليه لا له قار
وباللام اى تعريف المسند اليه باللام ح اقول اعلم ان الماهية قد توجد بشرط ان
يكون مع بعض العوارض كالانسان بقيد الوحدة فلا يصدق على المتعدد وتسمى
الماهية المخلوطة والماهية بشرط شئ وقد يوجد بشرط التجرد عن جميع العوارض
وتسمى المجردة والماهية بشرط لا شئ وقد يوجد لا بشرط ان يكون مقارنة او مجردة بل
مع تجويز ان يقارنها العوارض وان لا يقارنها ويكون مقوله على البعض وعلى المجموع حال
المقارنة وهي الكلي الطبيعي والماهية لا بشرط شئ واما المجموع المركب من الماهية
والتشخص فهو الهوية لا الماهية اذا عرفت هذا فنقول اتفق المحققون من اهل
العربية ان وضع اللام للتعريف ومعناه الاشارة والتعيين والاشاره اما
الى ما صدق عليه الماهية بخصوصه من فرد او فردين او اكثر ويسمى العهد الخارجي
واما الى الماهية فاما ان تعتبر من حيث هي هي ويسمى تعريف الجنس والحقيقة والماهية
والطبيعة او تعتبر من حيث تحققها في ضمن فرد ويسمى العهد الذهني او من حيث
تحققها في ضمن جميع الافراد ويسمى الاستغراق فظهر ان الاصل عندهم هو العهد الخارجي
وتعريف الجنس لمعنى ان المعرف حقيقة مهما يحمل على العهد اذا وجد سبق الذكر
حقيقة او حكما كما سياتي والا فعلى تعريف الجنس سواء كان المنكر موضوعا للجنس
او الفرد المنتشر منه على اختلاف المذهبين واما العهد الذهني والاستغراق
فمن فروع تعريف الجنس كما سياتي عن قريب وله فروع اخر يحكى دعاء العينية
نحو هو البطل المحامي وادعاء الاشتهار بدلول المعرف نحو والدك العبد كما سياتي
في احوال المسند واما الاصوليون فالاصل عندهم هو العهد الخارجي حقيقة للتعين
وكان التمييز ثم الاستغراق لان الحكم على نفس الحقيقة بدون اعتبار الافراد قليل
الاستعمال جدا والعهد الذهني موقوف على قرينة البعضية فالاستغراق هو

مطلب مع الماهية وفي لام التعريف

مطلب الهوية

المفهوم

المفهوم من الاطلاق حيث لا عهد في الخارج خصوصا في الجمع فان الجمعية
قرينة القصد الى الافراد لا نفس الحقيقة من حيث هي هي فان امتنع الحمل عليه يكبر
على الجنس مجازا وان كان المعرف جمعا فتى يبطل معنى الجمعية ويراد به الواحد كما في
لا اتزوج النساء فليكن هذا على ذكرك فان له نفعا في مواضع قار الى معهود
اى حصة من الحقيقة اقول تفسير المعهود بالحصة لا يخ عن تسامح لانه ليس بحصة فقط
بل هي مع العوارض لكنها لما لم تنفك عن العوارض والمراد بقي حصة بل يكون الماهية
تفسيرا بحسب ما يسامح في العبارة وجعلها عينها وضمير كان راجع الى المعهود ولهذا ذكر قار واهذا
ذكر اشارة الى ما سبق ذكره كنا يح اقول الكناية كما تقرر في موضعه ثلاثة اقسام
الاول المطلوب به غير صفة ولا نسبة فمنه ما هو معنى واحد وهو ان يتفق في
صفة من الصفات الاختصاص بموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل
بها الى ذلك الموصوف كقوله الضاربين بكل ابيض مخذم والطاعنين مجامع
الاضغان فان الضغن الحقد ومجامع الاضغان معنى واحد كناية عن القلوب
وما نحن فيه من هذا القبيل فان التحرير من الصفات المختصة بالذكور كما بين في
الشرح فتدبر فان بعضهم قد يحير وضمير هو في قوله وهو مسند اليه راجع الى الذكر
في قوله والذكر اشارة قار او للاشارة الى نفس الحقيقة ومفهوم المسمى اقول المراد
بنفس الحقيقة هو الماهية لا بشرط شئ التي هي اعم من المخلوطة والمجردة ولهذا قار
من غير اعتبار ما صدق عليه من الافراد فان عدم اعتبار له غير اعتبار العدم قوله
ومنه اى ومن قبيل اللام التي للاشارة الى نفس الجنس اللام الداخلة على المعرفات
فان المراد بكل من الانسان والكلمة هو الماهية من حيث هي هي لا المخلوطة والا
لامتنع صدقه على المجردة والا لامتنع صدقه على المخلوطة وبهذا معنى قوله لان التعريف
للماهية اى من حيث هي هي قار وقد يأتي المعرف بلام الحقيقة لواحد من الافراد
اقول فان قيل كما يأتي له يأتي ايضا للمجردة نحو الانسان نوع والحيوان جنس مثلا
قلنا ذلك ايضا من فروع التعريف للجنس لكنهم لم يعدوها منها ولم يلتفتوا اليها
لندرتها وقلة استعمالها سيما بالنظر الى الاحكام قار يعني يطلق المعرف بلام الحقيقة
الذي هو موضوع لحقيقة ح اقول وصف المعرف بلام الحقيقة بالذي هو موضوع الحقيقة
يفرع بما علم ضمنا في جعل التعريف باللام للاشارة الى نفس الحقيقة فيما للتعريف
باللام للاشارة الى المعهود ومن كون المعرف حقيقة في الجنس فلا يأتي فيه قوله الآتي

مطلب الحقيقة

فاسد موضوع لواحد من احاد جنسه لانه منكر ولا بعد في ان يكون المنكر موضوعا
لشئ والمعرف لاخر وسياتي عن قريب سبب اختياره كون المنكر موضوعا
للفرد المنتشر ان شاء الله تعالى واعلم ان المتبادر من ظاهر قول المصر وقد ياتي لواحد
لما كان كون المعرف بلام الحقيقة مستعملا في ذلك الواحد بان يكون المراد بمجموع
الماهية والعوارض حتى يكون من قبيل الطلاق العام وارادة الخاص بخصوصه ولم
يكن كذلك اوضحه بالامر بعده حيث بين اولا بقوله يعني يطلق المعرف بلام
الحقيقة الى قوله على ما ذكرنا وحققه ثانيا بقوله وحقيقة الاخره وفرق ثالث بقوله
والفرق بينه وبين النكرة الى اخره واورد السوال والجواب رابعا بقوله فان
قلت المعرف بلام الحقيقة وعلم الجنس الى اخره وحاصل الكلام ان هذا من قبيل
الطلاق العام وارادة الخاص لا بخصوصه بل باعتبار وجوده في ضمنه ومطابقته له
وستسمع في اخر المقال ما في هذا المقام من الاشكال قال فحي التعدد باعتبار
الوجود اقول فان قيل المفروض انه انما يطلق على الفرد الموجود وهو ينافي التعدد
فكيف يصح التفريع قلنا المراد بالفرد الموجود الفرد المنتشر لا المعين المتشخص
فيصح اعتبار التعدد فيه وكذا المراد بالواحد في قوله فاطلاقه على الواحد وقوله
واذا اطلقنا على الواحد هو الفرد المنتشر قال فاسد موضوع لواحد من احاد جنسه
اقول هذا مذهب بعض النحاة وسر اختياره انه راي ائمة هذا الفن قد بنوا كثيرا من
اللطائف على كون اسم الجنس حاملا معنى الفردية والجنس كما ستعرف ان شاء الله تعالى
فلما جزم به قال واليه اشار بقوله اقول اي الى كون المجرد وذي اللام بالنظر الى
القرينة سواء وان كان في اللفظ يجري عليه احكام المعارف يعني اكثريا لا كليا
فلا ينافي ما سياتي بعد اسطر انه يعامل معاملة النكرة كثيرا فيوصف بالجمل قال
حتى تكلفوا ما تكلفوا اقول حيث قالوا ان الحضور في الذهن معتبر في المعرف دون
المنكر وقيل حيث اولوا بالمعارف ما وقع صفة له من الجمل قال كما يشير به ظاهر لفظ
الايضاح اقول حيث قال ثم ة والمعرف باللام قد يبنى لواحد باعتبار عهديته في
الذهن بعد ان قال وان كان باللام فاما للاشارة الى معهود بينك وبين
مخاطبك واما لاراءة نفس الحقيقة فانه يكاد ان يكون حريا في عوده الى
المطلق قال بل حقيقة اذا لم يستعمل الا فيما وضع له اقول قال الفاضل المحشي يرد
عليه ان اسم الجنس عنده لما كان موضوعا لواحد من احاد جنسه فاذا عرف

بلام الحقيقة واريد به المفهوم المسمى من غير اعتبار لما صدق عليه من الافراد كما ذكره
فقد استعمل في جزء معناه فيكون مجازا قطعا سواء فهم هناك تعدد باعتبار
الوجود وانضمام القرائن كما في نحو ادخل السوق اولم يفهم كما في مقام التعريف الا
ان يدعي ان المجموع المركب من اسم الجنس واللام موضوع بالحقيقة وضعا اخر
مغايرا لوضع مفرديه وفيه بعد وفيه بحث وهو ان لا بعد في ان يوضع مجموع
الاسم وحرف التعريف او الاسم بشرط التعريف بازاء الحقيقة بوضع اخر نوعي
كما لوح اليه الشارح في التلويح والعجب انه سيعترف في الدرس الاتي ان احد قسمي
المعرف وهو الاسم في المعهود الخارجي موضوع بوضع اخر بازاء كل خصوصية
فما المانع في القسم الاخر ان يكون كذلك على ان عبارته ثمة تدل على ان الوضع
العام معتبر في التعريف الجنسي اذ اجعل اسماء الاجناس موضوعة للافراد المنتشرة
فتبصر قال ولزم من ذلك التعدد باعتبار الوجود اقول ذلك اشارة الى
ارادة الحقيقة وقوله باعتبار الوجود متعلق بذلك والمعنى ولزم التعدد من
ارادة الحقيقة لا مطلقا بل باعتبار الوجود وانضمام القرينة قال وستتضح هذا
في بحث الاستعارة اقول قال المص له ودليل انها مجاز لغوي كونها موضوعة
لمشبه به لا لمشبه ولا لاعم منهما وقال الشارح وبهذا الكلام صرح في انه اذا
اطلق لفظ العام على الخاص لا باعتبار خصوصه بل باعتبار عمومه فهو ليس من
المجاز في شئ كما اذا رايت زيدا فقلت رايت انسانا او رايت رجلا فلفظ
انسان او رجل لم يستعمل الا فيما وضع له لكنه قد وقع في الخارج على زيد وكذا
اذا قال قاتل اكرمت زيدا واطعمته وكسوته فقلت نعم ما فعلت لم يكن لفظ
فعلت مجازا وكذا لفظ الحيوان في قولنا الانسان حيوان ناطق ثم قال فتبين
فان هذا مما يشتبه على كثير من المحصلين حتى يتوهمون انه مجاز باعتبار ذكر
العام وارادة الخاص ويعترضون ايضا بانه لا دلالة للعام على الخاص بوجه من
الوجوه ومنشؤه عدم التفرقة بين ما يقصد باللفظ من الاطلاق والاستعمال
وبين ما يقع عليه باعتبار الخارج هذا وقد بقي لي ههنا اشكال وهو ان الموضوع
له في المعرف بلام الجنس هو الحقيقة من حيث هي هي كما عرفت واللفظ على تقرير
الشارح لم يستعمل فيها بل في المخلوطة كما سبق ان ليس المقصد الى نفس الحقيقة من
حيث هي هي بل من حيث الوجود في ضمن بعض ما والحاصل ان لنا ثلثة معان

متغايرة الاول الماهية من حيث هي هي والثاني الماهية المخلوطة والثالث
مجموع الماهية والعوارض فاذا تغايرت فالموضوع لواحد منها اذا استعمل في
الاخر يكون مجازا فيه بالضرورة والشارح قد بين ان الموضوع للاول لم يستعمل في
الثالث لكنه اعترف بانه استعمل في الثاني مع انه والثالث متساويان
في المغايرة للاول فليت من قال اشير باللام الى الحقيقة لكن لم يقصد بها الماهية
من حيث هي هي الخ اقول هذه العبارة ايضا تقوي الاشكال السابق فان
المقصود في الاستغراق لما لم يكن الماهية من حيث هي هي بل هي من حيث تحققها
في ضمن جميع الافراد لم يكن اللفظ مستعملا في المطلقة بل في المخلوطة فيكون مجازا
كما صرح به صاحب كشف الكشاف وغيره من المحققين ولا شك انه والمعهود
الذهني في مرتبة فاذا كان ذلك مجازا ينبغي ان يكون هذا ايضا والا فلابد من
بيان الفارق قال ومثله كل مضاف الى نكرة اقول انما قال مضاف الى نكرة لانه
اذا كان مضافا الى معرفة يفيد عموم الاجزاء لا الجزئيات حتى يصدق كل رمان ه
ماكول ولا يصدق كل الزمان ماكول قال وجوابه انا لا نم عدم غيره الخ اقول يعني انا
نختار الشق الثاني قوله لم يتميز عن تعريف العهد الخارجي قلنا لا نم فان النظر في المعهود
الخارجي الى فرد او اكثر معين في الخارج ومعهود بين المتكلم والمخاطب لا كذلك في العهد
الذهني بخلاف الحقيقة فيها الى نفس الماهية باعتبار حضورها في الذهن وبهذا القيد
تتميز عن النكرة فانه غير معتبر فيها غاية ما في الباب ان يوجد فيها بالخصوص في
بعض الاوقات ولا محذور فيه اذا لم يعتبر عدمه حتى لا يجوز وجوده بل لم يعتبر وجوده
وعدم اعتبار الشئ ليس اعتبار العدم قال وعرفي وهو ان يراد كل فرد الخ اقول
بهذا يفرق بين الاستغراق العرفي والمعهود الخارجي فان المراد في الاول كل فرد بحسب
العرف وان كان بعضا بحسب اللغة بخلاف الثاني فان المراد منه بعض الافراد لغة
وعرفا وبالجملة المعتبر في الاول الكلية بحسب العرف وفي الثاني البعضية مطلقا قال
والاستغراق المفرد اشمل اقول قال صاحب المفتاح والاستغراق المفرد يكون اشمل من
الاستغراق الجمع وقال الشارح وسائر المحققين من شراحه زاد لفظ يكون اشعارا
بان الاستغراق المفرد قد يكون اشمل لا دايما فان الحكم اذا نسب الى الجمع المستغرق
كان منتسبا الى كل جماعة فان استلزم ثبوته لها ثبوته لاحادها فهم ثبوته لكل واحد
نحو الرجال جاؤني والا فلا نحو الرجال يملون الفا من العطى هذا لا يكون عبارة

المص ايضا كليه وكيف لا والمهملة في قوة الجزئية فان قيل هو صدد بيان
القاعدة والقواعد كليات قلت اكثر قواعد هذا الفن وامثاله اكثريات
لا كليات قال بيان ذلك ان النكرة الخ اقول اما ظهورها في الاستغراق فلانها
اذا كانت موضوعة للجنس فنفي الجنس يستلزم نفي جميع الافراد اذ لو ثبت
فرد ثبت الجنس في ضمنه وكذا ان كانت موضوعة للفرد المنتشر فانه اذا
ينتفي اذا انتفى جميع الافراد واما احتمالها عدم الاستغراق فان اسم الجنس كما هو
للجنسية والوحدة المطلقة فربما يقصد بنفيه نفي الجنس المتصف بتلك
الوحدة فيكون عاما ظاهرا في الاستغراق وربما يقصد نفي الوحدة المقابلة للعدد
فلا يكون من العموم في شئ الا عند قرينة استثناء من قوله مرجوحا قال يا اهل المغنى
وفيتم شرا اقول تمامه ولا لقيتم ما بقيتم خزاى يا اهل المنزل وفاكم الله تعالى
وحفظكم عن جميع الشرور والقبايح ولا لقيتم ما دمتم احياء مضرة من المضار
قال ولقايل ان يقول لو سلم كون استغراق المفرد اشمل الخ اقول يعني لا نم
كون استغراق المفرد اشمل من استغراق الجمع في النكرة المنفية فان رجل في
قولك ليس رجل في الدار كما انه عام للجنس والوحدة المطلقة فربما يقصد بنفيه
نفي الجنس فيكون عاما وربما يقصد به نفي الوحدة فلا يكون عاما كما عرفت كذلك
رجال في قولك ليس رجال عام للجنسية والجمعية فربما يصدق نفيه بنفي الجنس
مطلقا كما لو كذب الجمعية بطلت فلا يبقى ح فرق بينه وبين ليس رجل وربما يقصد به
نفي القيد الذي هو الجمعية فلا ينافي ثبوت الجنس بصفة الوحدة او الاثنينية فلا
يكون من العموم في شئ ولو سلم عمومه في المنكر فلا يسلم ذلك في المعرف بلام الاستغراق
فان مفرده وجمعه سواء في الشمول لما ذكره اكثر ائمة النحو والاصول ودل عليه
الاستقراء والشعر وصرح به ائمة التفسير في كل ما وقع في التنزيل من هذا القبيل
وانت خبير بان هذا الايراد انما يرد اذا اخذت القضية كلية واما اذا كانت في
حكم الجزئية كما عرفت فلا ورود له وستسمع في اخر الكلام ما يفيد العثور على المرام
وما هو الحق في هذا المقام ان شاء الله الملك العلام قال ولهذا صح بلا خلاف جاءني
القوم الا زيدا الخ اقول فيه بحث وهو ان التفرقة بين المثالين بان الاستثناء
في الاول متصل وفي الثاني منقطع مشكل لان المستثنى منه في الاستثناء المتصل
يجب ان يشمل المستثنى وغيره بحسب الدلالة ليكون الاستثناء اخراجه ومنعه

عن الدخول واحد من العشرة وان اعتبر كونه اعم من الافراد والاجزاء
وفرق في المتصل المشار اليه والفرق نكم قال رفت لو سلم فلا يكفي خروج الواحد
ح اقول يعني لانم ان الجمع لا تقتضي الا استيعاب الجموع كيف وقد عرفت
انهما مشتركان في استيعاب الافراد ولو سلم ذلك فالمطلوب وهو
شمول الجمع المستغرق لكل واحد من الافراد حاصل لان الواحد الخارج عن الحكم
مع الاثنين الاخرين الداخلين في الحكم جمع من الجموع وكذا الاثنان الخارجان
عن الحكم مع الواحد الاخر الداخل في الحكم جمع من الجموع فاذا خرج الواحد في
الصورة الاولى والاثنان في الثانية عن الحكم يكون بعض جمع الجموع خارجا
عن الحكم والغرض ان كل جمع من الجموع داخل في الحكم قال فظهر بطلان ما
ذكره صاحب المفتاح ح اقول فان صاحب المفتاح في مباحث الاطناب ثم
لطلب شمول الوهن العظام فردا فردا قصدت مرتبة ثانية وهي ترك
جمع العظم الى الافراد لصحة حصول وهن الجموع اذا استلزم الحكم على كل فرد كما
قرره الشارح رح يبطل هذا الكلام لكن لا استلزام منها لان المراد بالوهن
زوال القوة وظاهر انها اذا زالت عن بعض العظام زالت عن المجموع من
حيث هو هو فليتامل قال وبالجملة فالقول بان الجمع يفيد تعلق الحكم بكل واحد
ح اقول فيه بحث اما اولا فلانه اذا اراد ان كل جمع ذلك فممنوع كيف وقد
عرفت انه انما يستقيم في المجموع الذي يستلزم ثبوت الحكم لها ثبوته لكل من
احاد مفرداتها وان اراد الجزئية فمسلم لكنه عين مدعى صاحب المفتاح فانه لا يدعي
الا الجزئية وقد اعترف به الشارح ايضا فيما سبق نعم كلامه في بيان معنى الاية غير
مستقيم ظاهرا لكنه بينا استقامته اتفاقا بلا مزيد عليه واما ثانيا فلان تعميمه تخصيصه
لصورة النفي في غاية الضعف لان النفي كثيرا ما يتوجه الى القيد فيكون المقصود
رفع الايجاب الكلي فلا يتناول السلب على كل فرد حتى قال في شرح المقاصد في
الجمع المعرف المنفي وحقيقته انه ان اعتبرت النسبة الى الكل اولا ثم نفيت
فهو لسلب العموم وان اعتبر النفي اولا ثم نسب الى الكل فلعموم السلب قال
فان قلت قد روي عن ابن عباس رضه ان الكتاب ح اقول منشأ السؤال
قوله وصرح به صاحب الكشاف في غير موضع واما الجواب فامر عجاب لان
ابن عباس من كبار الاصحاب ورئيس المفسرين للكتاب فالقول الذي

يخالف

يخالف اقوال الائمة كيف يصح ان ينسب الى فخر الملة وخير الامة فالكلام
الذي هو محض الجواب والحق الذي لا يحوم حوله شائبة ارتياب ان
يقال وبالله التوفيق اصل وضع الجمع المستغرق ان يتناول الجموع كما تقرر
ان وضع العام لاحاطة الجزئيات وجزئيات الجموع جموع لا احاد وهذا برائي
في كل جمع لا يكون الحكم عليه مستلزما للحكم على الاحاد في الحكم نظرا الى الاستعمال
اما لان مراعاته يستلزم تكرارا في مفهوم الجمع المستغرق لان الثلثة مثلا جماعة
فيندرج فيه نفسها وجزء من الاربعة والخمسة ويندرج فيه ايضا في ضمنها فلو
اعتبر في كل واحد منها لكان تكرارا محضا واما لما سبق ان الواحد مع الاثنين
الاخيرين والاثنين مع واحد اخر جمع من الجموع فاذا خرج واحد او اثنان
خرج جمع من الجموع قطعا فلا يبقى الاستغراق واما لانهم ابطلوا امر الجمعية
فيجوز ان يلفظ الجمع عن الجنس الشامل للمفرد كما في قوله تعالى لا يحل لك النساء
من بعد قولهم فلان يركب الخيل وينوا فلان قتلوا زيدا ويدل على صحة ما
ذكرنا الفرق الذي اعترف به الشارح فان الجمعية لو لم تكن معتبرة في الجموع
المستغرقة لصح ان يراد بها البعض الى الواحد فلما لم يصح ذلك علم انها
معتبرة وذلك بالوضع دون الاستعمال لان الافراد داخلة في الحكم بالنظر
الى الاستعمال بالاتفاق لكن لا يخفى ان هذا الفرق انما يصح على الاعتبارين
الاولين دون اعتبار التجوز فتعين من هذا التحقيق المقتبس من
انوار التوفيق ان كلام ابن عباس رضه الله عنهما وبيان صاحب الكشاف
ذلك مبنيان على الوضع الاصلي وكلام صاحب الكشاف في سائر المواضع
واقوال باقي الائمة مبنية على الاستعمال العارضي فلا منافاة بين الكلامين
قال لانها احصر طريق اقول اراد بالطريق ما يدل على المسند اليه بوصف زائد
على ذاته ولهذا قال وهذا احصر من الذي اهواه فلا يرد انها ليست باحصر من
العلم قوله اي مهوي بيانين اولا مشددة والاخرى باضافة وقد يصحف
بياء واحدة مشددة مفتوحة وهو خطاء ظاهر والاحسن ان يبقى الهوى على
معناه الحقيقي ولا يؤول بالمهوي ويراد ان الغرض سائر ما يعرض حيث يسير
محله القائم هو به وهو القلب يسير متعلقه وهو الحبيب وقوله وجثماني بكسر
موثق ليطابقه اشد المطابقة فكانه قال اصعد به روحي مع الركب اليماني وابقى

خلافا لزكي الخ
وهو فاسد فقوا
تنبه

جمعي بكلمة موثقا مقيدا والمركب اسم جمع للراكب واليمانين جمع يمان بمعنى يمني
فحذف احدي اليائين وعوض عنها الالف المتوسطة قال ولفظ البيت
خبر ومعناه تاسف اقول يعني ان ظاهر اللفظ يدل على الاخبار لكن المقصود
ليس ذلك بل التاسف والتحزن على بعد الحبيبة قال ومنه قوله تعالى ولا
تضار والدة بولدها اقول قرء اكثر القراء لا تضار بفتح الراء المشددة على النهي
وقراءة بعضهم لا تضار برفعها على الخبر بمعنى النهي واصله على القراءة الاولى لا تضار
بالكسر على البناء للفاعل والفتح على البناء للمفعول والمعنى على الاول لا
تضار والدة زوجها بسبب ولدها وهو ان تطلب منه ما ليس بعدل من الرزق
والكسوة وما اشبه ذلك ولا تضار مولود له امرأته بسبب ولده بان يمنعها
شيئا مما وجب عليه من رزقها وكسوتها ولا ياخذه منها وهي تريد ارضاعه ولا
يكرهها على الارضاع وكذا على الثاني نهي عن ان يحيق بها الضرر من قبل الزوج وعن
ان يحيق الضرر بالزوج من قبلها بسبب الولد ويجوز ان يكون تضار بمعنى تضر
ويكون الباء صلة الى تضر والدة بولدها فلا تسيء غذاءه ولا تقصر فيما ينبغي له ولا
ولا يدفعه الى الاب بعد ما الفها ولا يضر الوالد به بان ينتزعه من يدها وقول
الشارح لما نبهت المراة الخ ظاهر على هذا التقدير وهو كون تضار بمعنى تضر والد
في موقع المفعول واما على الوجه المختار فيمكن بمشية بان اضرار الزوجة بالزوج
او العكس بسبب الولد يعود الى الاضرار بالولد قال ولتضمنها استهزاؤكم
بآيات الله الخ قال رسولكم الذي ارسل اليكم اقول لا شك ان الاستهزاء حاصل من الاضافة
لانهم لكونهم كفارا لا يعتقدونها وما يستفاد من الموصول مع الصلة يؤكد ذلك
ويقرره لانه يفيده ابتداء قال واعتبار لطيفا مجازيا الخ اقول قال الشارح عند
اذا كوكب الخرقاء الخ لما سنجره سهيل اذا عنت غزلانا في القرب الخرقاء المراة
التي في عقلها خفة وبها حماقة كانت تضيع وقتا طول الصيف فاذا طلع سهيل
وهو كوكب يقرب القطب الجنوبي يطلع عند ابتداء البرد تنبهت وفرقت القطن
في القرب استعدادا للشتاء فاضيف الكوكب اليها بهذه الملابسة البعيدة
اللطيفة السحر بالضم السحر سهيل رفع بدل من كوكب او عطف بيان اذا عنت
فرقت غزلانا قطنها الذي يصير غزلا ويؤول اليه القرب جمع قربة والمراد قربها
وعنترة قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح المراد بالتركيبية في الاضافة الاضافية

في الاضافة للادنى
ملابسة

موضوعة

موضوعة للاختصاص الكامل الصحيح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه
فاذا استعملت في ادنى ملابسة كانت مجازا لغويا لا حكميا كما توهم لان المجاز
في الحكم انما يكون بصرف النسبة عن محلها الاصلي الى محل اخر لاجل علاقة
بين المحلين وظاهر انه لم يقصد صرف نسبة الكوكب عن شيء عن نسبة الى
الخرقاء بواسطة مناسبة بينهما بل نسب الكوكب اليها لظهور رجحانها في تهيئة
ملابس الشتاء فحصلت هذه الملابسة بمنزلة الاختصاص الكامل وفيه لطف
واراد به الرد على الشارح حيث قال في شرح المفتاح فالاضافة بادنى ملابسة
تكون مجازا حكميا بشرط ان يكون تلك الملابسة بمنزلة الملابسة الكاملة الاضافية
ورده مردود اما اولا فلان ادنى مرتبة المجاز اللغوي ان يكون لفظا والهيئة
التركيبية ليست كذلك واما ثانيا فلان لزوم صرف النسبة عن محلها الاصلي
الى محل اخر انما هو مذهب غير الشيخ والحق مذهبه كما اعترف به المعترض ايضا
في تحقيق الشارح في مباحث الحقيقة والمجاز العقليين واظن ان هذا تكلف
والحق ما ذكره الشيخ قال اولا نه لا طريق له سوى الاضافة اقول اعترض المولى
في شرح المفتاح بان طريق الاضافة يستلزم طريقا اخر اليه لانه اذا عرف غلام
زيد عرف الذي هو غلام زيد ولا يتصور ان لا يكون عند شخص طريق سوا اصلا
ورد بان المراد نفي حضور طريق سوا ما في ذهن المتكلم فان اراد بالضرورة اللزوم
الكلي بحيث متى حضر في ذهنه الاول حضر فيه الثاني فممنوع وان اراد بها اللزوم في
الجملة فلا يفيد مقصودا ويكون ما ذكرنا مردودا فحينئذ قال فاذا اضيف
اضافة هي من خواص الجنس نحو اقول وذلك لان الخرقاء في البر فلا يكون
الا في الارض فاضافة اليها لا تفيد تعريفا ولا تخصيصا فتعين حملها على افادة
الجنسية والتعميم كما ان الوصف في قوله تعالى ولا طائر يطير بجناحيه محمول عليها
كما سبق في تحقيقه ان شاء الله تعالى في مباحث تعقيب المسند اليه بعطف البيان
قال او التفضيل نحو ورضوان من الله اكبر اقول قال الاستاذ رحمه الله تعالى ذهب
صاحب الكشاف وصاحب المفتاح الى ان التنكير في قوله تعالى ورضوان من الله
اكبر للتقليل بمعنى وقليل من رضوانه تعالى اكبر من جميع المذكورات فنبههما صاحب
الايضاح والذي يتبادر الى فهمي ان هذا المعنى وان كان صحيحا مستفيضا لكنه
لا يطابق المقام كما هو حقه وذلك لان الله تعالى يصف في هذه الاية نعيم اهل

والنعامة الكاملة عليهم فكيف يناسب ان يعقب المذكورات بجملة مستقلة
دالة على ادنى رضوان من الله تعالى اكبر من ذلك كله وان كان الواقع هذا
فان جعل قوله تعالى ورضوان من الله مبتدأ خبره اكبر يفهم منه ان المذكورات
في جنب رضوان الله تعالى في حكم العدم ولا يدل على ان الرضوان حاصل لهم ٥
فالاولى ان يكون ورضوان من الله مبتدأ محذوف خبره اكبر صفة له والتنوين للتعظيم
والمعنى ولهم بعد ذلك العظيم الذي لا يدري كنه عظمته الا الله وهو رضاه الذي كل
نعمة في جنب مضمحل وهو اكبر من نعمة كبيرة **قال** كقوله **اقول** اي كقول الى العلاء المعري
او سمعت مهنده اي من مهنده وهو السيف الهندي **قال** لم يقل بميتيه احترازا عن
نسبة الساعة **ح** **اقول** يرد عليه المثال ح لا يكون مطابقا للمقصود لان الكلام في
ان تنكير المسند اليه انما هو للمانع من مطلق التعريف والمانع في المثال على ما ذكره
انما هو مانع التعريف بالاضافة اللهم الا ان يقال او لم يعرف بالاضافة فنه يعرف
بالعلم او لا يناسب غير فيكون العهد الذكراني بق فيلزم المحذور المذكور فتحصل
المانع من مطلق التعريف **قال** ومن تنكير غيره للافراد النوعية **ح** **اقول** تبع الشارح
مهنا المص في اجراء الآية الكريمة على احتمال الافراد والنوعية وجزم في شرح المفتاح
بالنوعية لكنه ذكر النوعية بطريقين الاول بالاضافة الى نوع تلك الدابة
والثاني بالنظر الى نفسه اعني كونه نطفة وقال انما اخرت هذا الطريق لقلة دلالة
قوله وهو النطفة على الشخص لا يلايم التقسيم بقوله فمنهم من يمشي على بطنه الى آخره
قال وح لا حاجة الى ما ذكره بعض النحاة **ح** **اقول** وذهب ابن يعيش في دفع الاشكال
الى اعتبار التقديم والتأخير اي ان خلق الانثى ظنا تقديره ان خلق نفس انثى
تظن ظنا فان الظن المستثنى فعل فاعل يجب اخراجه عن الفعل العام وقال القاضي
الرضي وهو تكلف وافتقار توجيه النوعية المذكور في الشرح ورد عليه بان الاستثنا
لا مدفه من الشمول ولا يكفي فيه الاحتمال المحقق فضلا عن المتوهم فالوجه ما
اختاره صاحب المفتاح كما بين في الشرح **قال** ومثله قوله او لم يرتبط **ح** **اقول** اي
قول لبيد تراك امكنة اذا لم ارضها او يرتبط بعض النفوس حمامها اي اما تراك
امكنة اذا لم ارضها الى ان يرتبط بعض النفوس حمامها ويتعلق بها موتها فحذف
حركة الطاء فرارا عن توالي الحركات وغير رعاية للوزن **قال** فلكونه اي الوصف
اقول بين اولا ان الوصف يستعمل في التابع المخصوص والمعنى المصدري ويحمل

الوصف في واما وصفه على الثاني والضمير في لكونه على الاول على طريق الاستخدام
ولهذا قال اي الوصف ولم يقل اي وصفه وانما رجعه اليه لانه المبين الكاشف
اولا وبالذات والمعنى المصدري انما يوصف بها ثانيا وبالعرض ولم يقل بدله
اي النعت لانه وان كان ظاهرا في افادة البيان والكشف لكن اراد ته
من الضمير الراجع الى الوصف في غاية الخفاء كما لا يخفى فاندفع ما قال الفاضل المحشي
ولو قال بدله اي النعت لكان في المراد اولى لتضمنه اشارة الى ان الضمير في
قوله لكونه راجع الى ما دل عليه قوله واما وصفه لا اليه نفسه لانه بالمعنى المصدري
اما اندفاع الاظهرية فظاهر مما ذكرنا واما اندفاع الاولوية فلان تضمنه تلك الاشارة
انما تعتبر بعد ظهور الصحة وهو ممنوع ولو سلم فالحمل على الاستخدام اليق منه بالمقام
وتغيير لفظ المرجع اليه حيث قال اي الوصف ولم يقل وصفه بقيد ذلك كما ذكرنا
قبيتا مر ثم قال في بيان المثال المذكور في المتن اظهر ان الوصف الكاشف
هو المجموع لانه صفة واحدة بحسب المعنى وان كان هناك تعدد بحسب اللفظ
والاعراب كانه قيل مزمع تعدد اللفظ والاعراب وايضا الوصف في الاصل مصدر فيجوز
ان يطلق على المتعدد نظرا الى اصله على ان الوصف المذكور في المتن بمعنى ذكر
النعت وليس فيه دلالة على كون النعت واحدا او متعددا وفي هذا نظر لانا
الكلام ليس في الوصف المذكور في المتن كما اعترف به نفسه ايضا بل فيما رجع اليه
ضمير لكونه وهو النعت لانه المبين الكاشف لا ذكره كما اعترف به ايضا وظاهر
ان النعت النحوي في مثل ما ذكر هو الواحد لا المتعدد الا بالتاويل المذكور فتدبر
قال او دى فلا تنفع الاشاحة **اقول** او دى هلك والاشاحة الحذر والبدع جمع
بدعة بمعنى الامر الغريب يعني لا ينفع طالب الامور الغريبة الحذر من امر كائن لا
محالة **قال** اراد بالتخصيص ما يعم تقييد الاشتراك **اقول** انما حمله عليه دون ما ذكره
النحاة ليستقيم التمثيل بقوله زيد التاجر اذ ليس فيه تقييد الاشتراك **قال** ولم يقدر
على رفع الاحتمال **اقول** لان تقييد الاشتراك مراد به قطعا وانما الكلام في تناوله لرفع
الاحتمال **قال** لبيان ان القصد منها الى الجنس دون الفرد ام **اقول** فيه بحث لان
الفرد ليس بمحتمل ههنا اصلا كما سبق في بحث الاستغراق ان النكرة المنفية اذا
كانت مع من تكون نصا في الاستغراق حتى لا يحتمل غيره فح لا يفيد هذا الوصف

الاعتبار زيادة التعميم والاحاطة **قال** ثم قال واما جات النار ههنا معرفة ح **اقول**
اورد عليه ان صاحب الكشاف صرح في اول سورة التحريم بانها مدنية فكيف يصح
قوله ههنا لان الاية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة وايضا قد سبق منه ان المصدر
بيا ايها الناس مكي وبا ايها الذين امنوا مدني واجاب الشارح في شرح الكشاف عن الاول
بانه يجوز ان تكون تلك الاية من سورة التحريم مكية ونفرعه بذلك يدل على عدم
الوفاق في جميع السور وعن الثاني بان ما سبق رواية عن علقمة والجمهور على ان سورة
البقرة مدنية **قال** قد يمكن ان يقال الوصف يجب ان يكون ح **اقول** فيه ان العلامة
تصدي لبيان وجه تنكير النار في احدي الايتين وتعريفها في الاخري فكما دل عليه قوله
وانما جات النار ههنا معرفة وفي سورة التحريم نكرة وبين ذلك بان الاية في سورة
التحريم نزلت اولا بمكة فعرفوا منها نارا موصوفة بهذه الصفة ثم جاءت في سورة
البقرة مشارا بها الى ما عرفوه اولا والمتبادر من هذه العبارة ان النار الموصوفة
انما نزلت في سورة التحريم نكرة لانهم لم يعرفوها فحقها التنكير ونزلت في سورة البقرة
معرفة لانهم عرفوها من ذلك فحقها التعريف فاي حمل كلامه على ذلك ظهر ما تصدي
لبيانه ولزم ان لا يجب عنده كون الصفة معلومة التحقق عند المخاطب وان
اول ما ذكر في الشرح فات غرضه لان المخاطب في سورة التحريم لما كان عالما بالنار
الموصوفة بسماع من النبي عليه السلام كان المخاطب في سورة البقرة عالما بها بسماع
الاية فلم نكرت في الاولى وعرفت في الثانية فان وجه يقصد الذهنيين في التنكير وقصد
التسوية في التعريف وكل منهما يناسب مقامه كان توجيها اخر لا بيانا لكلام الكشاف
ودفعا لما يتوجه عليه من اختلاف الصفة بوجوب المعرفة بالجملة كلام صاحب الكشاف
في هذا المقام يدل على انه لا يشترط العلم في صفات النكرات وتحقيقه انك اذا
قلت جائني رجل عالم فقد قيدت اولا مفهوم الرجل بمفهوم العالم وقصدت ثانيا بهذا
المقيد الى فرد لا بعينه من الافراد التي يصدق هو عليها واذا قلت جائني الرجل العالم
فقد اردت بلفظ الرجل فردا معينا باعتبار ما اوردت العالم تمييزا له عن معين
اخر وبهذا معنى ما قيل من ان الوصف في النكرة للتخصيص وفي المعرفة للتمييز فليس
المنكر الموصوف معهودا باعتبار اثبات صفته اليه بخلاف المعرف الموصوف ويمكن
ان يقال ان قول العلامة فلم جات النار الموصوفة بهذه الجملة منكرة في سورة التحريم
فما وجه تعريفها ههنا فح لا يكون وجه التنكير مقصودا بالبيان ولذا اكتفى في الجواب

بيان

بيان وجه التعريف ولم يقصد لبيان وجه التنكير فتدبر واستقم **قال** والاظهر
ان قول السكاكي اشارة ح **اقول** قال السكاكي واما الحالة التي تصفي تاكيده فهي
اذا كان المراد ان لا يظن بك السامع في حكمك ذلك تجوزا او سهوا او نسيانا
كقولك عرفت انا وعرفت انت وعرف زيد زيدا ونفسه وعينه وربما كان
القصد مجرد التقرير كما يطلعك الى اخره فاختار الشارح في شرح المفتاح ما اختاره
ههنا وهو انه ليس متعلقا بقوله وربما كان القصد الى اخره كما توهمه العبارة اذ
ليس في فصل اعتبار التقديم والتاخير مع الفعل ما يطلعك على ان التاكيد قد
يقصد به مجرد التقرير بل هو متعلق بما قبله وذكر مجرد التقرير اعتراض بينهما كانه تغيير
ارادة دفع توهم التجوز او السهو او النسيان يقتضي تاكيد المسند اليه كما يطلعك
عليه ذلك الفصل فانه ذكر بهناك ان قولك انا سعيت في حاجتك لقصد به دفع
احتمال التجوز او السهو او النسيان فيعلم من ذلك ان تكرر المسند اليه في نحو انا عرفت
لا يفيد دفع ذلك التوهم وانما يفيد تكريره على وجه التاكيد فيكون ارادة دفعه
مقتضيه لتاكيد المسند اليه لا التكرير **قال** وههنا بحث وهو ان ذكر عدم الشمول ح
اقول قال الفاضل المحشي هذا انما يصح اذا اريد بالتجوز ما يتناول العقلي واللغوي
واما اذا اختص بالتجوز العقلي كما يشعر به كلام السكاكي حيث قال واما الحالة التي
تقتضي تاكيده فهي اذا كان المراد ان لا يظن بك السامع في حكمك ذلك تجوزا
او سهوا او نسيانا فلا بد من التعرض لعدم الشمول فانه تجوز لغوي لم يندرج في
التجوز المذكور على هذا التقرير وفيه بحث لان عبارة السكاكي ليست نصا في ال
بالتجوز العقلي لان ظن التجوز في الحكم اعم من ان يكون في الحكم نفسه او في احد طرفيه
ولو سلم ذلك فالكلام في عبارة الملخص وهي خالية عن الاشعار بالاختصاص **قال**
ومما يدل على ان عطف البيان لا يلزم البتة ان يكون اسما مختصا ح **اقول** هذا على
مذهب من جعله عطف البيان وذهب البعض الى انه بدل واختار الفاضل الرضي
تمام البيت والمومن العائذات الطير يمسحها ركبان مكة بين الغيل والسند الواو
للقسم والمومن من الايمان من الامن والعائذات جمع عائذة من العوذ وهو اللجا
اما منصوب بانه مفعول المومن او مجرور بالاضافة والغيل والسند موضعان يعني
اقسم بالله الذي يومن الطير الملتجات الى حرم مكة بحيث يمسحها ركبان مكة كائنين
بين هذين الموضعين **قال** وكذا لفظ اله عامل لمعنى الجنسية والوحدة **اقول** اما على تقدير

فتدبر

قد يقصد به القصر وانما قولك سعيت انا في حاجتك يقصد به صح

انه للفرد المنتشر فظاهر واما على تقدير انه موضوع لبعض من حيث هو هو فباعتبار
انه اكثر الاحكام المستعملة في العرف واللغة على الماهيات من حيث انها في ضمن
فرد منها لا عليها من حيث هي هي فيفهم بقرينة تلك الاحكام ان مع اسماء الاجناس
معنى الوحدة قال وهو الذي يكون ذاته بعضا من ذات المبدل منه ح اقول
توهم بعضهم عكسه فسماه ما سيسمى ببدل الكل من البعض ومثل له بقوله تعالى عظم
وهو مما يستحسنان طلحة الطلحات ونحو قولهم نظرت الى القمر فلكه اذا جعل القمر جزءا
من الفلك ورد بانه اثبات باب بما يحتمل غيره اما الاول فيحتمل ان يكون منصوبا
على المدح او الاختصاص او يراد بالاعظم ذلك الشخص بطريق التجوز ناظرا عن الكل
ويكون طلحة الطلحات عطف بيان او بدل اشتمال واما الثاني فيحتمل ان لا يكون
القمر جزءا من الفلك وعلى تقدير تجزيه يحتمل ان يكون بدل اشتمال كما قال صاحب
اللباب في اعراب الفاتحة قولهم نظرت الى القمر فلكه بدل الاشتمال قال وكان الاحسن
ان يقال لزيادة التقرير والايضاح كما وقع في المفتاح اقول قال الفاضل المحشي المتوسل
بان ذكر بعضا معا احسن كلام حسن واحسن منه ان يشار مع ذلك الى ما يقرع على اختلاف
العبارة وهو ان السكاكي لما جمع بين التقرير والايضاح ابتداء في التمثيل الاشتمال
وارد فه ببدل البعض كانه في بدل البعض اظهر منه في بدل الكل مع ان الكلام في
مخصصات المسند اليه والتخصيص في الاولين اظهر والمص لما اقتصر على التقرير
ابتداء في التمثيل ببدل الكل لظهوره فيه وعقبه ببدل البعض لانه اقرب اليه في
ذلك من بدل الاشتمال وفيه بحث لان هذه الامثلة انما تنهم لو ذكر الايضاح
وحده في عبارة المفتاح كما ذكر التقرير وحده في عبارة المص واما اذا جمع بينهما فلا
يتم اذ لا ترجيح للايضاح على التقرير قال ذكر الشيخ في دلائل الاعجاز ان النفي اذا دخل
اقول بهذا الكلام من الشيخ لا ينافي ما تقرر انه النفي والقيد اذا اجتمعا في الكلام فتارة
يتوجه النفي الى القيد واخرى بالعكس لان مقتضى عبارته توجه النفي الى القيد اذا
اعتبر تقدم الاول على الثاني وهو لا ينافي العكس اذا عكس قال قلت بهذا في
التحقيق ليس من عطف المسند اليه الخ اقول يعني ان كلامنا في عطف المسند اليه
حيث قلنا ان العطف على المسند اليه يفيد تقصير المسند والمثال الذي ذكر ليس
من قبيل عطف المسند حتى يحصل تقصير المسند فان المسند اليه فيه هو الموصول اذ
التقدير الذي يأكل فيشرب قائم فيكون في الحقيقة من عطف المسند اليه ولو سلم انه من

قبيل

قبيل عطف المسند اليه فلا دلالة فيما ذكر من قوله او المسند على ان العطف
على المسند اليه يلزم ان يكون لتقصير المسند بل ان العطف عليه يفيد تقصير
المسند وذلك لا يقتضي لزوم الافادة قال او التشكيك اي ايقاع المتكلم
السامع في الشك اقول اورد عليه ان المقصود من الكلام هو الاعلام دون
التشكيك والايهام وردا بانهما قد يقصدان لغرض يتعلق به قال ثم التحقيق ان
الفصل قد يكون لتخصيص اقول حاصله ان ضمير الفصل اذا استعمل ليفيد المعنى بنفسه
فعلا يفيد لقصر المسند على المسند اليه واما اذا استعمل لتاكيد ما افاده غيره فقد
يفيد تاكيد قصر المسند على المسند اليه واما اذا استعمل وقد يفيد تاكيد عكسه
وبالجملة لا يفيد الفصل ابتداء قصر المسند اليه على المسند كما ادعى بعض الناس قال
قلت التقديم ضربان تقديم على نية التاخير اقول بيان لاطلاق التقديم على ما
ذكره المحققون لكن الشان في بيان النكتة لهذا التقديم فان النكتة للزوال لا للاقرار
ولو باعتبار فبيان ذلك ان الاصل في المرفوعات هو الفاعلية والمبتدائية من تواليه
ولواحقه فكانه قيل الذات المسند اليه من حيث يحتمل انه يكون فاعلا ومبتدا
والفاعل اصل في الاسناد فلم اختير المبتدا على الفاعل فبين الوجه في اختياره اذا عرفت
هذا عرفت ان جواب الشارح المحقق يمكن ان يستخرج مما ذكرنا المفي وتقديره
ان السامع كانه قال كيف يطلق التقديم على المسند اليه وقد مر من صاحب الكشاف
بانه انما قال مقدم وموخر للزوال لا للاقرار ولا شك ان المسند اليه اذا قدم يكون
مبتدا فيكون قارا لا زائلا فاجاب لانسلم انه قار بل هو زائل نظرا الى الاصل الذي
ذكرنا ولو سلم انه قار لا زائل لكن لانسلم ان التقديم لا يطلق عليه فانه ضربان وبهذا منع
الضرب الثاني قال اما لانه الاصل اقول فان قيل بهذا ينافي ما ذكرته الآن من
كون الاصل هو الفاعلية قلت لا منافاة لان ههنا اعتبارين كما اشار اليه الشارح
في اثناء تقريره اعتبار كونه محكوما عليه واعتبار كونه معمولا والاول يقتضي التقديم
والثاني التاخير فكانه قال اما تقديم المسند اليه وان كان حقه التاخير نظرا الى انه
الاصل كونه معمولا فلانه الاصل باعتبار اخر وهو كونه محكوما عليه قال لان المحكوم عليه
لابد منه بخصيصة قبل الحكم الخ اقول قال الفاضل المحشي ان اريد بالحكم وقوع النسبة او لا وقوعها
فهو مسبوق بتحقق المسند اليه والمسند معا في الذهن ضرورة ان النسبة لا تعقل
الا بعد تعقلهما لكن لا يلزم من ذلك ما هو المطلوب اعني تقديم المسند اليه على المسند

وان اريد بالحكم المحكوم به فلانم انه لابد من تحقق المحكوم عليه في الذهن فتبصر
الحكم وفيه بحث كما لا يخفى على ذوي دربة في دراية التوجيه ان مراد الشارح المحرر
ان الاصل والراجح تقديم المسند اليه على المسند لان المحكوم عليه ولابد من تحققه
قبل الحكم الذي بينه وبين المسند علاقة قوية لانه معروضه هو النسبة الحكمية المستفادة
من المسند فاذا وجب تقديمه على الحكم ترجح تقديمه على ما يلابس الحكم بملابسة قوية
والانكيف يستدل مميز بالوجوب على الرجحان فضلا عن مميز فتخ فتدبر انه اريد
وقوع النسبة اولا ووقوعها قوله فهو مسبوق بتحقق المسند اليه والمسند معا في الذهن
ولا يلزم من ذلك ما هو المطلوب قلت المطلوب لازم كما عرفت من ان المسند اليه
اذا وجب تقديمه على الحكم ترجح تقديمه على المسند لعلاقة قوية بينه وبين الحكم لانه
متحدوه وما خذه **فار** ولا الفصل **اقول** قالوا هو حيوان لا يكون واجبا ازيد في
واحد وبعيش الف عام وله في انفه ثمانية وسنون ثقبة فاذا صوت خرج من كل
منها صوت طيب وعادته انه يجمع الحطب كل يوم حتى يتم مدة عمره فاذا تم له الف
عام يدخل في الحطب ويرقص ويقرب جناحيه حتى يخرج من سرعة حركته نار تحرق
الحطب فيحترق معه ويصير رمادا ويخلق الله تعالى من رماده مثله ويعيش الف عام
وهكذا **فار** واما تنجير المسرة او المساءة للتفاول **اقول** قوله للتفاول او التطير علة
لتنجير المسرة او المساءة والمثال الاول مثال للاول والثاني للثاني قال السكاكي
واما لان اسم المسند اليه يصلح للتفاول فتقدمه للسامع لتسره او تسوءه فزاد المصر
لفظ التنجير والتطير اشارة الى الاغراض على السكاكي في الموضعين دون الاول فتوجيهه
على ما قالوا ان التفاول خاص قدم الاسم او اخر فالمقتضي لتقديمه تنجير المسرة
او المساءة بتنجير التفاول فاجابوا عنه بان التفاول قسمان فسم يكون بالملفوظ المكروه
في مسمع الكلام كلفظ سعد وسعيد ومبارك ونحو ذلك اذا اخبر عنها باي خبر
كان وهذا هو الذي يقتضي تقديم المسند اليه وقسم يكون بمضمون الكلام كما في قولك
سعد في دارك فانه تفاول بكون سعد في داره وبهذا التفاول خاص سواء قدم
المسند اليه او اخر ولا يقتضي لتقديم المسند اليه وكان للمصر فد اشتبه عليه الفرق بين
التفاولين وانت خبير بان عبارة المص تابى هذا التوجيه ويقتضي ان يكون مراده
ان التفاول والتطير لا يحصلان الا بتقديم الاسم الصالح لهما وان المساءة والمسرة
تنفكان عن التفاول والتطير اذ قد يحصلان بذكر الاسم في اثناء الكلام واما تنجيرها

فلا

فلا ينفكان عنها وذلك لانه للتفاول او التطير ولم يقل لتنجير التفاول او التطير
فالاحسن على هذا ان يجاب بالترديد ويقال ان اراد ان المسرة والمساءة
ينفكان عن التفاول والتطير فلا نسلم ذلك ولا بد له من دليل كيف والوجدان
يكذبه وان اراد ان التفاول والتطير كالمسرة والمساءة يحصلان بالتقديم والتاخير
والمقتضي لتقديم الاسم تنجيرها سمعناه لكنه غض عن التفاولين كما سبق تقريره
واما الثاني فمهما ان المشهور اختصاص التفاول بالخير والمستعمل في الشر هو التطير
واجيب عنه بان التفاول قد يستعمل فيهما ايضا **فار** نعم لو قيل على المفتاح لانم
انه للتقديم دخل له **اقول** يعني انه الاستمرار في قولك الزاهد يشرب ويطرب ليس
مستفادا من التقديم بل من المضارع فانه يفيد الاستمرار تجددا واذا كان هناك
قرينة كما في قوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر وقوله فويل لهم مما كسبت ايديهم وويل
لهم مما يكسبون وقوله ففريقا كذبتم وفريقا تقتلون وههنا قرينة دالة على ان المضا
للاستمرار وهي ان كيف انما يسال بها عما عرف عن الحالات المستمرة في اكثر الاوقات
فاذا قيل كيف الزاهد فقد سئل عن حاله المستمرة واجاب عنه الفاضل الكاشي بانه
المراد ان موصوفية المسند اليه بالخبر يكون هو المطلوب فيكون اسم فيقدم لانه صفة
الخبر للمسند اليه كما اذا كان الكلام في الشرب وفي انه هل يقع وصفا للزاهد فيقال
بشرب الزاهد بتقديم الفعل فالاعتباران وان كانا متلازمين الا ان القصد
قد يكون الى ذاك **فار** ومثل افادة زيادة تخصيص **اقول** هذا عطف على قوله
مثل اظهار زيادة تعظيم الهز التحريك والبعث وبنو فلان قبيلته والعالي موضع
الرواء من المنكب ورزان جمع رزين وهو الوقور والخفوف جمع خاف في الخفة
وصفهم بالمضي في الامور كالسيف وبالشجاعة حيث لم يفارقوا السلاح وبالسكون
والوقار في المجالس وبالاسراع بانفسهم في خدمة الاضياف وقد اهم **فار** وبهذا
سديد لكن في بيان كون التقديم مفيدا الخ **اقول** يعني ان التخصيص بهذا المعنى
حاصل بلا تفاوت قدم المسند اليه او اخر فلا يكون تقديمه مفيدا لزيادة هذا التخصيص
سواء جعلت اضافة الزيادة بيانية او يراد انه كان هناك تخصيص وقد ازداد
بالتقديم فيرد وغاية ما يتكلف له ان الضمير لو كان موخرا لاحتمل خفوف ان يكون
مسندا الى غيرهم فاذا ذكر الضمير تخصص الاثبات بهم بعد هذا التوهم ولما قدم تخصص
الاثبات بهم مجردا عن ذلك الاحتمال وكان تخصيص الاثبات قد قوي بالتقديم ٥

ع

وازداد به قال عبد القاهر اورد في دلايل الاعجاز كلاما حاصل ما اشار اليه المص
بقوله الخ اقول ليس في عبارة الشيخ ما يدل على ان المسند اليه قد يقدم ليفيد
قصر الخبر عليه كما سيظهر اذا تاملت عبارته بل حاصل كلامه ان حرف النفي اذا قدم
على المسند اليه المقدم على الفعل افاد قصر نفي الفاعلية عنه عليه واثباتها لغيره
من غير تعرض لنفي الفعل المتعلق بالمفعول وقد اشار اليه المص بقوله ايضا واثنا
نفرره في الايضاح واما قوله وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي فانما يجري فيما
قدم فيه المسند اليه على حرف النفي والفعل وسيشير اليه الشارح بقوله ولم يفرقوا
بين تقديم المسند اليه على الفعل وحرف النفي الخ وسنسمع هناك تمام تحقيق
المقام بعون الله الملك العلام فينبغي ان يحمل قول الشارح ههنا عبد القاهر اورد
فيه في دلايل الاعجاز كلاما حاصله ما اشار اليه المص الخ على التكلم من قبل المص من
غير ان يكون مختارا له قال لانه قد نفى المتكلم الروية على وجه العموم في المفعول
اقول قوله على وجه العموم متعلق بالروية لا بنفى والمراد من نفي الروية عن المتكلم
نفي فاعليته لها والمعنى قد نفى عالية المتكلم للروية العامة الشاملة لكل احد فان
المثال ليست الذي راى كل احد وسياتي تحقيقه ان شاء الله تعالى واما قوله ليس
متعلق بنفى لانه مخالف للسباق والسياق اما الاول فلانه قال سابقا وانت
تريد نفي كونك الخ لا نفي القول واما الثاني فلانه سيصرح في مواضع انه النفي متوجه
الى الفاعلية دون الفعل والفرق بين هذا وبين تعبير المص انه المفهوم من هذا
كما عرفت انه يتوجه النفي الى الفاعلية من غير تعرض لنفي الفعل والمفهوم من ظاهر
تعليله انه يتوجه النفي الى الفعل ولهذا اورد عليه النظر فليتامل قال لان المص لانه
المنفي هو الروية الواقعة على كل احد الخ اقول هذا التعليل ذكره المص في الايضاح والنظر
المذكور ههنا اورده عليه بعض شراح المفتاح وتقريره ان المنفي في المثال هو الروية
الواقعة على احد من الناس لا الواقعة على كل واحد منهم وانما علم النفي بوقوع النكرة
في سياقه فلا عموم في الاثبات فلا يلزم الان يعتقد فيك معتقدا انك رايت
احدا من الناس فتنفي انت تلك الروية عنك او تثبتها لغيرك ولا محذور فيه
وانت خبير بانه مخالف لمختار الشارح فاياراده ههنا اما على سبيل الحكاية من غير
ان يكون مرضيا عنده كما يدل عليه قوله الاتي بهذه هي الكلمات الدايرة على السنتهم
او على سبيل التنزل وتسليم بعض المقدمات للالزام كما هو الداب في مجاراة الخصم

قال ولهذا حمله كثير من الناس الخ اقول يعني اجاب بعضهم عنه بان المراد كل احد
الا ان لفظ كل سقط عن قلم الناسخ وايد ذلك بان المغربي كتب في حاشية
نسخته كل احد وكتب عليه علامة الصح وهو ضعيف لما سياتي ان هذا البحث
جار في كل منفي عام قال وعدم جريان هذه الاحكام في كل نكرة الخ اقول هذا من تتمة
الاعتذار ورد للمقدمة المطوية المنوية التي ذكرناها وهي قولنا وانما عم النفي بوقوع
النكرة في سياقه وقوله وقيل هو مبني الخ وان كان جوابا مستقلا لكنه لما كان
مناسبا للاعتذار بالوجه الثاني اخره عنه وادرجه في سلكه واجاب عنه وضمن
الجواب بقوله وان لا يكون بمعنى الجمع كما سيتضح ان شاء الله تعالى قال وكلاهما
فاسد لان هذا الامتناع اقول يعني ان كلا الوجهين المذكورين في الاعتذار فاسد
قوله لان هذا الامتناع الخ شامل للوجهين وقوله وايضا يجوز ان يكون الخ مختص بالوجه
الاول وقوله وان لا يكون بمعنى الجمع مختص بالوجه الثاني مع ان ما في حكمه تقرير الاول
ان بهذين الوجهين انما يصحان اذا اختص الامتناع بهذا المثال وليس كذلك
بل هو جار في كل نكرة وقعت بعد الفعل المنفي ولا يجري فيه الزام كل في الاثبات
ولا اعتبار معنى الجمع وفيه بحث لان جريان الامتناع في كل نكرة وقعت بعد الفعل
المنفي لا يقتضي اتحاد سبب سببه في جميع الامثلة فان سبب الامتناع في جميعها
لزوم ثبوت الفعل العام لغير الفاعل المذكور ومن الجايز ان يستند ذلك في
بعض الامثلة الى امر وفي اخر الى اخر فلا يندفع وجهي الاعتذار بهذا الاعتبار وتقرير
الثاني انا لا نلزم ان همزة احد ليست مبدلة عن الواو لم لا يجوز ان يكون كذلك كما
في قوله تعالى قل هو الله احد ولا بد له من دليل وتقرير الثالث انا لا نلزم ايضا ان يكون
احد ههنا بمعنى الجمع لا بد له من دليل ولو سلم انه بمعناه فيكون معنى المثال ما اثبت
جميعا من الناس والمنفي ح هو الروية الواقعة على جماعة من الناس فلا يلزم
فيه لا على جميع الناس وفيه الفساد وفي هذا التسليم بحث لان مقتضى القاعدة
ان يكون المعنى ح هو الروية الواقعة على كل جماعة من الناس لان جمع النكرة في
سياق النفي فكما يمتنع الروية الواقعة على جميع الناس فكذا يمتنع الروية الواقعة
على كل جماعة من الناس فليتامل قال فالحاصل ان المفهوم من نفي الروية
الخ اقول يريد به ايراد الاشكال على ما سبق وتقريره ان المعنى الذي ذكره المص
في بيان امتناع المثال اعني رفع الايجاب الكلي وان كان يلزم من تخصيصه الخ

الا انه لا يفهم من المثال لان المفهوم منه السلب الكلي والذي يفهم من
المثال لا يلزم من تخصيصه السلب الكلي لاحد لا يستلزم ثبوت الايجاب
الكلي لغيره وقد اوجب المص الاستحالة من التخصيص حيث قال ولهذا لم يصح
الخ واما توضيح قوله لا يقال الخ فهو ان المفهوم من المثال يلزم من تخصيصه المحال
لان السلب الكلي المفهوم منه يستلزم السلب الجزئي وتخصيصه ايضا يستلزم
تخصيصه وظاهر ان تخصيص السلب الجزئي بالمتكلم يقتضي ان لا يكون غيره
بهذه الصفة فيجب ان يكون متصفا بنقيضه وهو الايجاب الكلي فيتم ما ذكره
المص من ان المعنى هو الرؤية الواقعة على كل احد واما توضيح جوابه فهو ان السلب
الكلي وان استلزم السلب الجزئي لكن تخصيصه لا يستلزم تخصيصه لان المعتبر
في التخصيص هو المفهوم الصريح بل اكتفى بالاستلزام لزم امتناع ما اذا ضربت
زيدا لان نفي ضرب زيد يستلزم الضرب الواقع على كل احد والضرب الواقع
على كل احد ايجاب كلي فنفيه في قوة السلب الجزئي فاذا انفيت عن نفسك
الضرب الواقع على كل احد وهو سلب جزئي وخصصته بك فقد اشعرت
ان يكون انت ثم غيرك فقد ضرب كل احد من الناس وهو المحال المذكور
قوله وتحقيقه اي تحقيق الجواب ان اختصاص الملزوم وهو السلب الكلي ههنا
بالشئ وهو المتكلم في المثال المذكور لا يوجب اختصاص اللازم به وهو السلب
الجزئي حتى يلزم من اختصاصه به ثبوت نقيضه الذي هو الايجاب الكلي لغيره حتى
يلزم الف والمذكور لكون اللازم اعم من الملزوم وظاهر ان اختصاص الاخص
بشئ لا يقتضي اختصاص الاعم به والا لكان اعم قال وقال الفاضل الفاضل العلامة
ح اقول لما بين في قوله فالحاصل ان المفهوم الخ ان ما ذكر في امتناع المثال لا يصلح
ان يكون وجها اراد ان يذكر له وجها اخر ليس فيه تخصيص نفي الفعل بنفي الفاعلية
لان الخطأ في هذا المقام انما يكون في الفاعل فقط فيلزم ان يكون ما نفي من
الفعل الواقع على المفعول على الوجه المذكور في كلام المتكلم متفقا بين المتكلم
والمخاطب ان عاما فعام وان خاصا فخاص اذ لو اختلفا فيه لما لم يكن الخطأ في
الفاعل فقط بل فيه وفي العموم والخصوص جميعا وهو خلاف المفروض وحاصل
الاعتراض عليه انا لا نسلم ان الخطأ في الفاعل فقط كيف والباقي بعد تعيين
الفاعل ههنا هو السلب الكلي فيجب ان يكون معتقد المخاطب ايضا ذلك

الجواز

او لو اختلف الفعلان ايجابا وسلبا لم يكن الخطأ في تعيين الفاعل فقط بل
فيه وفي الايجاب والسلب جميعا قال هذه هي الكلمات الدائرة في هذا
المقام على الستهم ح اقول اعلم ان هذا البحث من مبارك الانظار ومعارك
الافكار كم ضلت في ميدانه اوهام الفحول وزلت دون الوصول الى الحقيقة
اقدام العقول لم ار من محققي المتقدمين احدا كشف عنه حجاب الاشكال ولم
ار من مدققي المتاخرين من رفع عنه نقاب الاعصار والشارح المحرر قد
بين محصل الكلام ولم يقصد لتحقيق المرام فان اردت العثور على الحق ورفع
الستر عن وجه الصدق فاستمع لما يتلى عليك مني المقال فاقول وبالله التوفيق وبيده مقاليد التحقيق قال
في دلائل الاعجاز اذا قلت ما فعلت كنت نفيت عنك فعلا لم يثبت انه مفعول
واذا قلت ما انا فعلت كنت نفيت عنك فعلا ثبت انه مفعول ثم قال لتفسير
ذلك انك اذا قلت ما قلت هذا كنت نفيت ان يكون قد قلت ذاك
وكنت لم تطرق في شئ لم يثبت انه مقول واذا قلت ما انا قلت هذا كنت نفيت ان
يكون القائل له وكانت المناظرة في شئ ثبت انه مقول وكذلك اذا قلت ما انا ضربت
زيدا كنت نفيت عنك ضربه ولم يجب ان يكون قد ضرب لجواز ان يكون ضربه
غيرك وان لا يكون قد ضرب اصلا واذا قلت ما انا ضربت زيدا لم تنفه الا
وزيد مضروب وكان القصد ان تنفي ان تكون انت الضارب ومن اجل
ذلك صح في الوجه الاول ان يكون المنفي عاما كقولك ما قلت شعرا قط وما اكلت
اليوم شيئا وما رايت احدا من الناس ولم يصح في الوجه الثاني وكان خلفا
ان تقول ما انا قلت شعرا قط وما انا اكلت اليوم شيئا وما انا رايت احدا
من الناس وذلك لانه يقتضي المحال وهو ان يكون ههنا ان قد قال
كل شعر في الدنيا واكل شيئا يؤكل ورأى كل احد من الناس ففيت ان تكون هذا
كلامه وحاصله ان قولك ما انا فعلت يفيد نفي فعل الفاعلية للفعل الثابت المحقق
عن المتكلم واثباتها لغيره وسره ان حرف النفي في الاول دخل على الفعل فافاد
نفيه وفي الثاني على الفاعل فظاهر ان نفسه لا ينفي فالمراد نفي فاعلية للفعل المذكور
والتقديم يفيد القصر وتحقيقه ان الفعل اذا وقع على مفعول قطعا ووقع النزاع بينك
وبين مخاطبك ان فاعل ذلك الفعل من هو وكان اعتقاد المخاطب انك انت
واردت نفيه قلت ما انا فعلت هذا ومعناه في التحقيق ما انا الذي فعل هذا

وعدل عن الذي فعل هذا الى فعلت لانخاد مما في المال نظرا الى النفي مع انه اخصر وللترجيح
اجدر فباعتبار المعنى الحقيقي يكون المفعول واقعا في سياق الاثبات وباعتبار
ما يستفاد من ظاهر اللفظ يكون واقعا في سياق النفي وكان الاصل ما فعلت انا
هذا فقدم الضمير على الفعل لتفيد قصر عدم الفاعلية عليه واعتبر النفي باقيا على حاله
اذ لو قصد قصر عدم الفعل عليه لقيل انا ما فعلت هذا وكلا الاعتبارين ملحوظ في
جميع صور التقديم فليحفظ هذا الكلام فانه العمدة في تحقيق المقام ثم اذا كان النزاع
في مفعول معين كزيد والفعل الواقع هو الرؤية مثلا قلت ما انا رايت زيدا واذا
كان في واحد لا بعينه قلت ما انا رايت الا احدا نه وان كان منكرا لكنه
صار معهودا باعتبار تعلق الرؤية به وان كان في كل واحد وان كان محالا قلت
ما انا رايت كل احد وما انا رايت احدا وكل منهما محال لاقتضائه ان يكون ان قد
قد راى كل احد من الناس فقررته ونفيت ان يكون ذلك الا ان اما الاول
فظاهر لان معناه ما انا الذي راي كل احد كما عرفت واما الثاني ففيه خفاء ودقة
ونوضيحه انك اذا اعتبرت معناه الحقيقي كان احد نكرة في سياق الاثبات لان
المعنى على ما عرفت ما انا الذي راى احدا فعمومه بالقرينة وهي ان المتنازع فيه العام
الشامل للجميع اذ اللفظ المفرد لا يحتمل غير الفرد وعام الجنس كما تقرر في الاصول واذا
اعتبرت ما يستفاد من ظاهر اللفظ كان احد نكرة في سياق النفي فيعم به والعموم
الاول معتبر في حق اعتقاد المخاطب والثاني في حق الاستثناء ووجه التخصيص ان
النفي ما توجه في الحقيقة الى الفاعلية وبقي المفعول في سياق الاثبات اوجب القصر
كون اعتقاد المخاطب العموم بالقرينة المذكورة فلزم الف د واما الاستثناء فقد
تقرر في موضعه ان شرط ان يكون مما اوجبه الصيغة قصدا لا ما ثبت ضمنا لا يتصرف
تقطعي فيجب ان يكون المستثنى منه من مدلوله القصدي دون الضمني وبهذين ه
الاعتبارين اندفع شبهة عن كلام الشيخ وهي انه قال تارة كنت نفيت ان تكون
الغاير وتارة وكان القصد ان تنفي ان تكون انت الضارب فيفهم منه ان النفي
متوجه الى الفاعلية فقط ولا تعلق له بالفعل والمفعول ثم قال ومن اجل ذلك صلح في
الوجه الاول ان يكون المنفي عاما ولم يصلح في الوجه الثاني وكان ضعفا ان تقول ما انا
قلت شعرا فقط الخ فيفهم منه ان النفي متوجه الى الفعل والمفعول وذلك لان الاول
مبني على الاعتبار الاول والثاني على الثاني ولها فوائد اخر تظهر فيما سياتي ان شاء الله تعالى

فان

فان قيل لا يلزم من نفي الفاعلية للفعل العام لجميع افراد المفعول عموم نفي
الفعل بالنظر الى المفعول حتى يكتفى به ولا يحتاج الى الاعتبار الثاني قلنا لانك
اذا قلت ما انا الذي راى كل احد لا يلزم منه ان لا ترى احد الصدقة بان لا
يكون الذي راى كل احد سواك رايت بعض الاحاد اولا اذا عرفت هذا فاعلم
ان ضعف كلام المص والمعترض عليه وعدم فرقهما بين التقديمين قد ظهر
في قوله فالحاصل ان المفهوم من نفي الرؤية الخ واما ضعف كلام العلامة فلانه
احد عموم المفعول بالنظر الى الاثبات من وقوع النكرة في سياق النفي واما
المعترض عليه فلم يفرق بين التقديمين حيث قال فيجب ان يكون المخاطب
معتقدا الخ اللهم الا ان يقال انه كلام الراي فليتامل قار لانه يقتضي ان يكون
غيرك قد ضرب كل احد سواك زيدا اقول فيه بحث لانه مبني على رجوع الا
الى الاثبات وقد عرفت فساده فتدبر واستقم قار وفي هذا اشارة الى
الرد على الشيخين عبد القاهر والسكاكي اقول كلامهم ايضا مبني على الاعتبارين
فان قولهم نقض النفي يقتضي ان يكون ضربت زيدا مبنيا على توجه النفي الى الفعل
وسرايته الى المفعول حتى يكون المفعول منفيا عاما ويصح الاستثناء ويكون مجموع
النفي اثباتا وقولهم تقديم الضمير وايلاؤه حرف النفي يقتضي ان لا يكون ضربته
مبنيا على النفي للفاعلية فقط حتى يكون المفعول مثبتا عاما شاملا لزيد ولا يصح
الاستثناء منه لما عرفت انه يختص بالنفي فاذا نفيت عنك فاعلية الفعل
الشامل لزيد لم يكن زيد مضروبا لك وقد كان اللازم من الاول كونه مضروبا
لك وهو محال فاندفع منع المص بانا لا نسلم ان ايلاء الضمير حرف النفي يقتضي
ذلك وحاصل جواب الشارح عنه انه يقتضي ذلك لانه يكون لرد الخطاء في
فاعل فعل معين هو الضرب لغير زيد فيكون المعنى ان هذا الضرب الواقع ممن
من عدا زيد اسلم مقررا لكن فاعله غيري لا انا فلا يكون زيد مضروبا لغيرك وفيه
بحث اما اولا فلانه ايضا مبني على رجوع الاستثناء الى الاثبات وقد عرفت ما فيه
واما ثانيا فلان ما ذكره لا يقتضي الا ان يكون مضروبية زيد لك مسكوتا عنه
لا ان يكون زيد مضروبا لك كما لا يخفى على المنصف قار وعندي ان قولهم
نقض النفي بان لا يقتضي ان يكون ضربت زيدا اجدر الخ اقول قال الفاضل المحشي
قد هدم بهذا الكلام التوجيه الذي تضاف به انفا وزاد في كسر تلك القارورة

انا يكون ه

او يقال ح لانم ان نفي الرؤية في قولك ما انا رايت احدا عام لكل احد لان
النفي متوجه الى الفاعل وكونه فاعلا ولا تعلق له بالفعل والمفعول ويكون الكلام
دالا على ان المتكلم ليس فاعلا للرؤية المتعلقة باحد فيجوز ان يكون هناك
انسان قد راي احدا لكنه قيل لست الذي راى احدا من الناس ولا محذور
فيه اقول لا يهدم ولا كسر كما عرفت ان قوله على وجه العموم متعلق بالرؤية والمنفي
ما سبق وبهذا الفاضل جعله متعلقا بنفي وقد عرفت فساده بل الصواب في
الجواب ان الشارح نظر الى الاعتبار الاول وترك الثاني وجعل الاستثناء
راجعا الى الاثبات ولهذا رجع بعد ما راجع حيث قال في شرح المفتاح فان
قيل اذا كانت المناظرة في فاعل ضرب واقع على من عدا زيدا كان الاستثناء
من الاثبات ويمتنع الكلام لبطلان ذلك وبطلان اعتقاده ولا يكون من
نقض النفي بالا في شئ فلنا نعم في التقدير الا ان ظاهر الكلام على انه استثناء مفرغ
من النفي فيكون النفي منتقضا بالا قال فانه محل الاشتباه اقول لاشتمالها على
التاكيد فيحتاج الى الفرق بين التاكيدين لخلاف التخصيص والمتقوي قال
وان كان مضمرا فقد قدر كونه في الاصل مؤخرا ح اقول فان انا مثلا في انا عرفت
مبتدا، خبره ما بعده بلا اعتبار تقديم وتاخير فيتقوى الاسناد وتتكرر وانما اذا
اعتبر كونه مؤخرا في الاصل ثم قدم كان التقديم مفيدا للتخصيص وقد صرح في
بحث تقديم المسند بان مثل انا عرفت يجري تارة على ظاهره وبهو ان يكون مبتدا
وعرفت خبرا فلا يفيد الا التقوي واخرى على ان اصله عرفت انا فيفيد التخصيص
قال لا مجرد وجعله نكرة مخصصة بالوصف ح اقول اي ليس عند الائمة تخصيص
شر مجرد وجعله نكرة مخصصة بالوصف المفاد من التنكير فهو قطيع عظيم
كما قال البعض بل بجعله نكرة مخصصة بالوصف المذكور بمعنى الحصر لان الائمة قد صرحوا
بالتخصيص بمعنى الحصر حيث تاولوه بالامر ذا ناب الاشر باداه الحصر قال ولقائل
ان يقول بعد ما جعل التنكير لتقطيع ح اقول حاصل السوال انه يلزم على صاحب المفتاح
ح احد الامرين اما العدول عن اصله واما ارتكاب الوجه البعيد بلا ضرورة تدعو
اليه بنيت بها قبر المحقق قال الجوهري بنا فلان بنا، فيها اي في فنا والعامة تقول
بنى بالمرة وبهو خطا، وكان الاصل فيها ان الراكب اذا اراد ان يقرب عليها قبة لينزل فيها
فقيل لكل راكب بانا له بان والضمير في بها راجع الى البجور في البيت السابق وبهو

قوله مجوز تشبهت ان تكون فتية وقد يسبى الجنبان واحدود ب الظهر والمراق
مخ الشهر ثلاث ليال من اخره كذا في الصحاح قال عليك ورحمة الله السلام اقول
اوله الا بانخلة من ذات عرق وذات عرق اسم موضع قوله على وجه وبهو ان
يكون السلام مبتدا، وعليك خبره ورحمة الله عطف على السلام وفيه وجه اخر وبهو
ان قوله ورحمة الله عطف على الضمير المستكن في عليك الراجع الى السلام لانه خبر
عنه وفيه بعد لعطفه على الضمير المستكن من غير تاكيد قال لو كان يشكى الى الاموات
بما اقول قال الامام المرزوقي في قصده الى بيان تراضيه به ايام حيوته يعني لو جرت
العادة ببث الاحياء الشكوى الى الاموات وانها ما يقاسونه من الجزع فيهم
ومن النوايب بفقدهم وبعدهم ثم ينفع ذلك وينجر اصغاء واجابة وجرت
انا على عادتهم في مبانة الشكوي الى الحي لارضائي وازال شكواي فان الهمزة فيه
للسلب قوله ما لقي الاحياء اي وصل اليهم او لقيه الاحياء والكمد مرض القلب
من الحزن وقدم المعطوف وبهو وساكنه على المعطوف عليه وبهو قبر بسنجار وبالهو
والقهر بفتح الهاء موضعان واو للشك في تعيين قبرا فيه قال والا فلا توجيه
لكلامه اقول اي لكلام صاحب المفتاح حيث لزمه امتناع اعتبار تقدير التقديم
والتاخير فيما اذا تخصص النكرة بالوصف فلو لم يقل بان الحصر مستفاد من الوصف
لما تاتى التوفيق بين كلامه وكلام الائمة حيث تاولوه بالامر ذا ناب الاشر قال
وان اشترط لزم ان لا يكون كل في قولنا كل انسان لم يقم ح اقول يعني ان اشترط
في التاكيد اتحاد الدلالتين يبطل ما ذكرتم من ان كل انسان لم يقم يفيد عموم النفي
والا يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس لان ترجيحه عليه انما يلزم اذا صح كون كل
في قولنا كل انسان لم يقم عند جعله موضوعا للنفي عن جملة الافراد تاكيدا وبهو باطل
على بهذا الاشتراط لان دلالة قولنا انسان لم يقم على النفي عن الجملة بطريق الالتزام
وبهو ظاهر بما عرفت انفا ودلالة كل انسان لم يقم عليه ح بالمطابقة لان المفروض لفظ
كل في بهذا المثال موضوع للنفي عن الجملة فتدبر واستقم ولا تكن من الغافلين قال
بل الجواب ان نفي الحكم عن الجملة ح اقول بهذا جواب عن المنع الاخير وانما اقتصر
عليه لان ابطاله نفي عن ابطال الاول لان المص بعد اعترافه ببعضه اختار الاخير
كما سبق وحاصله ان نفي الحكم عن الجملة لمعان ثلث والترجيح المذكور انما يلزم لو حمل
لم يقم كل انسان على الاول منها وليس كذلك بل حمل على الثالث فيكون تاسيسا

بالعامة

قطعا لانه بهذا المعنى لم يكن حاصلا فنبه على ما قال في الاشارات قال ان كان
او دخل الالف واللام الخ اقول عبارة الشيخ هذا وان كان او دخل الالف واللام
موجب تنكيرها واو دخل التنوين يوجب تخصيصا فلا يحمل في لغة العرب فليطلب
ذلك في لغة اخرى واما الحق في ذلك فلصناعة النحو فلا تخلطها بغيرها وظاهر
ان هذه العبارة تفيد جواز ما ادعى جوازه فتبصر تامل قال وفيه نظر لانا نجده حيث
لا يصلح الخ اقول لا يدفع هذا النظر بان مراد الشيخ من الدخول في حيز النفي اعتبار
رجوع القيد الى النفي لا النفي القيد لان قول الشيخ اذا دخلت كلا في حيز النفي
بان يقدم النفي عليه لفظا او تقديرا على ما تقرات رح عنه ايضا بنا دي على فاده
فتبصر تامل قال لاحتمال ان يكون الضمير عايدا الى المخصوص وهو مقدم تقديرا اقول
فان قيل اذا كان التقدير زيد نعم رجلا يتعين عود الضمير الى المخصوص فما وجه لذلك
الاحتمال فقد ذهب بعض النحاة الى ان المخصوص خال عن الضمير قطعا واستدل
بما ذكره الشارح في السوال من الوجوه الثلثة حتى اختاره الفاضل الرضي ايضا فلما
اختارات رح مذهب البعض الاخر جوز عود الضمير الى المخصوص واجاب عن
تلك الوجوه قال كقوله في المطلع اقول اي في اول القصيدة اشار به الى ان الاضمار
قبل الذكر لما ذكر وعام البيت ومن النجوم قلايد ونطاق الرواق سر زيد دون
السقف بصف الشاعر هبنة فجا الحبيبة في ظلام الليل يعني زارتني الحبيبة والحال
ان عليها رواقا نظام الليل وقلايد ونطاق من النجوم فيل شبة الجواهر المذكورة
في قلايدها ونطاقها بالنجوم والاحسن ان يقال انه شبه بالنطاق والقلايد النجوم المحيطة
موضع النطاق والقلايد بحسب ما يترآى بظاهر النظر من الشخص الاتي في ظلام
الليل ظاهر النجوم وهذا من الخيلات اللطيفة للشعرا قال اي ما انزل الفرقان
الا باحكمة اقول انما فسره بطريق الحصر اخذا من تقديم الجار والمجرور في الموضعين
فان تقديم ما حقه التاخير يفيد الحصر كما سياتي ان شاء الله تعالى قال او دخال الروع
في ضمير السامع اقول الروع بفتح الراء الخوف وبضمها الضمير فلو قال او ادخال الروع
في روع السامع لكان احسن كما لا يخفى قال وتربية المهابة اقول انما عطفها بالواو
دون او لما ذكر في المختصر انها كالتاكيد لادخال الروع قال اي النفي غير مختص الخ
اقول لما كان عطف قوله ولا بهذا القدر على قوله بالمسند اليه يقتضي ف واو المعنى
وهو كون نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة غير مختص بنقل الكلام من الحكاية الى الغيبة

ادله بجعل قوله هذا غير مختص للقدر في قوله ولا بهذا القدر اشارة الى النقل مطلقا
فحكم بان في العبارة اونى تسامح قال لانه خطاب لنفسه ومقتضى الظاهر ليبلغ
بالتكلم اقول اراد بنفسه ذاته وشخصه يعني ان الخطاب ليس على حقيقته اذ لم
يرد بالمخاطب من يغايره بل اراد ذاته وقد غير ظاهر اللفظ من لبس له من اسرار
التراكيب حظ حتى ازنكب الاعتساف فكر من ليكف الكاف قال وبهذا
يشعر كلام المص في الايضاح اقول اي باشتراط ان يكون التعبير الثاني على خلاف
مقتضى الظاهر بشعر كلامه في الايضاح حيث قال فيه لا يقال الالتفات عنده
اي السكاكي من خلاف مقتضى الظاهر فلا يكون في البيت الثالث الالتفات
مورد وعلى مقتضى الظاهر لانا نمنع انحصار الالتفات عنده في خلاف مقتضى الظاهر
فيفهم منه انحصار الالتفات عند الجمهور في خلاف مقتضى الظاهر وظاهر ان الالتفات
عندهم لا يحصل الا بالتعبير الثاني تطاول ليمك بالاخذ الابيات الثلثة لامرئ
القيس يرثي اخاه ابا الاسود والخلي الخالي من الهم والحزن وبات يعني نفسه
فهو الالتفات من المخاطب الى الغيبة وعطف بات على بات في الظاهر
من عطف المباين على المباين وفي الحقيقة من عطف المقيد على المطلق لكون
قوله كليلة ذي العاز قيد البات لانه صفة لفاعله والارمد ذو الرمد وهو وجع
العين وذلك اي الحال الذي ذكر في البيتين مسبب من خبر جاني وفيه التفات
من الغيبة الى التكلم قال وقد قطع المص بانه وارد على مقتضى الظاهر اقول اشارة
الى ما نقلنا عن الايضاح من قوله لا يقال الخ قال ولم يجي ذلك للغايب والمخاطب
في الكلام القديم الخ اقول يعني لم يحي ضمير للغايب والمخاطب المفردين والا فالجمع من الكلام
الظاهر قد جاء في القران للواحد كما قالوا في قوله تعالى فنادته الملايكة ان المنادي كان
جبريل وحده قال هذا الذي ذكره المص جار على طريقة المفتاح وطريقة الكشف الخ
اقول الفرق بين الطريقتين ظاهر فان محصل الاولى ان فايدة التنبيه على ان
الشارع في القراءة يجب ان قرائته على وجه يجد في نفسه ذلك المحرك ومحصل
الثانية ان في تعليق عليه والاستعانة منه بصيغة الخطاب اشعارا بان ذلك
انما هو لاتصافه بتلك الصفات المذكورة وتميزه بها لما تقرر عندهم من تعليق
الحكم بالوصف يشعر بالعلية وكان التعليق بلفظ ايا ك بمنزلة التعليق بلفظ
المتميز بتلك الصفات المذكورة وتميزه بها وهذا كما مر في فايدة اسم الاشارة

الجمع ٥

في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم واما الفرق بين الثانية والثالثة فهو ان في
تعليقها بصفة الخطاب تنبيها على ان من هذه صفاته يجب تميزه عند العبد عن
ساير الذوات وحضوره في قلبه بحيث يراه ويشاهده حال العبادة كما ورد
في الحديث اعبد ربك كانك تراه ومهما طريقة اخرى سلكها العام البيضاوي
رحمه الله وهي ان الاول الكلام بناء على ما هو مبادي العارف من الذكر والفكر والناظر
في الاسماء والنظر في ادلته والاستدلال بصنايعه على عظيم شانه وباهر برهانه ثم
ترقى بما هو منتهى امره وهو ان يخوض لجة الوصول ويصير من اهل المشاهدة فيراه عيانا
ويناجيه شفاها اقول ومما يتعلق بهذه الطريقة من اللطايف ان في هذا الالتفات
اشعارا بان الكمال الممكن لبشر انما هو مرتبة المشاهدة ولا يرتقي منها الى
الحلول والاتحاد كما يزعمه ارباب الكفر والالحاد وبان السالك وان وصل الى
اقصى الغايات ومنتهى الكمالات لا يرتفع عنه التكليف بالعبادات كما يزعمه
ارباب الضلالات وبان الاخلاص في العبادة والتخلص عن الرياء الذي
قالوا انه شرك خفي لا يحصل على الكمال الا بعد قطع تلك المبادي ودركها والاعراض
عن جميع العوايق والعلايق وتركها قوله لانحق العبادة الا به اي تصير العبادة
حقيقة ولا تعد الا بذلك التميز قار ههنا على انه اي ذلك الغير اقول اعلم
ان المخاطب الذي صدر منه كلام سابق لا يرتقب من المتكلم الا كلاما يناسب
كلامه فغير ما يرتقبه لا يكون ايضا الا كلاما يناسب كلامه فح لا وجه لارجاع
ضمير على انه الى ذلك الغير بل الوجه ان يرجع الى خلاف مراده كما صرح به اخرا
حيث قال فنبه على ان الحمل على الفرس الا وهم هو الاولى بان يقصده الا به
فان مراد الحجاج بقوله لا حنك على الاوهم الحمل على القيد وقد تلقاه القبعثري
بكلام لا يرتقبه اصلا حيث حمل الحمل على الاوهم على الحمل على الفرس الاوهم وكان
مراده بذلك الحمل على القيد فعلى هذا يكون ضمير قوله الاتي تنبيها على انه الاولى
راجعا الى غير ما يتطلب فليتامل قار اي قوله القطامي اقول القطامي بالضم لقب
شاعر من بني تغلب واسمه عمير بن شييم كذا في الصحاح قار ويقال انه تقول انه
يتضمن ح اقول هذه المبالغة لا شك انها مقبولة في المشبه مع قطع النظر عن التشبيه
لكنها غير مقبولة في المشبه به اذ لا لطف في كثرة الطير بحيث يكون كالفاصل والحاجز
كالقرع فلا تكون مقبولة في المشبه ايضا لانه يستفيد الحسن من المشبه به ولذا جزم

المص بانه لم يتضمن اعتبار لطيف وفي الصحاح كما بلغت بالفدن الساعاي جعلت
الفدن بطانة للساع وجعلت الساع ظهارة ولا قلب ح لان ما قبله من الابيات
يدل على انه ح اقول تلك الابيات هذه لا يركبن احد الى الاجم منحوفا يوم الو غى
لحام ولقد ارانى للرماح دريئة من عن يميني مرة وامامي حتى خضبت بالجة دمن
دمي الكتاف سرجي او عنان لحاجبي الركون الميل والاجم ضد الاقدام والوغى
الحرب والحام الموت والدريئة بالهمز حلقة يتعلمون عليها الطعن وعن كم بمعنى
جانب والاكتاف الجوانب واو في او عناني بمعنى الواو قار وفيه بحث
لان قوله ولقد اصبت اي جرحت يصلح قرينة لح اقول يعني ان قوله لم اصب
مشترك بين معنى لم اجرح ومعنى لم الف وقد تقرر في موضعه ان المشترك
لا يجوز استعماله في احد معنييه بلا قرينة وههنا قرينة على ارادة الاول دون
الثاني بل قرينة على عدم ارادته لاستلزامها تفكك النظم حيث يختلف المعنى
في لفظين من باب واحد فاندفع به قوله لم الف وليس معناه لم اجرح واما
قوله لان ما قبله من الابيات يدل على انه جرح ويحذر منه الدم وكذا قوله ولان
فحوى الكلام الدلالة ح فيندفع بقوله ودلالة الكلام على اثبات الجرح هو حاصله
ان المنافاة انما يلزم اذا لم يقيد قوله ولم اصب بما بعده واما اذا قيد به فلا
لان نفي المقيد لا ينافي اثبات المطلق قار الجواب المرضي ما اشار اليه المرزوقي
ح اقول تحقيقه ان من ذهب الى القلب لم يفرق بين توصيف الراي بالقروح
والجذوعة وتوصيف الاقدام باحدهما وبين اضافة الراي الى القارح او الجذع
واضافة الاقدام الى احدهما فان المفهوم انما هو الى الجذع لانه راي عن
غير مجرب والغالب انه مخطئ لا الراي الموصوف بالجذوعة لان شان الراي
من حيث هو هو ان يكون مصيبا فاذا اتصف بالجذوعة كما في مقام التمدح
يراد به كونه على الحالة الاولى كما ذكر الشارح وكذا المذموم انما هو الاقدام المضاف
الى القارح لانه اقدام عاجز فاتر وتوجه ضعيف قاصر لا الاقدام الموصوف
بالقروح لانه عبارة عن طول الممارسة للحروب كما ذكر الشارح ايضا واما جزم
بجعل المرزوقي جذع البصيرة حالا من الضمير في ان صرفت مع احتمال عبارته ان
يكون حالا من يامني في قوله ولم ينالوا ما ارادوا مني فيكون بيانا لان يكون
حالا من قوله لم اصب لان قوله ثم انصرفت لما احتمل النوال والفرار وجب دفعه

ومعناه ه

الى الجذع

وذلك بجعل الاحوال متعلقة به فليتأمل ثم انه اراد بالموصولين في قوله ما اردت
وقوله ما اراد والا لاختلال للجرح لما سبق ان ما قبله يدل على انه جرح فلا وجه لنفيه
قوله والتطرف اتخاذ الطرف واختياره بالخروج عن الوسط **مباحث احوال**
المسند قال ومن بك امسى بالمدينة رحله **اقول** بكذا وجدت العبارة
في نسخ الشرح لكن الرواية فمن يك بالفاء وقبله وعاك الهوى والشوق لما
ترنمت هتوف الضحى بين الغصون طروب بجا وبها ورق الحمام بصوتها
فكل لكل مسعد ومجيب فمن يك امسى البيت يخاطب نفسه بان هواه المحبب
وشوق وديارة حملك على الارتحال اليها حين ترنمت الطير المصوت وقت
الضحى الذي هو وقت الاستراحة ووقت رجوع واحد الى نفسه والاشتغال
بما في قلبه قوله بين الغصون متعلق بترنمت بجا وبها من المجاوبة والورق جمع
ورق وهو الذي في لونه بياض يقرب الى السواد واضافته الضافة الموصوف
الى الصفة لبصوتها اى وقت صوتها اولا جله فكل من هتوف الضحى والحمام
الاورق لكل منهما مسعد اى معين فمن يك اى اذا ارتجى ترنم الهتوف
وصركنى مجاوبة الحمام الورق فالقول من يك امسى وهو شرط حذف جوابه لمجرد
الاختصار واقام قوله فاني الخ تقديره فمن اراد ان يكون ممسيا في المدينة ومقيما
بها فاني لا اريد ذلك لاني غريب لا مقيم ثم **قال** حذف المسند من الثاني ومستوطن ه
اقول انما لم يجز كون لغريب خبر فبار لامتناع دخول اللام على خبر المبتدا **قال**
ولا يجوز ان يكون غريب خبرا عنها بما فراده **اقول** فيه رد على ابن الحاجب حيث قال في
الايضاح ان فصيلا صالح للمسند وفلا حاجة الى تقدير الحذف ويرده ايضا انه لو صح ففي
بجمع دون التثنية **قال** لان كل منهما خبر اخر **اقول** لما عرفت ان قوله لغريب لا يجوز
ان يكون خبرا عنها فظهر ان القول بامتناع العطف انما هو اذا لم يكن المذكور خبرا عنها
ولا شريك لها في عامل لان العامل في احدهما ان وفي الاخر الابتداء **قال** لبيانه
الاخبار عنها دفعة بحسب الظاهر تنبيها الخ **اقول** انما قال بحسب الظاهر لما عرفت انه
لا يجوز ان يكون خبرا عنها حقيقة قوله تنبيها علة للاخبار عنها وقوله قصدا علة لتنبيها
عنه قوله وبهذا الوجه اى الوجه الثاني من وجهي رفع فبار قوله وههنا ابحاث لا
يحتملها المقام من اراد الوقوف عليها فلينظر في شرح المفصل لابن الحاجب **قال**
نحن بما عندنا وانت بما عندك البيت **اقول** اى نحن بما عندنا من الاعتقادات

والعادات راضون وانت بما عندك منها ايضا راض والحال ان ارآنا وطرائقنا
مختلفة والله تعالى عالم بما هو خير وحق منها بريد ان طريقنا خير من طريقكم لكنه
لم يصرح بذلك لانه ادخل في الزجر **قال** وكذا قوله رماني بامر كنت منه ووالدي بريئا
اقول اى كالبيت السابق بناء على ان قوله برئا خبر لوالدي وخبر كنت
محذوف واما كان يحتمل الحمل على مذهب الجمهور واعترض الرنادي على استشهاد
سيبويه بهذا البيت بانه لا ينهض حجة لانه فصيل صالح للمسندية حيث قال رجل صديق
وقوم صديق فلا حاجة الى تقدير الحذف بل يكون برئا خبرا عنها واجاب عنها ابو سعيد
بان ذلك ليس بمطرد اذ لا يقال رجال كريم فكانه مختص الى لفظ مفرد ولو سلم ففي
الجمع دون التثنية والبيت للارزق بن طرفة الباهلي حين تنازع هو واناس
من قشير في بئر عند الحكم وقال القشيريون هو لنا ثم لص ليغري عليه الحكم
فقال قصيدة منها البيت معنى زماني سبق وبعده وعاني لصان من لصوص وما
وعلى بها والدي فيما مضى رجلان قوله بها اي بهذه الدعوة واراد برجلين شاهدين
قال والفاء في فاذا قيل هي السببية الخ **اقول** نقل عن الرنادي انها جواب شرط
مقدر قال الفاضل الرضي ولعله اراد انها في السببية التي المراد منها لزوم ما
بعدها لما قبلها اي مفاجاة زيد لازمة للخروج وقال المازني هي زايدة وليس بشئ
قال والعامل في اذا هي فاجأت **اقول** هذا مبني على ان يكون اذا ظرف زمان
مضافا الى الجملة الاسمية وعامله محذوف ولا فساد فيه لكنه اخراج لاذا عن
الظرفية اذ هو اذن مفعول لفاجأت كما ذكر في الشرح قال الفاضل ولا حاجة الى
الى هذه الكلفة فان اذا الظرفية غير متصرفة على الصحيح **قال** ويجوز ان يكون
العامل هو الخبر المحذوف **اقول** يعني يجوز ان يكون اذا ظرفا للخبر المحذوف ومعمولا
له غير سادا مسده والمعنى ففي ذلك الوقت زيد بالباب محذوف بالباب
لدلالة ضربت عليه فح لا يكون اذا مضافا اصلا اما الى المفرد فظاهر اذ لم يسمع
جر ما بعده ابدا ولهذا لم يتعرض له الشارح واما الى الجملة فلا تقتضيها اعمال جزء
من المضاف اليه في المضاف وهو باطل بلا خلاف **قال** وفيه ايضا ضيق
المقام اعني المحافظة على الشرح **اقول** هذا عطف بحسب المعنى على قوله لقصد الاختصار
والمقصود بالتفسير بيان ما لم يعبر عليه الزوزني حيث قال اعلم ان لم اعثر
من كلامهم على المراد من ضيق المقام وتوجيهه انك قد عرفت في اوايل احوال

المسند اليه ان ضيق المقام يكون بسبب ضجره وسآمه او فوات فرصة
او محافظته على وزن او سجع او قافية او نحو ذلك واراد به المصنف الايضاح الى محافظة
على الوزن حيث مثل بابيات ثمة لا يجريها الا بهذا السبب ثم لما ورد عليه ان رج
انه بهذا التوجيه غير موجه لان المص بعد ما مثل في الايضاح للاقتصار به والضيق
بقوله ان زيدا وان عمرو اقال وعليه ان محلا وان مرتحلا فيفهم منه انه اورد هذا
البيت محالا ضيق فيه مع انه يشارك الابيات السابقة في المحافظة على الوزن فيلزم
ان لا يكون ما ذكره صحيحا اراد ان يدفعه بقوله يعني على هذا الاسلوب الذي هو
وتوجيهه ان ضمير عليه راجع الى الاسلوب الذي هو حذف خبر ان المكررة فظرفا مع قطع
النظر عن كونه مجردا عن ضيق المقام وان جاز كونه ثابتا في نفس الامر اذ كم من شئ يثبت
ولا يقصد قال لان هذا الكلام عند تقدير ثبوت ما فرض هو اقول يريد دفع ما
قيل ان جعل الاية من السوال المحقق مشكل لانها تدل على ان المخاطب لوسال
الكفار عن خلق السموات والارض لاجابوا بانه هو الله لانهم سالهم فاجابوه
حتى يكون السوال محققا ووجه الدفع ظاهر والحس ما قال الزوزني ولقد سمعت
في جوابه ان اللفظ الذي يكون به السوال من خلق مذكور في الاية ولم يذكر لفظ
السوال في ليبك يزيد قال ونعليقه بيبكي المقدر ليس بقوي من جهة المعنى
اقول لان مطلق الخصومة ليس سببا للبكاء لاحتمال الغالبية لكن يمكن تخصيص
الخصومة بالمغلوبية بالقرائن ولهذا نفى القوة لا الصحة وحصول التعجيب بدون
الذكر ممنوع اقول هذا جواب عن اعتراض المص على السكاكي حيث قال في
الايضاح قال السكاكي واما التعجيب من المسند اليه بذكره كما اذا قلت زيد يقاوم
الاسد مع دلالة قرائن الاحوال ثم قال وفيه نظر لحصول التعجيب بدون الذكر اذا
قامت القرينة وتقرير الجواب ان مفهوم المسند كمقاومة الاسد مثلا اذا كان
مقتضيا للتعجيب من المسند اليه وكان هناك قرينة دالة على المسند فان لم يذكر
فهم اسناده الى المسند اليه واما قصد التعجيب فلا اذ كم مع كونه مستغنى عنه
في الظاهر فلا بد له من نكتة وحيث كان قصد التعجيب مناسبا حمل عليه قال
واما يقل مع عدم قصد التقوي الخ اقول اعلم ان افادة نفس التركيب التقوي
اعم من قصد المتكلم التقوي لان المراد بالقصد المعتبر هو قصد البيغ وذلك
لا يتعلق الا بما يفيد فالقصد يستلزم الافادة بلا عكس لجواز ان يكون الشئ

مسندا

مستفادا ولا يكون مقصودا ثم ان ضمير يشمل اما راجع الى اخراج فيد عدم الافادة
او الى ذلك القيد لكن من حيث الاخراج وانما اجل اكتفاء بامرين احدهما
شهرة كون المقصود من القيود اخراج ما عدا المحدود النادر والثاني التصريح
بقوله لكنه يفيده فان معناه لكن كل من الامثلة يفيد التقوي فاذا افاد
التقوي يخرج بعدم افادة التقوي بالامر به فعلى هذا معنى قوله فعدم افادة التقوي
اعم من قصد التقوي ان عدم ها شمل اخراجا من عدمه واكثر احترازا منه وهذا
توجيه يقبله ذو طبع سليم وذهن مستقيم ويظهر منه ان قول الفاضل المحشي واما
قوله ليشمل صور التخصيص فهو على ما يقتضيه سوق الكلام تعليل لقوله وانما لم
يقل فيكون المعنى وانما قال مع عدم افادة التقوي ولم يقل مع عدم قصد التقوي
ليشمل ما ذكره من صورة التخصيص ويدل على ذلك قوله فيما بعد فعدم افادة
التقوي اعم من عدم قصد التقوي ثم قوله وهذا سهو من طغيان القلم فان افادة التقوي
اعم من قصد التقوي فيكون عدم افادة التقوي اخص من عدم قصد التقوي فيخرج
به صورة التخصيص فلا يرد نقضا ما ذكره المص في افراد المسند كما يرد على السكاكي
مما لا يليق ان يصدر من مثله قال واجيب لصاحب المفتاح هو اقول لما ورد على
صاحب المفتاح ان قوله ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم يتناول
صورة التخصيص فلا يتم ضابطة افراد المسند اجيب من قبله ان تلك الصورة
جملة فعلية والاسم المقدم تاكيد لا مبتدا فالمسند مفرد لا جملة كما في سعيد
انا ورده الشارح بما مر من ظهور بطلان تقدم التاكيد من حيث انه تاكيد في الجواب
في الجواب ان يقال ان القصد المنفي هو القصد المطلق المتناول للقصد بالذات
والقصد بالتبع وخرج صورة التخصيص من قوله ولم يكن المقصود من
نفس التركيب تقوي الحكم لان التقوي فيها مقصود بالذات قيل قد لا يقصد
التقوي من قوله ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم لان التقوي
ان بالذات ولا بالتبع فلم يفد التقوي ولا يوصف التركيب ايضا بكونه
مفيدا له لان الكلام في افادة معتد بها معتبرة في عرفهم ولذلك لا يشتغلون
لتركيب غير المفيد اخواص كما تقرر في اوائل المفتاح وشروحه قال والغاية ان
يقول لانه صدق عليه التعريف هو اقول حاصله منع صدق تقرير المسند السببي
مسندا بان ما هو سببي ليس بثابت لمبتدا او ما هو ثابت له ليس سببيا قال لكن

ل

هذا غير مفيد **اقول** اجيب عنه بانه لا اسناد للجملة من حيث هي هي الى زيد بل الى الطلاق
مثلا في نفسه مسندا الى الاب ومع تقييده به مسندا الى زيد واما المجموع المركب
من الاب والانطلاق والنسبة الحكمية بينهما فلم يسند اليه فقد لك
يا ولون زيد انطلق ابوه بانه منطلق الاب واما قولهم ان الخبر هو الجملة برأسها
فمن الاشتباهات التي لا يلتبس معناها وفيه بحث لان الجملة الواقعة خبر
مبتدا اسندة اليه في الاصطلاح علامرية ولا شك ان مدار التعريف
المسند الفعلي على الاصطلاح ايضا وهذا القدر يكفي في دخولها في تعريفه ولا
يضره كون المجموع بجميع اجزائه ثابتا للمبتدا، واما حمل قولهم ان المبتدا، هو الجملة
برأسها على الاتساع فمن ضيق الفطن كما لا يخفى على اولي الفطن والفاضل المحشي
قد فرع على هذا ما فرع والشجرة تنبئ عن الثمرة نعم يرد على السكاكي ما اعترض بعضهم
بان كلامه يقتضي ان يكون منطلق في زيد منطلق ابوه خارجا عن المسند الفعلي
بل عن ضابطة افراد المسند مع انه مسند وقد اخرجه عن المسند السببي فيكون
واسطة بينهما وقد تكلف بعضهم لادراجه في الفعلي فقال المسند الفعلي ما يكون
مفهومه اي في نفسه من غير انتساب الى غيره انتسابا حكميا محكوما بالثبوت للمسند
اليه او انتفائه عنه وليس شيء اما اولا فبعبارة التفسير بادنى واما ثانيا فلقضاية
ان يكون انطلق في زيد انطلق ابوه عند السكاكي من قبيل المسند الفعلي وقد جعلوه من
قبيل المسند السببي **قال** ويمكن ان يفسر بانه جملة علقت الخ **اقول** قال الفاضل المحشي
طاب ثراه تحت هذا التفسير لانهم جعلوا كون المسند سببيا احد ضابطتي معرفة كون المسند
جملة حيث قالوا واما كونه جملة فلتقوي الحكم او لكونه سببيا فلا بد ان يعرف اولا كونه
سببيا حتى يتوصل به الى معرفة كون المسند في الكلام جملة وما ذكره في تفسيره يقتضي
ان يعرف اولا كونه جملة حتى كونه سببيا وفيه بحث لان توسيط المعرفة في البين فرية
ما فيها مرية فانهم لم يجعلوه احد ضابطتي تلك المعرفة اولا بحث لصاحب علم المعاني
عن ذلك بل احد ضابطتي المقتضي لكونه جملة وايراد المتكلم اياه كذلك كما ان
الامر كذلك في كونه مفردا حيث قال السكاكي في الجملة واما الحالة المقتضية لكونه
جملة فهي اذا اريد بتقوي الحكم او اذا كان المسند سببيا وقال في المفرد فوجب ان
المتكلم اولا يكون المسند السببي جملة حتى يعاني اعتبار ذلك في كلامه فصح تعريف
المسند السببي بالجملة **قال** قال صاحب المفتاح هو ان يكون المسند الخ **اقول** قوله

هو راجع الى كون المسند سببيا ويجوز ان يرجع الى المسند لكن بتقدير وان
يكون قوله مع الحكم عليه كان الظاهر ان يقول مع الحكم بثبوته لما هي ومبني عليه
فان مفهوم المسند ليس محكوما عليه لكنه اعتبر ان كل جزء من اجزاء الكلام عمدة
كان او فضلة قد حكم عليه ضمنا بما هو له فالمسند مثلا حكم عليه بانه ثابت للمسند اليه
والمفعول بانه وقع عليه الفعل والمراد بالمبني عليه هو المبتدا، فانه اساس بني عليه
الخبر وقوله مطلوب التعليق بالنصب خبر ان يكون وتعليق اثبات بالنصب
على انه مفعول مطلق **قال** ولا يخفى انه سهو والا لكان المناسب الخ **اقول** قال الفاضل
المحشي ايضا لا حتياج في ضابطة افراد المسند الى قيد ثالث يخرج به نحو انطلق
ابوه في زيد انطلق ابوه لان المسند مهنا ليس فعليا كما تحققته وليس مقصود
من نفس التركيب تقوي الحكم فلا بد من اخراجه بقيد اخر بكذا وقعت العبارة
في نسخ المتداولة ولا يخفى ما فيها من الف واو لان المسند مهنا اذا لم يكن
فعليا فقد خرج عن ضابطة افراد المسند بقوله فعليا فما حاجة الى قيد اخر
يخرجه **قال** ويمكن ان يقال ان في قوله الخ **اقول** قال الفاضل المحشي هذا توجيه بقيد
لا يقبله طبع سليم على ان المعنى الثاني معنى ركيك لا يعد ان يعد امثال ذلك
من التاويلات النحوية المفسدة للكلام التي هي منه بمنزلة كثرة الملح في الطعام
وفيه بحث لانه اختار تاويلا من جنس هذا التاويل في دل قول السكاكي واما الحالة
التي تقتضي طي ذكر المسند اليه فهي اذا كان السامع لم حيث قال كلمة اذا مهنا ناظر
مجردة اي هذه الحالة ثابتة في وقت كون السامع مستحضرا الخ ويعلم منه ان خصوصية
الحالة هي مضمون ما اضيف اليه الظرف فليتامل مع افادة التجدد اعلم ان
مهنا عبارات لا بد من معرفة معانيها الاصطلاحية منها الحدوث وهو حصول
امر بعد ان لم يكن حاصلا ومنها التجدد وهو يستعمل تارة بمعنى الحدوث وتارة في
معنى التقضي شيئا فشيئا والمعتبر في معنى الفعل وضعا هو الاول لا الثاني بل هو
بعضهم من خصوصية الحدث او اقتضاء المقام ومنها الثبوت اعم من ان يكون بطريق
الحدوث اولا ومنها الدوام والثبات وهو اما بطريق تجدد الامثال وهو الذي
يقال له الاستمرار التجددي ويستفاد بحسب المقام او تقرر الحادث وبقائه وهو
الذي يستفاد من الاسم بحسب المقام ثم ان الصفة المشتقة اما وضعت للثبوت
الاعم فمعنى حسن زيد حسن سواء في بعض الازمنة او كلها فهي حقيقة في القدر المشترك

فيه

في المضارع

وهو الاتصاف بالحسن صرح به الفاضل الرضي وكذا اسم الفاعل انما وضع للثبوت
الاعم واما قول ابن الحاجب اسم الفاعل ما اشتق لمن قام به بمعنى الحدوث فمعارض
بقول الشيخ عبد القاهر لا يعرض في زيد منطلق لاكثر من اثبات الانطلاق لزيد فعلا له كما
في زيد طويل وعمرو قصير وقول صاحب المفتاح ان نحو زيد عالم سبقا ومنه للثبوت
صريحا بناء على ان اصل الاسم صفة او غير صفة الدلالة على الثبوت وتجيء المبتدا
في الصفة المشبهة مندرجة في اسم الفاعل واما فرقهم بين حسن وحاسن وضيق وضائق
فقد وجهوه بان اسم الفاعل لما كان في اللفظ على الفعل جاز ان يقصد به الحدوث بمعونة
القرائن دون الصفة المشبهة اذا يقصد بها الا مجرد الثبوت اذا الدوام معه
باقتضاء المقام قال وتحقيق هذا المقام على هذا الوجه من نفائس المباحث اقول قال
الفاضل الحشي سماه اولا تحقيقا وعده ثانيا من النفائس وكل ذلك تبجح منه بما فوز به
اليه والا طائل تحته اذا كشف عنه غطاؤه وبيانه ان الخبر اذا قيد حكمه بزمان او قيد آخر
كان صدقه بتحقق حكمه في ذلك الزمان او مع ذلك القيد وكذبه بعدمه فيه او معه اذا
لم يقيد فصدقه بتحققه في الجملة وكذبه بمقابله فاذا قلت اضرب زيدا واردت الاستقبال
فان تحقق ضربك اياه في وقت من الاوقات المستقبلة كان صادقا والا فكاذبا
وكذلك اذا قلت اضربه يوم الجمعة او في اي حال فصدقه مني تحقق ضربك اياه وتحقق ذلك
القيد معه فان لم تضربه او ضربته في غير يوم الجمعة او في غير هو حال القيام كنت كاذبا وكذلك
اذا كان القيد ممتنعا كقولك اضربه في زمان لا يكون ماضيا ولا حالا ولا مستقبلا فانه
الخبر يكون كاذبا وبالجملة انتفاء القيد سواء كان ممتنعا او غير ممتنع يوجب امتناع
المقيد فيكذب الخبر الذي يدل عليه كيف لا وقولك اضربه يوم الجمعة فانه يشتمل على وقوع
الضرب منك عليه وعلى كون ذلك الضرب واقعا يوم الجمعة مقارنا بحال القيام
فلو فرض انتفاء القيام مثلا لم يكن الضرب المقارن له موجودا فينتفي مدلول الخبر فيكون
كاذبا سواء وجد منك ضرب في حال القيام اولم يوجد اذا عرفت هذا فنقول اذا
قلت ان ضربني زيد ضربته فلو كان معناه اضربه في وقت ضربه اياي لم يكن صادقا
الا اذا تحقق الضرب مع ذلك القيد فاذا فرض انتفاء القيد اعني وقت ضربه اياك
لم يكن الضرب المقيد به واقعا فيكون الخبر الدال على وقوعه كاذبا سواء وجد منك
الضرب في غير ذلك الوقت اولم يوجد وذلك باطل قطعا لانه اذا لم يضربك ولم
تضربه وكنت بحيث ان ضربك ضربته عد كلامك هذا صادقا عرفا ولغة فظهر ان

الحكم

الحكم الاخباري متعلق بارتباط الطرفين بالاخر لا بالنسبة بين اجزاء الخبر او ان
ما ذهب اليه الميزانيون لا يخالف كلام اهل العربية كيف وهم بصدد بيان
مفهومات القضايا المستعملة في العلوم والعرف وقد صرح النحويون بان كلم
المجازاة تدل على سببية الاول لثاني وفيه اشارة الى ان المقصود هو
الارتباط بين الشرط والجزاء نعم كلام السكاكي يوافق ما اختاره الشارح وبذلك
اعترف فنسبه الى اهل العربية باسرهم لكنه كلام ظاهري ربما دعاه اليه بادرة من
جعل الشرط قيودا للمسند ضبطا للكلام وتعميما للانتشار وربما اوهمه صحة ذلك
وقد يقال ان قولك ان جئتني اكرمك بمنزلة قولك اكرمك على تقدير مجيئك
او وقت مجيئك وبذلك عرف الحكم الخبري في صدر كتابه بما يخص بالجملة ويرد عليه
ان المقصود من تنزيله بتلك المنزلة التنبيه على ان مجموع الشرط والجزا كلام
واحد وعلى ان الغرض الاصلي معرفة كون الجزاء معلقا لا معرفة كون الشرط معلقا
عليه وما توهمه فاسد لان معنى التعليق والشرطية يراد من قولك على تقدير مجيئك
او وقت مجيئك والا لم يكن صحيحا لما قررناه واذا وقع الجزاء انشائيا كقولك ان
جاءك زيد فاكرمه كان عاما ولا الى ان جاءك فانت مامور باكرامه او يستحق هو ان تو
باكرامه على قياس تاويله فيما اذا وقع خبر المبتدا هذا كلامه وفيه بحث لانا نوهم
اتحاد الكلامين باطرد فان المحققين من اهل العربية مصرحون بمذهبهم قال السيرافي
جواب المجازاة هو اخبار ووعد يقع فيه التصديق والتكذيب والوفاء والاخلاف
الا ترى انك اذا قلت ان جاءك زيد اعطاه عمرو دينارا لم يقع لك بمجيء زيد ولا بتاخره
تصديق ولا تكذيب وانما يقع لك التصديق والتكذيب باعطاء عمرو اياه الدينار
ومنعه اياه بعد مجيئه هذا الكلام وهو صريح في ان التصديق والتكذيب لا يرجعان
الى الربط بين جزئي الشرطية الى تحقق الجزاء بعد تحقق الشرط وخلافه وقال الفاضل
الرضي جزاء الشرط وجواب القسم كلاهما نخالف الشرطية والقسمية وقد اتفق
على هذا النفي كصاحب المفتاح وصاحب التبيان والمصنف وغيرهم على جعل الشرط
قيدا للجزاء اك لزم القيود وكفى بهم قدوة ويؤيد هذه التفرقة اختيار ابي حنيفة ما نسب
الى الميزانيين والامام الشافعي ما نسب الى اهل العربية حين اختلفوا في ان
التعليق بالشرط يمنع انعقاد الجزاء سببا للحكم اولا يمنعه بل يؤخر الحكم الى وجود الشرط
فاختار الامام الاول واتباعه الاول فجعلوا الكلام موجبا للحكم على تقدير وجود الشرط

ساكت عن النفي والاثبات على تقدير عدمه واعتبره والجزا السببيين وجود
الشرط لا قبله فجوزا الاضافة الى الملك لان وجود الملك حين وجود السبب
شرط بالاتفاق واختار الامام الثاني واتباعه الثاني فجعلوا التعليق ايجابا للحكم
على تقدير وجود الشرط واعدامه على تقدير عدمه واعتبره والجزا السببيا في الحال فلم
يجوزا الاضافة الى الملك لما عرفت ان وجود الملك حين وجود السبب شرط
بالاتفاق وتحقيق هذه المباحث في اصول الفقه فقولنا التفرقة بين الكلامين لما
وقع النزاع بين الامامين ثم ان ما اختاره من البيان ليس بتام لانا نختار ان
معنى انا ضربتي زيد ضربته اضربه في وقت ضربه اياي فقوله لو كان كذلك لم يمكن صادقا
اذا تحقق الضرب الى اخره قلنا نعم قوله وذلك باطل قلنا لا نسلم قوله اذا لم يضربك
ولم تضربه وكنت بحيث انا ضربك ضربته عد كلامك هذا صادقا عرفا ولغة
قلت لانم ذلك فانه اول المسئلة ولا بد لاثباته من نقل عن ائمة العربية وقد نقلنا
عنهم خلافه وعلى تقدير تمامه فانما يدل على رجحان كلام اهل الميزان لا على اتحاد كلامهما
فلا يصح التفريع بقوله فان ما ذهب اليه الميزانيون لا تخالف كلام اهل العربية
عطفا على قوله ان الحكم الاخباري الخ واما تصريح النحويين بما ذكره فليس فيه اشارة
الى ان المقصود ذلك لان دلالة قولك زيد مكرم بسبب مجيئه اياي على السببية
اقوى من دلالة ما ذكره عليها وظاهر انه لا يفيد الارتباط بين الطرفين فان لا
يفيده اولى ولو سلم فتصريحهم بانتفاء الارتباط بينهما على ما نقلت يفوق الاشارة
بثبوته فالعبرة به لا بها واما قوله ولا يرد عليه ان المقصود من تنزيله بتلك المنزلة
التنبيه الخ فيرد على الاول ان دلالة قولك اكرمك على تقدير مجيئك او وقت
مجيئك على قيدية الشرط وكلامية الجزا اقوى من دلالته على ان المجموع الشرط
والجزا كلام واحد ولو سلم انها ليست باقوى منها فهي امارية او مرجوحة
والا فلا بد من بيان المرجح وعلى الثاني ان هذا الفرض لا يحتاج الى التنبيه عليه
لاستواء العقلاء باسرهم في معرفته واما قوله ومانومه فاسد الخ فمبني على ما تقدم
وقد عرفت انه ليس بتام وعلى تقدير تمامه لا يدل على المطلوب واما قوله واذا وقع
الجزا انتفى الخ فسيأتي ابطاله ان شا الله تعالى فظهر ان تحقيق المقام على هذا الوجه من
النفيس وفي ذلك فليتنافس المتنافس قال واما عدم الجزم بلا وقوع الشرط
فمشترك بينهما اقول اما عدم الجزم بلا وقوعه فان فلانا تنفي الجزم في ظرفيه معا واما

في اذا فلوجود الجزم بالوقوع قال انها في نحو ان لم اكن لك ابا فلا حق لي عليك وقوله كيف ترامى حقي اقول
الجزا ههنا محذوف تقديره ان لم اكن لك ابا فلا حق لي عليك وقوله كيف ترامى
حقي ليس بجزا بل دال عليه وقايم مقامه لان المعنى لا يستقيم به وبهذا ظهر فساد
هذا القول لانه مبني على العهد على مذهب الجمهور فعلى بطل الاصل بطل الفرع قال وبهذا
يبطل ما ذكره الشارح العلامة ح اقول قال الفاضل المحشي اي ما ذكر من ان المقدر
اي المراد بالحسنة المطلقة المقطوع بالكثرة وقوعها واتساعها يبطل قوله او مودا
اي المقصود بها نوع معين منها هو الخصب والرخا او ما ذكر من بطلان ارادة العهد
على مذهب الجمهور يبطل قوله لانتبانه عليه ظاهرا ولا يمكن حمله عليه على عهد الحسنة
المطلقة على طريق السكاكي ولو امكن لبطل ايضا لانه بعينه تعريف الجنس على مذهبه
فكيف يكون اقصى لحق البلاغة منه وفيه بحث اذ لا يخفى على العارف باساليب
الترا كيب انه لو اراد الشارح الاشارة الى ما ذكره المحشي لذكر لفظه ذلك مكان
لفظه هذا ولتظلم بطلان كلام العلامة في سلك بطلان كلام الفاضلين الاولين
وهاتان القرينتان الواضحتان تدلان على ان مراد الشارح غير ما ذكره المحشي
واما تجويزه الاشارة الى بطلان العهد على مذهب الجمهور حيث قال او ما ذكر من
بطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور فبعيد من ذلك لان ههنا مع المانعين
المذكورين ثمة مانع اخر وهو ان هذه الاشارة انما تصح اذا لو جزم العلامة بالعهد
وليس كذلك بل جعل الحسنة بمنزلة المعهود كما هو مذهب السكاكي والذي حمل
الفاضل المحشي على حمل العبارة على هذا المعنى انه راى ان العهد على مذهب السكاكي
انما يصح اذا كان المنزل بمنزلة المعهود نفس الحقيقة لا حصة منها ومانزله العلامة
بمنزلة المعهود انما هو حصة من الحسنة فلا جرم صرف الاشارة عن القريب الى
البعيد وجوابه ان العلامة قد اعتبر ههنا معنى دقيقا اشار اليه في شرحه وان
وصر عن انظار من في هذا المقام وهو ان الحسنة مجردة عن اللام يراد بها الخصب
والرخا مجازا من قبيل اطلاق العام وارادة الخاص تخصصه بفاعل العربة ثم يعتبر
دخول اللام على الحسنة المراد بها الرخا فكان اللام قد دخلت لخصب والرخا
ابتدا فمجاز ان يراد تعريف جنس الخصب والرخا وان يراد تنزيل حقيقة الخصب
والرخا بمنزلة المعهود الحاضر فان قيد بهذا اخراج الكلام عن الظاهر لان الظاهر ان
يعتبر ان اللام فيما اذا دخلته واعتبر معناها في المعنى المجازي بعيد فلنا لا بعد في

الخصب ه

في ذلك فان على الاصول قد صرحوا في قوله عليه السلام لا تبيعوا الدرهم بالدرهمين
ولا الصاع بالصاعين ان العموم المستفاد من العام انما يظهر في المعنى المجازي للبيع
وهو ما يحل فيه دون المعنى الحقيقي وهو الوقوع المخصوص حتى يجوز بيع واحد منه باثنين
وامثال هذا اكثر من ان تحصى فالصواب ان يقال الاشارة انما هي الى بطلان ارادة
العهد على مذهب السكاكي فان العلامة لما بنى كلامه على تنزيل الحقيقة بمنزلة المعهود
ظهر بطلانه بابطال ذلك التنزيل بان تعريف الجنس لا يميز ح عن تعريف الحقيقة عند
السكاكي والخصب والرخاء نوع من الحقيقة لا نفسها فقد عرفت جوابه وبذلك
الجواب قد خرج الجواب عن تزييف الفاضل المحشي جواب الشارح بقوله ويمكن ان يجاب
عنه بان معنى كونها ح حيث قال وامّا قوله ومعنى كونها مطلقة انّ المراد بها مطلق الخصب
والرخاء من غير تعيين فيرد عليه ان الحسنة اذا اريد بها مطلق الخصب والرخاء
لم يمكن ان يكون تعريفها بهذا المعنى تعريف الجنس ضرورة كونها من افراد جنس الحسنة
وقد جوزه السكاكي فلا يمكن حمل كلامه على ذلك واما المص فقد جزم بان الحسنة عرفت
تعريف الجنس كما مر وكلامه عن حمل الحسنة على مطلق الخصب والرخاء على مرّ اجمالا نقول
ان رح في تفسير الاية نقل عن الكشاف كالخصب والرخاء ينبغي ان يحمل على التمثيل
ببعض جزئيات الحسنة المطلقة كانه قال كالخصب والرخاء ونظائرهما يوافق ما
ذكر في المتن وذلك لانا نريد بالحسنة مطلق الخصب والرخاء بطريق المجاز كما عرفت
فيكون تعريفها تعريف الجنس فتدبر قال واما لفظ فلانة اذا قصد بها العهد يكون
واقعة ح اقول لانها انما تكون بمنزلة المعهود لكثرة دورها فيما بينهم وكثرة الدور فيما
بينهم يستلزم وجود افراد الدائر بخلاف الجنس الذي لم ينزل منزلة المعهود وتلك
الكثرة فانه لا يلزم وقوع افراده من حيث هو جنس اي مع قطع النظر عن كثرة الدور
حتى يلزمه الوجود لافراده ايضا هذا هو مراد الشارح العلامة اذا عرفته عرفت انه ما
اراد الشارح بقوله وايضا وقوع جنس الحسنة ح قال فلنتظر الى لفظ المس المبني عن
بعض القلة اقول قال الفاضل المحشي هذا مناف لما تقدم منه في قوله تعالى لمسكم فيما
افضتم عذاب عظيم وفيه بحث لان ما تقدم كان رايه وما ذكره ههنا اتباع لكلام
في الايضاح ولم يتعرض لجميعه اكتفاء بما سبق وان كان الشيخ بنى كلامه فلم
ينفع مجالسة المتهزئين هذا والمير مبني على ما عند المعتزلة من كون الحسن والقبح
عقليين كما لا يخفى على الناظر المتامل في العبارة قال او خلل شعيب بحكم تغلب في

العود

العود الى متهم مع انه لم يكن ح اقول هذا بالنظر الى الواقع ويجوز ان يكون معتقد
الكفار ان شعيبا كان في ملتهم نظرا الى عدم دعوتهم والسكوت عن التعرض بابطالهم
قبل البعثة فح لا يكون فيه تغليب من هذا الوجه تامل فانه دقيق وبالقبول حقيق قال وجميع
من سواك من المكلفين وغيرهم اقول قال الفاضل المحشي الظاهر ان لفظ غيرهم
يتناول غير المجبر من العجم وفيه بحث لانه ليس بظاهر فان من في من سواك يمنعه
قطعا انما اجري على اصله وهو اختصاصه بذوي العقول وان اخرج عنه وعمم بذوي
العقول وغيرهم كان عدولا عن الظاهر بل الظاهر ان المراد بغيرهم الصبيان والمجانين
ونحوهم نعم يمكن حمل عبارة صاحب المفتاح على ما ذكره لانه لم يذكر لفظ بل قال اي انت
يا محمد وجميع المكلفين وغيرهم قال لان الحكم متعلق بقوله خلقكم لا بقوله اعبدوا اقول
جوز البيضاوي كونه حالا عن الضمير في اعبدوا كانه قال اعبدوا ربكم راجين ان
تخرطوا في سمك المتقين الفائزين بالهدى وبالفلاح المستوجبين لجوار الله تعالى ورده
ان رح في شرح الكشاف بانه لا وجه لتعليقه عن الواجب بالبعد وتوسيط بين التفصيل
وتلاها فان الذي جعل لكم الارض فراشا موصول لربكم صفة او مدحا منصوبا او مرفوعا فيكون
بمنزلة ان يقول اعبد ربك مخالق راجيا منه التقوى الرازق بتوسيط الحال من فاعل
اعبدوا بين وصفي المفعول على ان تقييد العبادة برجاء التقوى ليس لكثير معنى وانما
المناسب تقييدها بالتقوى او برجاء ثواب التقوى فانه قيل لم لا يجوز ان يكون حالا
عن مفعول خلقكم والمعطوف على معنى مقدرا رجاكم التقوى فيكون التقدير من الله تعالى
حال الخلق والرجاء من العباد ولو بعد حين كقوله تعالى وبشرناه باسحق نبيا اي مقدرا نبوته
اجيب بانّ المقدر والمنوي حال الخلق هو التقوى لا رجاؤها الى يرى الى قوله تعالى وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون وايضا كثير من الناس لا يرجون التقوى ولا يخطرونها بالبال
فكيف يفيد الخلق بتقدير رجائها قال كما قدروه وهو حبل الانعام من التفسيرات اقول
قال الفاضل المحشي هذا التقدير صرح به في الكشاف دون المفتاح ثم نقول ما قدره
الشارح وهو حبل لكم من الانعام ازواجا وان كان فيه تصريح برجوع المنفعة في
خلق الانعام ازواجا الى الناس والامتنان بذلك عليهم كما ينبغي لكنه لا يقتضي كون
الخطاب في يذروكم خاصا بهم بل سياق الكلام وجزالة النظم على اقتضاء العموم في
الخطاب وذلك انه تعالى ذكر في الناس صفة اي منشأ التكثير والبقاء وذكرهما
في الانعام ايضا ثم صرح بان تلك الصفة منبع التكثير ومعدنه فالذي يشهد به

السليم والطبع المستقيم انه كونها مثنى او معدنا للتكثير والبقاء بتناول الجنسين معا والا
لكان المناسب في تقديم البيان على ذكر الانعام لانه من تتمة خلقه ازواجا ولا تعلق له
بخلق الانعام ازواجا فالاولى ان يختار هذا التقدير ويجعل الخطاب عاما ولا يقدح في اختيار
عمومه جعل خلق الانعام ازواجا منفعة راجعة الى الناس كانه قيل خلقكم ازواجا وخلق لكم من
الانعام ازواجا يكثركم وايانا في هذا التقدير واما التقدير بالكشاف فحاصله انه في خلق الانعام ازواجا
تكثير بها بالتناسل والبقاء كما في خلق الناس كذلك لهم ذلك واما ان خلق الانعام على
هذه الصفة الى قوله انما هو منفعة خالصة للناس فقد علم من مر في الكلام وصرح به
في مواضع اخر وفيه بحث لان الله تعالى لم يدع ان ذلك التقدير يعم خصوص الخطاب
بهم بل ادعى ان كون المقصود من الاية بيان الالطاف في حق الناس يقتضي ذلك
كما يشهد به تفريع قوله فالخطاب يختص بهم على ما قبلهم وبهذه الدعوى حصل المرية لان
الخطاب لو تناول الانعام ايضا لزم شركتها الانسان في لطف فلما يوجد فوقه
فانها لو كانت قابلة لان يكون في خاطبه الله تعالى ومحلا لهذا اللطف لا يبقى فرق بينها
وبين الانسان في هذا الامر العظيم الشان فيكون الاية بيانا لانه قال الناس وسنقا
رتبتهم لا بيانا للالطاف في حقهم وايضا لو كان الخطاب بالبث والتكثير عاما
للانعام ايضا لزم شركتها الانسان في لغة البث والتكثير فلا يناسب الامتنان
على الانسان كما لا يخفى واما قوله والا لكان المناسب ح فجوابه ان تقديم خلق
الانعام انما هو لكون البث والتكثير محتاجا الى ذلك لخلق كما اشار اليه الشارح
بقوله وبها لكم من مصالحكم ما تحتاجون اليه في ترتيب المعاش وتدبير التوالد
فتدبر واستقم **قار** في الاستقبال متعلق بغير على معنى ح **اقول** يعني ان تعلقه بغير
انما هو باعتبار كون غيره بمعنى حصول مضمون الشرط حتى لو ابقى على ظاهره لم يصح التعلق
التعليق انما يتم بامرين مبدأ ومتعلق لان معناه جعل الشئ متعلقا بغيره فقوله
الاستقبال لا يجوز ان يتعلق بجزئه الاول اعني العلم لانه في الحال كما ذكره الشارح
لكن لا ما نفى من تعلقه بجزئه الثاني اعني المتعلق وفيه بحث لانا التعليق يتم بعد
المبتدأ بمجرد ذكر المتعلق بلا توقف على حصوله وما في الاستقبال ليس ذكره بل
حصوله وتحققه فلا بد من تاويل الشارح **قار** ويجب انه يتبين ان لا يجوز ان يكون
طلبيا نحو ان جاء زيد فاكرمه **اقول** قال الفاضل المحشي لا يذهب عليك انه متى قولك اكرم
زيدا يدل بظاهره على طلب في الحال لا كرامه في الاستقبال فيمتنع تعليق الطلب

محاصر في الحال على حصول ما يحصر في المستقبل الا اذا اول بان يحمل اللفظ بواسطة
القرينة على الطلب في الاستقبال كما في الجملة الاسمية الدالة بظاهرها على ثبوت
مضمونها واما الاكرام فانما ان يعلق على الشرط من حيث هو مطلوب كانه قيل اذا
جاءك زيد فاكرامه مطلوب فيلزم مع ما ذكر من انتفاء الطلب في الحال تاويل الطلبي
بالخبري واما ان يعلق عليه من حيث وجوده وكان الطلب حاصلا في الحال كانه
قيل اذا جاءك زيد يوجد اكرامك اياه مطلوبا منك في الحال فيلزم تاويل الطلبي بالخبري
وانه لا يكون الطلب تعلق بالشرط اصلا وبالجملة لا يمكن جعل الطلبي خبرا بلا تاويل
الى خلاف ظاهره كما يوهمه قوله لانه فعل الاستقبال لدلالته على الحدوث في المستقبل
على ان دلالته على الحدوث في المستقبل ليست بالقياس الى المطلوب بل الى
المطلوب الى المعنى انه يدل على الطلب حدوثه في المستقبل وفيه بحث لانا نختار
انه المعلق هو الاكرام من حيث وجوده والطلب حاصل في الحال قوله فيلزم تاويل
الطلبي بالخبري قلت لانم ذلك وانما يلزم لو كان قولك يوجد اكرامك اياه خبرا
وهو ممنوع لجواز ان يكون انشاء معنى وان كان في صورة الخبر كصيغ العقود ومر
به الشارح في شرح المفتاح وقوله وان لا يكون للطلب تعلق بالشرط اصلا قلنا
لا نسلم وفيه نظر لانه ليس نفس المعلق ولا جزؤه كما ان الاخبار في الخبر كذلك
ولعل الفاضل المحشي انما ترك هذه الشبهة في شرح المفتاح لعثوره على ما ذكرناه واما
قوله ثم التقرير وبتاويل الطلبي بالخبري انما ازكمه ليتبهيا لملاحظة كونه مسببا
عن الشرط على ما يقتضيه كلام المجازاة فان الطلب المستفاد من اكرم وان صح ان
يكون مسببا عن شئ باعث للطالب عليه كمنه من حيث هو مستفاد منه لا يكون ملاحظة
كونه مسببا عن شئ بد لا بد في ذلك من اعتبار حصوله ووجوده في نفسه والمطالب
او اعتبار تعلقه بالمطلوب او استحقاقه بما يقتضي تاويله بالخبري فاضعف من الاول
انما يستقيم اذا كان المسبب هو الطلب وليس كذلك بل هو المطلوب كما عرفت
انه المتعلق هو الاكرام من حيث وجوده وايضا الوجدان الصحيح والعقل الصريح
يشهدان بانك اذا قلت ان جاء زيد فاكرمه فقد جعلت مجيئه سببا لاكرامه لا
لطلب اكرامه والملازم لعدم السبب فتدبر **قار** فاعتد باكرامي اياك امس **اقول** قال
الفاضل المحشي في شرح المفتاح هو على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد باكرام
المتكلم معلقا بحصول اعتداد المخاطب باكرامه فلا حاجة في الانشائية الواقعة خبرا

ان تاول بالخبرية وانت فسيه بانه اعتراف بما انكره ههنا واما قوله فيكون طلب الاعتداد
باكرام المتكلم يكون معلقا بحصول اعتداد الخ طلب فليس بسديد لما اعترف ان
المطلب حاصل في الخبر غير منفعل بما في الاستفبار فار وناويل الجزاء الطلبي بالخبري وهم
اقول كان مقتضى النظم الطبيعي ان يذكر هذا الكلام عقيب قوله ويجب ان ينتبه
ان الجزاء يجب ان يكون طلبيا الخ فتعقبه قصد ان يذكره بعد ان تحقق ان التاويل
انما يحتاج اليه اذا ثبت مخالفة الاصل كما اذا جعلت كلتا الجملتين او احديهما اسمية
وفعلية ماضوية قال الفاضل المحشي هذا حكم بانتفاء الشيء لانتفاء سبب خاص فان
كون الشيء مفروض الصدق والتحقق يقتضي كونه ثميزيا ولا يلزم من انتفائه ان لا
يجب تاويله بالخبري لجواز ان يكون هناك مقتضى اخر كما نبهت عليه فهذا الحكم وهم وفيه
بحث لانه خصوص السبب بالنظر الى العقل سلم واما بالنظر الى الوقوع فممنوع والمقتضي
الذي ذكره الفاضل المحشي قد عرفت انه معترف بفساده فار ولا يخفى عليك انه
لا معنى للتعريض بمن لم يصدر عنهم الاشراك بح اقول هذا رد على المحشي حيث قال لا
يقال التعريض فيه مستفاد من التاء من الفعل الماضي الاتي لانا نقول التعريض ايضا
انما هو والتعريض ايضا انما نقول التعريض مستفاد من الفعل الماضي لا من التاء لانه
تعريض لجماعة صدر منهم الشرك في الماضي والمضارع لا يكون تعريضا لمن صدر منهم الشرك
في الماضي ثم قال وفيه نظر لانا لا نسلم انه تعريض لجماعة صدر عنهم الشرك بل هو اعم ايضا
ما قبله ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك فيدخل فيه الماضي والمضارع المستقبل
فيكون التعريض فيه مستفادا من التاء ووجه الرد انه لا معنى لتعميم التعريض بمن لم
يصدر عنهم الاشراك لعدم استحقاقهم له وان ذكر المضارع لا يفيد التعريض لكونه
على اصله والتعريض انما يستفاد مما خرج عن اصله فار ولما كان في هذا المقام من الخفاء
والضعف بح اقول كانه اشارة الى اعتراض المؤذني ههنا على السكاكي بوجهين احدهما
انا لا نسلم ان التعريض في الاية ناشئ من التعبير بالماضي بل هو من نفس الشرطية
وثانيهما انا لا نسلم ان كون الشرط ماضيا للتعريض بل لان حرف الشرط اذا اقترن
بلام موطئة فلا بد ان يكون فعل الشرط ماضيا كما تقرر في النحو واجاب عنه الشارح
في شرح المفتاح عن الاول بان الفعل الواقع في الشرط لما ذكر بلفظ الماضي مع القطع
بانه لا يقع ممن اسند اليه طلب له وجه وناسب ان يكون هو التعريض بخلاف ما اذا
ذكرت بلفظ المضارع على ما هو الاصل في الشرط وعن الثاني بانه قد مر مرارا انه لا

تنافي

تنافي بين الاغراض والمقتضيات على انا نقول ان الاتيان باللام والرام الماضي
لغرض التعريض فار فان قلت في قوله تعالى فان يثقفوكم اي يجدكم مشركوا مكة مع انهم
منتهى السوال قولا في المتن ولا يخالف ذلك لفظ الا لتكنه اخره الى ههنا لان
جميع ما ذكر بعد ذلك القول الى ههنا تتمة له ومتعلق به فلا وجه لايراد الاشكال قبل
تمام المقام فار واما انتفاء ودادة كفرهم بان يسلم المشركون بح اقول وفيه لا يتوجه على
الكلام السابق ان فار يجوز ان يكون الودادة ايضا منتفية بان يسلم المشركون فيح
يكون مخدعة لشبهة فلا وجه للعدول الى لفظ المضي ووجه ظاهر فار فما في الاية ان كان
من الضرب الثاني بح اقول فار الفاضل المحشي قد اعتبر في الضرب الثاني اللزوم
بحسب ما وقع في الجزاء فالمعطوف عليه لازم لشرط المذكور والمعطوف لازم
للمعطوف عليه بتقديره شرطا ولذلك جعله في المعنى على كلا معين وقدره بقوله
اذا رجع استانته واذا استانت خرجت فما في الاية ان كان من الضرب الثاني
كان تقديره ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء يبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم وان يسلموا
اليكم ودوا فلا يكون مجموع الجمل الثلاث لازما واحدا بل يكون كل واحدة منها لازمة
لا تقدمها وح لا يرد على ما في المفتاح ان مجموع الجمل لازم واحد فليس هناك لزومات
متعددة ليكون بعضها اوضح واقل احتمالا للشبهة من بعض وفيه بحث لان تصحيح
كلام السكاكي مبني على اثبات اللزومات المتعدد بالنسبة الى اللزوم الاول اعني الشرط
حتى يتصور كون لزوم بعضها اشد واقوى من لزوم بعض اخر له ولم يثبت
هذا من كلام الفاضل المحشي والذي ثبت منه هو اللزومات المتعددة في الظهر
وهذا القدر من التعدد لا يفيد صحة كلامه ولا يدفع الايراد عنه واما قول الشارح
حتى يكون الجمل الثلاث واحدا فلم يرد به الواحد الحقيقي الذي لا تعدد فيه اصلا بقرينة
قوله الجمل الثلاث بل اراد به ان لا يكون كل منها مستقلا بالخبرية بقرينة جعله مقابلا
لما هو منها هذا القبيل فار ان الاية نزلت في حاطب بن ابي بلتعة بح اقول حاطب
بن ابي بلتعة من المؤمنين ولكنه كتب كتابا الى اهل مكة وارسله مع مولاة مسماة بسارة
وقال لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدكم فخذوا حذركم خوفا من اهل مكة ان يظهروا
به فاخبر خبر عزم رسول الله صلعم بذلك فبعث عليا وعمارا وعمرو طلحة والزبير
والمقداد وكانوا فرسانا فاتوا بالكتاب الى رسول الله صلعم فامر عليه الصلوة والسلام
باحضار حاطب فعاتبه فذكر انه ليس بمرتد ولا منافق ولكنه كتب الكتاب خوفا

وان يكونوا لكم اعداء ه

من اهل مكة نعفى عنه النبي ع م ونزل في حقه يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي و
عدوكم اولياء تلقون اليهم بالمودة الى اخر الاية **قار** ولو دامت الدولات
كانوا كثيرهم البيت **اقول** اي من كان منا بعا مطيعا للممدوح منخرطا في سلك
رعيته بقيت دولته وهو لا لا عالم يقدر بقاء دولتهم عصوه ولم يرصوا بكونهم رعية
له والمعنى لو رضوا بان يكونوا رعية لممدوح لما ذهب دولتهم **قار** وكيف يصح ان
يعتقد في كلام الحكيم ع **اقول** قال الفاضل المحشي هذا تشنيع شنيع وتقبيح قبيح وتزييف
ضعيف اولا بشبهة على ذي دربة في دراية التوجيه ولا ذي مسكة في صناعة المناظرة
انا المجيب بان الشرطيتين المذكورتين لا ينتجان ما توهمه ذلك القاصر بناء على
عدم حصول شرائط انتاجهما اياه لانتفاء كلية الشرطية التي صغراها ذلك القاصر
كبرى اولانتفاء لزومية الشرطيتين لم يرد ان الله تعالى اورد ما قياسا لانتاج
ذلك النتيجة لكنه اهمل شرائط تلك الانتاج اذ لا يقول به مميز فضلا عن متميز بل
اراد منع كونه قياسا منتجا لها وجعل انتفاء الشرائط سندا له وعلى لعدم ارادة
القياسية وبهذا القدر يندفع تلك الشبهة ولا حاجة به تجنيبه الى تلك الورطة
واما قوله وبهذا غلط فهو ايضا من هذا النمط اذ ليس تسليم القياسية والحكم بعدم
استحالة النتيجة بيانا لما هو المختار عنده في دفع السوال بل هو مبالغة في دفعه
تنزلا بعد تنزل بحسب ما يمكن بهذا كلامه فان قيل هذا التوجيه غير صحيح لان
قول المجيب بان ما مهملتان نافيتان اما ان يكون منفاكون المذكور قياسا منتجا او منفا
لصلوح كون المذكور في موضع الكبرى لان يكون كبرى والاول باطل لان قوله ولو
سلم ليس تسليما لهذا الممنوع والواجب ذلك كما هو المقرر وكذا الثاني لانه غير
مقصود فلنا نختار الشق الثاني من الترديد قوله وهو غير مقصود قلنا لكنه يستلزم
المقصود لان منع صلوحه لان يكون كبرى يستلزم منع كون المجموع قياسا منتجا لجواز
ان المنع الثاني ايضا يستلزمه فيكون التسليم الاول تسليما للمذكور صريحا والثاني
تسليما لما دل عليه بذكر لازميه فيكون التنظير بهذا لا تسليم ان المذكور قياس
منتج وانما يكون كذلك لو كانت المقدمتان لزوميتين والتي في موضع الكبرى
كلية ليس كذلك ولو سلم انه قياس منتج فاستحالة النتيجة ممنوعة الى اخر ما ذكر وهذا
هو معنى قول الفاضل المحشي وجعل انتفاء الشرائط سندا له وعلامة لعدم ارادة القياسية
والا فلا منع ولا سند في الظاهر بل لا يصح ان يكون المذكور سندا اجماعا وبيرهاني **قار**

بصف ناقته على مفارقة بغداد وشوق ركابيه الى ماء دجلة **اقول** قال الفاضل المحشي
كانه لم ينظر في القصيدة وابياتها ولم يراجع ايضا نسخ السقط فان المكتوب فيها
على صدرها وقال ببغداد من الطويل ومطلعها طربن لشوق البارق المتلالي ببغداد
وبنا ما لهن ومالي ثم قال تمنت فويقا والفرات حيالها تراب لها من انبق وجمار
وفويق نهر ببغداد ومن ابياتها فيا برق ليس الكرخ داري وانما رمالي اليه الدهر مسند
لبال فهل فيك من ماء المعرة قطرة تغيث بها ظمان ليس بسال ومعنى البيت
ان الابل لو وضعت بامرها في دجلة لتشرب لحدت الى ونسلت عما تمنت من
المياه وخلت قلوبها عن الحنين وعلى هذا فلا حاجة الى جعل كلمة لو للاستقبال وفيه
بحث لان الشارح لم يدع ان الشاعر قالها خارج بغداد وبرانه يصف ناقته على مفارقة
بغداد وشوق ركابيه الى ماء دجلة وظاهر ان التاسف على مفارقة بلده لا يقتضي
كون التاسف خارجا عنها حال التاسف بل يجوز ان يلاحظ خروجه عنها ويتاسف
لاجله كما يشهد به الوجدان الصحيح ثم ان معنى كونه مستعملا في الاستقبال انه لم يستعمل
في معناه الاصلي وهو كونه لشرط في الماضي مع القطع بانتفاء الشرط اذا لم يرد ان
انتفاء السمو لانتفاء الوضع لانه غير مطابق للواقع ولا اراد ان عادة دجلة في العذوبة
والطافة بحيث ان شربت تلك الابل منه مرة اخرى لا عرضت عن تمنى باقي
المياه واظهار الشوق اليه فعلى هذا يحتاج الى جعل لو للاستقبال كما لا يخفى فتدبر **قار**
لتنزيله منزلة الماضي **اقول** قال الزوزني الظاهر ان التنزيل منزلة الماضي بسبب
جواز دخول لو على المضارع لا غرض لدخول عليه اي انما جاز دخول لو على المضارع
ههنا وان تنافيا لانه نزل منزلة الماضي لانه اخبر به من لا خلاف في اخباره فكانه
تحقق وقوعه في الاستقبال كانه قد وقع وكانه لم يرد الاعتراض على المصنف اذ لا وجه له
بل اراد الاشارة الى ما ذكره المحققون من شراح المفتاح ان لحالة المقتضية لخصوصيات
اعم من الغائبة المناخرة كاكثر الاعتبارات المذكورة ومن السبب المتقدم كعدم العلم
بغير الصلة واستهجان التصريح بالاسم في الموصول ونحو ذلك **قار** هكذا يجب ان يفهم
هذا المقام **اقول** انما قال هكذا لان قول المصنف لصدوره عمن لا خلاف في اخباره تعليل
لتنزيله منزلة الماضي في الظاهر وفي الحقيقة دفع ما يقال كان المناسب ان يقال
ولو ابت كما قرره الشارح الا ان فهم هذا المعنى من اللفظ محتاج الى تدقيق النظر
وقد غفل عنه جمهور الشراح فلهذا قال ذلك **قار** فلا يخفى ما فيه من التعسف **اقول**

لان الحذف خلاف الاصل ولا ضرورة تدعوا اليه قال ولا يكون موقفا منك الوداعا
اقول اوله قفي قبل التفرق يا ضباعا البيت للقطامي من قصيدة يمدح بها زفر بن
الحارث الكلابي وكان اسره فاطلقه ورد عليه ماله واعطاه مائة من الابل ضباعا
ترخيم ضباعة والوداع بالفتح والكسر وقيل بالكسر مصدر وادع والمعنى الدعا بان
لا يكون موقف من المواقف موقف الوداع قال يكون مزاجها عسر وما اقول
اوله كان سبيئة من بيت رأس بن ساب من قصيدة يمدح بها النبي صلعم ويهجو
ابا سفيان السبيئة بالهمزة الخمر المشتراة للشرب واما المحولة من بلد الى بلد فبالياء
لا غير وبيت رأس مدينة صغيرة بالشام بين رملة وغزة فيها الخمور وخبر كان قوله
بعده على انيابها اوطعم غض من التفاح مصيره اجتناء اي امالة وكسره والاجتناء
اقتطاف الثمر والمراد ههنا ما يكون سببا فيه وهو الادراك والنضج فعند ثقل
الثمرة وتميل الى السقوط والانكسار شبه ريقتها بخمر مزجت بعسر وما او بالتفاح
الطري الذي يطيب في وقت ادراكه وكمال نضجه بحيث حان اجتناؤه وكما يقول كان
في ورعه اسدا فانه تشبيه له بالاسد قال وهذا وهم لانه ان اراد الشيوع باعتبار
الدلالة الخ اقول قيد تختار الشق الثاني من الترديد وقوله ففي الفعل ايضا شيوع لانا
نولك جائني زيد يحتمل ان يكون على حالة الركوب وغيرها كلام ضعيف لان المحتمل
لركوب وغيره انما هو المجيء المستفاد من جائني وهو اسم لا جائني وكذا في طاب زيد
المحتمل لان يكون من جهة النفس وغيرها هو الطيب المفهوم من طاب لا مجرد طاب
والطيب اسم فلا يكون الشيوع في الحقيقة الا للاسم فلا يكون التعميم وهما قال فيخرج انا
ابو النجم وشعري شعري متناول بحذف المضاف اقول قيد لا حاجة الى تقدير المضاف
لان المعنى ان شعري هو المنتسب الي فاطنك بنظم يكون نتيجة خاطري الوقاد وطبعي
النقاد فيكون معناه شعري هو البالغ حد الكمال الجامع لمرضيات الخصال كما في قوله
صلعم فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله اي هجرته الهجرة كاملة
لا تذكر في خبر الوصف قال فان يكونوا برا من جناية البيت اقول البر بالكسر الباء
جمع بري مثل كريم وكرام وبفتحها على انه مصدر في الاصل وهذا لا يثنى ولا يجمع والعاصم
الباء فغلط لانه اما مفرد كعجب وعجاب او جمع براة بالضم فترة الصايد والمعنى ان
لم يصدر عنك لجنايته في الظاهر فانتم جناة في الحقيقة لانكم تغرونه الجاني والناصر له
كلاهما يجني قال وبهذا يظهر ان ما ذكره صاحب الكشاف الى قوله محل نظر اقول قال

الفاضل

الفاضل المحشي وجه ان المناسب لذلك السوال ان يقال في جوابه النايب زيد
لانك قد عرفت ان انسانا قد ناب فانت بقولك من هو تطلب ان يعين عندك
بان يحكم عليه بانه زيد او عمرو او غيرهما وجوابه ان من السوال مبتدا والضمير الراجع
الى النايب اعني هو خبره كما هو المشهور وهو مذهب سيبويه فح يكون السوال عن
معين يحكم عليه بالنايب كانه قيل ازيد النايب ام عمرو الى غير ذلك لكنه اقتصر في
العبارة فوضع كلمة من موضع تلك الخصوصيات التي يطلبان يحكم على احديها
بعينها بالنايب فالسايل بذلك السوال يطلب حكما يكون النايب فيه محكوما
به والخصوصية كزيد مثلا محكوما عليها فلا مطابقة الا ان يقال زيد النايب نعم ان
جعل الضمير مبتدا من خبر امعدما عليه لتضمنه الاستفهام كما هو مذهب غير سيبويه
لكان المطلوب ح حكما يكون النايب فيه محكوما عليه وخصوصية محكوما بها فلا مطابقة
الا ان يقال النايب زيد كمن حمل السوال على هذا المعنى واراد الجواب على ذلك
الوجه بمعزل عن المقصود الذي هو ايراد نظير لقوله اولئك هم المفلحون على تقدير العهد
لان المعهود فيه وقع محكوما به ثم قال واظن هذا النظر انما صدر عمن صدر بانا من
ونظرائه تبعه غيره تقليدا له فلذلك انتشر فيما بينهم واشتهر ثم قال واعجب منه انه
اشار قدنبه على ما فصلنا ولم ينبه وقال فيما جمعه على الحواشي من الكشاف
فان قيل من النايب في معنى ازيد النايب ام عمرو ام غيرهما فسيجيء ان جواب بزيد
النايب بتقديم زيد ليكون بناء على وفق السوال قلنا منقوض بقولهم قام زيد في جواب
من قام ولم يدر ان العالب في قام زيد هو المطابقة اللفظية حيث السوال
جملة اسمية والجواب فعلية لا المطابقة المعنوية التي حكم على المعاني بوجوب رعايتها
في نحو زيد اخوك واخوك زيد وزيد النايب والنايب زيد حيث انا تقدم وتكلم
على ما يتصور ان المخاطب طالب للحكم عليه وفيه بحث لان الجواب عن النظر انما
يصح اذا كان وجه النظر عدم مطابقة الجواب للسوال وليس كذلك بل يجوز ان يقدر
بوجه اخر يدل عليه عبارته وهو ان مقتضى القاعدة المذكورة ان يكون الشخص الذي
بلغه ان انسانا من اهل بلده قد ناب كالطالب انا يحكم على النايب بانه زيد او عمرو
او غيرهما فاذا كان مقتضى القاعدة ذلك فاما ان يكون هو في من هو الراجع الى النايب
مبتدا ومن خبره كما هو مذهب غير سيبويه فيكون موافقا لمقتضى القاعدة لكنه
لا يوافق الجواب ولا يناسب مقصود صاحب الكشاف الذي هو ايراد نظير لقوله

تقال اولئك هم المفعول او يكون هو خبرا ومن مبتدا اكما هو مذهب سيبويه
فيكون موافقا للجواب وبناسب المقصود لكنه لا يوافق مقتضى القاعدة فح لا
يكون جواب الفاضل صوابا لان غاية ما يستفاد منه ان يكون زيد التايب مناسبا
لقوله من التايب وهو غير كاف في المقصود لما عرفت نعم لو منع صحة القاعدة
او كليتها بناء على ما نقل عن الشيخ عبد القاهر موافقا لكلام صاحب الكشاف لكان
له وجه فتطر ان هذا النظر انما صدر عمن صدر بنا بد و نظر ثم اتبعه الواقفون على مراده
فهذا انتشر عنهم واشتهر واما السوال المذكور في شرح الكشاف فمنشؤه قوله فيبعد
بر المناسب جواب التايب زيد وحاصله ان قولك التايب زيد لا يصلح ان يكون جوابا
لمن تاب فضلا عن ان يكون مناسبا لان معناه ازيد التايب ام عمرو والى غير
ذلك فينبغي ان يجاب بزيد التايب ليوافق السوال وحاصل الجواب النقض
الاجمالي بان ذلك ليس بتام والا لما تخلف في صورة من قام ونحوه فان من
ههنا مبتدا بالاتفاق صرح به الرضي وغيره مع ان جوابه قام زيد فاذا كان الجواب
في المتفق عليه هكذا فلا يكون في المختلف فيه ايضا كذلك اولى واما قوله ولم يدر انه
العالب في قام زيد لم فاغلب منه قوله الاول لانه ذكر مطابقة قام زيد لمن قام ولم
يذكر عدم مطابقة زيد التايب لمن التايب بمقتضى القاعدة فان الغايت بمقتضاها
في زيد التايب على توجيهه هو المطابقة المعنوية التي حكموا بوجوب رعايتها والباقي
هو المطابقة الصورية التي لا عبرة بها عندهم فتدبر قال واورد على نحو في الدار رجل ان
التخصيص اقول اجيب عنه بانا لا نم انه الحكم وقع على غير مخصص لانه لما قيل في الدار
علم انه فيها منظر وفاما اجمال ثم لما قيل رجل صار تفصيلا فلا يقع الحكم على غير مخصص قال
وقد توهم بعضهم ان تشرق لم اقول اما ان جعل الدنيا ظرفا لاشراق الشمس فهو فاسد
من قبيل مسخ الكلام واما ان جعل مفعولا به على التضمن سهو فان فيه عدولا عن
الاستعمال الشايع الى النادر وعن المعنى القوي الى الضعيف وقد يقال ان يجعل
شمس مبتدا خبره محذوف اي ان لنا شمس موصوفة بكذا فيكون شمس الضحى وما عطف
عليه بدلا او بيانا ويكون المثال خارجا عما نحن فيه قال والاشكال فيه من وجهين
اقول منشا الاشكال الاول قوله فان الفعل يسند الى ما بعده من الضمير اسندا وهو
ظاهر ومنشا الثاني قوله احترازا عن نحو انا عرفت لم لان المتبادر من الاحتراز عن الشيء
اخراجه لان اكثر استعماله فيه فيكون الاحتراز عن الدخول فيخرج الاشتمال عن افادة التجدد

الاحسن ه

والمعترض

والمعترض لما فهم معناه المتبادر ولا حظ كون الفعل في الاشتمال متحدا على ما اسند
اليه في الدرجة الاولى وهو الضمير اورد بان الشيء كيف يخرج بما يتناوله ومبنى الجواب
عنه على تسليم كون مراد السكاكي بالاحتراز اخراج الاشتمال عن افادة التجدد وقد
زيف الشارح بان السكاكي معترف انها تفيد التجدد ثم بين في اخر البحث ان مراده
بالاحتراز ادخال تلك الاشتمال فانه يستعمل في هذا المعنى فيكون الاحتراز عن الخروج
قال وعن الثاني بانه لما كان اول الكلام يفيد اقول ذكر الفاضل المحشي ههنا كلاما لا
يفيد الناظر سوى التعجب والاستبعاد حيث قال اذا كان الاسناد في هذه الاشتمال
هو اسناد الفعل الى المبتدا كان هذا الاسناد في الدرجة الاولى فكيف يتصور
خروج هذه الاشتمال بهذا القيد بحيث يكون داخلة فيه واردة نقضا على ما
ذكر من القاعدة القائلة ان الفعل يقدم البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى
وذلك ان القاعدة ليست ما ذكره بل ان الجملة اذا قصد بها التجدد يجعل مسندها فعلا
ويقدم البتة على ما يسند اليه في الدرجة الاولى حتى اذا قدم ما اسند اليه الفعل في
الدرجة الاولى على الفعل كما في هذه الاشتمال لا يفيد تلك الجملة التجدد فيخرج الاشتمال
بهذا القيد مما خافت بر قال ولم يره لاطيف خيالا اقول قال الجوهري طيف الخيال
مجيئه في النوم والمقصود ان المعترض على ناصر الدين الترمذي وهو سعد الدين
الكابولي لم ير مقصود السكاكي في البقضة ولا في النوم قال فالقول بان كل
جملة اسمية تفيد الثبوت وهم اقول هذا خلاف ما قال صاحب الكشاف ان
جملة الحمد لله تفيد الدوام والثبات اللهم الا ان يفرق بين جملة اسمية خبرها طرف
واسمية خبرها صريح الفعل قال والقول بافادة التجدد والثبات ح اقول جواب
عما قيل يجوز ان تفيد التجدد باعتبار الاسناد في الجملة الصغرى والثبات
باعتبار الاسناد في الجملة الكبرى وتقرير الجواب ان القول به باطل قطعا
لان الاسناد بين متحدين بالذات اذ ليس في زيد عالم سوى اثبات العلم
لزيد اذ الضمير راجع اليه والمغاير بالاعتبار والتجدد والثبات
مبنيان على التغاير الحقيقي دون الاعتباري فان قيل لم لا يجوز ان يصير
الثبات باعتبار النوع والتجدد باعتبار الافراد قلنا لان تلك امر معتبر
المقصود دون العرف والمعتبر في الاستعمار هو الثاني قال كما يجوز في قولنا ه
وضعت على زيد فقام اقول فيه فان اسند فقام الى الضمير المستتر فيه ليس اسناد

الى زيد المجرور والا يلزم ان يكون زيد مجرورا ومرفوعا معا في حالة واحدة وليس بشئ لعدم
المنافاة بين الجر لفظا والرفع محلا في حالة واحدة فالصواب ان يقال لان المسند
اليه في الاصطلاح يجب ان يكون مرفوعا ولو محلا كما في غير المغضوب عليهم وزيد
لما كان ههنا منصوبا محلا لانه مفعول غير صريح امتنع ان يكون مسندا اليه والا
لزم ان يكون مرفوعا ومنصوبا معا محلا وهو محال قال وان الاسناد عندهم ليس
الا بين المبتدا والخبر ولو بعد العوامل او بين الفاعل اقول هو عطف على قوله
ان الاسناد الى الضمير العايد يعني ان اراد به الوصف الذي يعتبره اهل العربية
فظاهر ان الاسناد عندهم منحصر في الاثنين فعلى القول بالثلثة لابد من زيادة
اعتبار ما وسيذكر الشارح هذا الاعتبار في الجواب الاول قال وكلام المعارض
غير واف بتمام المقصود اقول فيه اشارة الى انه كلامه ليس بباطل محض لانه قابل
للتوجيه بما سيذكره الشارح في الجواب الاول قال اما الاول فوجهه ان الاسناد
في الدرجة الاولى ح اقول حاصله انه يلزم من اسناد الفعل الى ضمير الفاعل اصطلاحا
اسناده الى ما يعود اليه اصطلاحا جايز من جهة المعنى واعتبار كون المضمر عين ما
رجع اليه في الحقيقة وهذا هو زيادة الاعتبار التي ذكرها الشارح في الوجه الرابع
فتدبر قال ولا اقتضى الاسانيد الثلثة على الوجه المستبدع اقول انما قيد بقوله
على الوجه المستبدع لان القول بالاسانيد الثلثة ليس بمردود مطلقا لما عرفت
انه جايز بزيادة اعتبار ما قال واحترز بقوله في الدرجة الاولى عن نحو زيد عرف
اقول يعني لو قال ويقدم البتة على ما يسند اليه بلا تقييد بقوله في الدرجة الاولى
لورد عليه نحو زيد عرف فان الفعل فيه قد اسند الى المبتدا ولم يقدم عليه مع
انه يفيد التجدد وكلما قيده به لم يرد فيكون الاحتراز عن الخروج فيدخل هو ونحوه في
افادة التجدد كما سبق في اول البحث قال واما ما يقال من انه اشارة الى ان جميعها
لا يجري كما في غير الابوين ح اقول فيه بحث لان القائل لا يستفيد هذا المعنى من مجرد قوله
كثيرا مما ذكر في هذا الباب والذي قيده غير مختص بها حتى يرد عليه ما اورده الشارح
بل يستفيده منه مع قوله لا يخفى عليه اعتباره في غيرها فان ضمير اعتباره راجع الى الكثير
فيفهم منه ان الكثير معتبر في غيرها بالمرتبة ولو وضع مكان الكثير لجميع لزم من ارجاع
الضمير اليه ان يكون لجميع معتبرا في غير الابوين بالضرورة فتدبر واستقم **مباحث**
متعلقات احوال الفعل اقول قد صرح المحققون من

شراح الكشاف المتعلقات بكسر اللام وان جاز ان يكون الفتح ايضا نظرا الى المعنى
قال والوجه هو الاول يعرف بالتامل اقول هكذا وقع في بعض النسخ واكثرها خالية
عنه قال الفاضل المحشي وذلك لان الكلام في احوال متعلقات الفعل من ذكرها
وحذفها وتقديمها الخ في احوال الفعل وايضا كل واحد من الفاعل والمفعول قيد للفعل
دون العكس وايضا قوله فيما بعد فاذا لم يذكر متعلق بالمفعول دون الفعل اقول هذه التوجيهات
على تقدير تمامها لا يلايم قول المص الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل فانه لما ذكر مع ثم
على الفاعل والمفعول كان المناسب ههنا ان يرجع ضمير معه الى الكل كما ذهب اليه الشارح
فيرد ايضا ان يكون معنى قوله الاتي فاذا لم يذكر معه فاذا لم يذكر الفعل مقرونا مع كل منهما بل ذكر
الفعل وحده قال ومن هذا اقول اي ومن قولنا ونسبه بالمفعول من جهة وقوعه عليه
موافقا لما قال في الايضاح كما انك اذا عديته الى المفعول كان غرضك ان تفيد وقوعه
عليه لعلم ان مراده بالمفعول المفعول به واما خص حذفه بالبحث لشرفه وقوته واستبعاد
في حذفه لقربه من الفاعل في كونه من متعلق الفعل فان الفاعل كما لا يعقل الا بالفعل
مطلقا كذلك المفعول به لا يعقل الا بالفعل المتعدي ولهذا جعله اصلا في بحث التقديم
حيث قال وتقديم مفعوله ونحوه قال ويكون كلا ما مع من اثبت له اعطاء غير الدنانير
اقول لو كان كلا ما معه لكان مقتضى المحال ان يقال الدنانير يعطي بتقديم المفعول
فالاولى ان يقال ويكون كلا ما مع من اثبت له اعطاء ولا يدري ما معطاه قال
وتحقيقه ان معنى يعطي مع يفعل الاعطاء اقول لما كان في افادة الفعل العموم في المصدر
غموض ودقة حتى ذهب علما من المحققين الى ان المصدر المدلول عليه بالفعل لا يحتمل
العموم حتى لو نواه المتكلم لا يصدق احتاج الى تحقيقه بان معنى يعطي حين اذ كان القصد
الى نفس الفعل بقيد الاعطاء ويوجد هذه الحقيقة لان الفرق بين المعرفة والنكرة بعد
اشتراكهما في ان معناهما معلوم للمخاطب والمتكلم ان الحضور في الذهن والقصد اليه
احضر فيه معتبر في المعرفة دون النكرة فاذا كان القصد الى نفس الفعل يكون المصدر
معرفة واللام فيه لام الحقيقة فيحتمل في المقام الخطابي على الاستغراق كما سبق تحقيقه واما
الاصوليون فلا يعتبرون كون القصد الى نفس الفعل ولا كون المقام خطابيا لان
تعريم بحسب الاستدلال قال لانا نقول لا نم المنافاة اقول قال الفاضل المحشي الاعتذار
المذكور في الشرح ركيك جدا فان المعتبر عند ارباب البلاغة كما هو المعاني المقصودة
للمتكلم وما يفهم من العبارة ولا يكون مقصودا لا يعتد به ولا يعد من فوائد التراكيب

ولهذا قال السكاكي في تمثيل الخاصية مثل مسبق الى فهمك من تركيب ان زيدا منطلق
اذا سمعته عن العارف بصياغة الكلام من ان يكون مقصودا به دفع الشك او رد
الانكار او من تركيب زيد منطلق من ان يكون مجردا للقصد الى الاخبار او من نحو منطلق
ترك التركيب من انه يلزم ان يكون المطلوب وجه الاختصار وصرح في قصة من
المتوفي بان المتكلم اذا لم يكن بليغا لا يلتفت الى ما ربما يفهم من كلامه لانه غير مقصود
له فاذا لم يكن التعميم في افراد الفعل معتبرا في الغرض والمقصود لم يكن مما يعتد به عند هم
والظاهر في الاعتذار ان يقال ان المفيد للعموم في افراد الفعل بمعونة المقام المقام الخطابي
وذلك لا ينافي كون الغرض من نفس الفعل الاطلاق على التفسير المذكور غاية ما في الباب
ان لا يكون العموم مقصودا بنفس الفعل بل به مع معونة المقام ولا يخفى على الخبير المنصف
انه لا ركاكة فيه بل هو راجع الى ما اختاره بادني عناية بان يقال معنى كلامه لا يلزم من
عدم كون الشيء معتبرا في الغرض والمقصود من نفس الكلام عدم كونه مفادا من الكلام
بمعونة المقام فتدبر قار لان ما ذكره من المحصرين مما لم يشهد به نقل ولا عقل اقول ورد ان
النقل الاول افاده تقديم فلان كما هو مذهب الشيخ وصاحب الكشاف بل صاحب
المفتاح ايضا ولذا قال الشارح فيما نقل عنه في الحواشي ان المردود عقلا ونقلا هو
اجتماع الحصرين في شخص فلان يعطي على ما زعم الشارح اما الحصر الاول فقد حققناه على
وجه يصح عند صاحب المفتاح ايضا واما الحصر الثاني فبناء على التقديم فلا يصح شرحا
لكلام المفتاح على مذهب من مذهبه قار فان هذا المقام مما وقع فيه لبعضهم خبط
عظيم اقول اراد به الخلخالي فانه سلك مسلك الشارح العلامة فخبط خبط عشواء مع
تطويل في الكلام بلا غناء قار فان فرق بين تعميم افراد الفعل وتعميم المفعول ظاهر اقول
رد على الخلخالي حيث قال اي افاد المقام الخطابي العموم في افراد الفعل مع تعميم المفعول لان
المقام الخطابي اذا اطلق الفعل فيه يقتضي الاستغراق فاكمل على فرد في الفعل وفي المفعول
دون فرد آخر فكلم فيعم على الاستغراق دفعا للتحكم فيكون قولهم فلان يعطي عاما في افراد
الاعطاء في كل ما يصح ان يعطى قار بخلاف نحو اقول اي بخلاف ما اذا كان متعلق فعل الشبه
غير ما فانه لا يحذف ح قار اذ لو ذكره لكان المناسب في قوله لم يجد الاتيان بضميره
اي فلم يجده ح اقول انما قال لكان المناسب ولم يقل لكان الواجب ونحوه لجواز
ان لا يذكر الضمير بل يوضع الظاهر موضعه ويذكر هذه النكتة لوضع المظهر موضع المضمر
فتبصر فان هذا ابدل على احسنية الوجه المذكور بقوله ويجوز ان يكون السبب الخ

هذا

هذا الوجه قار وههنا بحث وهو ان ما جعل الحذف فيه للتعميم ح اقول اجاب عنه الشارح
في شرح المفتاح بانه يجوز ان يدل القرينة على ان هناك محذوفا من غير دلالة على خصوص
او عموم ويحمل على العموم عند ارتجح فيصح اسنادا قتضاء الحذف الى قصد
التعميم والاختصار مثلا اذا قلت في مقام المدح فلان يعطي ويمنع لا يعني انه يصدر
عنه هذا الفعل من غير قصد الى مفعول بل مع قصد الى مفعول ولم ينصب قرينة على خصوصه
او عمومه علم من الحذف انه للعموم لامتناع الترجيح والمعنى يعطي ما يصح للاعطاء ويمنع
ما يجب ان يمنع وعلى هذا يجاب في الافعال والفاضل المحشي موه الكلام فاظهر ان الجواب له
فتشيع عليه والانصاف ان التشنيع شنيع قار وعليه قوله تعالى ارني انظر اليك اقول
فان قلت لم لا يجوز ان يكون هذا من قبيل الحذف للبيان بعد الابهام قلت لان
المقام يابا ه ولان المخاطب بعلم غيب السموات والارض ولا يغرب عن علمه مثقال
ذرة فلا يبقى له الابهام ثم البيان ليكون اوقع عنده قار ومثل هذا العطف وان
صح بالواو باعتبار الصفة ح اقول هذا جواب عن سوال يرد على قوله ولزم عطف الشيء
على نفسه ان كان عينه تقرير السوال ان وحدة المسمى مع تعدد الاسم لو كانت مانعة
عن العطف لما ورد في الاستعارة وقد قال الشاعر الى الملك القرم البيت وتقرير الجواب
انها لا تمنع مطلق العطف بل العطف بالواو لوجوه الثلثة المذكورة في الشرح فاذا عطف
احد الاسمين على الاخر بالواو علم ان المراد نفس الاسمين المتغايرين كما في الاية الكريمة
لا المسمى ومن لم يقف على حر العبارة وغفر عن العثور على معنى الاشارة قال وفيه
نظر لان المراد بهما محض الاسمين لا مسماهما بخلاف ما اشهد به فان المراد بالمعطوف
والمعطوف عليه مسماهما فاذا كان المراد مجرد الاسمين صح العطف لتغايرهما وعدم
التغاير انما هو بين المسميين وصح التخيير ايضا لانهما صارا الاسمين ح وصح الاطلاق
اي ايضا لانهما اثنان فيكون كل واحد منهما اثنين وذلك لان مناطه عدم التفرقة
بين العطف بالواو والعطف بالواو في مثل ما في الاية قار فتبصر فان فيه دقة
اعتبرها صاحب المفتاح بعد ان مر في كلام الشيخين اقول توضيحه ان الشيخين اعتبرا
ان المفعول هو الابل والغنم مثلا واحد مما يقابل الحاضر مع قطع النظر عن الاضافة
الى الفريقين فلو قدر المفعول وقيل يسقون ابلهم وتذودان غنمهما لاوهم ان ترصم
موسى عليه السلام كان من اجل ان مسقيهم ابل وتذود غنم وليس كذلك فانهما
لو كانتا تذودان ابلهما ويسقون غنمهما لهم كان الترصم باقيا بحاله والسكاكي اعتبر

انه المفعول هو الغنم المضافة اليهما والمواشي المضافة اليهم والتقابل بينهما باعتبار
المضاف اليه فلو لم يقدر المفعول لفسد المعنى فانهما لو كانتا تذودان مواشيهم وكانوا
يسقون غنمهما لم يكن هناك ترحم ولا استحسان لبغض وغضب حيث يصدر من القوم
لهما الاحسان ومنهما لهم الاساءة فلا يصح ان يقال ان ترحمه كان لاجل انهما كانتا تذودان
الناس على السقي وظاهر ان هذا ادق والطف مما ذهبا اليه وبهذا التقدير انحل
ما قيل ان ما ذكره السكاكي انما يستقيم في يسقون واما في تذودان فلانه كان ذودهما
غنمهما مظنة الترحم عليهما فكذلك ذودهما غير غنمهما مظنة للترحم بل هو اولى بالترحم فانه
مظنة الترحم عليهما مجرد صدور الذود عنهما سواء كان المذود غنما او غير غنم وسواء
كان المذود ملكا او غير ملك لهما لان مثلهما من المحذرات كما ان اللايق بحالهما ان يجلسا
في بيت ابيهما وامهما كما هو عادة الكبراء الا ان يشتغلا بحذمة دنية غير لايقة بالنساء
وذلك لان ترك اللايق انما يستوجب الترحم اذا صدر عن ضرورة واما اذا صدر
لا عنها بحيث يفضي الى الاساءة الى الغير فيستوجب البغض والغضب كما ذكرنا **قال**
ولهذا ذكر صاحب الكشاف مناسبا **اقول** ولهذا ذكر الكشاف وهو وجه احسن مما ذكروه
وهو ان حذف المفعول ههنا لانه لم يرد ان يوقع القلى على ضميره صلعم وان كان منتفيا
فان النفي فرع الاثبات في التقصر ومجرد هذا يصلح ما نعا من الذكر وباعثا على الحذف **قال**
فكان على المصر ان يذكر بركان الاحسن **اقول** قال الفاضل المحشي ان يعتذر بان المصر لم يذكر
رد الخطاء في الاشتراك وما يتعلق به من التاكيد لوحده اعتمادا على المقايسة بما سبق واما
انه لم يتم بحيث يتناول الانشاء فلانه في مباحث الخبر كما اعتذر عنه ان رح في ترك بعض
اسباب التقديم وانت خبير بان هذا الاعتذار عن دعوى الوجوب لا الاحسنية فانها
باقية على انه ضعيف اذ لا يخفى على المنصف احالة مثل هذا على ما هو في غاية البعد فكانه
انما ذكر الامكان والاعتذار اشارة الى هذا واما قوله واما انه لم يتم بحيث يتناول
فضعيف تسليم ان اعتبار رد الخطاء في الانشاء لا يخرج عن تكلف وتحقق فيما سبق انشاء
الله تعالى انه لا تكلف فيه **قال** ومعلوم ان ليس القصر والتخصيص الا تاكيد على تاكيد
اقول قال الفاضل المحشي لا يتبين عليك ان كل تاكيد على تاكيد ليس تخصيصا وقصرا
فان قولك ان زيدا القايم فيه تاكيد على تاكيد ولا تخصيص اصلا بل القصر تاكيد على تاكيد
بوجه مخصوص كما قرر في جاني زيدا راكبا اذا قدر المفسر موخرا حتى يصير الكلام هكذا
زيدا ركبت فالمفسر متعلق بزيد على وجه الاختصاص فان جعل المفسر المتعلق بضميره

٢ في جاني زيد لا عمرو ففي نحو زيدا ركبته جوت

ايضا متعلقا بالضمير على وجه الاختصاص اذ لا معنى لذلك في نحو كان هناك تاكيد
زايد لكن لا في افادة الاختصاص بل في تعلق الفعل بزيد اللهم الا ان يقال مع الاختصاص
اثبات التعلق له ونفيه عن غيره والتكرير يوكد الجزء الاول منه فيوكده في الجملة التاكيد
جزيه وفيه بحث لان حاصل الاعتراض ان الاوكدية في افادة الاختصاص ممنوعة
انما تحصر اذا كرر ما يفيد الاختصاص لان التاكيد ههنا انما يحصل بالتكرير فتاكيده
الاختصاص انما يحصل اذا كرر ما يفيده وفيما نحن فيه لم يفد التكرير بان تاكيد الاختصاص
بتاكيد الحكم فقط وانت خبير بان ليس في عبارة الرح وصاحب الكشاف
ما يدل على تاكيد الاختصاص بل فيها ان الحكم اذا كرر بعد التخصيص يكون الكلام موكدا
في افادة الاختصاص مما اذا لم يكرر وهو كلام حق لا مرية فيه وتحقيقه ان التخصيص
من حيث التاكيد اذ يجب ان يكون اصل الحكم مسلم الثبوت فاذا قيل زيد جاءني لا عمرو
يفيد الجزء الاول اعني زيد جاء اثبات المجيء لزيد صريحا والثاني يفيده التزاما لان
اصل المجيء لما كان مسلم الثبوت لاحدهما فاذا نفيته عن عمرو ثبت لزيد ضرورة
فالاول تاكيد للحكم المسلم بطريق التصريح والثاني تاكيد بطريق الالتزام فاذا كرر يوكد
الجزء بين معاوية هو معنى قولهم القصر والتخصيص الا تاكيدا على تاكيد كما ذكر الرح في مباحث
القصر وظاهر ان ما هو من جنس الشيء اذا وجد بعده يقوي ذلك الشيء ويناكده فظهر
ان قوله اللهم الا ان يقال الخ مما لا يرضى به الرح لكونه مخالفا لما سيصرح به **قال** وما شابه
ذلك **اقول** يعني تعجيل المسرة او المساءة او اظهار التعظيم او الاستعطاف ثم هذه الا
يجوز اجتماعها كما سبق انه لا تنافي بين الاعتبارات فالتقديم في القسم يجوز ان يكون
لرعاية الفاصلة وان يكون للاهتمام وفي الجحيم يجوز ان يكون لرعايتها وان يكون لتعجيل
المساءة وكذا في تقديم في سلسلة وفي عليكم يجوز ان يكون لرعايتها والاهتمام وفي الي
ربها يجوز ان يكون لرعايتها وان يكون للاهتمام والاستعداد واظهار التعظيم وفي اليتيم
والسائل يجوز ان يكون لرعايتها وان يكون للاستعطاف وفي بنعمة يجوز ان يكون
للاهتمام واظهار التعظيم للرعايتها قوله واشار اليه اي الى ما قاله الزمخشري **قال** لان
الذوق وقول ائمة التفسير **اقول** هذا تعليل لقوله وبهذا يسقط رد لقول ابن الحاجب
ولا دليل على كونه للحصر قوله اليه اي الى كون الاهتمام غير منافي للحصر **قال** وفيه نظر **اقول**
وجهه اولا منع ان القول بكون التقديم لمتوسعة المذكورة خطابنا على عامر من الامثلة
وثانيا منع البعد المذكور بنا على ما صرح به الشيخ نفسه في مواضع من دلايل الاعجاز فما

عتبارات

ايضا

يخالف بذا منها ما نقدنه عنه في بحث الفصاحة والعجب ان مدار هذا الفن على هذا
الاصل فكيف انكره الشيخ وهو مقتدى الفن قال فقصد الموحد تخصيص اسم الله بالابتداء
اقول قال الشارح في شرح الكشاف الظاهر انه قصر افراد لان ابتداء المشركين
باسم اللات والعزى كان لمجرد الاهتمام دون الاختصاص فنفى الموحد قطع شركة الاصنام
يعني لما كان المشركين يبدون باسم اللات والعزى كان مظنة ان يتوهم المخاطب ان
سبيل ان سبيل كذلك وانهم كذلك فنفى الموحد توهمه وقصر الابتداء على اسم الله تعالى
من غير شركة لاسماء الاصنام فهو معنى تخصيص اسم الله تعالى بالابتداء وجعله من باب الاسناد
منفردا بذلك وحاصله قصر الابتداء على اسم الله تعالى فالمجرور بالباء هو المقصور دون
المقصور عليه وقد سبق تحقيقه قال وكان الامر بالقراءة اهم قال اقول اعترض عليه بان
كون غير اسم الله تعالى اهم منه غير صحيح وربما ان المراد كون الامر بالقراءة اهم بالامر
باختصاصها اذ لا يناسب المقام لامن اسم الله تعالى حتى يرد الاشكال على ان ما
ذكر ولئن رعاية تقديم اسم الله تعالى هو عندهم الداعي الى رعاية الاصل الذي هو تقديم
العامل ذكر الشارح في شرح الكشاف قال وهو مبني على ان تعلق باسم ربك الخ اقول قال
الفاضل المحشي عبارة المفتاح هكذا فالوجه عندي ان يحمل اقرأ على معنى افعل القراءة
واوجدها على نحو ما تقدم في قولهم فلان يعطي ويمنع في احد الوجهين غير معدي الى مقروء به اي
يكون باسم ربك مفعول اقرأ الذي بعده فتقول القراءة متعلق بذاتها بالمقروء وبواسطة
حرف الباء وارتباطها به او يلتبس به حال القراءة وكما يمكن قطع النظر عن تعلق الاولى
يمكن قطعه عن تعلق الثاني فمعنى كلام المفتاح ان اقرأ الاول قطع فيه النظر عن
التعلق الثاني اعني تعلقه بالمقروء به لا عن التعلق الاول اعني تعلقه بالمقروء لان
قطع النظر عن المقروء لا اختصاص له باقرأ الاول ولا الثاني بل هو فيهما ظاهر بكشوف
مقوله افعل القراءة واوجدها اي مع النظر عن التعلق بالمقروء به بدليل على ذلك انه قال
غير معدي الا مقروء به ولم يقل الى مقروء واما قوله مفعول اقرأ الذي بعده فبناء على ان المفعول
يطلق على متعلقات الفعل بواسطة الحروف المجازية وكذلك السندية فقد يطلق على
معنى اعم متناول التعلق بغير مفعول به وعلى ما قررناك استقام الكلام واستبان
المرام من غير اثبات انه على ما زعمه من امرنا درايتنا وقال الباء فيهما هو مفعول بغير
واسطة ودلالته على التكرير والدوام متمسكا بما ورد من قولهم اخذت بالخطام هذا كلامه
وانت خبير بان ارتكاب امر نادر مقرر عند القوم متضمن لفائدة اهم ولا من ارتكاب

صرف

صرف العبارة عن الظاهر في اربع مواضع كما فعله الفاضل المحشي فان كلا منها وان كان
محتملا للتاويل لكن المجموع يكاد ينادي على ما ذكره الشارح النحرير ولهذا اختاره
الاقدمون من شراح المفتاح وغيره واما قوله غير معدي الى مقروء به فلموافقة الاصل
فالصواب ان لا يقتصر على ذكر الندرة بل يضم اليه ان المراد ليس الامر بقراءة اسم
الله تعالى بل بقراءة القرآن بدليل ما قال الامام البخاري في صحيحه انه عليه الصلوة والسلام
جاءه الملك فقال له اقرأ، قال قلت ما انا بقاري قال فاخذني فغطني حتى بلغ من
الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ، فقلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني
الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ، فقلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني
الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك
الاكرم الذي الشارح ملاحظة ما ذكرنا قال في شرح المفتاح ثم في كلامه دلالة على تعلق
المفعولية على زيادة الباء للتاكيد وقال في شرح المفتاح وهذا ربما يشعر بان تعلق
باسم ربك بالقراءة تعلق المفعولية على زيادة الباء، قوله ولا يبعد على المذهب الصحيح
يريد به مذهب الشافعي فان الشارح شافعي المذهب قوله وجعلها في المسند اليه
شاملا له ولغيره حيث قال واما تقديمه فلكون ذكره اهم اما لانه الاصل ولا تقتضي
العدول عنه واما لتمكن الخبر في ذهن السامع قال وتقديم ذي المحال المعرف اقول
قيد به لوجوب تاخيره اذا كان منكرا ليلتبس بالصفة كما تقرر في موضعه قال
واعترض المصر عليه بوجوه قال اقول حاصل الاول ان الانكار اذا تعلق بنسبة بين الشيئين
يمتنع ان يكون احدهما اهم من الاخر لان اشتراك النسبة يقتضي اشتراك
الانكار المتعلق بها واشتراكه يقتضي انتفاء اهمية احدهما وحاصل الجواب منع اقتضاء
اشتراك الانكار انتفاء اهمية احدهما لجواز اشتراكه بينهما وكون العناية والاهتمام
باحدهما انما لسبب من الاسباب وهو هنا كون اسم الله تعالى نصب عين المؤمن
ويؤيده قول سيبويه انهم يقدمون الذي بيانه اهم وهم ببيانه اعنى وان كان جميعا
مما يهمهم ثم اقول ليس في كلامه ما يدل على ان المنكر تعلق جعلوا بعده من غير
اعتبار تعلقه بشركاء توطئة للاعتراض وليس رد لمجرد قول المصر فيمتنع ان يكون
تعلق جعلوا بعده منكرا الا باعتبار تعلقه بشركاء، ولمجرد قوله وكذا تعلقه بشركاء
لانا نمنع كلا منهما ايضا توطئة للاعتراض قال وجوابه المنع اقول اي منع عدم كون
التقديم للامرين من القسم الثاني لظهور قوله في النوع الثاني منه وهو قوله او

لعارض بورده ذلك قال وهذا الاعتراض وان كان مناقشة في المثال لكنه حق اه
اقول الظاهر انه ليس بحق لان صاحب المفتاح لم يدع انه مفهوم منه انفهاما
صحيحا بل قال لتوهم انه من صلة الدنيا وما ذكر يكفي للتوهم قال وجوابه
ما اشرنا اليه من انه قسم التقديم مطلقا اه اقول اراد به قوله وجعل السكاكي
التقديم لعناية مطلقا اي سواء كان من معمولات الفعل او غيرها فان قيد تقسيم
التقديم مطلقا يقتضي تداخل الانواع الثمانية التي ذكرها صاحب المفتاح حيث قال واما اعتبار التقديم والتاخير
مع الفعل فعلى ثمانية انواع احدها ان يقع بين الفعل وبين ما هو فاعل معنى وثانيها
ان يقع بينه وبين غير ذلك وثالثها ان يقع بين ما يتصل به وما ذكر من تعميم الفائدة
لا يدفع الاشكال لان الفائدة اذا كانت في تعميم الحكم فهي حاجة الى التنويع وذكر النوع
الثالث قلت له فائدة اخرى اذ لكل من نوعين الاولين حكم يخصه به فان قيل
تعميم الفائدة انما يتصور اذا لم يذكر الاهتمام في النوع الثاني قلت المذكور فيه هو
الاهتمام الذي في صورة التخصيص ان قال صاحب المفتاح ويفيد التقديم في جميع
ذلك وراء ما سمعت يعني التخصيص نوع اهتمام بشان المقدم والمذكور في النوع
الثالث هو الاهتمام المجرد عن التخصيص كما ينظر على الناظر في عبارته **الباب**
الخامس القصر قال ولما لم يصرح صاحب المفتاح بتقسيمه الى الحقيقي وغير الحقيقي
لقلة جدواه اقول يكفي كثرة جدوى تنبيهه اليها كون ذلك التقسيم وسيلة الى التنبيه
على عدم جريان الافراد والتعيين والقلب في الحقيقي واختصاصها بغير الحقيقي
فانه فائدة عظيمة لما تقع في مواضع كثيرة سيما في المواضع التي خوطب فيها بطريق
القصر علام الغيوب تعالى وتقدس قال تتصادفها في العلم في قولك العجبني
هذا العلم الخ اقول اعترض عليه الفاضل المحشي بان التقدير المذكور ههنا للغت
لا يصدق على العلم في هذا المثال لانه لا يدل على ذات ومعنى فيها وهو ظاهر واما
التقدير المشهور وهو تابع يدل على معنى في متبوعه فيتبنا وله وامثاله بنا وير معروف
هذا كلامه والظاهر انه اراد بالثالث وبر المعروف تاويل العلم مثلا بالمسمى بالعلم لكن
لا يتوقع الاعتراض وجه لان المحوج الى هذا التاويل تفسير الشارح واما تفسير المشهور
فصادق عليه بلا احتياج الى ذلك التاويل فتدبر في هذا معنى العلم مع الاشارة اليه
قال غرضه من هذا التقسيم الى قصر الافراد الخ اقول هذا التفريع يستفاد من ثاني
قول المص فكل منهما فعلى هذا كان المناسب لشارح ان يزيد في شرح هذا الكلام

الكلام ان يفرع عليه ه

بعد

بعد قوله وقصر الصفة على الموصوف قوله من غير تحقيقي ليكون تنصيصا على المقصود
لكنه اكتفى بقول المص سابقا والاول من غير تحقيقي قال واذا قد لا يعتقد انصاف
امر بجميع الصفات اه اقول يعني انه لا يعتقد اتصافه بها حتى يجاب بقصر القلب
ولا تردد بين ذلك حتى يجاب بقصر التعيين فيرد وكذا العاقل لا يعتقد كون
كون الصفة الواحدة وصفا لامور كلها حتى يجاب بقصر الافراد وكونه صفة
لجميع الامور غير المقصور عليه حتى يجاب بقصر القلب ولا يتردد بين الجميع
وبين المقصور عليه حتى يجاب بقصر التعيين وليس بشيء لجواز كون الصفة الواحدة
وصفا لامور كلها كالوجود للموجودات والامكان للممكنات والحدوث للحوادث
والتحيز للاجسام ونحو ذلك فيجوز ان يعتقد العاقل كلا مما ذكر قلت قال الظاهر
انه عطف على قوله يعتقد العكس اقول اذا قال الظاهر لاحتمال عطفه على من يعتقد
الشركة فيوافق ما في المفتاح اذ تخصيص شيء بشيء دون اخر ينقسم الى قصر الافراد
وقصر التعيين ومكان اخر مخصوص بقصر القلب لكنه خلاف الظاهر حيث يكاد
لا يذهب اليه وهم قال ولفظ الايضاح صريح في ذلك اقول حيث قال فيه
وتخصيص امر بصفة مكان اخر اما من يعتقد العكس اي اتصاف ذلك الامر بغير
تلك الصفة عوضا عنها في الاول واتصاف ذلك الامر بتلك الصفة عوضا عنها
في الثاني وبهذا يسمى قصر قلب لقلب حكم السامع واما من تساوي الامران عنده
ولا شك انه مرتاب فيما ذكره قال وغاية ما يمكن في هذا المقام ان يقال ان في كلام
اقول هذا القول ما حوذ من كلام الخلخالي وفيه تكلف لما قال المص في الايضاح وقد اهمل
السكاكي القصر الحقيقي واوقع قصر التعيين في قصر الافراد لا يقال لا مخالفة اذ معنى
هذا القول انه ادخل قصر التعيين في قصر الافراد والجواب تتميمه له وقصر القلب فح
يوافق هذا التوجيه لانا نقول فح يكون مخالفا لتصريحه به حوله فيما ذكر فيه قصر
القلب كما نقلنا عنه فظهر من هذا ان قول الشارح التحرير لعله بهفوة صدرت
منه من غير قصد الى المخالفة بهفوة صدرت عنه من غير مراجعة الى الايضاح ه
وبالجملة هذا التوجيه مخالف للمفتاح حيث ادرج قصر التعيين في الافراد والايضاح
ايضا لما عرفت فيكون مخالفا للاجماع المركب فالصواب ان يقال لما كان
معنى التساوي تجويز احد الامرين لا تجويز الامرين كان المناسب ادراج قصر
التعيين فيما يندرج فيه قصر القلب لان فيه قلب حزم المخاطب باحد الامرين

وهو ما استعمل فيه المكان لا فيما يندرج فيه فقد الانفراد الذي يخاطب به من يعتقد الشركة
وهو ما استعمل فيه لفظ دون لان المناسب لاعتقاد الشركة تجويز الامرين وهو ههنا
مفقود لا تجويز احدهما الذي هو الموجود قال وفيه نظر لانه ان اراد به ما سبق الى
بعض الاوهام ح اقول منشأ النظر قوله ليكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيرها وحاصله
الترديد في الاثبات بانه ان كان من قبل المتكلم لزم الامر الاول وان كان من
قبل المخاطب لزم الثاني واقول نختار الشق الاول ونقول معنى كون اثباته اياها
مشعرا بانتفاء غيرها كون مجرد اثباته اياها سواء كان في صورة الحصر اولا مشعرا بانتفاء
غيرها بها فان اثبات احد الضدين او الناضد او مشعر بانتفاء غيره بحامرية ولا فرق
للحصر في ذلك بل فائدته الدلالة على كون المخاطب معتقدا للعكس كما صرح به فيما
سياتي حيث قال ونفي القعود وان علم من اثبات القيام بناء على تنافيهما لكن
لم يعلم منه كون المخاطب معتقدا للعكس فطريق القصر دلالته على هذا المعنى بخلاف
مجرد الاثبات فانه خال عن هذه الدلالة فظهر ضعف قوله لان هذا لا يتوقف
على تنافيهما ح فالصواب في الاعتراض على ما يستفاد من قوله وايضا يخرج ح قوله
قال مشيرا ان يصح المخاطب ويقول ما زيد الا قاعد اقول فيقول المتكلم بعده ما زيد
الا قائم فيكون المشعر بانتفاء غير القعود تصريح المخاطب بثبوت القعود لا تنافي
الوصفين قال وايضا قد اعتبر صاحب المفتاح ح اقول هذا وآخرا فيما قبله المراد التنافي
في اعتقاد المخاطب بانه لو صح لم يصح قول المص في الايضاح ولا في قصره قلبا تحقق تنافيهما
ثم لا فهم من ذلك قدح المص في عدم اشتراط السكاكي في قصر القلب تنافي الوصفين
وورد انه لم يشترط ايضا في قصر الافراد عدم تنافي الوصفين والمص شرطه فهل هو مثل
ذلك اراد بقوله واما عدم اشتراط السكاكي انه يتبين انه ليس مثل ذلك بل المص
معترف بصحته حيث قال في الايضاح واما قصر التعيين في قصر الافراد فلم يشترط
في قصر الموصوف افراد عدم تنافي الوصفين وقصر التعيين اعم من ان يكون الوصفان
فيه متنافيين اولا واذا كان المندرج تحت قصر الافراد اعم فكيف يصح جعل قصر
الافراد اخص باشتراط التنافي بين الوصفين فظهر ان الشارح قصد ربط قول
المص وقصر التعيين اعم بكلامه وليس ذلك القول كلا ما تنافيا قال وقد اشرنا
الى ذلك في بحث العطف اقول ذلك اشارة الى وجه عدم الذكر فانه قال ثمة واما
جائني زيد كمن عمرو ولمن اعتقد ان زيدا جاء دون عمرو وكذا في المفتاح والايضاح

ولم

ولم يذكره المص ههنا لكونه مشيرا في الرد الى الصواب فالوجه المشار اليه كونه
مشيرا في الرد الى الصواب قال فليس كل كلام يصح فيه ما ولا يصح فيه انما كما سيجئ
اقول اشارة الى ما ذكره في تحقيق قوله الاتي وبجامع الاخيرين حيث قال ومما يدل
على ان النفي الضمني ليس في حكم النفي الصريح انه يصح ان يقال ما من اله الا الله
وما احد الا وهو يقول ذلك ويمتنع انما من اله الا الله وانما احد الا وهو يقول ذلك
قال هذا المعنى هو المطابق اقول اي افادة القصر بالنظر الى المثبت هو المناسب لقراءة
الرفع فان القصر فيها بالنظر اليها وانما قال هو المناسب لاحتمال ان يكون القصر
بالنظر الى حال الاختيار كما ينبئ عنه سياق الاية بمعنى ما حرم عليكم المبتة حال الاختيار
قال فان قلت ما جعلت ما في قراءة الرفع كانه ح اقول منشأ السؤال قوله لان ما
فيها موصولة والعايد محذوف الى آخره وحاصل الجواب ان قراءة الرفع اما على قراءة حرم
مبنيا للفاعل او على قراءته مبنيا للمفعول فعلى الاول لا وجه لكون ما كافة لاستدعائه
ارتكاب تاويل بعيد وعلى الثاني له وجه كمن الاولى جعلها موصولة رعاية لما هو
الاصل وهو ابقاء ان عاملة وبهذا مخالف لما قال في شرح الكشاف الاولى ان تكون
كافة لانا الرسم في كتابة ما الموصولة الانفصال عن ان وهو مكتوب متصلا ههنا
اللهم الا ان يقال مراده ههنا توجيه الكلام على مراد المص وما ذكره ثمة ما هو الحق عنده قوله
وهو المذكور في المفتاح اي رواية لانه صرح به انه مبني للفاعل قوله والمقصود ههنا
لانه الاستدلال بقول المفسرين ش اقول قولهم فيه فاسوي بالحكم المذكور بعده في كل من
القصرين مخصوص اقول ما كان لفظ ما في قول المص لاثبات ما يذكر بعده وفي قوله
ونفي ما سواه من صيغ العموم ولم يعم الاثبات لجميع ما يذكر بعده ولا النفي لجميع ما سواه
اول الاول بان المراد منه اثبات ما يستفاد من المذكور بعده وهو قيام زيد مثلا
وخصص الثاني في قصر الموصوف بما سواه من القعود ونحوه وفي قصر الصفة بما سواه
من قيام عمرو وبكر وغيرهما مما وقع فيه النزاع في الصورتين بقرينة المحال وقد يقال
في توجيه العبارة ان المراد انه لاثبات جزء الاخير مما بعده لموصوف او لاثباته على صفة
مع نفي ما سواه وهو تكلف اذ لا دلالة للفظ عليه ولا دلالة واضحة قال لان قوله
الزايد ليس على الغرض ش اقول يعني يدل على كون المتكلم مخبرا عنه في هذا الكلام فلو
جعل موصولا كما ذكر كان مخبرا به فلا يستحسن بل لا يجوز في نظر البلاغة ان يقال انا الزايد
والمدافع انا وانما المستحسن ان يقال انا الزايد وانا المدافع مع عدم الضرورة في

اختيارها على من مع كونه اظهر في المقصود الذي هو المغايرة لكونه لذوي العقول
وايضا لو كانت موصولة لكتبت مفصولة عن ان فالموصولية وليس انتفاء الموصولية
قال فلنا لانم ان الفعل غايب لانه غيبة الفعل اقول الظاهر ان المنع مكابرة لاتفاق
الادباء على ان يفعل بالياء موضوع للغايب فالوجه ما ذكرنا بالتسليم واجيب عن
اصل السوال بوجهين الاول انه لما عارضه الفاعل منفصلا مع الاصل الانصراف اعطى حكم
الاسماء الظاهرة التي هي منفصلة ابدا فاسند اليه فعل موضوع للغايب كما يسند الى
الاسماء الظاهرة الثاني ان مجموع قولنا انا يتضمن معنى غيبيا فيجوز اسناد ذلك الفعل
اليه قال وقد يستدل على تضمنه معنى هو والاصحية اعمال الصفة الخ اقول يعني ان الصفة
لا تعمل الا بعد اعتمادها على احد الاشياء الستة كما تقرر في موضعه وهو ههنا النفي قال
وقد نقل في تضمنه معنى هو والاسناد اليه عن علي بن عيسى الربعي اقول الربعي بفتح الراء
المهملة والباء الموحدة منسوب الى قبيلة يسمى ربيعة الفرس وهو ربيعة بن نزار
بن معد بن عدنان وانما سمي ربيعة الفرس لانه اعطى من ميراث ابيه الخيل واعطى اخوه
الذهب فسمي هذا مضر الحمراء قال الجوهري النسبة اليه ربعي بالتحريك وعلي بن عيسى
كان من اكابر النحاة ببغداد قال قلت اما الثاني فاغنى الاثبات الضمني فتاكيد قطعا
اقول فيلزم ههنا اعتبار ثمانية تاكيدات تاكيدا من طرف الاثبات كما بين الشارح
وتاكيد من طرف النفي فانك اذا قلت زيد جاءني فقد نفيت المجيء عن عمرو ضمنا ويكون لا
عمرو تاكيدا للنفي الضمني وليس بشيء لان قولك زيد جاءني لا يفيد نفي المجيء عن عمرو اصلا
لعدم المنافاة بين ثبوت مجيء زيد وبين ثبوته لعمرو وهو ظاهر قال فالصواب ايضا
كونه لاحدهما والخطاء بجوز كل منهما على التساوي اقول قال الفاضل المحشي ان المتردد بين
قيام زيد وعمرو مثلا لكم بثبوت القيام لاحدهما وهو صواب واما بجوزه كلا منهما فان
كان عبارة عن تردده وتشككه فيهما فذلك ليس حكما حتى يوصف بالصواب او الخطاء
بل الشك منافي للحكم لانه يقتضي رجحان احد الطرفين المنافي للشك وان كان عبارة
عن حكم بان كل واحد جايز الوقوع مساو لاحد طرفي جواز الوقوع وامكانه فلا شك انه
حكم لكنه صواب قطعا وان كان عبارة عن حكم بت وبهما في الوقوع فظاهر ان المتردد
غافل عن هذا الحكم ضرورة انه يعلم ان الواقع احدهما متعينا في نفس لكنه اشتبه عليه ذلك
المتعين من حيث تعينه كيف ولو حكم بت وبهما في الوقوع لكان حاكما بوقوع كل منهما
او بعدم وقوعهما معا فالقول بان المخاطب في قصر التعيين حكم حكما مشوبا بالصواب والخطاء

ان يقاربه

هو حاكم حكما صوابا متردد ابين امرين احدهما واقع والاخر على خلافه والمقصود بالقصر
تقرير صوابه ودفع تردده بتعيين ما هو الواقع وفيه بحث لانا نختار الشق الاول قوله
فذلك ليس حكما حتى يوصف بالصواب او الخطاء قلت الاتصاف بالخطاء انما يتوقف
على كونه حكما وكيف والانشاء ايضا يتصف بالخطاء كما صرح به في بعض كتب الاصول في مباحث
البر والحكم في الانشاء بالاتفاق قال لانها موضوعة لان ينفي بها ما اوجبه المتبوع
اقول اما في قصر الموصوف على الصفة كقولنا زيد كاتب لا شاعر فقد نفيت
عن الشعر التابع ما اثبته للمتبوع الذي هو الكتابة وهو الاثبات الى زيد وما في قصر
الصفة على الموصوف كقولنا شاعر زيد لا عمرو فقد نفيت الشعر عن عمرو الذي اثبته
لزيد وهو المتبوع هكذا يجب ان يفهم هذا المقام قال والتمثيل بنحو زيدا ضربت لا
عمرو احسن اقول قيل الاحتمال وهو باطل من باب التفويض دون التخصيص فلا
يكون هناك الا طريق العطف فقط لان هذا الاحتمال مرجوح لان قوله لا عمرو
يدل على ان المقام مقام التخصيص فكان التمثيل به حسنا الا ان التمثيل بما ليس فيه
احتمال احسن وقيل لان في المثال المذكور يتعين ان يكون لا عمرو معطوفا على الضمير
المستتر في ضربت وان كان غير مؤكد بغير منفصل لوجود الفصل وهو الضمير المنصوب
والكلام في المعطوف على المقدم للتخصيص لا في مطلق المعطوف قال واما اثباتها
بطريق القصر فليكون على وفق كلام الخصم اقول فيه بحث لان كون القصر على وفق كلام
الخصم بناء في المجاراة التي ذكره اولا وهو المسامحة معه بتسليم بعض مقدماته
فان ذلك الموافقة تقتضي تسليم جميع المقدمات كما لا يخفى وقيل انما استعمل الرسل
طريق القصر لان الحكاية لا تغير عن حالها ولعسر في الحكاية يكون المحكي عنه في مقامه ولا
يعتبر حال الحكاية بل هي مقامها لا وهو فاسد لان الحكاية كما ذكر صاحب الكشاف
ان يحكي بالقول بعد نقله على السبق صورته الاولى وهي مفقودة ههنا بالضرورة
فالصواب ان القصر على ظاهره فان الوصف المنافي للبشرية في زعم الكفار ليس
هو الرسالة بل المكنية كما ينبئ عنه قوله تعالى حكاية وقالوا لولا انزل عليه ملك فانهم
زعموا ان الرسول يكون بشرا بل يجب ان يكون ملكا فالملكية بزعمهم لازم للرسالة
والرسول عرفا وادعوا الرسالة قالوا لهم الكفار ان انتم الا بشر مثلنا يعني انكم لستم
ملكية فلا تكونون رسلا لان انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم فقول الرسل
ان نحن الا بشر مثلكم قصر لانفسهم على البشرية مكان الملكية وقولهم ولكن الله من

على من يشا اشارة الى منع اللزوم فكانهم قالوا سمنا انا بشر مثلكم ولسنا ملكة ولكن
لانسلم ان البشرية تنافي الرسالة وان الرسالة تستلزم الملكية فان الرسالة
منة وعطية من الله تعالى يمنها على من يشا من عباده **قار** والاولى بنا على ما ذكرنا
الخ **اقول** اورد بقوله ما ذكرنا الاشكال الذي اورده بقوله وفيه اشكال لان المخاطب
اذا كان عالما بالحكم ولم يكن حكمه مشوبا بالخطا لم يصح القصر بل يفيد الكلام سوى لازم
الحكم ومن غفل عن ذلك اعترض عليه بانه ان اراد بكونه من الاخراج لا على مقتضى
الظاهر انه منه بالنظر الى نفس الخبر فسلم لكن الكلام ليس فيه وانما هو في النظر الى انما
وان اراد انه منه بالنظر الى انما ممنوع لان دخول انما على هذا الخبر المخرج على خلاف
مقتضى الظاهر حال انما بخلاف قولنا انما نحن مصلحون فانه من باب الاخراج
على خلاف مقتضى الظاهر بالنظر الى انما لان نفس الخبر وهو قولنا نحن مصلحون مجهول
وان كان وارد على مقتضى الظاهر من خبر لكنه منزل منزلة المعلوم من حيث انه
دخول انما فتدبر **قار** فعلم ان بين الطرق الاربعة مشاركة رباعية **اقول** وهي ان
المخاطب بها يجب ان يكون حاكما حكما مشوبا بالصواب وخطا وانت تريد اثبات
صوابه ونفي خطائه **قار** كما في العطف **اقول** اي كما تذهب الى عدم القصر من اول
الامر في العطف **قار** قال الشيخ اعلم انك اذا استقرأت **اقول** اي استقرأت
مواقع انما وجدتها اي انما والمفعول الثاني لو جدت قوله اقوى باعتبار تقدمه بقوله
اذا كان لا يراد ما في الموضعين موصولة ويكون نائبة عن فعل يحصر ويوجد واعلق اي
الصق والباقي بالقلب متعلق باعلق تخصيصه اذا استقرأت مواقعها وجدت
احسنها ما قصد فيه احكام بالكلام العربي **قار** سوى المفعول معه **اقول** انما استثناه اذ
لم يوجد في الاستعمار دخول الا في المفعول معه لا يقال لا تمش الا وزيدا قيل
لان ما بعد الا كانه منفصل من حيث المعنى عما قبله لخلفته له تقيبا واثباتا فالا
موذن من حيث المعنى بنوع من الانفصال وكذا الواو فكانهما جن عن الفصل
مع حرفين موذنين بالفصل وليس شيء لان الا يجتمع مع الواو كما في قولك ما
وما ايكما من فرية الا ولها كتاب معلوم حتى انهم سموه واو تاكيد لصوق الصفة
بالموصوف كما سياتي ان شا الله تعالى فالصواب الاحالة الى الاستعمار **قار**
لا اشتهى يا قوم الا كارها **اقول** قال الامام المرزوقي يصف بهذا الكلام ميله
الى البدو ويقول انا ممن يابى الامير ومدافعته الحجاب ولا اعلق اشتهائي بهما

ال

الا على كره وعن داعية عارضة اذ كنت الفت الصحاري والبراري وصاحبت
بها من لا يمكنني معه حشمة ولا يصيدني دونه عزة واشار بقوله وعن داعيه
عارضة الى ان الاشتهاء والكراهة لا يجتمعان من جهة واحدة لكن التحقيق ان
اشتهاء الشيء ان لم يستلزم ارادته لم ينافي كراهته فجاز ان يكون الشيء مشتهى
مكروها معا كالذات المحرمة عند الزهاد كما جاز ان يكون الشيء مرادا مغفورا عنه
كشرب الادوية عند المرضى وان استلزمها فالجمع بينهما باختلاف الجهة فاشتهاء
الدخول على الامير لما فيه من التقرب اليه وكراهته لما فيه من المذلة ودفاع كما
فالمشتهى حقيقة هو التقرب والمكروه هو المذلة **قار** ثم يكفي ان يقال انا نستلزم
اقتضاء القصر **اقول** يعني ان نظر المص يكفي ان يدفع بالتزام استلزام الكلام
المذكور القصر فيها ومنع بطلان اللازم مطلقا وتخصيص صحته بهذا المقام وهو
مقام اقتضاء الاستفهام **قار** يتناول المستثنى وغيره ويتحقق الاخراج **اقول** لان
الاخراج يقتضي سبق الدخول فان قيل ان كان الاخراج بعد الدخول لزم التناقض
كما قرر في موضعه قلنا ذلك بالنظر الى الدخول في الحكم والخروج عنه والكلام ههنا
في مجرد تناول اللفظ ولا تناقض في الدخول في تناول اللفظ والخروج عن الحكم **قار**
ولما يلزم التخصيص من غير مخصص **اقول** يعني اذا قدر المستثنى منه بعضا من جميع
الافراد يلزم منه ذلك اذ لا ترجيح لبعض الافراد لان يقع مستثنى منه على
البعض الاخر وبه يندفع ما يقال ان تقدير المستثنى منه لضرورة اقتضاء
المستثنى منه والثابت بالضرورة يقدر بقدر تقدرها فلا احتياج الى تقدير
اعم العام واما ما يقال انك تقدر في قصر الافراد او القلب او التعيين
الصفتين اللتين الكلام فيهما او الموصوفين كذلك فيندفع بانه على تقدير
تمامه يصح في غير المحقق واما المحقق فيحتاج الى اعم العام **قار** وفي بيت ذي الرمة
وما بقيت الا الضلوع الجراشع **اقول** اوله على رواية شرح المفتاح طوى النحز
والاجراز عافي عروضها النحز بالنون والحاء المهملة والزاء المعجمة الضرب
بالاعقاب والاستحثاث والاجراز بالجيم والراء المهملة والزاء المعجمة
الدخول في ارض الجزر وهي التي لا نبات فيها كانه انقطع عنه المطر والنوض
بالنون والضاد المعجمتين قوام الرحل والضلوع الاضلاع والجراشع جمع
جرشع وهو من الابل العظيم ويقال عظيم الصدر المنتفخ الجنبتين وبالجملة

هو صفة للمصنوع والمعنى اضمر وهزل الركض والجذب السوق بحيث لم يبق منها
الا عظام الجنب وروى ابن جنى برى النحز والاجران الفى عروضها فما بقيت الا ه
الصدور بجراشع برى من بريت البعير اذا حرته واذهبت لحمه والجرل بالتحريك
والراء الملحة الحجارة وارض جرلة اى ذات جرولة والجمع الاجرال قار ففى الفعل
ضمير عايد اليه اقول بهذا يجب تاييثه الدلول عليه بتاييث الفعل لينظر الى ظاهر اللفظ
قار لانه قصد لزوم تعقيب مضمون ما بعد الا اه اقول اعترض عليه بانه لا يطرد فى
جميع المواد من نحو ما اتانى زيد الا اكرمته وما انفعت عليه الا شكرنى وما سائنى
فلان الا اجبته وغير ذلك مما قصد فيه استثناء الفعل الواقع بالفعل اللازم
وفيه بحث لان المقصود توجيه العبارة على وفق القواعد ولا يجب اطراده
ويمكن ان يذكر ههنا وجوه اخر بعضها مبنى على ما ذكره الشارح وهو ما يانى فيه قصد
تعقيب الفعل الواقع بعد الا للفعل الواقع قبلها كتعقيب الجزاء للشرط مع
صحة النفى والاستثناء وبعضها على حذف المستثنى وجعل الجملة تعليلا اما
ما بنى على الاول فوجوه الاول ان يكون صفة لمصدر محذوف مع حذف الضمير
والتقدير ما ايس الشيطان من بنى ادم الا يأسا اتاهم عقيبه من قبل الله وحذف
الموصوف من الجملة شايع فى كلامهم كقوله انا ابن جلا وطلاع الثنايا اى انا ابن
رجل جلا وسيانى تمام بيانه ان شاء الله تعالى الثانى ان يكون صفة لزمان محذوف
والمعنى ما ايس الشيطان من بنى ادم فى وقت من الاوقات الا وقتا اتاهم من
قبل الله عقيبه وحاصله انه منى ايس منهم اتاهم من قبلهم الثالث ان يجعل
اليأس مجازا عن سببه وهو اكتساب اسباب الرجا وارتكاب ما يندفع به
اليأس فذكر السبب واراد المسبب شايع كثير كما فى قوله تعالى الله يستهزئ بهم
فالمعنى ما فعل الشيطان بهم عند يأسه منهم فعل الا باهذا الفعل او ما صدر منه عند
يأسه فعل الا باهذا الفعل او ما اتاهم عند يأسه منهم اتيانا الا باهذا الاتيان او ما
شاكل ذلك وحاصل المعنى انه يتحقق الاتيان من قبلهم عند يأسه منهم البتة
واما ما بنى على الثانى فوجوه ايضا الاول ان يجعل على حذف مستثنى هو مصدر موصوف
بالقلة وجعل اتاهم تعليلا لما يفهم مما قبله ووجه الحذف انه بلغ فى القلة مبلغا يكون
عند فى حكم العدم فلا يليق بالاستثناء الذى يوجب ثبوته فالمعنى ما ايس الشيطان
من بنى ادم قط الا يأسا قليلا لانهم يأتيهم من قبل الله عقيب يأسه فيرجو ثبتت

انه ما ايس قط الا يأسا قليلا من شانه الارتفاع بأتيانه اياهم من قبل الله والثانى
ان يقدر المستثنى ظرفا موصوفا بالقلة ويجعل الجملة تعليلا كما مر فالمعنى ما ايس الشيطان
من بنى ادم قط الا زمانا قليلا لانه يأتيهم من قبل الله عقيبه فيرجو البتة ه
والثالث ان يقدر المستثنى حالا مقدرة ويجعل الجملة تعليلا كما مر فالمعنى ما ايس
الشيطان من بنى ادم قط الا دافعا يأسه اى مقدرا دفع يأسه او مريدا الدفع
يأسه لانه يأتيهم من قبلهم عند يأسه فاصدا دفع يأسه بهذا ولما فى قوة التطوير
فى الكلام ونسبة الوجوه التى تذكر بزيادة اللام فى الطعام لكنا نذكر سوى ما مر من
الفوايد وجوها اخر ايضا مبنية على القواعد ونختم الكلام بتوجيه وجيه وتحقيق بالقبول
حقيق فاقول وبالله التوفيق يجوز ان يراد بايأس الشيطان قرب ايأسه كما ه
اريد بالموتى فى قوله عليه الصلوة والسلام لقنوا موتاكم الذين قربوا من الموت
فالمعنى ما ايس الشيطان من بنى ادم الا حال اتيانه اياهم من قبل الله فانه اذا اتاهم
من قبلهم علم انه فرغ من جميع اسباب الاضلال وما انتفع بشئ منها وما بقى رجاؤه الا
فى هذا الواحد فان لم ينتفع ايضا انقطع رجاؤه بالكلية وحصل اليأس منهم الباب السادس
الالتفات الالتفات قد يقال على الكلام الذى ليس بنسبة خارج اقول الالتفات كما يطلق عليها
يطلق ايضا على المعنى الثانى وهو معنى يحفظ بقراءته فى الوجود وكذا كل من انواعه يطلق
على الاولين وعلى الطلب ان كان طلبيا وغيره ان كان غيره فالامر مثلا يطلق على اللفظ
نحو اقم الصلوة وعلى القاية كما قالوا هو قول القاير لغيره اولمن دونه اقول وعلى الطلب
الحاصل به وقس عليه سايرالانواع ثم انك اذا قلت ليت زيدا قايم فقد دللت
على نسبة القيام الى زيد فى النفس وعلى هيئة نفسانية منعطفة بتلك النسبة على
وجه يخرجها عن احتمال الصدق والكذب وهى الطلب فى الطلبى وغيره فالمجموع
المركب من هذه الالفاظ كلام لفظى انشايى والمجموع المركب من معانيها مدلول
لكلام اللفظى الانشايى وكلمة ليت ليست موضوعة لاحد المجموعين ولا لاحداهما
ولا لاحداث تلك الهيئة النفسانية بل لنفس تلك الهيئة فالانشاء اذا انقسم
الى التمنى وغيره واريد به الكلام الانشايى وجب ان يراد بكل من انواعه القدر
المشترك بين الانشايى المخصوص ولا يجعل اللام فى قوله والحفظ الموضوع له اى لمعنى صلة للموضوع
بل القاية والعاقبة كما فى قوله تعالى ليت مثلا موضوع لافادة معنى التمنى لكن
الشارح فسر التمنى والتشبيه بطلب حصول شئ وظاهر انه غير القاء اللفظ فتدبر قار

ولا يتوهم ان هذا يقتضي كون البحث عن غير احوال اللفظ ١٢ اقول اي لا ينبغي ان يتوهم
ان يحمل على المعنى المصدري يقتضي ان لا يكون البحث عن احوال اللفظ بالاصالة حيث
يقال في التمني مثلا وقد يتمنى هل وبلو ولعل الى غير ذلك مما يتعلق باحوال اللفظ
والقسم ولعل ورب وكم الخبرية الخ اما القسم ورب وكم فان كلا منها لانشاء
كمن ما دخل عليه خبر محتمل للصدق والكذب بخلاف لعل وليت وهل وامثالها فانها
تخرج ما دخلت عليه احتمال الصدق والكذب فان لعله مثلا لانشاء اليمين ورب
لانشاء التقليل وكم الخبرية لانشاء التكثير ولا بأس في ذلك كون ما دخلت الانشاء
محتملا للصدق والكذب باعتبار نسبة التقليل والتكثير فتأمل اذا قلت كم رجلا
عندك فهو باعتبار نسبة الظرف الى الخبر حمل محتمل لهما وباعتبار السكنات اياهم
لا يحتملها لانك لست تسكنهم وكم يخبر عن كثرتهم وكذا اذا قلت والله لافعلن كان
والله انشاء يمين يؤكد مضمون خبر بعده بخلاف ما اذا قلت لعلك تجيء فان لعل اخرجت
ما بعدها عن احتمالها وكذا ليت والشبيه بها قال ولان كثيرا من الانشاآت غير
الطلبية في الاصل اخبار بها اقول سواء استعملت اخبارا ايضا كصيغ العقود اولا
اصلا كافعال المقاربة وافعال المدح والذم قال وهي عاذكره المصنف رحمه اقول اشارة
الى ما عدها بعضهم ستة حيث عد الترجي منها والحق ما ذهب اليه المص فيما سيأتي ان الطلب
غير معتبر في مفهوم الترجي لتناوله ارتقاب المكروه ولا طلب فيه اتفاقا والتكنة
في التمني سهل قال والعدول عن ليت هو ابراز التمني اه اقول المفهوم من هذا
ومن قوله الاتي وكأنه يفرض بعيد غير الواقع واقعا كذلك يطلب بليت وقوع ما لا
طماعية في وقوعه ان استعمل هل ولو مكان ليت من قبيل الاستعارة التبعية لان
كلا منها يفيد كون العلاقة هي المشابهة قال وقد يتمنى بعل فيعطى حكم ليت اقول
المفهوم منه ان يكون لعل مجازا عن التمني والمفهوم من قوله لبعد المرجو عن الحصول
ان يكون مستعملا في معناه الحقيقي وهو الترجي لكن المرجو قد يشبه بالمتمنى فصار
ترجيه بحيث تولد منه معنى التمني فاعطى حكمه في نصب الجواب وغايته ما يمكن ان
يقال انه استعارة تبعية مكنية فان لعل هنا كالمنية في انشبت المنية اظفارها
ونصب المضارع في جوابه كذكر الاظفار هناك فان قيل هذا اعتبار لم يصرح
القوم قلنا لا باس فيه فان القوم لم يقصروا على التشبيه المكني عنه وقد ذكر الشارح
في البيان في تحقيق قولك ائت عمرا فان تفعل انعم وانت منهم فان المسك بعض

ودم الفرار قال وبهذا يظهر ان الترجي ليس بطلب اقول اي بتفسير الترجي بالارتقاب
وجعل الارتقاب متنا وللطمع والاشفاق ظهر ان الترجي ليس بطلب اي ليس
من انواع الطلب لان احد قسميه وهو ارتقاب المكروه لا يكون مطلوبا بالاصالة قال
وما يجري مجراها اقول كالانتفاع والانتزاع وكالايجاب والسلب وكالنفي والاثبات فانه
كلاما وان دل بالظاهر على الفعل لكن المراد هو الادراك قال او التصرف كقولك ادبس
في الانا ام عمر اقول اعترض عليه بان هذا القول مبني على الظاهر توسعا والتحقيق
ان العمدة ههنا طلب التصديق فان السائل قد تصور المدبس والعمر بوجه وهذا
الجواب لم يزد له في تصور شيء اصلا بل بقي تصورهما على ما كان ولا يرد ان التصديق
حاصل له حال السؤال فكيف يطلبه لان الحاصل هو التصديق بان احدهما مطلق في
الانا والمطلوب بالسؤال هو التصديق بان احدهما معينا كالعمر مثلا في
الانا وبهذا ان التصديقين مختلفان لان الاختلاف بينهما لما كان باعتبار
تعيين المسند اليه في احدهما وعدم تعينه في الاخر وكان حصول التصديق حاصلا توسعوا
فحكموا بان التصديق حاصل وان المطلوب هو تصور المسند اليه او المسند او قيد
من قيوده قال وذلك لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل اقول
لما عرفت في مباحث القصر فيكون هاهنا طلب حصول الحاصل لانه طلب التصديق الحاصل
في صورة التقديم وهو محال بخلاف الهمزة فانها لا يجب ان يكون الطلب التصديق بل
ربما يكون لطلب التصور وتعيين الفاعل كما في المثال الاول او المفعول كما في المثال
الثاني واعترض على قوله لان التقديم الخ بان هذا ظاهر في اعمر واعرفت لان تقديم
ما حقه التاخير يستدعي التخصيص غالبا المستدعي لحصول التصديق بنفس الفعل
الا ان استدعاء التقديم للتخصيص ليس قطعيا اما على زعم الشارح فلاحتمال ان يكون
زيدا مفعولا لفعل يفسره الظاهر كما سيأتي ولذا لم يمتنع لكنه قبيح لعدم استقامة المعنى
بالضمير واما على راي القوم فلاحتمال ان يكون التقديم للاهتمام ونحوه كالتقوى ولذا
لم يمتنع لكنه قبيح ما تقرر ان تقديم ما حقه التاخير يستدعي التخصيص الا نادرا فيظهر ما
قيل ان المنصوب لازم انه يستدعي التصديق بنفس الفعل نحو ان يكون تقديم للاهتمام
ونحوه كالتقوى فلا يكون ظاهرا في اعمر واعرفت ايضا وليس ظاهرا في ازيد قام اذ لا
نم ان تقديم المرفوع لا سيما المعرفة يستدعي ذلك التصديق غايته انه محتمل له على
مذهب عبد القاهر لانه لا شرط في افادة التقديم التخصيص ان يكون حق

المقدم التاخير ولا يفرق بين النكرة والمعرفة المظهر والمضمر فيكون ازيد قام للطلب
التصور كما ذكر بل للطلب التصديق ولا يقبح لكون تقديم زيد للاتقام او التقوي لا
للتخصيص ليلزم القبح ويعلم منه عدم قبح هل زيد قام ايضا ويدل على هذا اي عدم استدعاء
تقديم المرفوع حصول التصديق بنفس الفعل انه علل الصحيح بان ن وعل على صيغة المجهول
يعني ان القوم علموا قبح هل زيد قام بان هل بمعنى قد لانه مختص بطلب التصديق كما
سيجيء في قوله وعلى غيره فجعلها بان هل بمعنى قد في الاصل قار كما يفعل في اضرب زيدا اذا
كان الشك في نفس الفعل اقول اطلاق الشك ههنا وفي الموضعين الاتيين يدل
على ان المراد فيها التصديق لان الجبيبي اذا زال بجوابه الشك حصل التصديق بالمرتبة
وهذا احسن مما قيد اذ لا شك في التصورات لان الشك نفسه من التصورات
ومتعلقه الذي هو النسبة الحكمية ايضا من التصورات فلا بد من زيادة تعمق في توجيه
تلك العبارة قار فمثل هذا يحتمل ان يكون لطلب التصديق ه اقول اي فمثل ان يكون
الهمزة داخلة على الفعل يحتمل ان يكون لطلب التصديق بصدور اصل الفعل كما في المثال
الاول وان يكون لطلب تصور المسند كما في المثال الثاني لكنه في الحقيقة سوال عن تعيين
المسند فيه وان التصديق كامر اقول اي يكون السوال عنه بما تارة ما يليها من الفعل
بان يكون لطلب التصديق لصدور الفعل منه واخرى غير ذلك بان يكون لطلب
تعيين المسند بنظر التعسف في كلام المص حيث عين الاول وترك الثاني وانحق انه
لا تعسف لان المتبادر من العبارة والمفهوم من الامثلة ان يكون السوال بالهمزة
وحدها والسوال فيما ذكره من المثال لمجموع الهمزة وام وكم بينهما قار قال الشيخ في
دلايل الاعجاز ومما يؤيد ذلك انك تقول ه اقول ذلك اشارة الى كون السوال عنه
بالهمزة ما يليها وحاصل كلامه ان السوال عن الشيء انما يصح اذا كان مظنة للوقوع فانك
اذا قلت شعرا فط صح لاحتمال انه قال شعرا في عمره واحتمال عدمه لان السوال عن
مجرد صدور الفعل فاذا قلت انت شعرا فط لم يصح لان معناه انت الذي قال في
عمره شعرا اذ السوال عن تعيين الفاعل وغير شعرا مما لا ينحصر في عدد فيحتمل ان يكون
زيدا وقس عليه الباقي قار وهل لطلب التصديق اقول بعد وجه اختصاصها بالمسند
انها في الاصل كما سبق تعني قد المختص بالماضي والمضارع الدالين على التصديق بخلاف
الهمزة فانها اصرح في الاستفهام قار فلب التصديق الحاصل بهو العلم بنسبة القيام الى
احد المذكورين اقول قد عرفت مما سبق ان هذا ايضا كلام ظاهري لان تصور احدهما

على التعيين ان يعلم نسبة القيام الى احدهما بعينه بعد ان علم نسبة الى احدهما مطلقا فالمطلوب
هو التصديق في الحقيقة واما تصور زيد وعمرو بخصوصهما فهو حاصل لسائر حال السوال
وانما المجهول المطلوب عنده نسبة القيام الى خصوص احدهما بالتحقيق في الجواب ان
التصديق الحاصل هو التصديق بحصول احدهما مطلقا والمطلوب هو التصديق بحصول احدهما
معينا فلا اشكال وبهذا يعلم ان اصل الاستدلال على الامتناع ايضا مبني على الظاهر ه
فالتحقيق فيه ان يقال ان وقوع المفرد بعد ام دليل على كونها متصلة وام المتصلة لطلب
التعيين احد الامرين مع العلم بثبوت اصل الحكم فهي لا تكون الا لطلب التصديق بتعيين
احد الامرين بعد حصول التصديق بنفس الحكم وهل ليس الا لطلب التصديق بنفس الحكم
فيلزم عدم حصول التصديق وعدم حصوله وهو المعنى بالتدافع بخلاف الهمزة فانها ليست
الا لطلب التصديق بتعيين احد الامرين كام فلا تدافع غاية لزوم التكرار ولا فساد فيه
لان المفيد هو الهمزة بشرط ام او العكس او كل منهما بطريق التاكيد والفاضل المحقق ذكر
تحقيق جواب السوال وترك هذا التحقيق الذي يظهر به تحقق على الكمال قار وفيه نظر لانه
لا وجه لتقييده سوى ان الغالب في التقديم هو الاختصاص ه اقول لا وجه لتقوله لا وجه
لتقييده سوى ان الغالب اه بل وجه التقييد ان التقديم للتخصيص غالبا وقد يكون لمجرد
الاهتمام ونحوه كما مر فلو حمل على الغالب لزم الامتناع لا فضائه الى تخصيص الحاصل ولو
حمل على النادر لم يلزم ذلك قطعا لكنه محتمل بناء على الغالب فوجه التقييد انتفاء تخصيص
الحاصل منه بناء على الغالب لانه كما ظن لانه وجه الامتناع لا القبح وظاهر ان هذا
الوجه لا يجري في وجه الجبيبي المتمني فلا وجه للقول بلزوم القبح قار وما ذكر صاحب
المفتاح اه اقول هذا رد على المحشي حيث قال لانتفاء اللازم عنده وكذلك عند
صاحب الكشاف وانه قال في المفصل والمرفوع في قولهم هل زيد خرج فاعل فعل يفسره
هذا الظاهر وجعل من جملة ما يجب فيه حذف الفعل وذكره مع الاشتغال الخ لانه وجد
فيها وبهذا منه تصريح بانه لا قبح فيه كما لا قبح في ازيدا عرف فكانه لم ينظر في ايضاح
المفصل حيث قال ابن الحاجب فيه بعد بيان ضعف مثل ازيد قام فان قلت
فقد ذكر ان زيدا في مثل زيد خرج فاعل فعل مضمر يفسره الظاهر فقد تم بقصد به الا
توجيه وجه ضعيف لان ذلك شايع في السعة قار وههنا نظر وهو انا لا نسلم لزوم
ذلك ه اقول اي لانا لا نسلم لزوم عدم قبح المثال على تسليم الجواز قبحه بعلة غير ما بينا
فان انتفاء علة خاصة لا يوجب انتفاء الحكم مطلقا غاية ان قبحه لم يلزم مما ذكره لان

عدم لزم منه قار واصر ابل اقول اى اصر ابل يعنى اقد وترك الهمزة فيهما لكثرة
وقوع في الاستفهام فاجتمعت مع الهمزة وتطلقت اى تبعت ابل الهمزة في الاستفهام
قار ابل عرفت الدبار بالفريقين اقول تامه وصاليات ككما يؤنثين الفريقان
سما القطعتان العاليتان من الجدار يقال لهما قبرا مالك وعقيل ندمي جذيمة الابرش
سميا بغريين لان النعمان بن المنذر كان يغربهما بدم من يقتله اذا خرج في يوم بوسه
وقيل كان بناؤهما رجلان من العرب خالد بن المفضل وعمرو بن مسعود الاسديان
وسما الندمان عنما قال عمرو بقوله الا بكر انا عمى بخيري بني اسد بعمرو بن مسعود وبالسيد
الصمد فشرب معها ليلة فراجعاه الكلام فغضب وامر بان يجعلا في تابوتين ويدفنا
في ظهر الكوفة فلما اصبح سال عنهما فاخبر بصنيعه فندم وركب حتى وقف عليهما
وامر بنبا الفريقين وجعل لنفسه في كل يوم منه نعم ويوم بؤس وكان يضع سريره بينهما
فاذا كان يوم نعمه فاول من يطلع عليه يعطيه مائة ابل واذا كان يوم بوسه فاول من
يطلع عليه يعطيه راس ظربان وهي دويبة كالهرة منتنة الريح وامر به فيقتل ويغرى
بدمه الرعاء واراد بالصاليات الاحجار التي جعلت اثافي من صلى النار بالكسر اى اخرج
والكاف في ككما زايده يؤنثين من الثفيت القدر اذا جعلت تحتها اثافي والقياس
يثفيين فاخرجه على الاصل كما اخرج عليه منى قار فانه امال لان يوكرها قوله وتطلعت عليها
في الاستفهام اى تبعت متفرعة عليها فيه قار وبهذا الحرف وما قبله انا امتنع امر اقول
اى ببيان التقييد بالجملة الحالية ليكون قرينة على ما ذكر وفي هذا القول لانه غلط منشؤه
اشتراك لفظ الحال بين الجملة الحالية وبين الزمان المقابل للماضي والمستقبل فان الممنوع
بقيد المستقبل بالحال بمعنى الزمان المقابل للجملة الحالية لان الواجب فيها مقارنتها
لوقوع الفعل وانتفاؤها فيما نحن فيه ممنوع كيف وقد وقع في الاستعمال كثيرا قار قال كما
سا عنس عنى العار الخ اقول الشعر لسعد بن ناشب من بني مازن القضا اصله الحكم والالزام
ثم استعمل في اكمال الصنع والفراغ من شئ ويروي قضاء الله بالرفع والنصب
فاذا رفعته كان فاعلا لجالبا على وما كان جالبا في موضع مفعوله ويكون القضا
بمعنى الحكم والتقدير سا عنس العار عني نفسي باستعمال السيف في الاعداء حال جلبه
حكم الله تعالى على الشئ الذي يجلبه واذا نصبته كان مفعولا لجالبا وفاعله ما كما
جالبا ويكون القضا بمعنى الموت المحتوم والقدر المقدور والمعنى جالبا على الموت
جالبه قار ولاختصاص التصديق بها اى لكون لام منصورة الخ اقول قوله ولاختصاص

مع

مع ما عطف عليه علة لقوله كان لها مزيد اختصاص بـ قدمت عليه وقوله اى لكون لام
مفصورة الخ اشارة الى ان الباء ههنا وقعت على المقصور كما هو الاستعمار العربي
وقد سبق والمقصود بيان ان لام اداعى للمقصور واشد ارتباطا به من الهمزة وان اشتراكا
في ان الاستفهام بالمقصور اولى وذكر له وجهين اتباعا للسكاكي واما الثاني فظاهر واما الاول
فتوضيحه ان الافعال تتضمن نسبا حكمية تصلح ان تتوارد على النفي والاثبات ولها
انتساب الى الازمنة وصفا بخلاف الاسماء المشتقة فان نسبها تقييدية لا تصلح
لذلك وانتسابها الى الازمنة عارض لها ولذلك كان لام مزيد اختصاص اى زيادة
انتساب وارتباط بالافعال دون الهمزة وانت خبير بانه لو قارن قوله والاختصاص
التصديق بها ولكونها في الاصل بمعنى قد لكان اظهر واحسن كما لا يخفى على من امعن النظر
واتقن قار اولى طلب الشكر من فهل تشكرون اقول ان قيد سلمنا ان ما في الثاني
داخلة على الفعل تقديرا كما هو اصله لكنه لا كلام في قالب الجملة الاسمية وعدم قبوله ابراز
ما سيجيء في معرض الثابت صورة وهم يعتبر وتها في استخراج النكت فكيف يكون
دليلا على من فهل انتم تشكرون واجيب بانه هل انتم تشكرون لا يفيد الثبوت
صورة ايضا ما ذكرات رح فيما مر ان ليس كل جملة اسمية مفيدة للثبوت بل قد لم
يكن بخبر فعلية فانها حينئذ تفيد استمرار التجدد وحسب ولو سلم فظاهر ان ما هو بحسب
الصورة لا يخصصه معادلا على المطلوب بما هو بحسب الصورة فقط قار وهي اي
اي قسمان اقول وذلك لما كان للتصديق التقسيم بالضرورة الى القسمين فان التصديق
ينقسم الى التصديق بوجود الشئ في نفسه والى التصديق بثبوته للغيره والطالب
للاول هي البسيطة والثاني هي المركبة قار فيطلب بما شرح الاسم الخ اقول اعلم ان
الاشياء قد يكون لها حقايق وماهيات في نفس الامر وقد لا يكون فتعريف
الماهية الحقيقية يسمى الكاشف من حيث انها ماهية حقيقة اي مع العلم بها وعلى قطعها
تعريف حقيقي يسمى حدا تاما ان افاد تصوير الماهية في الذهن بالذاتيات كلها وناقصا
ان افاد تصوير ما فيه بعضها ويسمى رسما ان افاد تصوير ما في بالعرضيات المختصة
او المركبة منها ومن الذاتيات وتعريف مفهوم الاسم هو الذي يفيد الواضع او من
الاسم بازائه سواء كان لما صدق عليه ماهية حقيقة في نفس الامر وان لم يعتبر
ولم يلاحظ او لا تعريف اسمي يفيد تبيين ما وضع الاسم بازائه اما بلفظ اشهر كقولنا
الغضنفر الاسد او بلفظ يشتمل على تفصيل ما دل عليه الاسم اجمالا كتعريف الاسود

لان لام الخ

الاصطلاحية من الكل والنوع والجنس ونحو ذلك فظهر ان التعريف الاسمي لا
يكون تعريف الماهية الحقيقية فيسمى الكلام من حيث هي هي سواء لم يكن تعريف
الماهية اصلا بل بيان ان اللفظ لاي معنى وضع او كان تعريف الماهية الا غير انه
او الحقيقة لا من حيث هي هي بانه لم يحقق بعد والاسمي بهذا المعنى يقابل اللفظي
ايضا كما قال الرح في حواشي شرح المختصر ان الحد اللفظي عند المحققين هو ان يقصد
بيان ما ينقله الواضع فوضع الكلام بازائه سواء كان بلفظ مرادف او باللوازم او
بالذاتيات حتى ان ما يقال في اول الهندسة ان المثلث شكل محيط به ثلثة اضلاع
تعريف اسمي ثم بعد ما تبين وجوده يصير هو بعينه حدا حقيقيا والفاضل المحشي يدعي
المغايرة بينهما والعجب انه يدعي امرا اصطلاحيا مبنيا على اصطلاح القوم ويشنع
على الرح في استدلاله باستعمالهم واطلاقهم حيث يقول وعدم تفريقه بينهما من
عدم التدبر في مقاصد القوم والا عند المجرد اطلاقهم الاسمي في مقام اللفظي ونفسه
يستدل باشارة عبارة رجل واحد شرح عباراه اهل الفلسفة ومع ذلك ليست
فيها تلك الاشارة اصلا فان العبارة هكذا قد تطلب بها ماهية ذات الشئ وقد
يطلب به ماهية مفهوم الكلام المستعمل بان عدم تناول القسم الثاني للتعريف بالمراد
لعدم الاحتياج اليه في الفن المؤلف فيه الكتاب المشروح واما كونه مختصا بالاسمي
بحيث لا يطلق عليه اللفظي ايضا مما لا دلالة عليه اصلا لا عبارة ولا اشارة كما
لا يخفى على من له ادنى مسكة وقليل انصاف فتدبر قال فمقتضى الترتيب الطبيعي ان
يطلب اولا شرح الكلام اقول لم يذكر الترتيب بين الماهية بحسب الحقيقة والهوية
المركبة لان الحق ان لا ترتيب بينهما بطريق الالزوم كما ان الاولى تقديم الاولى قال
ثم من لم يعرف انه موجود استخبر منه طلب حقيقته وماهيته اه اقول الماهية مطلقا
ماهية الشئ هو هو فاذا اعتبرت مع التحقق سميت ذاتا وحقيقة فلا يقال ذات
الشئ وحقيقته بل ماهيته اي ما يتقدر منه واذا اعتبرت مع التشخص سميت
هوية هذا ما اصطلح عليه الجمهور وصرح به الشارح في شرح المقاصد فتفسير ماهية الشئ
بحقيقته التي هو بها هو او لا وضم الحقيقة الى الماهية في ثلثة مواضع ثانيا يمكن ان يوجه
بانه تنبيه على ان المراد بالماهية ههنا ما اعتبرت مع وما قوله والمعدوم لا هوية له
فضيه اشكال لان الهوية اخص من الحقيقة لان التحقق لا يجب ان يكون في ضمن
فرد بعينه ولا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم لا يقال لم يرد بالهوية المعنى المصطلح بل ما

فهم

فهم من قوله هو هو فان ضمير الاول للمفصل والثاني راجع الى الشئ والشئ هو الموجود
لانا نقول هو مختلف فيه والعبارة يجب ان لا تخص بمذهب دون مذهب
ولو سلم فكان عليه ان يقول والمعدوم ليس بشئ بدل قوله لا هوية له بل الحق ان المراد
بها الهوية المطلقة وهي ملازم الحقيقة فظهر انه لو قال استخبر منه طلب حقيقته لانها
الماهية باعتبار التحقق ولا تحقق للمعدوم لم يرد شئ قال فالموجودات لا كان لها مفهومات
وحقايق لم اقول يعني ان الموجود له صورة حاصلة في العقل من اللفظ الدال عليه سواء
كانت من الذاتيات اولا وسواء كانت مع الوجود اولا وهو مفهومه وله ماهية مركبة
من الذاتيات مأخوذة باعتبار التحقق والوجود وهي حقيقة ذلك الموجود والمعدوم
يرتسم في العقل من اسمه صورة هي مفهومه لكن لا تحقق لها ليكون حقيقة قال حتى ان
ما يوضع في اوائل التعاليم من حدود الاشياء اه اقول مثل تعريف المثلث فيما العلم بوجوده
في مبادي الهندسة بشكل محيط به ثلثة اضلاع تعريف اسمي وبعد الدلالة على وجوده
يصير هو بعينه تعريفا حقيقيا، قال وان كان تلك الاوصاف نظرا الى مفهوماتها
كليات اقول ضم الكلي الى الكلي من حيث انهما كليان وان لم يفد التشخص لكنه
يستفاد بحسب القرينة قال من ذوي العلم اقول لم يقل من ذوي العقل ليتناول الله
تعالى قال فانه قد اجاب بما يفيد بعينه وتشخصه على ما ذكرنا اقول اي اجاب بما يتعين
مختصين به تعالى وقد مر ان المخاطب يفهم منه التعيين وان كانا كليين في نفسهما
فلو كان سؤاله عن الجنس لم يكن جوابه مطابقا له وهو محال من النبي قال في امر
بعينها اقول سواء كان ذلك الامر ذاتيا لها كالثبوت في اي الثياب عندك او
عرضيا في اي الفريقين فيه قال والغرض من ذلك السؤال التقريع اقول يعني ان
هذا الاستفهام ليس على حقيقته لان الله تعالى عالم بعد الاباء والاستفهام بحقيقي
يقتضي الجهل لان المستفهم ليس الا الرسول وعلمه به غير معلوم بل المراد ان الغرض من
سؤال النبي ليس حقيقة الاستفهام عن كمية المعجزات لان المقام يابى عن التقريع وبيان
انهم عن اصلهم مكابرون لا ينفعهم الايات والنذر قال واقول سل بني اسرائيل
كم آتيناهم من اية بينة اقول هذا اقتباس في غاية الحسن ونهاية الطرافة برهن به الرد
على الفاضل الرضي ويروي قوله بينة مرفوعا على انه خبر لقوله سل بني اسرائيل كم آتيناهم
من اية يعني ان هذه الاية دليل واضح وشاهد عدل على وجود مميزكم الاستفهامية
مجرور بمن لكن مراد الفاضل لم يعثر عليه في صورة عدم الفصل بين كم الاستفهامية

ومميزا بفعل متعد حيث قال فتبين بهذا الكلام واذا كان الفصل بين كم الخبرية ومميزها
بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك المتعدي نحو قوله تعالى
كم تركوا من جنات وحاصل كم الاستفهامية المجرور ومميزها مع الفعل كحال كم الخبرية فيما
ذكرنا قال فظهر ان كلمات الاستفهام ح اقول اي من اول الباب الى ههنا قال وبهذا
يجوز ان يقع بعد ام سائر كلمات الاستفهام سوى الهمزة اقول اي لاصالة الهمزة في
الاستفهام لم يجز ان يقع بعد ام الاستغناء بالاستفهام عن الاستفهام صورة وان لم يغن
حقيقة لان ام ح بمعنى بل وكن اعتبرت الصورة في الهمزة لعرافتها فيه قال ام كيف
ينفع ما يعطي العلوق به اه اقول اوله اني جزو عامر اسوء بفعلهم ام كيف يجزوني السوا
من الحسن اني بمعنى كيف والباء في بفعلهم للمقابلة وضميره راجع الى عامر وجميعه لكونه
المراد به القبيلة ومن للبدل كما في قوله تعالى ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة والعلوق
ناقة تعطف على غير ولدها فتلحبه واغا تشمه بانفها وتمنع لبنها وقيل ناقة علق قبلها بولد ا
وذلك انه يجز ثم يحشى جلده تبنا ويجعل بين يديها لتشمه فتدر عليه فهي تسكن اليه مرة
وتنفر عنه اخرى والريان المحبة واضافته الى الانف لادنى ملابسة وبروي مرغوما
بدلا من ما يعطي ومجرورا بدلا من الضمير المجرور في به ومنصوبا على انه مفعول يعطي وعلى
الاول ضمن يعطي معنى يسمح وضمن على البناء للمفعول معنى النجز والمعنى
لا ينفع محبة يظهر من الشم بالانف اذا نجز باللبن وهذا البيت فيمن يريد بالجميل
ولا يفعله لا نطوا قلبه على ضده قال وام ههنا بمعنى بل اقول اي في هذه الابيات
والبيت كلها لا في البيت فقط قال كقوله ام انا خير من هذا الذي هو مهين اقول اي
حكاية عن فرعون ومعناه بل انا خير من هذا الذي هو ذليل حقير يريد به موسى عليه السلام
قال وبهذا ظهر ما في قوله تعالى اقول اي تحيل في هذه المواضع على معنى بل بنحو الافكار
الذي اورده ناصر الدين الترمذي استاذ الشارح رح احضرها الله سبحانه نقل عن الشارح رح انه
قد كتبه وصلبه في سوق خوارزم يطلب جوابه ثم اجاب نفسه بما نقله الشارح رح بقوله
ولا حاجة الى ما في ذلك في الجواب اه قال وتحقيق كيفية هذا المجاز وبيان انه من اي نوع
من انواعه مما لم احد حوله اقول وذلك لصعوبة بيان علاقة المجاز وكيفية المناسبة
المجوزة له ونحن نذكر في هذا الموضع ما يتضح به وجه المجاز فيها ونستعين به فيما عداها
اقول لم نذكر في هذه المواضع الا ما يتضح به اللزوم بين المعنى الحقيقي والمجازي وهو لا
يكفي في تحقيق كيفية المجاز وبيان انه من اي نوع من انواعه فانه عام لكل مجاز اذ ان استعمال

في المجاز مطلقا من اللزوم الى اللازم ونحن نذكر فيها ما يفيد تحقيق كيفيته وبيان
انه من اي نوع منها ان شاء الله تعالى قال لا استبطاء لحكم دعونك اقول هذا مجاز
مرسل علاقته السببية حيث استعمل ما وضع للسبب في السبب بوسايط وذلك
وذلك لان الاستفهام عن عدد دعايه اياه مسبب عن الجهل به المسبب عن
استكثاره عادة او ادعاء لان التقليل منه يكون معلوما واستكثاره مسبب عن
استبطايه عادة او ادعاء فالاستفهام عن عدد دعايه اياه مسبب عن الاستبطاء
بهذه الوسايط وكذا قوله متى نفد الله فان الاستفهام عن زمان النفد مسبب عن
الجهل بزمانه والجهل به مسبب عن استبعاده عادة او ادعاء وهو مسبب عن استبطايه
وكذا بيت السقط فان معناه الى اي مكان وفي اي شان ينقلب رجاء ان يكون لنا
وقف نجزيها فيه الحسنى وبعده فنجزيها على الحسنى وابن ما ظننت خلايقك الحسنا
يعني ان هذه الركاب تامل ان يكون لنا زمان نسعد فيه فنجزيها على ما فعلت
بنا من الحمد اليك واخلاقك الحسان ابن ما ظننت فالاستفهام على السقط اليه وفيه
مسبب عن الجهل به المسبب عن استكثاره المسبب عن استبطايه قال والتعجب نحو
مالي لا اري الهدهد اقول فانه كان لا يغيب عن سليمان عليه السلام بلا اذنه فلما لم
يبصر مكانه تعجب من حال نفسه في عدم ابصاره اياه وظاهره انه لا معنى لاستفهام النفس
عن حال نفسه فهذه الاستفهام سبب لادراك الامر الغريب وهو سبب للتعجب
فيكون هذا من قبيل ذكر السبب واراده المسبب على عكس ما سبق هذا والمفهوم
من الكشاف ان الاستفهام على حقيقته حيث قال نظر سليمان الى مكان الهدهد
فلم يبصره فقال مالي لا اري الهدهد على معنى انه لا يراه وهو حاضر لستر منزره او غير
ذلك ثم لاح له انه غايب واضرب عن ذلك واخذ يقول ام كان من الغايبين
كانه يسال عن صحة ما لاح له من غيبته وانت فبين بان قوله فاضرب عن واخذ يقول
يدل على انه جعل ام بمعنى بل كما مر ولا ينافيه قوله كانه يسال عن صحة ما لاح له لان معنى
الاستفهام لا ينسلخ عنه بالكلية قال والتنبيه على الضلال نحو فابن تذهبون اقول
هذا ايضا من قبيل ذكر السبب واراده المسبب فان الاستفهام عن الشيء سبب
لتنبيه المخاطب عليه وتوجيه ذهنه اليه فان سلك طريقا واضح الضلال وان
كان ذلك غفلة منه عن الالتفات اليه فاذا نبه عليه ووجه ذهنه اليه نبه لضلاله
فالاستفهام عن ذلك الطريق سبب لتوجيه ذهنه اليه وهو سبب لتنبيه على كونه ضالا

وفي ايثار الاستفهام على التصريح بكونه طريق ضلال مبالغتان احديهما ان كونه ضلالا
امر واضح يكفي في العلم به مجرد التفات اليه والثانية ايهام ان المخاطب اعلم بذلك
الطريق حيث يسأله **قال** والوعيد كقولك لمن يسيئ الادب اه **اقول** هذا ايضا من
السبب وارادة المسبب فان هذا الاستفهام سبب لتنبيه المخاطب على جزاء
اساءة الادب الصادرة عن غيره وهو سبب لوعيده على اساءة الادب
بطريق دلالة النص فكأنه قال ادبت فلانا لاساءته فان اسأت فاؤدبك
ايضا وفي ترك الاستفهام عن الاثبات بان يقول ادبت فلانا الى الاستفهام
عن النفي ايهام انه المخاطب اعتقد تلقي التاديب فعذلك اقدم على الاساءة وفيه
كمال المبالغة **قال** والتقرير **اقول** هذا ايضا كما قبله فان الاستفهام عن امر معلوم
للمخاطب سبب لحمله على اقراره بما يعرفه **قال** والانكار كذلك **اقول** اي وكالانكار
وقوله كذلك حال من الانكار اي حال كون الانكار مثل التقرير في ايلاء المنكر
الهمزة كذا قال الزوزني ويجوز رفعه بالابتداء ويكون كذلك خبره وهذا من
ذكر السبب وارادة المسبب فان الاستفهام عن شئ سبب عن بجهلة
المسبب عن عدم توجيه الذهن اليه المسبب عن انكاره بمعنى كراهته والنفرة
عن وقوعه في احد الازمنة وادعاء انه لا ينبغي ان يقع فيه وكذا الانكار بمعنى
التكذيب **قال** واما غيرها وان صح مجيئها للانكار فلا يجري فيه هذا التفصيل
اقول اي اشتراطا ابدا المنكر سواء كان فعلا او فاعلا او مفعولا او غير الهمزة
من كلمات الاستفهام فان المنكر في ماذا يفرك لو فعلت كذا هو ترك الفعل
وفي من ذا فعل كذا هو الفاعل وفي كم تدعو كثرة دعوته للمتكلم وفي كيف تؤدب
اباك ايذاء الاب وفي البيت تنبيه الانضاء العار من الرند وقيله خليلي
انا نحب ما نعرفه فلما تنكرا ان نحبين من الوجد اصن وللانضاء بالغور فتئة اذا
ذكرت اوطانها بربا بنجد وصدر البيت خليلي خطاب لرفيقيه على عادة العرب
والحنين الشوق وتوقان الوجد العشق والانضاء جمع نضو وهو البعير المهزول
والغور المنخفض من الارض والربا جمع ربوة بمعنى والنجد ما ارتفع من وتصبوا
اي تميل نحكت الانضاء والرند شجر طيب الرايحة من شجر البادية والعرار نبت
طيب الرايحة قوله واما الهمزة فهي للانكار ما يليها تفصيل للتفصيل المذكور **قال**
البيتين والمشرفي مضاجعي **اقول** اقول الشعر لامرئ القيس تمامه وسنونة زرق

كانياب اغوال ومعناه على ما بأتي في البيان يقتضيني ذلك الرجل الذي يوعد في
حب سلمى والحال ان مضاجعي وملازمي سيف منسوب الى مشارف اليمن وسهام
محدودة النصال **قال** فانه ذكر ما يكون منفعا من الفعل اه **اقول** وهو مصاحبة المشرفي
فكان الاستفهام لانكار الفاعلية بناء على ما سبق الى الوهم لما احتاج الى ذكر ما كون
منفعا من الفعل **قال** وكالفاعل في قوله تعالى اهم يقسمون رحمة ربك **اقول** اي بسبوا
المحرمين للسبوة من يصلح لها والمتولين لقسم رحمة الله التي لا تتولاها الا بيا هر
وبالغ حكمته **قال** واما قوله اتخذ اصناما الهة اه **اقول** غير مهنا الاسلوب لانه اراد
دفع ما يتوهم بتقديم الاساءة من لزوم كون اتخاذ الاصنام الهة فيلزم ان لا ينكر
اتخاذ غيرها الهة سواء كانت اصناما او غيرها من الممكنات بل الواجب اتخاذ الاله
الحق وترك الالهة الباطلة فلهذا اولى الفعل الهمزة ليفيد ما ذكرنا بمقتضى القاعدة
قال بحسب تقدير المفسر **اقول** فان قدرت المفسر بعد المنصوب ازيدا ضربت
ضربته كان الانكار على المفعول وان قدرته قبله نحو اضربت زيدا ضربته كان الانكار
على نفس الفعل وبتعيين واحد منها بحسب القرينة كتعيين انكار المفعول في قوله البشارة
منا واحدا تتبعه فيقدر المفعول بعده اذ المعنى انكار ان يكون البشارة متبعا منا اي من
جنسنا او جئتنا لامرية له علينا واحدا اي منفردا لا اتباع له او من احادنا دون
اشرافنا **قال** وعبر صاحب المفتاح بقوله تعالى افانت تكره الناس **اقول** فعلى
الاول يكون اخراج الكلام على مقتضى الظاهر وعلى الثاني يكون اخراجه على خلافه
كما سبق في اوايل الكتاب **قال** وهو ان المبني عدم لم يعتقد اشتراكه في ذلك ولا
انفراده به **اقول** اي لم يعتقد المبني عدم اشتراكه مع الله جل وعلا في كل من الاكراه
والاسماع حتى يكون قصر افراد ولا انفراده به حتى يكون قصر قلب **قال** وقد اشار بهنا
الى تذكر هذا التفصيل **اقول** يعني السكاكي فانه قال واياك ان تترك من خاطرك
التفصيل الذي سبق في نحو انا ضربت وانت ضربت وهو ضرب من احتمال الابتداء
واحتمال التقديم وتفاوت المعنى في الوجهين **قال** فكأنه بنى هذا على مذهب القوم
اقول اعتذر ايضا بانه اراد ان في الاية منافاخر سوى ما تقدم والاحسن ان يقال
مراد الاعراض على ما في الكشاف من هذه الاية من قبيل اغير الله اتخذ وليا في
كون الانكار راجعا الى ما يلي الهمزة لا الى الفعل على ما هو مذهب صاحب حيث
ذهب هو والشيخ عبد القاهر الى اعتبار التقديم وافادة الاختصاص في المثل المعرف

ايضا فيكون كلاما الزاميا للمختار عنده قال وكلاهما حسن اقول اومعنى الاول
انكار البغي ومعنى الثاني تقرير المعنى واحدهما يستلزم الاخر قال فعلم ان التقرير اه
اقول تقريع على كون الاهزة في الايات والشبهة للتقرير قوله عارضه بعرفه
عيسى وهو عدم قوله لهم ولكم القول قال قد الذكرين حرم ام الانثيين اقول
اي اذكري الضان والمعز حرم الله تعالى ام الانثيين منهما ام ما اشتملت عليه ارحام
الانثيين ذكرا كانا او انثى والمقصود انه تعالى لم يحرم شيئا منها كما ان المشركون
يزعمون فانهم كانوا تارة يحرمون ذكور الانعام واخرى اناثها واخرى اولادها كيف
كانت ذكورا او اناثا او مختلفة وينسبون ذلك التحريم الى الله رد فرد عليهم بانكار
محال التحريم قال تقرير بمعنى التثبت اقول اما لا بمعنى الحمل على الاقرار فانه لا يناسب
مقام التوبيخ كما مر قال وقد تحقق العصيان منك ولكن ما كان ينبغي ان يتحقق قال
وعليه قوله افوق البدر يوضع لي مهاد اقول اي قول ابي العلاء المعري تمامه الجواء اخت
بدي وسماد وحاصل المعنى ان غاية ما يقال مع ان يوضع لي مهاد فوق البدر ويكون
بجوزاء الذي فوق البدر بمراتب لانها بزعمهم في الفلك الثامن وسماء اخت بدي
وثاني اعلى مرتبة من ذلك وعليه اي على كون الانكار للتكذيب والمستقبل قوله
تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان اي لا يكون غير الاحسان جزاء للاحسان وما يدخر
الضرغام فوتا ليومه البيت اقول الضرغام الاسد والمعنى اذا الاوخر النمل الطعام لا
يدخر الضرغام ليومه لانه لضعفه يخاف ان لا يجد القوت فيموت بخلاف الضرغام
فانه متى كان طالبا لقوته وجده لقوته قال والنهي عطف على الاستبطاء اقول في
المختصر او الانكار وذلك لانهم اختلفوا في انه اذا ذكر معطوفات كثيرة ان يجعل معطوف
على الاول لاصالته بتقدمه او كل واحد عطف على ما قبله لقربه قال نحو اصلوتك تامرك
ان نترك ما يعبد اباؤنا اقول فان شعيبا عم كان كثير الصلوة وكان قومه اذا راؤه
يصلي تضاحكوا فقصدوا بقولهم اصلوتك تامرك الهزو والسخرية لا حقيقة الاستفهام
بل هو مجاز من قبيل ذكر المسبب واراده السبب فانه الاستفهام عن كون صلوته
امرة له بذلك مسبب عن ادعاء المخاطب معتقد له وهو مسبب عن التهكم والسخرية
وكذا الكلام في التحقير والتهويل والاستبعاد فانه الاستفهام عن الشيء مسبب عن الجهل
به المسبب عن حقارته من وجه لانه لتحقيره لا يلتفت اليه فلا يعلم وعن تهويله من وجه
اخر لان الامر الهائل بعظمته يبعد عن العقول فلا يعلم وعن الاستبعاد وقوعه ايضا

لانه

لان ما هو غريب الوقوع في الاعيان فالحقيق به ان يكون حاصلا في الاذهان قال
وعرفوه بانه طلب فعل غير كف اقول هذا تعريف اختاره الشيخ ابن الحاجب
فالاقتضاء جنس وغير كف يخرج النهي بناء على انه لم يجعل عدم الفعل مقدورا للعبد
المطلوب في النهي كف النفس عن الفعل المنهي عنه فاحتاج الى اخراج المنهي عن تعريف
الامر بهذا القيد وبقوله على سبيل الاستعلاء يخرج ما على سبيل التسفل وهو الدعاء
وما على سبيل التذلل وهو الالتماس واشترط على سبيل الكاهور اي ابي الحسين
ولم يجعله كما هو راي الشيخ الاشعري ولم يشترط العلو كما هو راي المعتزلة لانه مهما
الادب يأمر الاعلى وامر دعلى القيد الاول نحو اكفف ورد بان المراد غير كف عن
الفعل الذي اشتقت منه صيغة الاقتضاء وفيه الصواب على مذهبه ان يترك
هذا القيد ويعتبر كيفيته فان له اعتبارا احدهما من حيث ذاته وانه فعل في نفسه
وبهذا الاعتبار هو مطلوب في قولك كف عن الزنا والثاني من حيث انه كف
عن فعل وحال من احواله والة للحافظة وبهذا الاعتبار هو مطلوب في قولك
لا تزن فاذا قيد طلب فعل من حيث انه فعل وخرفيه كف عن الزنا وخرج
عنه لا تزن وعلى القيد الثاني ان الاستعلاء غير معتبر فيه بقوله تعالى حكاية
عن فرعون ماذا تامرون اذ لا يتصور اعترافه باستعلاء غيره عليه مع دعواه الالوهية
ورد بان فرعون لما وحشي مما وعاه من موسى اظهر التواضع للاية استمالة لقلوبهم
وخاطبهم بما ذا تامرون قال ثم اختلف الاصوليون في صيغة الامر اه اقول اعلم
ان ههنا امرين الاول لفظ الامر وهو امر رد ذلك حقيقة في صيغة افعل
استعلاء بالاتفاق ويطلق على الفعل مجازا عند الجمهور وحقيقة عند البعض حتى
يكون مشتركا فقد ذهب ابو الحسين البصري الى ان لفظ الامر مشترك بين
القول المخصوص والشيء والفعل والصفة والشان لتبادر الذهن عند
اطلاقه الى هذه الامور ورد بالمنع بل يتبادر الى الفهم القول المخصوص وفيه ما هو
حقيقة في القدر المشترك بين القول والفعل اعني مفهوم احدهما وفاقا لمن زعم
والاشتراك ورد بانه قول حادث فخالف للاجماع ثم انه حقيقة في الوجوب فقط
عند جمهور الحنفية وفي الوجوب والندب بطريق التواطي عند جمهور الشافعية
حتى ان المندوب مامور به عندهم الثاني في صيغة الامر والفعل ونحوه فاختلف
الاصوليون في انها اذا وضعت فقيل للوجوب فقط وهو مذهب الجمهور وقيل

للندب فقط وهو مذهب ابي هاشم وقيل للقدر المشترك بينهما وهو الطلب فيكون مشتركا
معنويا وقيل مشترك بينهما لفظا وقيل بالتوقف بين الوجوب والندب وحمل الشارح
على التوقف بين الاشتراك المعنوي واللفظي فكانه اخذه مما يوهمه عبارة ابن الحاجب
حيث قال الجمهور حقيقة في الوجوب ابو هاشم في الندب وقيل للطلب المشترك وقيل
مشترك الاشعري والقاضي بالتوقف فيهما اقول قد يتوهم ان الضمير في قوله فيهما راجع الى
كونه موضوعه للقدر المشترك وكونه مشتركا اشتراكا لفظيا والحق هو الاول صرح به
الشارح المحقق وغيره من المحققين ويحتمل ان الشارح اخذه من موضع اخر مصرح
فيه ماذكرا هذا والعجب ان الشارح بعد ما صرح باختلاف الاصوليين المستلزم
لكون القائلين بان الطلب على جهة الاستعلاء يتناول الندب من علماء الاصول
قال الفاضل المحشي كلام المفتاح يدل على ان الطلب على جهة الاستعلاء لا يتناول
الندب ولعل الشارح استفاد ما ذكره من كلام ابن الحاجب وتدبر ولا تغفل
قار وقيل للقدر المشترك بينهما وهو الطلب على جهة الاستعلاء اقول قال الفاضل
المحشي ثم اذا جعل الطلب على جهة الاستعلاء قدرا مشتركا بين الوجوب والندب
لزم ان يكون الظاهر عند المصران الصيغة موضوعة للقدر المشترك مخالفا لما اختاره
الجمهور من حيث كونها موضوعة للوجوب وفيه بحث لان اللازم ملتزم عند المصر
بشواهد الاول انه قال الظاهر هلم وكان نائبا لهم لكان الظاهر ترك الظاهر الثاني
انه قال اولا موضوعة لطلب الفعل استعلاء ولم يقل موضوعة للوجوب مع كونه اخصر
واظهر الثالث انه قال ثانيا وقد يستعمل لغيره وعد الاغبار ولم يعد الندب منها كما
عد السكاكي فيستفاد من ذلك كله ان الطلب على سبيل الاستعلاء مشترك بين
الوجوب والندب قار فالى الاول اشار بقوله كالاباحة اقول وجه انتفاء الطلب
في الاباحة ان اولى مرتبة طلب الفعل رجحانه على الترك فيكون ندبا لا اباحة والفرق
بين الاباحة والتخيير انك اذا قلت افعل هذا او ذاك فان اردت طلب احد الامرين
مع جواز الجمع بينهما سمي اباحة وان اردت طلبه مع امتناع الجمع بينهما سمي تخييرا او الجامع
بين الاباحة والامر الاذن فيها فيكون من استعمال الكلي في الجزء او المقيد في المطلق
فان قيل الاباحة استفيدت من اولى مرتبة المستفادة من صيغة الامر اعلم
ان مراد اهل العربية بالحسن في هذا المثال الحسن البصري فانه وابن سيرين من كبار
التابعين والمثال انما وضع في زمنهما قار والتهديد اقول الجامع بينه وبين الامر

في الفصل

التقدير

التقابل فيكون من قبيل الاستعارة بتنزيل التقابل منزلة التناسب بواسطة
تهكم كما في قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم واحسن ان يعملوا المنزلة لا تعلموا عبرة تهكما
بهم قار والتسخير اقول الجامع بينه وبين الامر المائل به حيث شبه الاتيان الممتنع الغير المقدور
الامر به بالمقدور ونظرا الى زعم المخاطبين بحسب الظاهر فاستعمل صيغة الامر اظهارا لعجزهم
فيما زعموا فيكون استعارة قار فاتوا بسورة من مثله اقول في الكشاف من مثله
متعلق بسورة صفة لها اي بسورة كائنة من مثله والضمير لما نزلنا او لعبدنا ويجوز ان
يتعلق بقوله فاتوا والضمير لعبد واعترض عليه المحقق عضد الملة والدين بانه لم يجوز
على الثاني ان يكون الضمير لما نزلنا واجاب عنه الشارح في المختصر بانه يفضي الى ثبوت
مثل القرآن في البلاغة وعلو الطبقة بشهادة الذوق اذ التعجيز عن اتيان المأتي به
فكان مثل القرآن ثابت لكنهم عجزوا عن ان يأتوا منه بسورة وهو محال واما
وجود المثل المبني في البشرية والعربية والامية فليس محل بخلاف ما اذا كان
وصفا للسورة فان المعجوز عنه هو اتيان السورة الموصوفة لكن التعجيز بها عنها
انتفاء الوصف فما توجه عليه ان يقال فليكن التعجيز اذ التعلق من يقولوا باعتبار
انتفاء المأتي منه فيجوز ان يكون الضمير لما نزلنا على الثاني ايضا ودفعه بانه احتمال
عقلي لا يسبق الى الفهم ولا يوجد له مسوغ في اعتبارات البلغاء واستعمالاتهم فلا
اعتداد به ثم قال وبعضهم بنى كلام طويل لا طائل تحته وكانه اراد ما كتب مولانا شمس
الدين الكرماني في الانموذج نقلا عن القوم قار والتسخير اقول الجامع بينه وبين
الامر المائل به الضاحيث شبه الكون الغير المقدور والمأمور بالمقدور له في
الترتيب المأمور به على الامر فاستعمل صيغته فيه قار والاباحة اقول الجامع بينها
وبين الامر السببية فان امر الاعلى للادنى سبب لاباحته في الجملة لا بقال الا
هنا استفيدت من قوله جارة او صيد لانا نقول هو قرينة صرف الامر عليها لانه
الدال عليها والمفيد لها بالاصالة قار والتسوية اقول الجامع بينها وبين الامر ليس
بجامع بينه وبين الاباحة وهو الاذن لانتفائه في المثال المذكور بزعم المنع عن
الفعل وان اورد ان التسوية افيدت من دخول او سي الامر والنهي والجواب
مامر قار والتمني اقول الجامع بينه وبين الامر مطلق الطلب فيكون من استعمال
الكلي في الجزء والمقيد في المطلق وهذا لا يتأتى في عد التمني مما لا يكون لطلب الفعل اصلا
حيث قار وذلك اما بان لا يكون لطلب الفعل اصلا وعد التمني منه لان المراد

بانه

به انه لا يفيد الطلب المعتبر في الامر اصلا اعني امكان المطلوب ولا يلزم منه ان
لا يفيده في الجملة لجواز ان يفيد نوعا اخر من الطلب وبهذا يندفع المنافاة بين
عد التمني منه وبين ما سبق في اول الباب من عده من انواع الطلب وما سيأتي
ان هذه الاربعة التي منها التمني فيها معنى الطلب قال الا يريها السيل الطوير الا
انجلى البيت اقول هو مطلع قصيدة من المعلقات السبع بتاريخ الشوق مرتجيه
وغلبته والجوى الحرقة وشدة الوجد من بوجد عشق او حزن والوجائع جمع لاعج وهو
حرقة الفؤاد من لحب قال والى الثاني اعني ما يكون كم اقول عطف على قوله والى
الاول اشار قال والدعا نحو رب اغفر لي والالتماس اقول الجامع بين الامرين فيها
الطلب وهو ظاهر قال ولكن الالتماس في العرف كما فهم من عبارة المصر
ان المعتبر فيه انتفاء الاستعلاء مع ثبوت التساوي استدرك بان هذا القدر لا
يكفي في الالتماس بحسب العرف بل لا بد من نوع تضرع لا الى حد الدعاء ليحصل الفرق
بينهما قال وهو كلام مر في الاستعلاء اقول لما كان طلب الفعل استعلاء قد اشتركا
بين الوجوب والندب كما ذكر اثر رح وحققناه لزم ان يكون طلب الكف عن الفعل
استعلاء قد اشتركا بين التحريم والكراهة فيكون النهي موضوعا للقدر المشترك
بينهما عند المصنف كما هو مذهب البعض قال كالتهديد اقول الجامع بينه وبين السابق
القابل كما ذكرنا في الامر قوله او يستعمل لطلب الكف او الترك عطف على قوله بان
يستعمل لطلب الكف او الترك قال وقد يستعمل الامر والنهي لطلب الدوام
والثبات الخ اقول اذا حمل الصراط المستقيم على جملة الاسلام احتيج الى احد الثلاثة وبين
حمل الهدى على الدوام والثبات او حمله على زيادة فاخرنا على الاول مجازا قطعا وعلى الثاني
انه جعل مفهوم الزيادة داخلا في المعنى المستعمل فيه كان مجازا ايضا وان جعل خارجا
عنه مدلولا عليه بالقرائن كان حقيقة لان الهداية الزايدة هداية ايضا واذا حمل على
الطريق على وجه الكمال بحيث يفيد كمال النفس بحسب قوتها النظرية والعملية لم يحتج
الى ذلك بل يكون الطلب على حقيقته وجها نحو احد ما ان هذه الاربعة
فيها معنى الطلب اقول تحقق الوجهين موقوف على مقدمتين الاولى ان المطلوب الذي
ذكرنا في حد هذه الاربعة نوعا نوع لا يترتب عليه ما ذكره بعده الا باعتبار تعلق
الطلب به حتى كانه يترتب على نفس طلب بل على اكرامه لكن من حيث كونه مطلوبا
للمتكلم حتى لو لم يكن مطلوبا له لم يترتب غالبا فكانه مترتب على طلبه والثاني نحو اسم

ترفر

ترفر الجنة فان دخول الجنة مترتب على الاسلام طلب اولم يطلب الا انه ان لم يطلب
لكونه محض وسيلة لم يكن كذلك بل الافعال حتى لم يجز تقديره في الشرط كما جاز تقدير
غيره حيث لم يجز ان يقال معنى اكرمني اكرمك ان الطلب اكرامك اياي اكرمك كما جاز
ان يقال معنى ايني بيتك ازرك ان تعرفنيه ازرك اذا عرفتها فاعلم ان الوجه
الاول ناظر الى النوع الاول والثاني الى تقرير الوجه الاول ان هذه الاربعة متضمنة
معنى طلب الفعل وطلب الفعل لا يكون الا لغرض والا لكان عبثا فوجود ذلك الغرض
سبب عن ذلك الطلب في الخارج كما عرفت ان اكرام المتكلم الذي هو الغرض انما
يترتب على اكرام المخاطب فاذا كان مطلوبا للمتكلم كانه يترتب على طلبه وانما قلنا
انه وجوده سبب عما ذكر في الخارج لما تقرر ان العلة الغائية بوجودها الخارجي معلولة
للعلة الفاعلية بواسطة فعله المعلول لتلك الغاية بسبب الذهن فكانه قال لعلة الفاعلية
من حيث فاعليتها وهذا متعارف لا نظير له لا تحصى ولا فرق كون وجود السبب اي مترتبا
عن الطلب ومترتبا عليه في الخارج من ذكر الطلب اي المطلوب من حيث مطلوب
لانه المذكور ودل عليه ذكر السبب الصالح لان يكون سببا حاملا على الطلب اغنت
هذه القرينة عن ذكر حرف الشرط في الاول وهي ان وحرف السبب في الثاني
والفاء التي كانت في الفعل المنصوب ليعلم انه جزاء لما يتضمنه الطلب فالجزم
السببي الحاصل بان مقدرة بعد هذه الاشياء والحاصل ان الجزاء الاول في الصور
الاربع متضمن معنى الشرط والثاني معنى الجزاء فقدر حرف الشرط في الاول والجزم
بها الثاني تحقيقا لمعنى الشرط والجزاء فاضمحل قول الفاضل المحشي اولا ان هذا الوجه
يقتضي ان يعتبر الجزاء المذكور مترتبا على الطلب ومسببا عنه وليس كذلك فان قولك اكرمني
اكرمك مقدر بقولك ان تكرمني اكرمك لا بقولك ان الطلب اكرامك اكرمك فالجزاء المذكور
مترتب على اكرام المخاطب للمتكلم لا على طلب اكرامه فالسببية المعتبرة في الكلام انما هي بين
الاكرامين وهو ظاهر اما اولا فلانه لا يلزم من ترتب الغاية المذكورة في موضع الجزاء على الطلب
ان يكون تقدير اكرمني اكرمك ان الطلب اكرامك اكرمك لما عرفت ان الطلب ليس بشرط
الافعال حتى يكون معتبرا بالاستقلال على ان الطلب ههنا بمعنى المطلوب من حيث هو
مطلوب فكيف يتوهم ذلك واما ثانيا فلانه ان اراد بترتب الجزاء على اكرام
المخاطب للمتكلم ترتبه على نفس اكرامه لا مع قطع النظر عن كونه مطلوبا للمتكلم فباطل
كيف ولو كان كذلك للزم ولو عادة ترتب الثاني على الاول سواء طلب ولما كان في

الاسلام وقول الجنة والطهارة ليس كذلك وان اراد به ترتبه عليه من حيث كونه
مطلوبا له فسلم لكنه المراد بترتبه على طلب اكرامه كما عرفت وكذا ان اراد بالاكرامين
نفسهما فلا يلزم ذلك وان اراد بالاول الاكرام من حيث كونه مطلوبا فسلم لكنه لا يفيده
وقوله ثانيا المناسب الخ بخلاف العلة الغائية لوجودها معلولة للمعلول وان كانت علة لعلته
علة له فان الكلام في سببية الطلب لما هو حاصل للطالب عليه لا في سببية الطالب لما
هو سبب حاصل على الطلب وقوله ولهذا قالوا الخ العلة الغائية متقدم في الذهن
على المعلول ومتاخر في الخارج عنه بوجود ما ذكرنا وان قد يركب بهكذا معلولة للعلة الفاعلية
بتوسط المعلول وعلة لعلية العلة الفاعلية للمعلول فيكون علة للمعلول ايضا كان يقسم
على مراد ذلك لان التقسيم انما يلزم لو لم يكن اعتبار الجهتين المفيدة لهذا المعنى بكلف
شايع مستفيضا وقوله ثالثا بعد ما تقل الايضاح المفصل فكان الشارح فهم من اول
كلامه الوجه الاول وجعل قوله بخلاف الخبر اشارة الى الوجه الثاني والحق ان مجموع كلامه
وجه واحد والمراد منه الوجه الثاني لا الاول الخ ذلك لما عرفت من التفرقة بين
الوجهين بالنظر الى النوعين وصحة الوجه الاول في نفسه وتقدير الوجه الثاني ان كل كلام
لا بد فيه من حامل للمتكلم عليه ليصير يكون عبثا وهي ملء على الكلام الخبري افادة المخاطب
بمضمونه اي غالبا او قد يكون لغير ذلك كما تقرر في احوال الاسناد الخبري وهي ملء
على الطلبي كون المطلوب مقصودا للمتكلم لذاته او لغيره ومعنى كونه مقصودا لغيره انه
ذلك الغير يتوقف على حصوله لانه ذلك علة غائية للمطلوب ومسببة عنه في
الخارج كما ذكر في الوجه الاول لا شعاره بان الاول لو لم يطلب لم يترتب الثاني عليه
وبهذا حكم النوع الاول المبني عليه الوجه الاول دون الثاني المبني عليه الوجه الثاني
وتوقف غيره على حصوله هو المعنى الشرط والجزاء فاذا ذكر الطلب وذكر بعده ما
يصح توقفه عليه فقد وجد معنى الشرط والجزاء فاندفع قول الفاضل المحشي الظاهر ان
يقال فيكون ذلك الغير علة غائية للمطلوب ومسببا عنه في الخارج كما ذكره في الوجه الاول
فان هذا المعنى اول على ترتب الجزاء على المطلوب مما ذكره من مجرد التوقف فتدبر قال
هذا اذا كان المذكور بعده هذه الاربعة الخ اقول يعني لان الجزم الثاني بتقدير الشرط في
الاول اذا كان المذكور بعد الامر والنهي والاستفهام والتمني صالحا لان يكون جزاء
مفهوم واحد منها وقصد ايضا السببية بين الاول والثاني صح اذا لم يكن جزء من
ذلك لم يجزم الثاني كما في ايمن بيتك اضرب زيدا في السوق فما ورد على هذا

سبب

ان يقيموا الصلوة في قوله تعالى قل لعبادي الذين امنوا يقيموا الصلوة لا يصح ان
يكون جزاء من مفهوم قل فانه غير مترتب على مجرد قوله عليه السلام وفعه بقوله واما
قوله عليه السلام قل لعبادي اه وهو الاحسن لكن الاحسن ان يقال ان الصلوة قد فرضت
بهذه الاية صح تقدير ان نقل يقيموا لان الواجب يعبر بقوله والوجوب مفض الى
الوجود في حق عباد الله المؤمنين وان نزلت بعد فرضيتها ففي جعل فعلهم مرتبا على
مجرد قوله عليه السلام اشارة الى ان حق العباد والمشرفين بالاضافة الى الله تعالى
ان يكونوا بحيث يترتب امتثالهم على مجرد امره كما ان قولك ان توضات صحت
صلوتك اشارة الى ان الطهارة هي العمدة في صحة الصلوة حتى كانها مترتبة على
الطهارة وحدها وكذا اذا لم يقصد السببية بين الاول والثاني لم يجزم الثاني بل
يبقى المضارع على رفعه كما بين في الشرح فتدبر بهذا التقدير ان قوله بخلاف فوان اين
بيتك متعلق بقوله اذا كان المذكور بعد هذه الاربعة صالحا لان يكون جزاء من
مفهومها وقوله واذا لم يقصد السببية هو متعلق بقوله وقصد السببية قال كقوله الا
تنزل تصب خيرا اقول تنزل مضموم اللام وجزمه خطا الا ان يراد به الوقف قال
فيتولد منه بقرينة الحال عرض النزول على المخاطب وطلب منه اقول هذا مبني على الظاهر
اذ ليس المقصود بالحقيقي عرض النزول بل عرض محبة للنزول ولهذا قال السكاكي او كما اذا
قلت لمن تراه لم ينزل الا تنزل فتصب خيرا امتنع ان يكون المطلوب بالاستفهام
التصديق بحال نزول صاحبك لكونه حاصلا بل تاويله بمعونة قرينة الحال الى تحب
النزول مع محبتنا اياه قال فان قلت لا شك انه انكار توبيخ بمعنى لا ينبغي اقول
قد تقرر السؤال بهكذا معنى الهمزة التي يتضمنها ام المنقطعة في ام اتخذوا هو الانكار
والتوبيخ بمعنى ما كان ينبغي ان تتخذوا من دونه اولياء فهلا جعلت الفاء تعليلية حتى
يستغني عن تقدير الشرط ويجاب تارة بما في الشرح واخرى بان قوله فالله هو الولي
ليس على معنى المضي فلا يصح ان يعلل به ما هو ماض قال اسكان نعاج الاراك البيت
اقول نعاج الاراك بضم النون وبالجيم وفي طريق الطايف يخرج الى عرفات والربع المنزل
قال لانه لم يبق فيه معنى النداء اصلا اقول اي لا حقيقة كما في يا زيد ولا مجازا بقي في التعجب منه
والمندوب فانه كلا منهما منادى وخلع معنى التعجب والتفجع قال فاي مضموم الراء
مرفوع كما في النداء اقول اي ظاهر حالها ووصفه من ضم الاول ولزوم رفع الثاني
كما لها في النداء لكن مجموع يا ايها الرجل مثلا في باب الاقتضاء في محل النصب على الحال

قار نحو نحن العرب اقري الناس اقور العرب منصوب واقري الناس اي اكرمهم قري وهو الضيافة خبر نحن قار انا معاشر الانبيا اقور روي عنه عليه السلام انه قال نحن معاشر الانبيا فينا البكا البكا بفتح الباء والقصر على وزن الوفا قلة الكلام الاحتياج اليه الضباب جمع ضبابة وهي سحابة تغشى الارض كالغاشية والمراد المصايب والامور الصعبة قار قال ابن الحاجب المعرف ليس منقولا ح اقور قال الفاضل الرضي الاولى ان يقال الجميع منقول عن النداء وانتصابه انتصاب المنادى اجرا الباب الاختصاص مجرى واحد ثم تقول لكن جوزوا النصب ودخول اللام في نحو نحن العرب لانه ليس بنادى حقيقة ولانه لا يظهر في باب الاختصاص حرف النداء المكروه مجامعته باللام قار انا بني نهشل لا ندعي اقور تامه عنه ولا يهولا بالاشر يشربنا ندعي نفتعل من الدعوة وقوله عنه تعلق به يقال ادعى فلان في بني فلان اذا انتسب اليهم وادعى عنهم اذا عزى نسبته عنهم وهو كما يقال رغبت في كذا ورغبت عن كذا وقوله لاب اي من اجل اب ولكان اب وانتصاب بني على اضمار فعل كانه قال اذكر بني نهشل وخبر ان لا ندعي ويقال شريت الشيء بمعنى بعته واشريته جميعا فهو من الاضداد والمعنى انا لا نرغب عن ابينا فننتسب الى غيره وهو لا يرغب عنا فيتبنى غيرنا وبيننا به او قد رضي كل منا بصاحبه قار يا ناق جدي البيت اقور ناق ترخيم ناقة جدي امر من الجد والاناة كقناة بمعنى التأني والوقار والباء في بي متعلق باناتك وصبري مفعولا افنت والاخلاس جمع خلس وهو كسائط على ظهر البعير والانساع جمع نسع بكسر النون وهو ما ينسج عريضا للتصدير اي الحزام في صدر البعير والظاهر ان الاضافتين لادنى ملابسة ويحتمل ان يكونا على الحقيقة بان نسبه ملابسة الاخلاس والانساع قار كقوله فيا قبر معن البيت اقور قار الحسين بن المطير الاسدي يرثي معن بن زايدة الى على معن وقولا لقبره سقتك الغوادي مربعا ثم مربعا فيا قبر معن انت اول حفرة من الارض خطت لسماحة مضجعا وبا قبر معن كيف واريت جوده وقد كان منه البر والبحر مترعا بلى قد وسعت الجود والجود ميت ولو كان حيا ضفت عنه تصدعا فتى عيش في معروفه بعد موته كما كان بعد السيل مجراه مرتعا ولما مضى معن مضى الجود وانقضى واصبح عنبر المكارم اجدعا نخاطب صاحبين له بان ينزلا على قبر معن ويبينا عنه الدعا بدوام الغضارة له والطراوة واراد بالغوادي غداة كل يوم والمربع منزل العرب في الربيع

خاصه فيكون ههنا ظرفا قال الامام المرزوقي يجوز ان يكون مفعولا بان يراد به المطر نفسه ويكون المعنى سقاك الغوادي مطر بعد مطر ويجوز ان يكون مصدرا من قولهم ربعت الارض اذا اصابها الربيع فكانه قار ربعتك الغوادي مربعا بعد مربع اي سقتك سقيا بعد سقي في بعض النسخ اول حفرة وفي بعضها اخر حفرة والثانية اولى لان الاولى تشعر بمجيء جواد بعد معن مثله والثانية تشعر بعدم مجيئه وخطت بمعنى عينت من الخط بالكسر وهي ارض يختطها الرجل لنفسه بان يعلم عليها علامة بالخط ليعلم انه قد اختارها ليبني عليها بناء لقصدعا وتشقق والصدع الشق في الشيء الصلب والمربع اسم مكان من ربعت الماشية رتعا اي اكلت ما شاءت والعرنين بكسر العين المهملة ما ارتفع من الانف والاجدع بالدال المهملة من الجدع وهو قطع الانف قار وكقوله يا عين بكي عند كل صباح اقور تامه جودي باربعة على الجراح الشعر لفاطمة بنت الاجم الخزاعية وتذكير الراح الضمير باعتبار الشخص الشاعر قال الامام المرزوقي في قوله يا عين بكسر النون وحذف الياء لو قوعها موقع ما يحذف في النداء وهو التنوين ولان الكسرة تدل عليه وباب النداء باب حذف والجاز قوله بكي يجوز ان تريد اكثري البكاء وان تريد به كرري البكاء لان تضعيف العين اذا لم يكن للتعدية مشكرم يكون للتكثير او التكرير كخوضرب وقتل وانما قار عند كل صباح لانه اراد اجعلي مبدا لتباركت ذلك اولانه يريد انه كان يبكيه عند كل صباح الاعداء وكل الغارات المسايدين فاجعلي بازاء فعلهم البكاء عليه الساعة قوله جودي باربعة اراد بالاربعة السنون التي هي فواصل فصول الراس ومنقطاتها ومنها يجيء الدموع يعني جودي بدمعك كله ولا تدخري منه شيئا قار اي منسب يا الكذب اقور اشارة الى قوله يكذب على البنا للمفعول من باب التفعيل قار فالخبر في هذه الصور مجاز لاستعماله في غير ما وضع له اقور يعني ان الخبر الواقع موقع الانشا للتفاؤل او لاظهار الحرص عليه وقوعه مجاز علاقته الاول اليه فانك اذا قلت وفقك الله لتقوى اورزقني الله لقاءك فقد اعتبرت المطلوب الذي سيحصل في المستقبل حاصلا واستعملت اللفظ الدال على الحصول قطعا كما في اني ارانى اعصر خمرا فان العصير لا يسمى خمرا حقيقة وانما سمي خمرا باعتبار الاول اليه وكذا الحال في الصورتين الاخيرتين ويحتمل ان يكون كناية في بعضها كما اذا قلت جاء الحبيب اظهارا للرغبة في مجيئه وتريد الاخبار عن مجيئه

لكن لا بالذات بل لينتقل عنه الى انك مشعوف به ملتفت الخاطر اليه
بحيث يجبر اليك حاصلا متحققا فتخبر بوقوعه فيكون الاخبار بالوقوع كناية
عن فرط الطلب وغاية الشغف ونهاية الحرص والشوق قال ونحو ذلك من
الاعتبارات اقول كما تقصد الاحتراز عن نسبة المخاطب الى ما يكره من عدم
اتصافه بالتقوى مثلا كما اذا قلت اللهم وفقه للتقوى بخلاف ما اذا قلت وفقك الله
للتقوى اوليس فيه هذه النسبة نظرا الى ظاهر اللفظ وان يقصد او خالج السرور في
قلبه كقولك اعطاك زيد مقام بعطيك الى غير ذلك مما لا يهدي اليه بالله ولعل الاعتبارات
قال ليشمل نحو التي لها محل من الاعراب اقول فانها اذا كان لها محل من الاعراب يكون
واقعة موقع المفرد فيندرج في كونها كلاما ما بين المفرد والكلام من البون البين التمام
قال لان الكلام ما تضمن الاسناد الاصلي وكان مقصودا لذاته اقول هذان القيدان
ذكرهما الفاضل الرضي وهو المرضي واراد بالاسناد الاصلي الاسناد الى المبتدأ او كون
المسند الى الفاعل بحيث لو اسند الى ضميره لتغير في التكلم والخطاب والغيبة
فانه اذا لم يتغير فيها قصد اشبه الخالي عن الضمير فاعتبر كانه لم يوضع لان يسند بل
انما حصل له ذلك بسبب العارض فيكون اسناده عارضيا لا اصليا فخرج المصدر
المسند الى فاعله نحو وقى الثوب القصار والصفات المسندة الى فاعلها اذ لا تغير
لها في تلك الاحوال فقوله المسندة الى فاعلها صفة لمجموع المصدر والصفات واراد
بكون الكلام مقصودا لذاته ان لا يكون مقصودا بتبعية الغير فانك اذا قلت
زيد قام او جاءني رجل قام لا يكون اسناد قام الى ضمير زيد او رجل لذاته بل لرجوعه الى
المبتدأ والموصوف وكذا الحال في زيد قام ابوه لان اسناده الى ابوه ليس لذاته
بل لتعلقه بما قبله بسبب ما قال الحجة لا يكون لها محل من الاعراب الا وهي واقعة موقع
المفرد اقول اورد عليه البعض بالحجة الواقعة خبرا عن ضمير الشان نحو الله احد في قوله
تعالى قل هو الله احد والحجة الثانية عن الضمير نحو والجيش قادم في قولك انيك
والجيش قادم فان الاولى في محل الرفع والثانية في محل النصب مع انها غير واقعتين
موقع المفرد وجوابه ان المراد بوقوعها موقع المفرد وقوعها موقعا يكون الاصل ان يقع
فيه المفرد لا ان يمكن اوفي تأويله وقد تقرر ان الاصل في كل من الخبر والحال هو الافراد
فتدبر قال لما بين الكتابة والشعر من التناسب اقول المتعارف بينهم ان
الكتابة تأليف النثر والشعر تأليف النظم فان اعتبر مطلق التأليف بينهما ظاهر

وان اعتبر النثر والنظم فبينهما تضاد فنازل منزلة التناسب قال ونحوه الظاهر
انه اراد به نحو الواو من حروف العطف اقول اراد به تلك الحروف لكن اذا
استعيرت بمعنى الواو كما ذكر في كتب الاصول مثلا اذا قال له علي درهم فدرهم
او ثم درهم يلزم درهمان كما اذا قال له علي درهم ودرهم وفدرهم وثم في الحديث
بمعنى الواو حيث مر عليه السلام فليكفر عن يمينه ثم ليات بالذي هو خير فلاح
فتدبر قال اذ لا مناسبة بين كرم ابي الحسين ومرارة النوى اقول قد يتوهم ان
الكريم يفهم منه الحلاوة فكانه قيل عالم مرارة النوى وحلاوة كرم ابي الحسين ولا يخفى انه
تكلف بارد وعن الطبايع السليمة شارد بل الصواب ان يقال بينهما جامع خيالي
وذلك ان من دأب الشعراء المتأخرين التخلص وهو الانتقال مما يبدأ الكلام
به من تشبيب او غيره الى المقصود مع رعاية الملايمة بينهما وقد ينتقل منه اليه
بملايمة وليس الاقتضاب وهو مذهب قدماء العرب فلو قام ما اراد
الانتقال من التشبيب الى المدح وقصد الملايمة اختار لهذه الطريقة لتقارن
هذين الامرين في خياله فيكون بينهما جامع خيالي على ما سبأتي تحقيقه ان شاء الله
تم قال زعمت هواك عفى العذاة اقول هواك وعفى مفعولا زعمت العذاة
ظرف لعفى اختارها اذ انا بقرب عهد الناس وضميره منا للديار وهو قال
من طلال فاعل عفى الثاني والباقي بالعكس فالمبني في ورسوم عطف على ديار والمبني
زعمت الجبيبة هواك بالاتمام مندرسا في قريب من الزمان كما اندرس طلال
ورسوم في اللوى حال كونها من ديار الحبيبة قوله والخطاب في هواك للنفس لم يرد
به ان الكاف مكسورة باعتبار ملاحظة تانيث لفظ النفس بل هي مضمومة ومعناه
انه مخاطب ليس لغيره وقد مر مثله في مباحث الالتفات في تحقيق معنى قوله نطاولت
ليلك بالاثمد قوله ولا غدت اي لا صارت وخوم اي ندور ضبره وعلى الف اي عاكف
متعلق بخوم قال لانه بيان لانا معكم اقول في الكشاف انه تاكيد له لان قوله انا معكم
معناه الثبات على اليهودية وقوله انا نحن مستهزئون رد للاسلام ودفع له منهم
لان المستهزئ بالشيء المستخف به منكر له ودافع لكونه معتدا به ودفع نقيض الشيء
تاكيد لثباته او بدل لان من حقر الاسلام فقد عظم الكفر او استيناف كانهم اعترضوا
عليهم حين قالوا لهم انا معكم فقالوا انما بالكم ان صح انكم معنا توافقونا اهل الاسلام
فقالوا انا نحن مستهزئون وفي المفتاح انه تاكيد له او استيناف فانه قال في امثلة

التاكيد لما كان المراد بانا معكم هو انا معكم قلوبا وكان معناه انا نوهم اصحاب
محمد عليه الصلوة والسلام الايمان وقع قوله انا نحن مستهزؤن مقررا فصل
ولك ان تحمله على الاستيناف وانت خبير بان التاكيد سواء حمل على المعنى
المصطلح او جعل بمعنى التحقيق والتقرير كما هو لحق فيه معنى البيان بالضرورة
وكذا البدل فيه معنى البيان والايضاح كما سبق في احوال المسند اليه في بحث
الابدال منه فظهر ان الشارح انما اختار البيان لكونه اعم فائدة واعم عايدة والله
ما قال الفاضل المحشي انه جعله بيانا ليس بواضح قال على معنى عاطف سوى الواو
اقول لم يتعرض لفائدة العطف بالواو في جعل لها محل من الاعراب مع احتياجه
الى التعرض لخفاء فيه ولهذا قيدان الواو فيما بينها تناسب بين اللفظ فقط وقيدانه
لاستيناف الكلام وكذا موضعه المعلوم في النحو انما هو المفردات او ما في حكمها من
جمل لها محل من الاعراب دون الجمل التي لا محل لها فقد ذكروا له فايدتين الاولى دفع
توهم الاضراب عن الجملة الاولى الى الثانية والثانية التشريك والجمع بين مضمون الجملتين
في التحقق بحسب نفس الامر فان قيد ذلك معلوم بلا واو لدلالة الجملتين على
تحقق القصد الى بيان الاجتماع وتقوى الدلالة العقلية بالوضعية ثم اذا وجد
بينهما ما سياتي من التوسط بين الكمالين او ذكر الانقطاع مع الايهام سعيين
العطف وحبب كما سياتي في تحقيقه ان شاء الله تعالى قال وليس او في مثل
قوله تعالى كلمح البصر او هو اقرب اقول لما فهم من قوله واو واما وام في عطف
المفردات ان اولى فيه من كونها لعطف المفرد وعطف الجملة ورد عليه ان او في قوله تعالى
وما امرنا الا كلمح البصر او هو اقرب وقوله تعالى في حق يونس وارسلناه الى
مائة الف او يزيدون ليست لعطف واحد منها فاجاب عنه بقوله وليس او في مثل
قوله تعالى هو وتقريره انا ما ذكرنا انما هو اذا كانت للعطف وهي في الايتين ليست لها
بل حرف استيناف لجرد الاضراب بمعنى بل صرح به على الاصول ايضا وجعل بعضهم
قوله تعالى في حق قطاع الطريق ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف
او ينفوا من الارض من هذا القبيل كقوله تعالى قل لا يعلم من في السموات والارض
الغيب الا الله وما يشعرون ايان يبعثون بل ادارك علمهم في الاخرة بل هم في شك
منها بل هم منها عمون لما نفى علمهم الغيب واكد ذلك بنفى شعورهم بما هو لهم لا محالة
بالغ فيه بان اضرب عنه وبين ما انتهى وتكامل فيه اسباب علمهم من الحجج والايات

وهو

وهو ان القيامة كائنة لا محالة لا يعلمونها كما ينبغي بل في شك منها كمن تحير في امر لا
عليه دليلا يريحهم منها عمون لا يدركون دلايلها لاختلال بصيرتهم وادارك اصله
تدارك فادغمت التاء في الدال ومعناه تتابع حتى استحكم قال وكم من قرية ايكن
بيانا او هم قائلون اقول البيات مصدر بمعنى البيتوتة وقع موقع الحال وقائلون
من القيلولة والجملة ايضا حال معطوفة على بيانا كانه قيل فجاءها باسنا بائتين او
قائلين وانما خص هذان الوقتان لانهما وقتا الغفلة والراحة فيكون نزول العذاب
فيهما اشد واقطع قال كم انشانا خلقا اخر قال تعالى فكسونا العظام لحما ثم
انشاناه خلقا اخر ذهب الاكثر في التفسير الى ان المراد من انشاء خلق اخر نفخ الروح
فالغرض من هذا العطف هو استبعاد مضمون نفخ الروح عن كسوة العظام لحما
لظهور التفاوت بين حيوان ذي ادراك وبين جماد عار عنه قال وكم ثم الذين
كفروا بربهم يعدلون اقول جوز صاحب الكشاف عطفه على قوله الحمد لله على معنى انا
الله حقيق بالحمد على ما خلق لانه خلقه الا انه ثم الذين كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته
وعلى قوله خلق السموات على معنى انه خلق ما خلق مما لا يقدر عليه احد سواه ثم هم يعدلون
به ما لا يقدر على شيء منه ثم قال فان قلت فما معنى ثم قلت استبعاد ان يعدلوا به بعد
وضوح ايات قدرته وقال الشارح في قوله في الوجه الاول ثم الذين كفروا به يعدلون وفي
الوجه الثاني هم يعدلون به اشعار بان الباء في الاول صلة كفروا ويعدلون من العدول
وفي الثاني صلة يعدلون من العدل بمعنى التسوية وتقديم الصلة للاهتمام وتحقيق الا
وهذا التخصيص من غير مخصص لثاني التقديرين على كل من الوجهين اقول يمكن ان
يقال وجه التخصيص رعاية المناسبة بين المعطوف بثم الاستبعادية وبين
المعطوف عليه بها فانه اذا قيل ان الله تعالى حقيق بالحمد على ما خلق من النعم فالمناسب في
الاستبعاد ان يقال ثم الذين كفروا به يعرضون عن حمده فيكفرون نعمته فان من
استحق جميع المحامد من قبل العباد فالاعراض عن حمده في غاية الاستبعاد والمناسب
ح ان يقال ثم الذين كفروا يسوون به غيره اذ لم يسبق صريحا ما يفيد امتناع التسوية
بينه وبين غيره حتى يناسب الاستبعاد والتسوية وكذا اذا قيل انه تعالى خلق ما خلق
مما لا يقدر عليه احد سواه فالمناسب في الاستبعاد ان يقال ثم الذين كفروا يسوون
به غيره الذين لا يقدر على شيء منه لا ان يقال ثم الذين كفروا به يعرضون عن حمده كما
لا يخفى ثم قال الشارح وانما حمل معنى ثم على التراخي مع استقامته لكونه الاستبعاد

استبعاد

اوفق بالمقام وقوله لاستبعاد ان يعد لوابه ربما يشعر بانه ذلك على الوجه الثاني فقط
والظاهر انه على الوجهين اقول لم يرد التخصيص بالوجه الثاني بل اراد الاكتفاء
بدلالة النص توضيحه انه الوجه الثاني يفيد عطف اشراك الكفرة الاصنام بخالق
على خلقة السموات والارض وظاهر انه المعطوف متراخ عن المعطوف عليه بازمنة
كثيرة بخلاف الوجه الاول فانه يفيد عطف كفرانهم النعمة على استحقاقه تعالى المحامد
وليس المعطوف مهملة متراخيا عن المعطوف عليه بالزمان البتة لانه امر مستمر يوجد
قبل المعطوف ومعه وبعده فلما كان الوجه الثاني مظنة ان يراد معناه الحقيقي فرع
عليه السوال بقوله التعقيب حيث قال فما معنى ثم ينتقل منه انه ثم على هذا الوجه الذي
يفهم منه التراخي الزماني اذا كان للاستبعاد فلعله يكون له على الاول الذي لا يفهم منه
ذلك اولى فتدبر فظهر مما ذكرنا ان قوله لاستبعاد الاشراك بخالق السموات والارض
ماخوذ مما يفيده ظاهر عبارة الكشاف قال وكذا قوله تعالى ثم كان من الذين امنوا بعد
قوله تعالى فلا اقتحم العقبة ثم اقول يشير الى ان قوله تعالى كان من الذين امنوا عطف
على اقتحم العقبة وداخل تحت الحكم المنفي وانه قوله تعالى ما العقبة تفسير ما اقتحم العقبة
ليكون فك الرقبة بيانا لاقتحام العقبة ووجه بعد المنزلة بينهما انه الايمان اصل
الطاعات واساس الحسنات وشيء منها لا يقبل الا به لانه شرطها والتحقيق انه
البعد بين فك الرقبة وبين كونه من جملة الذين امنوا وتواصوا بالصبر وتواصوا
بالمرحمة وحكم عليهم بانهم اصحاب الميمنة فليتامل قال وقد يجيء للمهر والترتيب وتدرج
في ذرج الارتقاء من غير اعتبار تعقيب او تراخ كقوله اه اقول قال الفاضل المحشي
معنى التدريج في ذكر المعاني بذكر ما هو الاولي فالاولي في البيت فان سيادة نفسه
اخص به واولي ثم سيادة ابيه وسيادة جده فاين نجم الائمة فثم هناك كما نقل في
قوله فليس مثوى المتكبرين فثم اجر العاملين واقول الامر اسهل لان الترتيب للطائف
البلاغة ان يقال ما في البيت من قبيل ادعاء الترتيب في السببية بان يدعى
ان الاب اتاه السودد من قبل الابن والجد من قبل الاب كما قال ابن رومي
قالوا ابو الصقر من شيبان قلت لهم كلا لعمري ولكن منه شيبان كم من اب قد علا
بابن ذوى شرفا كما علا برسول الله عدنانا فاء فقيل بالي هذا التوجيه قوله فيما ذكت
جده قلنا انما يأباه اذا جعل فيما ذكت متعلقا بالسودد وليس كذلك بل هو حال من
جده قدمت عليه وقد صرح النحاة بجواز تقديم الحال على ذي الحال اذا كانت معرفة وبهذا

يندفع ما يتوهم من المنافاة بين ثم وقبل فتدبر قال كناية عن غاية الاشكال بحيث اذا لم يدر
الطالب يبكي عن عجزه اقول وهو اخذ لهم وخلاهم وما سولت لهم انفسهم اه اقول يعني
فخلاهم تركهم والواو في وما سولت اي زينت يعني مع وستدرجهم حال من فاعل خذلهم
والاستدراج الرفع بتدريج للشخص دفعة ومخصصا فيكون قال وبعد تسليم ان العامل
في اذا الشرطية هو الجزاء اقول يعني انها اذا كانت شرطية لابد انه العامل فيها الجزاء
حتى يكون المعطوف عليه في حكمه وبعد تسليم ان العامل اه قال قلت اذا الشرطية
هي بعينها الظرفية استعملت استعمال الشرط اقول هذا جواب عن قوله لانه لابد ان اذا
في الاية ظرفية بدليل شرطيه ومبنيي على مذهب البصريين واما الكوفيون فيقولون
انها اذا يستعمل بمعنى الظرف بمعنى وقت وقوع مضمون ما اضيف اليه ولا يجزم به الشعر ويكون
استعماله فيما هو قطعي الوقوع والشرط بمعنى تعليق حصول مضمون جملة بحصول مضمون
ما دخل عليه ويجزم به المضارع ويكون استعماله في امر على خطر الوقوع قال ولا شك
ان قولنا اذا خلوت قرات القران اه اقول هذا جواب عن قوله لانه ان مشى هذا
التقديم يفيد الاختصاص لكن فيه بحث لان هذا المنع انما يرد على قوله لعامر ان
تقديم المفعول ونحوه من الظرف وغيره يفيد الاختصاص فيجب ان يكون الجواب
بحيث يفيد اثبات المعدة الممنوعة وهذا الجواب يفيد بطلانها حيث افاد التسوية
بين اعتبار مفهوم الشرط وبين اعتبار ان التقديم يفيد الاختصاص نعم الغرض
الاصلي حصول الاختصاص لانه المانع عن العطف لكن الكلام خارج عن قانونه
المناظرة وقوله ثم القيد اذا كان مقدما اه جواب عن قوله لانه ان العطف على مقيد
بشيء يوجب تقييد المعطوف ولم يتعرض للجواب عن المنع الضمني الذي ذكرناه بعدم
الحاجة اليه بعد الجواب عما ذكر بطريق التسليم قال فكل صنف امر يجري بمقدار اقول
اد خال الكاف في المختف باعتبار الاسباب فانه تارة يكون بالمرض وتارة يكون بالسيف
او الريح او نحو ذلك والا فالمختف ليس الا واحدا وانما اختار هذه العبارة مع وجود
الوزن لقوله مختف كل امرئ لانها المناسبة لمقام الحرب حيث ياتي من كل جانب
الاسباب السيف والريح والنائب فظهر بهذا ان قوله ان روح فان موت
كل نفس يجري بمقدار الله تعالى لا يلايم غرض الشاعر وان كان مطابقا للواقع
قوله والوجه ما ذكرنا بدلالة المصراع الاخير قال فيكون الثانية مؤكدة للاولى او بدلا
منها او بيانا لها اقول فانه قبيل هذه المذكورات لكونها من التوابع يجب ان يكون لها

وما قبلها محل من الاعراب والكلام ههنا فيما اذا لم يكن للجملتين محل من الاعراب
قلت ليس المراد ههنا بالتاكيد واخواته معانيها الاصطلاحية بل ما يفيد فائدتها
كما يظهر من التقرير في مواضع كثيرة منها قال وهذا على تقدير ان يكون الم جملة مستقلة
اه اقول باء يكون اسم السورة او القرآن ويكون مبتدا والمحذوف الخبر اى الم
هذه او خبر مبتدا المحذوف اى هذه الم اقول او طايفة من حروف المعجم مستقلة
بان يقدر بالمؤلف من هذه الحروف ويكون مبتدا والمحذوف الخبر كما مر في على هذا
كان حق العبارة ان يقال وهذا على تقدير ان يكون الم جملة مستقلة بان يكون اسم
السورة او القرآن او يكون طايفة من حروف المعجم لان كونها طايفة منها غير
مقابلة لكونها جملة مستقلة قال وههنا وجوه اخر خارجة عن المقصود اقول تلك
الوجوه بعضها مذكورة في الكشاف وبعضها في تفسير الامام البيضاوي ويمكن ان
يستخرج بعون الله تعالى من الاول الى قوله تعالى الذين يؤمنون بالغيب مقدار عشر آلاف
الف وجه من وجوه الاعراب فمن اراد ها فليتامل باعمال القريحة والاداب قال سيسهل
اقول اى يليق ويستحق وقد خطأ ابو حيان هذه العبارة وصححها العلامة الزمخشري
في الاساس قال فوزانه اى وزان لاريب فيه وزان نفسه اقول اعلم ان الوزان
مصدر قولك وازن الشيء الشيء اذا ساواه في الوزن فتارة يطلق على النظير
فيكون المصدر بمعنى الفاعل واخرى على مرتبة الشيء اذا ساوت المرتبة شيئا اخر في
امر من الامور اذا عرفت هذا فاعلم انه قال في المختصر اى وزان لاريب فيه مع
ذلك الكتاب ووزان نفسه مع زيد في مجيء زيد نفسه فظهر ان لفظ وزان ليس
بزايد كما توهم وفيه بحث لان الظاهر ان القاير بالزيادة يجعل الوزان بمعنى النظير
فلا يرد فيه النقض المذكور كما لا يخفى فالوجه ان يقال المراد به المرتبة فكانه قال مرتبة لاريب فيه
مرتبة نفسه فلا زيادة ولا حاجة الى النقض قال لان الكتب السماوية يجب بها تتفاوت
اقول وذلك لان الحكمة في انزال الرسل تكميل النفوس البشرية بحسب قوتها النظرية
والعملية وذلك لا يكون الا بالهداية فما هو اهدى يكون اكمل قال ولكن ذكر الشيخ
في دلائل الاعجاز نحو اقول اى المفهوم من كلام الشيخ ان لاريب فيه بمنزلة ان تاكيد
اللفظ لا المعنوي لان نفي الريب عن الشيء حكم لكماله ومعنى ذلك الكتاب ايضا
اثبات الكمال قال فتنزل الثانية منزلة الاولى منزلة البعض من الكل اقول
اشارة الى انها ليست بتوابع حقيقة بل منزلة منزلتها قال نحو فوسوس اليه الشيطان

الاية اقول الوسوسة كلام خفي يقصد به الاضمار يقال وسوس اليه اى القى اليه
الوسوسة ووسوس له اى جعل الوسوسة لاجله واضافة الشجرة الى الخلد على معنى ان
الاكل منها سبب لخلود الاكل وان لا يموت ابدا وملك لا يبلى اى لا يتطرق اليه نقصان فضلا
عن الزوال قال اقسم بالله ابو حفص عمر اقول بعيره ما مسها من نقب ولا دبر اغفر
له اللهم ان كان فجر وفي بعض الرواية ما ان بها مكانا ما مسها قال العلامة في السابق
ان عمر رضي الله عنه اتاه اعرابي فقال اتاني بعيد وانى على ناقة وبراء عجفاء انقبا واتحمله
فطنة كاذبا فلم يحمله فانطلق الاعرابي فحمل بعيره ثم استقبر البطحاء وجعل يقول وهو
يمشي خلف بعيره اقسم بالله ابو حفص عمر ما مسها من نقب ولا دبر وعمر مقبل
على الوادي فجعل اذا قال اغفر اللهم له ان كان فجر قال اللهم صدق صدق حتى التقيا
فاخذ بعيره فقال ضع عن راحلتك فوضع فاذا هي نقبة عجفاء فحمله على بعيره ورده وكساه
قال ولا يجوز ان يقال انه من باب عطف البيان للفعل اقول منشأ السوال قوله
حيث قوله بادم بيانا وتوضيحا اه وحاصله انه من باب عطف البيان لمجرد الفعل
مع قطع النظر عن الفاعل للعجلة حتى يكون مما نحن فيه وتقرير الجواب انه مجرد الفعل ان
لا يقع بيانا للاول لانه المقول اعم من الوسوسة والاعم لا يكون بيانا للاخص بل مجموع
الجملة الثانية بيان لمجموع الاولى وانما امر بالنظر لانه ههنا امور ثلثة الاول مجرد
الفعلين الثاني الفعلان من حيث اسنادهما الى الفاعل والثالث مجموع الفعل
والفاعل وبالقيود ولما كان ظهور امتناع الايضاح بالنظر الى الاول دون الثاني
فانه عدم كون القول المسند الى الشيطان بيانا لوسوسة محتاج الى النظر لامر به ليظهر
انه الايضاح انما هو للمجموع دون المفيد قال فحيث طرح الواو وجعله بيانا لسوسوا منكم
اه اقول بهذا ظهر ولكن الاثنان في تقارب وجه تخصيص الاية الاولى بترك الواو
والثانية بالواو ولعل وجهه ان الثانية وقعت بعد قوله تعالى ولقد ارسلنا
موسى بآياتنا ان اخرج قومك من الظلمات الى النور وذكرهم بايام الله اى في
ذلك لايات لكل صبار شكور والمراد بايام الله على ما ذكره رئيس المفسرين ابن
عباس رضه نعماؤه وبلاؤه فكان المقام مقام تذكير النعماء والبلاء تقديرا فرادهما
امتثالا لامر ذكرهم فالمناسب ذكر الواو الدال على الاستقلال بخلاف الاولى
فانها وقعت في مقام تعداد اسائهم بعد الاتيان بالواو اختيارهم الضلال والكفر
على الهداية والايمان فلا يناسبه الواو كما لا يخفى قال وحيث اثبتها جعل التنبيه لانه

اوفى اه اقول قوله لانه اوفى علة قدمت على المعلول وهو قوله كانه جنس اخر وفى
قوله على جنس العذاب اشارة الى ان المراد بالعذاب المذكور فى سورة ابراهيم
غير المراد فى سورة البقرة والاعراف لانه فسر بالتذبيح والقتل فيهما واريد بالجنس
فى سورة ابراهيم وغير استبعادهم واستعمالهم بالاعمال الشاقة قال فانه بين عذاب
اليوم الكبير اقول اى جعله بيانا للعذاب ولم يجعله صفة ليوم كبير بتقدير العايد
اعنى فيه لان حذف العايد المجرور ضعيف عند النحاة ولهذا قال الامام البيضاوى
رجوعكم فى ذلك اليوم سعادة عن القياس قال نحو قالوا سلاما قال سلام اقول المتبادر
منه انهم تفاولوا بالالفاظ العربية ولا بعد فيه لانهم كانوا عارفين بلغة العرب
ايضا غاية انها كثرت وفاقت من اسمعيل النبى ع م ويحتمل انهم تفاولوا بلغة يعتبر
فيها ما يعتبر فى لغة العرب قال ويسمى الفصل لذلك قطعا اقول اى يسمى ترك
العطف لدفع التوهم قطعا لكونه قاطعا للوهم والا فالقطع بمعنى ترك العطف
موجود فى جميع الاقسام بلا رجحان للبعض على البعض اللهم الا ان يقال بهذا القدر يكفى
فى وجه التسمية ولا يشترط الرجحان قال فبين الجملتين تباين فى العرض والاسلوب
اقول اما التباين فى العرض فلان العرض من الاولى بيان لان الكتاب بالغ
فى الهداية حد الكمال بتقرير النفى الريب عنه وتحقيقا لكونه ذلك الكتاب الكامل
ومن الثانية وصف الكفار بانه لا يجرى عليهم الالطاف ولا يؤثر فيهم الانوار
واما فى الاسلوب فلان طريق الاولى الحكم على الكتاب بجملة محذوفة المبتدا
موصولة بخبر باذكر المتقين واحوال المومنين وطريق الثانية الحكم على الكافرين بقضية
جملة تامة مصدرة بان المشعرة بتأكيد الاسلوب اخر واعترض بان الاولى كما انها مسوقة
بوصف الكتاب بانه هدى للمتقين كذلك الثانية مسوقة لوصفه بانه ليس بهدى
لاضدادهم واجيب عنه بان الحكم على الكفار بان وجود الكتاب وعدمه سواء
عليهم لا يقتضى ان يكون الكتاب بهذه المثابة غرضا مسوقا له الكلام على ان
الغرض من وصف الكتاب فى هذا المقام تفخيم شانه وذلك فى الانتفاع به دون عدم
الانتفاع قال وبهذه العبارة اوضح من قولهم ومنه ما يأتى باعادة صفة اقول قوله
اوضح يدل على ان قولهم واضح فى افادة ذلك المعنى وليس كذلك بل لدلالة لها
على ما ذكر لان معنى اعادة الصفة ذكرها مرة بعد اخرى فاذا ذكر الشئ اولا بالصفة
وثانيا بما لم يوجد فيه اعادة الصفة اصلا بل اعادة الشئ بصفة من صفاته فكيف

بالاضافة

يصح

يصح تفسير ابن بحر الهم الا ان يقال انه من باب الشكلة او ان المراد بالاسم العلم وهو
موضوع للذات مع جميع المشخصات فاذا ذكر اولا كان الصفة مذكورة بالتبع فاذا
ذكرت بعده وجد الاعادة فيحصل الدلالة قال والسوال المقدر فيها فاذا احسن اليه
اقول اورد عليه انه سوال المخاطب غيره عن سبب احسانه مما لا وجه له اذ هو اعلم من
من غيره بالاسباب الحاملة له على افعاله الاختيارية وهو مردود لان المفهوم من كلام
ان رح ليس كون المخاطب هو السايل بل مجرد ما ذكر بدليل انه لم يقدر فى تقدير ما اذا احسنت
اليه بل قال اذا احسن اليه بصيغة الماضى المبنى للمفعول لا صيغة الحكاية من المضارع
لانه لا يناسب قوله احسنت الى زيد بصيغة الماضى فراجعه وان المقام مقام ان يسال
المخاطب المتكلم عن السبب فتامل قال فان قيد السوال عن السبب فالجواب يشتمل
على بيانه اقول منشا السوال قوله لاشتماله على بيان السبب الموجب وحاصله انه
لا معنى لترجيح الثانى على الاول باشتماله على بيان السبب لان السوال فى الاستيناف
انما كان عن السبب وجب ان يشتمل على الجواب والا لم يكن مطابقا لمقتضى الحال
فلا يكون بليغا وان كان عن غيره فلا وجه لاشتماله عليه لفوات المطابقة قوله فما
وجه هذا الكلام يعنى قوله وهذا ابلغ وحاصل الجواب اختيار الشق الاول ووجه الرجحان
ان الثانى مشتمل على كسب السبب فيكون فيه تحقيق الحكم على ما ينبغى بخلاف الاول
فانه مشتمل على السبب فقط واعترض عليه الفاضل المحشى بان الحكم المثبت لزيد فى
المثال المذكور هو احسان المخاطب اليه وليس يقدر هناك سوال من المخاطب
عن كسب احسانه اليه كيف وهو اعلم من غيره بالاسباب الحاملة على افعاله الاختيارية
نعم يتصور ذلك اذا نسى او اراد ان يمتحن غيره هل يعرف ذلك ام لا لكنها عما نحن
فيه على مراحل هذا كله وقد عرفت جوابه فلا حاجة الى الاعادة ثم الاحسن ان
يختار الشق الثانى ويقال المراد بالسبب سبب ما هو اصدر فى توجه الاشتمال عليه
لتحقيق الجواب فانك اذا قلت لصاحبك احسنت الى زيد انجه ان يسال
عما هو محقق بالاضافة حتى يكون احسانه واقعا موقعه ام لا فاذا قيل زيد محقق بالاضافة
فقد تم الجواب عن السوال المقدر واذا قيل صديقك القديم اهل لذلك فقد
اوتى بما هو الجواب عنه حقيقة وهو الحكم بكونه حقيقا لذلك وزيد فيه ذكر ما يجب
الاستحقاق وهو الصداقة القديمة وبذلك يتضح الاستحقاق ويتقوى الحكم به فيكون
ابلغ واحسن قال وليس يجرى هذا فى سايرصور الاستيناف اقول يعنى ان كون

الجواب تارة باعادة الاسم واخرى باعادة الصفة لايجري في سايرصور الاستيناف
جريجوزان يكون جوابا عن السوال عن السبب اوغيره بدون اعادة اسم اوصفة
واما امربالتامل ليتفطن بتوهم من التقسيم الى القسمين بقوله وايضامنه ماياتي الى آخر
الحصر فيها فان المقبولة اما واما دونها منه ومنه قار واما الفصل لدفع الابهام فكقولهم
لا وايدك الله اقول قال في المختصر فانما وقع هذا الكلام فالمعطوف عليه هو مضمون
قولهم لا وبعضهم لم يقف على المعطوف عليه في هذا الكلام نقل عن الثعالبي حكاية
مشتملة على قوله قلت لا وايدك الله وزعم ان قوله وايدك الله عطف على قوله قلت
ولم يعرف انه لو كان كذلك لم يدخل الدعاء تحت القول وانه لو لم يمكن الحكاية لتعين
ماقال لمخاطب لا وايدك الله فلابد له من معطوف عليه واراد به الزوزني حيث
قال قال ابو بكر الخوارزمي انشدني الصاحب قصيدة لنفسه اولها هذا البيت لاين هو لم
يكلف عقارب صدغه فقولوا له المسيح بترياق ريقه فاستحسنته جدا حتى تمنيت من
حسدي له عليه قال ابو منصور الثعالبي انشدت الامير ابا الفضل هذا البيت
وكتبت له هذه الحكاية فقال الامير لي انظر من اين سرق الصاحب معنى البيت
قلت لا وايد الله الامير فقال انا سرقه من قول القايل ونقل ذكر العين الى ذكر الصدغ
لدغت عينك قلبي انا عينك عقرب لكن امهته من ريقك ترياق مجرب فقلت
له ورالامير فقد اراني خطا كثيرا عن التخصيص بمعرفة التنصيص فبين قوله ايد الله
الامير وقوله قلت لا كمال الانقطاع اذ الاول خبر لفظا ومعنى والثاني انت امنى لكن
اورد الواو وبينهما لاتشريك في معنى بل لدفع ان لا يوهم انه يدعو عليه بنفي التاييد عنه وعلم
انه مراد الشارح من جعل المعطوف مضمونا ليس بيانا لاشتراك بين الطرفين بحسب
المعنى لان هذه الواو لا تفيد سوى دفع الابهام بل تصحيح المثال الى ما نحن فيه وهو ان يكون
الواو بين الجملتين فحينئذ لم توجد الاولى صورة فيه احتاج الى التاويل قار فانه لو قيل لا ايدك
الله لتوهم انه دعاء على المخاطب اقول يروى ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه مر يوما برجل
في يده ثوب فقال له اتبيع هذا فقال الرجل لا اصلحك الله فقال ابو بكر رضي الله عنه قل لا واصلحك
وحكي عن الصاحب ابن عباد انه قال هذه الواو احسن من واوات الاصداغ على خدود
الملاح قار وقد توهم بعضهم ان مكسر الهمزة فوقع في خبط عظيم اقول اراد به الزوزني
حيث قال الجيب انا بعطفت واما على اما الاخرى قبلها فعليه انا بقول واما الفصل
فاما لدفع الابهام نحو كذا واما للتوسط ووجه كونه خبطا فيه تصحيفا للفظ المذكور وتقدير

محذوف

محذوف ليس لحذفه نظير وتضعيف عبارة هي في غاية القوة والمتانة بناء على
وهم فاسد قار لانه يبقى امنوا اقول وذلك لان يومنون ارشاد الى التجارة المنجية
وتعليم لها والمتعارف في التعليم هو الامر والنهي دون الخبر قوله اي واشهدكم تفسير
لقوله واشهدوا وقوله اي اخذ عليهم تفسير لقوله الم يوخذ عليهم وقوله لانه اي الاستفهام
للتقرير على تفسيره به قار قد نقل المص كلام السكاكي وتصرف فيه بما جعله مختلا
اقول اراد بتصرفه فيه ذكر الشيئين مكان الجملتين وتعريف التصور مع انه السكاكي
قال النحاة في تصوير بالتنكير قوله ظاهره انه اصطلاح له سياتي توضيحه حين يقول ان ترك
والمص لما اعتقد كلامه في بيان الجامع سهو منه واراد اصلاحه اه قوله ونحن نشرح اولا
هذا الكلام اي الكلام الذي نقله المص لا مطابقا لما اراده ير مطابقا لما ذكره السكاكي
ثم تغيير الى ما في نقل المص من الاختلال اراد به قوله الاتي وقد ظهر لك مما ذكرنا ان ليس
المراد بالجامع العقلي ما يكون مدركا بالعقل الخ وقوله بعد ذلك فتظر الف وفي قوله
الو هو ان يكون بين تصورهما شبه تامل اه قار وهنا نظر اقول اي في كون التامل
جزية جامعة انه في الاصطلاح عبارة عن النحاة في النوع فيوجد بين زيد وعمرو
وبيني ان لا سوقف صحة المثال المذكور على اعتبار آخر وليس كذلك وحاصل الجواب
انا لم ادع هنا ليس المصطلح المذكور بل اشتراكهما في نوع اختصاص بهما كما ياتي في البيان
ان شاء الله تعالى وقول صاحب المفتاح انا العقل بتجريد المثلين عن التشخص في الخارج
يرفع التعدد وعن البين لانا في ذلك لانه يحصل ذلك بمنزلة بحقيقة وما عداه
بمنزلة الوصف للشخص قار فان كل عدد يصير عند العد فانيا اقول فان العشرة
مثلا تصير عند العد فانيا قبل العشرين فان قيل يجوز ان يفنيا معا بان يفنى
العشرون قبل العشرة اما الاول فحيث بعد العشرة بالواحد والعشرون بالاربعة
قلنا المراد ان بعد الشيء واحد كان بعد الواحد اثنين او نحوها قار من حيث يسبق
الى الوهم انها نوع واحد زيد فاحدهما عارض اقول كان الوهم بمعنى انه الصفرة بياض
زيد فيه شيء بسير لا يخرجه عن حقيقته وكذا السواد خضرة زيد فيها بشيء يسير لا يخرجها
عن حقيقتها قار وبتوهم انها هذه الثلثة من نوع واحد اقول وذلك بسبب الاشتراك
في ان اشرقت الدنيا بهجتها اي بهائها وطراوتها اشراقا حسيا بالشمس والقمر ومعنويا
بالحق لافاضته عليها انوار العدل والاحسان قار ولذلك اختلفت الصورة الثانية
في الخيالات ترتيبا ووضوحا اقول انتصاب ترتيبا ووضوحا على التمييز من اسناد اختلفت

الى فاعله وقوله فكم من صور لا انفكاك بينها في خيال بيان الترتيب يعني كم من صور تجتمع
في خيال واحد بالتقدم والتاخر ولا يجتمع في خيال اخر اصلا وقوله وكم من صور لا تغيب
عن خيال بيان الوضوح يعني كم من صور يتضح في خيال بحيث لا تغيب عنه كصورة المعشوق
في خيال العاشق ولا يتضح تلك في خيال شخص اخر بل لا يقع فيه اصلا قال وقد ظهر لك مما ذكرنا
اقول اي من تغاير الجامع العقلي بامر نسبي اصلا اجتماع الجزئيتين في المفكرة وتغاير الجامع
الوهمي بامر نسبي يقتضي الوهم اجتماعها في المفكرة وتغاير الجامع الخيالي بامر نسبي اختيار
اجتماعها في المفكرة قال فان قلت ما ذكرت من تقدير كلام المفتاح مستغنى عنه تكفي اقول
اراد بما ذكر قوله في بيان الجامع العقلي فتظهر انه اراد بالتصور الامر المتصور قال وبما
قوله في التصور معرفا اه اقول لان الافراد انما تستفاد من التنكير والمعرف
التصور افسد طريق الاستفادة فتكليف بصحح رجعه اليه قال ولعمري انه كلام في غاية
السقوط اقول وذلك ملا سبق في بحث تقديم المسند اليه ان تقديم الفاعل حال
كونه فاعلا ممتنع بالاتفاق قال الفاضل المحشي يمكن ان يدفع هذا الكلام عن غاية السقوط
واسنده الى المذهب الكوفي وهو ان زيدا في زيد قام يجوز ان يكون فاعل قام وتقديم
الفعل على الفاعل انما يجب على مذهب البصريين بهذا الكلام وعلى هذا يجب ان يحمل
الاتفاق المذكور سابقا على الاتفاق بين البصريين قال وهذا مبني على ما ذكره السيرافي
اقول هذا اشارة الى كون المناسب رعاية ذلك في الثانية ايضا ووجه بيانه
على ما ذكره انه جزم على تقدير الرفع بعطف الجملة على الجملة الاسمية ولم يجوز عطفها على
الجملة الفعلية التي هي خبر المبتدا باعتبار حذف الضمير كما جوزه بذلك الاعتبار على
تقدير النصب وليس ذلك الا لمحافظة المناسبة وعدم وجدانها في صورة قوله والضمير
محذوف لانه اذا عطف على خبر المبتدا الذي هو ضمير فلا بد ان يكون في المعطوف ايضا
ضمير ليتوافقا قال والذي يشعر به كلام بعض المحققين اقول اراد به ابن الحاجب فان
قيل لم لا يجوز ان يحمل كلام الشارح العلامة على هذا المعنى قلنا لان هذا ليس مبنيا على
اعتبار التقديم والتاخير بخلاف ما ذكرته قال قلت لكن يكون مغنيا عن ذلك تعلق اخر
كالواو اقول واما الضمير فتجيئه ليس للربط بل لضرورة كون الحال مفردا اشتقاقا فظهر ان الاصل
هو الاعراب ثم الضمير قال فعلى هذا صح الشرط قلت مسي وهو عريان اقول لانه ولم يبق سوى العورة
دناهم كما دانوا وجواب لما دناهم يقال صح الشيء بمعنى انكشف وصيرورة الشر صريحا كناية
عن كمال ظهوره بمعنى ظاهر الشر كل الظهور وصار بحيث لا يستره شيء ولم يبق بيننا وبينهم

سوى

لعصفي شه

سوى الظلم الصريح جازيناهم بمثل ما ابتدأونا به قال وذلك اذا كان ضمير الشرطة
المذكور اولى بالمزوم لذلك الكلام اقول قال الفاضل المحشي هكذا في النسخ التي رايناها
والصحيح ان يقال بالاستلزام لذلك الكلام وفيه بحث لان قوله لذلك الكلام ظرف
مستقر ومعنى العبارة بالمزوم الحاصل لذلك الكلام وتخصيصه بملازمته ذلك الكلام
اياه اعني ضمير الشرط وهذا صحيح لا ريب فيه والاعتراض انما يرد لو جعل الظرف
لغوا متعلقا بالمزوم حتى يكون ذلك الكلام في المعنى مفعولا قال فانت طلاق والطلاق
البتة اقول يحكى ان الرشيد كتب رقعة الى القاضي ابي يوسف يسأله عن قول القائل
فان ترفقي يا هند فالرفق ايمن وان تخرقي يا هند فالخرق اشام فانت طلاق والطلاق
عزمة وفي بعض الروايات والطلاق البتة ثلث ومن يخرق اعن واظلم فقال ما
ذا يلزمه اذا رفع الثلث واذا نصبها قال ابو يوسف هذه مسئلة نحوية فقهية ولا
امن به الخطأ ان قلت فيما برايي فانت الكسائي وهو في فراشه فسأله فقال
اذا رفع ثلث طلقت واحدة لانه قال انت طالق ثم اخبر ان الطلاق الثلث
وان نصبها طلقت ثلثا لان معناه انت طالق ثلثا وما بينهما جملة معترضة
فكتبت هذه الى الرشيد فارسل الى يجوايز فوجهت بها الى الكسائي هذا والظاهر
ان كلا من الرفع والنصب محتمل لوقوع ثلث وواحدة اما الرفع فلان اللام في
الطلاق اذا حمل على العهد يقع الثلث وان حمل على الاستغراق ما يتناول له يقع واحدة
واما النصب فلانه يحتمل ان يكون على المطلق فلم يقع الثلث لانه بمنزلة ان يقال انت
طالق ثلثا وقوله عزمة معترضة ويحتمل ان يكون حالا من الضمير المستتر في عزمة ولم
يقع الثلث لان المعنى والطلاق عزمة اذا كان ثلثا فانما يقع ما نواه ثم هذا ما يقتضيه
معنى اللفظ بحسب القرينة واما الذي اراده ان عرفهو الثلث بقوله بعده فبني بها
ان كنت غير رفيقة وما لا مر البعد الثلث مقدم قال وقوله ترى كل ما فيها وحاشاك
فانيا اقول اوله ولحقر الدنيا احتقار مجرب البيت لابي الطيب يمدح الاسود
كارجوا الوالي بمصر حين خرج مغاضبا من عند الامير سيف الدولة الى مصر يعني انت
تحتقر الدنيا احتقارا من جربها فعرفها ان جميع ما فيها يعني ولا يبقى سهما ولا تدخر
وقوله وحاشاك استيناف مما يبتني ذكره تحسينا للكلام ورعاية للادب في مخاطبة
الملوك وهو حسن الموقع قال وقد مر بعد تمام الكلام اقول اي الاعتراض بعد تمام الكلام
كما في الحديث فانه قوله عليه السلام ولا فخر اعتراض جيء في الاخر فيكون تسميتها اعتراضا

اعتر

مجرد اصطلاح وبهذا مذهب البعض دون الجمهور كما بأتي ان شاء الله تعالى قال فلما
فشيت اي فيهم البيت اقول اراد باطن فيهم اسلحتهم ومالك رجل راقد في
الحرب والمعنى لما فشيت منهم هربت وخلصت وجعلت مالكا مرهونا عندهم ه
ومقيما له بهم قال فلا يصح عطفه على الامر قبله فتعين كون الواو للحال اقول يرد عليه
انه على تقدير تخفيف النون يجوز العطف بان يكون لا تشبعان في معنى لا تشبعا عدل
به من الطلب الى الخبر للمبالغة في طلب وقوعه كما مر في قوله تعالى لا تعبدون الا الله
الى قوله وقولوا للناس حسنا او بان يكون لا تشبعان نهيا كقوله نون التاكيد المخففة
على مذهب يونس فكسرت لالتقاء الساكنين فانقلبت الفا فجاز العطف قال
ابو البقاء في القراءة بالتخفيف وجهان احدهما انه نهي ايضا وحذف النون الاولى من
الثقلة تخفيفا ولم تحذف الثانية لانها متحركة فلو حذفت لاجتمع الى تحريك الساكنة
وحذف الساكنة اقل تغييرا والوجه الثاني ان الفعل مرتب مرفوع وفيه وجهان
احدهما هو خبر في معنى النهي كما ذكر في قوله تعالى لا تعبدون الا الله والثاني هو في موضع
الحال والتقدير فاستقيما غير متبعين قال افادوا من دمي ولو عدوني البيت اقول
اوله بفاني مشعب وبنو ابيه فاين احيد عنهم لا احيد فكان الف عرفد بني جناية
فطعنه مصعب بن الزبير واخوته بفاني اي طلبني بنو ابيه يا اخوته والاستفهام في
اين احيد اي اميل واعرض للانكار ولا احيد تاكيد له افادوا اي مكنوا ولي القتيل من
دمي اي دم وجب على من افاده الامير مكنه من القود وما ينهنهني اي ما يزجرني وما
يكفني وعيدهم عما كنت عليه من الانتقام منهم ومن اتباعهم قال ولا معنى لجعلها ناقصة
وجعل الواو مزيدة اقول لانه خلاف الاصل فلا يصار اليه الا لضرورة ولانه يفوت المبالغة
الموجودة في الاثبات كما لا يخفى على المتامل قال اصدقه في مرية وقد امترت البيت اقول
قبيلة بني من الغربان ليس على شرع يجيزان الشعوب الى صدع اراد بالبين الخبر والغربان
جمع غرب والشرع الطريق المستقيم والتعبير الاخبار والشعوب جمع شعب بضم فتح
الشين وهو الجمع والصدع التفريق اصدقه في مرية اي اصدق هذا الغراب المبني عن
الفراق حاكيا في شك فيما اخبره والاحسن ان يجعل في مرية ظرفا لغوا متعلقا باصدقه
ليناسب ما بعده كما لا يخفى على المناسبة يعني لا استيقن خوف الفراق على مرت اصدق مخبر الخبر
مشكوك فيه غير حقيق بالتصديق والحال انه شك قوم موسى كما وقع بصدقوه في امر قطعي
يقيني بعد ان اصل بتسع ايات تدل على صدقه وابانه كانت احدى عشرة تنان منها اليد

والعصى واما التسع فهي الغرق والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والطمس
والحوب في بواديهم والنقصان في ثمارهم ومزارعهم ومعنى الطمس ما روي ان اموالهم وحروثهم
انقلبت حجارة وذلك بدعاء موسى عليهم ربنا اطمس على اموالهم قال من نصبها جعل المفرد
في موضع الجملة اقول وهي قوله الى في فتصب فاه بناء على ان قوله الى في بمعنى مشتاق
فاعرب منها ما يقبل اعراب المفرد وهو النصب المناسب هنا قال واما
قوله اذا اتيت اباه مرة ان تساله اقول جواب عما يقال ان المبتدا في هذا
البيت شيئان فلا يكون تاويلهما بالمفرد فكيف يصح قوله وما جاء بدونه فسبيله
سبيل الشيء الخارج عن قياسه واصله يضرب من التاويل وتقرير الجواب
المبتدا ههنا وان كان شيئين لكن الخبر لما قدم على المبتدا الذي هو فاعل في
المعنى صار كان مسندا الى الظاهر ومفرد في التقدير فكانه قال فاره وجدته حاضرة اي حاضرا
عنده قال وينبغي ان يقدر ههنا خصوصا ان الظرف لم اقول ليكون مفردا اصالة
لوقوعه حالا للعدم الواو قال وان امرا سراي اليك البيت اقول الاسراء السير في
بعض الليل ودونه اي عنده موماة اي مفازة وبيداء اي صحراء اسحق اي مستولبات ت
فيه قال في الحال على الخصوص اقول لان الشيخ قال ينبغي ان يقدر ههنا خصوصا قال والاولان
ما يجوز فيه ترك الواو اقول اراد بالاولين الاسمية والفعلية الماضويتين وبالاخيرين
الفعلية المضارعية والحال المفردة قال فقلت عسى ان يتمر بني البيت اقول قيل كان
يخاطب امراة عذلته على اعتنائه بشان بنيه فيقول فقلت لهذه المراة لا تلومي بنيهم
عسى ان تنشا بهم بني والحال اي اولادي في يميني ويساري كالاسود الغضاب قال
كقوله نصف النهار اي غامره اقول غامره ورفيقه بالغيب لا يدري الشعر لمسيب بن
علس يصف ما يصاد في الماء من الغداة الى نصف النهار نصف النهار بالرفع بمعنى انتصف
غامره اي ساتره بالغيب يعني غايب عنه لا يدري حاله الا يجاز والاطناب
والمساواة اذا قال الخميس نعم اقول الشعر للاعشى الاكبر غامه لا يعدالله التلبب
والغارات اذا قال الخميس نعم التلبب التشهير والنهاوند الخميس الجيش الذي فيه
اركانه قدام وخلف ويمين ويسار وقلب هو الوسط يعني لا يبعد الله بالتشهير
للنهب والاخذ اذا قال امام الجيش بعضهم لبعض هذا نعم فاغيروا واغنموا تخصيصه
اهل الغارة بصفي اليها غالبا قال وقيدت الاديم لراهشيه البيت اقول قصته ان
ابرهة كان ملك العراق الى اطراف الروم فقتل ابا الزبا يقال انه رومي ويقال انه

من قصاعة واستولى جذيمة على ملكه ثم تركه ورجع الى العراق وملكته الزباء بعد
ابيها فبعثت الى جذيمة انى قد رغبت فيك واردت ان تتزوجني فيضم
ملكى الى ملكك فسر بذلك وشاور وزراءه فاجتمع رايهم ان يسير اليها وخالفهم
قصير بن سعد فلم يقبل جذيمة رايه فلما قرب من بلادها تلقاه اصحابها بالهدايا
وحيوه تحية الملوك ولما دخل جذيمة الى الزباء كانت كيت وكيت فامرت به
فقعد على نطع وحملت بطشت من ذهب وشد عضداه بالاديم كما يفعله
الفصادون فقطعت راسه فلما ضعفت يداه من سيلان الدم سقطت
قطرة بعض الدم خارج الطشت فقالت لا تضيعوا دم ملك فقال جذيمة دعوا
دمه ضيعه اهله قار في قول زهير بن ابي سلمي اقول في الصحاح ابو سلمى بضم السين
والد زهير بن ابي سلمى اسم عمرو ليس في العرب غيره واسمه ربيعة بن رياح من
بني مازن بقال رجل عمي القلب اى جاهل قار لانها الاصل والمقيس عليه اقول
هذا التعليل ليس واقعا موقعه بل موقعه قوله السابق والاقرب ان يقال
الى قوله لفايدة فانه المقتضى لبيان فائدة العدول عن قوله باب الايجاز والاطناب
والمساواة حيث اخر المساواة في العنوان وقدمها في البيان والتقديم في هذا
المقام تابع للتقديم في قوله بقيط مساوله فكان عليه ان يذكر التعليل هناك قار
ونحو ولا يجيء الكم السبي الا بالله اقول اعترض بانه الكم لا يكون الا شيا فيكون لفظ الشيء
زايدا على اصل المعنى لفائدة نحو التقطيع مثلا فيكون من قبيل الاطناب لا المساوات
وجوابه منع ان لا يكون الكم الا شيا فانه يسند الى الله تعالى حيث ورد في التنزيل مكر الله
والسبي لا ينسب اليه فتدبر قار او النوعية عطف على التعظيم اقول لان قال الحيوة
العظيمة نوع ايضا فكيف يصح عطف النوعية على التعظيم لان حيثية النوعية غير
حيثية التعظيم كما يفهم من تقرير الشارح فتامل قار فالمعنى كم في هذا الجنس من الحكم اه
اقول جعل اللام في القصاص لتعريف الجنس والحكم المتعلق بجنس القصاص جنس
من الحكم فالمعنى وكم في هذا الجنس من الحكم الذي هو شرعية القصاص حيوة عظيمة قار
ولا يلزم من هذا ان يكون التكرار مخلا بالفصاحة اقول بل يكون فاشيا هو كثرته لكن نفسه
قار قلت حسنه ليس من جهة التكرار اه اقول فيه بحث لان رد العجز على الصدر
تكرار مخصوص فيها محدثا فيه فخرج فرجع الخبار عن التكرار على ما فيه هذا التكرار
عين رجحانه على رد العجز على الصدر فلا يكون من المحسنات وما نقل من قولهم الاحسن

فرد العجز على الصدر اه اعتراف بحسن رد العجز على الصدر مطلقا مع ان هذه الاحسنية
موجودة ههنا ايضا فان الفصل الاول غير الثاني في المعنى فالصواب في الجواب
ان يقال المعدود من المحسنات هو الذي يكون كلمة الباقية اكثر من المكررة
كما يشهد به التتبع وههنا لا يبقى سوى الا كلمة واحدة بقي ههنا مناقشة وهي
ان الضمير في حسنه راجع الى رد العجز على الصدر فيكون المعنى حسن رد العجز على
الصدر من الجهة رد العجز على الصدر ودفعها ان المراد بالضمير معناه الاصطلاحي
وبالظاهر معناه اللغوي فكانه قال حسن هذه الصنعة البديعة من جهة رد الاخر على
على الاول قار وبسلامته على توالي الاسباب الخفيفة اقول وهي ان يجمع حرفان
ثانيهما ساكن نحو قم وقل قوله الا في موضع واحد وهو لام الفعل الاول والالف
الثاني قار وفيه نظر لان تقديم الخبر على المبتدا المنكر مثل في الدار رجل لا يفيد الا خصاص
اقول لانه ليس تقديم ما حقه التاخير وممكن دفعه بان ما ذكر انما يلزم اذا لم يكن المبتدا
مخصصا بشيء اخر غير التقديم وقد خصص ههنا بالصفة حكما اذ المعنى حيوة عظيمة
او نوع من الحيوة قار ان الصفة اذا كانت جملة لا يحذف موصوفها الا بشرط
ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور اه اقول اعلم ان الصفة لما احتاجت
الى موصوف ما في القيام كان القياس ان لا يجوز حذفه لكنهم جوزوه اذا ظهر امره واشتهر
من حيث يعلم من اطلاق الصفة فاذا كانت مفردة يحذف موصوفها تارة جوازا
واخرى وجوبا كما تقرر في موضعه واما اذا كانت جملة او ظرفا او جارا مع المجرور فيكون
حذفه بالشرط المذكور لما كان الاول في الكثرة لان القايم مقام الشيء ينبغي ان يكون
مثله والجملة وما في حكمها مخالفة للمفرد الذي هو الموصوف واما كثرة بالشرط المذكور
لقوة الدلالة عليه حيث ذكر قبله ما اشتمل عليه فكان في حكم المذكور فان تقدير
ومنهم دون ذلك فريق ونحوه في غيره اى حذف الموصوف في غير ما وجد فيه
الشرط المذكور نادر لانتفاء ما يربط بينهما ثمة كما اذا قيل مر بي في الدار رجل لا يفيد الا خصاص
اقول لانه ليس تقديم ما حقه التاخير وممكن دفعه بان ما ذكر انما يلزم اذا لم يكن المبتدا
مخصصا بشيء اخر غير التقديم وقد خصص ههنا بالصفة حكما اذ المعنى حيوة عظيمة
او نوع من الحيوة قار ان الصفة اذا كانت جملة لا يحذف موصوفها الا بشرط
ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور اه اقول اعلم ان الصفة لما احتاجت
الى موصوف ما في القيام كان القياس ان لا يجوز حذفه لكنهم جوزوه اذا ظهر امره واشتهر
من حيث يعلم من اطلاق الصفة فاذا كانت مفردة يحذف موصوفها تارة جوازا
واخرى وجوبا كما تقرر في موضعه واما اذا كانت جملة او ظرفا او جارا مع المجرور فيكون
حذفه بالشرط المذكور لما كان الاول في الكثرة لان القايم مقام الشيء ينبغي ان يكون
مثله والجملة وما في حكمها مخالفة للمفرد الذي هو الموصوف واما كثرة بالشرط المذكور
لقوة الدلالة عليه حيث ذكر قبله ما اشتمل عليه فكان في حكم المذكور فان تقدير
ومنهم دون ذلك فريق ونحوه في غيره اى حذف الموصوف في غير ما وجد فيه
الشرط المذكور نادر لانتفاء ما يربط بينهما ثمة كما اذا قيل مر بي في الدار رجل دون هذا كسيبا
اذ لزم منه اى من حذف الموصوف اضافة غير الظرف الى الجملة فانه في غاية الندرة
لا يوجد في كلام من يعتد به كما اذا قيل انا ابن ضرب فلقط جلا اى اذا علم ان
اضافة غير الظرف الى الجملة في غاية الندرة علم ان لفظ جلا ههنا ليس بجملة بل
مفرد لانه علم فلما ورد عليه انه مع ذلك يجب انه ينون ودفعه بقوله وحذف التنوين لانه
محكي عن الجملة كقولك زيد بنيت اخوالي بني يزيد فانه محكي بالضم عن يزيد في قولهم العالم

يزيد لا يزيد الا زيدا فلا يتغير حاله في المواقع الثلثة بثبت من التثنية يتعدى الى
ثلثة مفاعيل مفعوله الاول ضمير المتكلم اقيم مقام فاعله واخواتي مفعوله الثاني وهي
يزيد بدل من اخواتي او عطف بيان له ولهم فديدا اي صياح في موضع المفرد ومفعوله
الثالث تقديره فاوين وظلما مفعول له والعامل فيه معنى قوله لهم فديدا اي يصيحون لاجل
ظلم عين متعلق بظلما ويجوز ان يتعلق بهم فديدا اي لهم صياح علينا على تقدير تضمين الصياح
معنى الجور والمعنى اعلمت ان هذه الجماعة الذين هم اقرباي لهم صياح لاجل ظلمهم عينا
فار كما مر في اضراب الانشاء اقور اراد بقوله وهذه الاربعة يجوز تقدير الشرط بعدها
ويجوز في غيرها القرينة فار ولا يتصور مطلوبا او مكروها الا وهو يجوز ان يكون اقور بهذا بيانا
لقوله او ليس يذهب نفس السامع كل مذهب ممكن اي لا يتصور السامع مطلوبا ان
كان جزاء الشرط من المطالب كما في قوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها او مكروها ان كان
من المكاره كما في قوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا الاية وهو ما السامع يجوز ان يكون الامر
اي جواب الشرط اعظم منه اي من ذلك المتصور بخلاف ما اذا ذكر جواب الشرط فانه ح
يتعين ويربما يسهل امره عند السامع فلا يكون عظيما فضلا عن ان يكون اعظم من كل ما
يتصور الا ترى ان المولى اذا قال لعبده متوعدا اياه والله لئن قمت اليك ولم
يذكر جواب الشرط بل سكت تزاحمت اي اجتمعت عليه اي على العبد من الظنون
بيان لما في ما لا يتزاحم قدم عليه واللام في للعبد متعلق بالمقترضة اي الطارئة العارضة
لعبد المولى اياه لو نص من مواقفته فار من ضرب العذاب لانه في المعنى مفعول وعلى
ضرب متعلق بنص والمتبجح الدعار المباهي على فعله وجالت من الجولان فار والمستغني
في زيد جاني ليس الا اقور تقدير ليس الا زيدا وتقدير بين دراعي وجبهة الاسد وتقدير
يارب ويا غلام يارب لي ويا غلامي حذف الياء اكتفاء بالكسرة ولجواب القسم نحو
والفجر وليال عشر قالوا المراد عشر ذي الحجة والجواب ليعذبن بدل عليه قوله الم تر الى
قوله فصب عليهم ربك صوت عذاب وجواب لما نحو فلما اسمى اي اطاع الحكم
تعالى وتله للجبين اي صرعه على شقه فوقع على احد جنبيه على الارض تواضعا على مباشرة
الامر تقديرا كان ما كان مما ينطبق به المحال ولا تفرط به المقار فار نحو لا يسعني منكم ما
اتفق اقور بهذا مثال لحذف المعطوف مع حرف العطف فار وما جاء اقور اراد
بالجملة ههنا الكلام المستقل الذي لا يكون جزاء من كلام اخر بقرينة انه لم يعد كلا من
الشرط والجزاء جملة فار اي فعل ما فعل اقور من اختيار ذات الشوكة لكم مع وداد كم

ان غيرها يكون لكم ليحق الحق بثبته ويعيبه ويبطل الباطل اي يزهقه ويستاصله وانما
قدر المعلل المحذوف مؤخرا على قصد معنى الاختصاص اي ما اختارها لكم وما نفركم عنها
الا لهذا الغرض الذي هو سديد الاغراض فار اي الزمان بنوه في شعبية البيت اقور
يعني ان ابن الزمان من الامم السالفة كانوا في حدثان الدهر وعنفوان الزمان فسرهم
واتاهم ما يفرحون به ولحن اتينا الزمان حال كونه ظرفا فلم نجد عنده ما يسرنا بل يسيؤنا
فار وظاهر كلام الكشاف ان تسميتها فصيحة انما هي اقور قال صاحب الكشاف
الفاء في فانفجرت متعلقة بمحذوف اي فضرب فانفجرت اي فان ضربت فقد انفجرت
كما ذكرنا في قوله تعالى فتاب عليكم وهي على هذا فصيحة لانها تفصح عن كلام بليغ وظاهر
قوله وهي على هذا اي يوم الاشارة الى تقدير الشرط وهو مدفوع بقوله كما ذكرنا فانه اشارة
الى الوجهين فانهما مذكوران في قوله فتاب عليكم وكذا قوله وهي على هذا اشارة الى كونها
متعلقة بسبب محذوف شرطا كان او غيره ولذا قال الشارح وظاهر كلام الكشاف
انما سميت فصيحة اما لافصاحها عن محذوف واما وصفا لها بوصف صاحبها وقال
صاحب وانظر الى الفاء التي يسمى فاء فصيحة في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا
انفسكم ذلكم خير لكم عند بارئكم فتاب عليكم كيف افادت فاء التسبب هاهنا فتاب عليكم
وفي قوله فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت معقدة فضرب فانفجرت فلما اختار
في الاولين العطف لعلة التقدير ولان الفاء الجزائية لا تدخل على الماضي المصرف
الامع لفظ قد واضمارها ضعيف توهم من ذلك ان تقدير الشرط بنا في عنده كونه
الفاء فصيحة والصواب خلافه لان العلم عندهم في الصحة البيت المذكور في الشرح
وهو بتقدير الشرط وفاء ولذا قال هناك وظاهر كلام المفتاح فار فالوا
خراسان اقصى ما يراد بنا البيت اقور اي ان صح ما قلتم ان خراسان غاية مقصدنا
واليه منتهى ما يراد بنا فقد جئنا ما فين لنا الخلاص والمقفول اي الرجوع الى الوطن والبيت
لعباس ابن الاحنف وبعده متى يكون الذي ارجوه امله اما الذي كنت اخشاه فقد
كانا عين الزمان اصابتنا فلما نظرت لقلبنا الايام المكسور احيانا فار طرين لضوء
البارق المتعالي البيت اقور فاعل طرين الابل والباء في ببغداد متعلق به بغداد
بالدال المعجمة وغير معجمة وبالنون ايضا وكان الاصمعي يسميها مدينة السلام وينهى عن ان
يقال بغداد لما سمع في الحديث ان بغ صنم وداد بالفارسية عطية فكانها عطية الصنم
والوجه نصف الليل نصب على الظرفية وما في الموضعين للتعجب فار فان الفضل

دل على ان احكام الشرعية انما يتعلق بالافعال **اقول** هذا انما يصح على مذهب المعتزلة والعراقيين من اهل السنة واما على مذهب جمهور اهل السنة فتتعلقها بالاعيان حقيقة يراد به تحريم العين كالخمر والخنزير ونحوها كما تقرر في الاصول **فار** فيه تسامح لان ان يدل يعني الدلالة **اقول** لا يقال المضاف محذوف والتقدير من الدلالة الا دلالة لانه لا يدفع التسامح بل يقرره ويؤكده **فار** اي احدهما وليس المراد انه يدل على تعيين الامر او العذاب **اقول** بهذا اشارة الى دفع ما يرد على المص ان او في قوله او عذابه بيانية للتعيين وحاصل الدفع ان التشكيك ليس في تعيين اذ لا خفاء في تعيين احدهما بل التشكيك في المعين انه هو او العذاب وما فيه من الدقة امر بالتامل **فار** بقوله قد شغفها حبا **اقول** في الصحاح الشغاف غلاف القلب وهو جلدة دون الكبد يقال شغفه الحب اي بلغ شغافه **فار** والعادة دلت على الثاني لان الحب المفرط لايام صاحبه عليه في العادة **اقول** فيه بحث لان الموافق لغرض زليخا ح هو تقرير الحب لا غير لانهن لما لمن زليخا وكانت مقهورة العشق مغلوبة الهوى ارادت ان تظهر لهن ان لومهن اياها لم يقع موقعه لانه مخالف للعادة فكانها قالت فذلكن الذي لمتنني في حبه يوما مخالفا للعادة فتدبر فانه في غاية اللطف **فار** قدر ما جعلت التسمية مبدا له **اقول** اي بقدر لفظ ما جعلت التسمية بمعنى اللفظ الدال على ما جعلت التسمية مبدا له فان التسمية انما جعلت مبدا للشعر الحقيقي والمضمر انما هو الشعر الاصطلاحي الدال عليه فثم الكلام حذف مضاف **فار** كقوله للمؤنس بالرفا والبنين **اقول** وبهذا دفع ما يقال كيف حيث يحترزون بالبنين عن البنات وقد ورد النهي عنه **فار** فان كون هذا الكلام مقارنا للاعراس **اقول** الكلام او كون المخاطب مقارنا للاعراس وملتبسا به دال على ذلك لم يذكره اكتفاء بقوله سابقا او المخاطب بالفتح **فار** وذلك لان الادراك لذة والحرمان عنه **اقول** يريد بيان فائدة ضم الكمال الى اللذة حيث قال او لتكمل لذة العلم به ولم يقل او لحصول لذة العلم به **فار** وهذا الايضاح بعد الابهام يحتمل ان يكون للاعتراض الثلثة المذكورة **اقول** اعترض عليه بان المخاطب فيه هو الرب تعالى فلا يتصور فيه الغرضان الاخيران وجوابه ان القران انما نزل على اسلوب كلام العرب فلابد ان يكون في نظمه بحيث يفيد ما لو خوطب به بدون ما افاده مع قطع النظر عن خصوص المخاطب **فار** وقضينا اليه ذلك الامر **اقول** عدى قضينا بالى لانه ضمن معنى اوحينا كانه قيل واوحينا اليه اي الى لوط عم **قضينا** بان ان دابر اي اخر هؤلاء المجرمين مقطوع

مصبحين

مصبحين اي حال دخولهم في الصبح والمراد انقطاع نسلهم بهلاكهم بالمرة والاستشهاد ان قوله ان دابر هؤلاء مقطوع تفسير وايضاح للابهام المستفاد من ذلك **فار** مشعر بان الاقتصار قد يطلق اه **اقول** حيث اطلق الاقتصار هنا على المساواه **فار** لان المصابرة باب من الصبر لان المصابرة الصبر في مقابلة العدو **فار** كلا سوف تعلمون ثم كلا اه **اقول** قال الامام كلا منصب بما قبله على وجه التهديد والتكذيب اي ليس الامر كما يتوهمه هؤلاء المذنبون من السعادة الحقيقة لكثرة العدد والاموال والاولاد ومنتصب بما بعده بمعنى حقا سوف تعلمون وتكريره لتاكيد التهديد **فار** وهذا التكرير قد يكون مجردا عن رابط اه **اقول** فان قوله تعالى ان ربك ثانيا تكرير الاول بلا رابط وكذا قول الشاعر اني خطيبها تكرار لا تنثني بلا رابط **فار** فسقيا لكاس من فم مثل خاتم البيت **اقول** في ذمام السقط المحال وهو المحتال وعنى به ههنا الملك المتكبر شبه فاها في الطعم والاستدارة بالكاس الا ان الكاس يكون ابدا منفرجة الفم غير ضيقة فنبه على ذلك بان شبه فاها مرة ثانية بالخاتم كمن اتم انما يكون لشيء لا يشابه الشعر فنبه في بان يجعل الخاتم من الدر ثم الكاس في الغالب يكون مبتذلة بحيث يكرع فيها من اهل المجلس كل احد حتى كانه يقبلها فتدارك ذلك بوصفه الفم بانه لم يقبله ملك عظيم الشان فكيف غيره وجوز بعض شراح القصيدة ان يراد بالكاس الثغر فيها سمي كونه ثغرا **فار** وهو ان يرد في كلام لا يوهم خلاف المقصود بفضله **اقول** قال في المختصر نحو مفعول او قال او نحو ذلك مما ليس بجملة مستقلة ولا ركن كلام ومن زعم انه اراد بالفضلة ما يتم اصل المعنى بدونه فقد كذبه كلام المص في الايضاح فانه لا تخصيص لذلك بالتتميم واراد به الزوزني حيث قال اي بما هو فاضل عن اصل المعنى والا يقال ايضا كذلك لانه لفظ بفيد يمكنه بتم المعنى بدونها ولعل الفرق بينهما افتقاض الكلام وعدم افتقاض التتميم به ووجه التكذيب ان الامثلة التي اوردها فيه تدل على ما ذكره الشارح واما قوله ولعل الفرق بينهما فظاهر البطلان لانه يقتضي ان يكون الايغال قسما من التتميم لا قسيما له **فار** وكتقييد المدة في قوله تعالى سبحان الذي اسرى اه **اقول** هذا الكلام مأخوذ من الكشاف لكن اعترض عليه بان البعضية المستفادة من التنكير هي البعضية في الافراد لا البعضية في الاجزاء فكيف يستقيم قوله ليدل ان الاسراء كان في بعض الليلة واحدة فقال الفاضل المحشي فالصواب انه تنكيره لدفع توهم كون الاسراء في تمام الليلة فائدة تعظيمه وقد اجاب صاحب الكشف عن الاعتراض بان ما

ركن

الافعال يختم به

ما اجزاه

ذكره ماخوذ من قولهم سرت ليلا وسرت الليل فالثاني يقتضي الاستيعاب
والاول يصح على التقديرين وذلك لانه يصير محدودا بدخول الالف واللام
عليه والليل وان كان موضوعا لمجموع الزمان المعلوم الا ان منكره يقع على البعض
والكل فيحمل على المتعارف والسر فيه لا يكون في الغالب الا في بعضه ويجاب
ايضا بما ذكره الامام المرزوقي انه يجوز ان يراد بذكر ليل منكرا توسط الليل والدخول
في معظمه يقال جاء فلان البارحة ليلا وبصيرا اي معظم ظلمته ويمكن ذلك الوقت
من ليلته فيستقيم البيضية بهذا الوجه فلا اشكال **فار** الاميل انا ماء والحوادث
جمة **اقول** غامه بان امرا القيس بن تملك بقيرا ضمير انا ما راجع الى ام امرا القيس
والباغي بان زايدة في الفاعل كما في كفى به شهيدا بقيرا اى اقام بالحضر وترك قومه
بالبادية كذا في الصحاح والحوادث جمة يفيد تاكيد ما قبله **فار** ومثل هذا الاعتراض
كثيرا ما يلتبس بالحال والفرق دقيق **اقول** لابد اولا من معرفة الفرق بين المعترضة
والحالية مطلقا وثانيا بينهما في مقام التباس احدهما بالاول فقد ذكروا ان الاعتراضية
يمتنع قيام مفرد مقامها بخلاف الحالية وايضا يجوز اقتران الاعتراضية بالفاء والواو
والسين وسوف ولن وكونها طلبية بخلاف الحالية واما الثاني فما اشار اليه صاحب
الكشاف ان الحالية قيد لعامل الجار ووصف بها المعنى بخلاف الاعتراضية فان بها
تتعلقا بما قبلها في الجملة كمن يس بهذه المرتبة **فار** ومنها المطابقة والاستعطاف **اقول**
اى من نكت الاعتراض صنعة المطابقة ويسمى الطباق والتضاد وهي الجمع بين متضادين
اى معنيين متقابلين في الجملة وايضا الاستعطاف اى العطف وهو الميل والشفقة
فوق القلب وخفقانه اضطرابه والهيب ما التهب من النار وضمير رهيبه وفيه
للقلب **فار** وعاجات متاسيد في فراشه البيت **اقول** اى لم يمت متاسيا في
الحرب تحت ظلال السيوف والرماح ولا طرا اى لا ابطل دمه فتثير منافي اى موضع
كان وعلى يد من اتفق وبهذا غاية ما يتفاخر به الشجعان وابناء الحرب **فار** وتقرير
كلامه على ما ذكرناه ظاهر **اقول** حيث اقتصر على قوله وهو ما يكون واقعا في اثناء الكلام
او بين كلامين متصلين معنى الوصف لازما وعليه قوله ولا محل له من الاعراب جملة
كان او اكثر وعليه الاشكال **فار** لانا ايمانهم لا ينكره من يثبتهم **اقول** وايضا بينهم
وحدهم المستفاد ان من قوله يسجون جمده بدلان على ايمانهم به تعالى بريدا ظهر مما
ذكره النص تم علم المعاني بعون الله تعالى وحسن توفيقه **الفن الثاني علم البيان**

فليس

نعيس التقدير علم بالقواعد اى ادراكها **اقول** لان الحمل على واحد من المعنيين صحيح بلا حاجة
الى تقدير وبهذا يحتاج الى تقدير بلا ضرورة تدعو اليه فلا يكون صحيحا **فار** واراد بالمعنى
الواحد ما ذكره القوم **اقول** انما نسبه الى القوم لانه تقييد بلا دليل ولان ظاهره
يقتضي جزئيته على المعنى من البيان حقيقة لكونه بمنزلة الجزء منه وان امكن توجيهه
بما ذكرنا في تحقيق تعريف علم المعاني **فار** ثم لا يخفى ان تعريف علم البيان بما ذكرنا
ههنا اولى من تعريفه بمعرفة **اقول** وذلك لا يحتاج الى ان يراد بالمعرفة سببها مجازا
وهو الملكة او الاصول والقواعد والمجاز مهجور في التعريف بخلاف ما ذكر ههنا
وانما فار اولى دون الصواب لان المجاز اذا اشتهر التحق بالحقيقة وههنا كذلك
فار كدلالة اف على الوجع **اقول** هو بضم الهمزة وسكون الفاء الوجعة الشديدة واذا
فتح الهمزة دلت على التحسر وفي الطبيعية دلالة اح اح بالحاء المهملة على اذى الصدر
ودلالة اف على التضجر **فار** وبهذا اندفع قولهم العلم حصول صورة الشيء في العقل **اقول**
يعني ان تعريف الدلالة بفهم المعنى من اللفظ كتعريف العلم بحصول صورة الشيء
في العقل فان العلم صفة العالم والحصول صفة الصورة فلا يكون هو هو الا ان
المجموع اعني حصول الصورة في العقل لا مجرد الحصول والعالم كما يتصف بالعلم يتصف
بحصول الصورة في عقله وكذا الدلالة ليست عبارة عن مجرد الفهم بل عن مجموع فهم
المعنى من على اى معنى حل من المعنيين **فار** وح ينتقض تعريف الدلالات ببعضها بعض
اقول اى ينتقض تعريف الدلالات بنفس بعضها لا بتعريفها وذلك ظاهر **فار**
حتى ذهب كثير من الناس الى ان التضمن مجاز **اقول** قال الفاضل المحشي هذا حق واما
قوله وانه اذا قصد باللفظ لم يبطل لان الموضوع للكل اذا لم يكن موضوعا للجزء اطلق عليه
كان مجازا ويفهم منه الجزء في ضمن الكل فان النفس عند سماع اللفظ ينتقل منه الى المعنى
الموضوع له فيفهم جزؤه في ضمنه ثم بواسطة القرينة يدرك انه ليس بمراد وان المراد هو
الجزء مفهوما في ضمن الكل لكنه مراد لا في ضمنه وبين فهم الجزء في ضمن الكل واراده لا في ضمنه
بون بعيد والاول باق على حاله والقرينة في مثل هذا المجاز لا تعين لها بل يفهم بها الاراده
وما ذكره من ضرورة الدلالة على الجزء واللازم مطابقة للتضمن والتزاما مبني على
مقدمتين احديهما ان اللفظ موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا والثانية
ان اللفظ اذا دل على معنى بالمطابقة التي هي اقوى لم يدل عليه في تلك الحال بشيء من
الدلالتين وكلتا المقدمتين ممنوعتان اما الاولى فلان الوضع المعتبر هو الشخصي

اللفظ

المعرف هو

اللفظ بنفسه بازاء المعنى لا تعيينه بازائه مطلقا كما صرح به في المفتاح ولا شك ان تعيين اللفظ
بازاء معناه المجازي ليس بنفسه بل بقرينة شخصيه او نوعية فلا يكون المجاز موضوعا لمعناه
لا وضعا شخصيا ولا نوعيا واما الاستحالة في اجتماع الاقوى والاضعف من جهتين فمنتفية
وفيه بحث لان بناء ما ذكره على المقدمة الاولى مسلم لكن الايراد عليها غير وارد لان قائله
ان الوضع تعيين اللفظ بنفسه بازاء المعنى منتف في المجاز والشارح لم يبين ما ذكره على
ثبوت هذا الوضع فيه وانما بناه على ثبوت الوضع الوضعي المختص بالمجاز اعني تعيين اللفظ بازاء
المعنى بالقرينة ولم يتعرض المحشي وما نقل عن المفتاح فانما هو بالنظر الى الحقيقة والمجاز لا المطابقة
ثم لو قال مشار هذا الوضع غير كاف في كون الدلالة بحسبه مطابقة كما انه غير كاف في كون
اللفظ حقيقة لكان له وجه واما بناؤه على المقدمة الثانية فغير مسلم فان الشارح لم يدع
ان الدلالة على الجزء او اللازم في هذا المقام مطابقة لا تضمن ولا التزام مطلقا بل ادعى انها
مطابقة من جهة قصد الجزء واللازم ومن حيثيته فان الحكم على الوصف المستفاد من قوله
وانه اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم صارت الدلالة عليها مطابقة لا تضمن والتزاما يشير
بالحيثية فلا يناقض كونها تضمنا والتزاما من غير هذه الحيثية فظهر ان الفاضل المحشي لو كان قائلا
بكذا وما ذكره مبني على مقدمتين احديهما ان اللفظ موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا
نوعيا والثانية ان الوضع النوعي الذي في المجاز كاف في كون الدلالة بحسبه مطابقة
والمقدمة الاولى مسلمة والثانية ممنوعة لكان موجها اعلم ان ارباب فن البيان شرطوا
في الدلالة الارادة لا بمعنى ان كل ما دل عليه اللفظ يجب ان يكون اللفظ مستعملا فيه والا
عليه بالاستقلال او لا يخفى بطلانه على احد فضلا عن الفضلاء بل معنى ان كل ما دل عليه اللفظ
يجب ان يكون مرادا في ضمن المطابقي المجموع والالتزامي يجب ان يكون مرادا بتبعية المطابقة
المذكور حتى انهم صرحوا في الخواص والمزايا التي من مستتبعات التراكيب بحيث لا يوصف
اللفظ بالنظر اليها بالحقيقة والمجاز انها اذا لم تكن مقصودة للمتكلم لم تعتبر كما تقرر في اوايل المفتاح
وسيجيء الفاضل المحشي عن قريب ان المعتبر في هذه الفنون هو فهم المراد لا الفهم مطلقا
قار اي ولو كانا للزوم الذهني ما ينبغي اقول اشارة الى ان اللام في الاعتقاد للتعليل
متعلقة بالمذكور الذهني وان الباء في العرف للسببية وقوله لانه المفهوم تعليل لتقييد
العرف بالعموم قار بل لم يكن دلالة الالتزام بناء في فيه الوضع اقول قال الفاضل المحشي
فيه بحث لان لازم لازم الشيء وان كان لازما لكن دلالة اللفظ على لازمه اظهر من
دلالته على لازم لازمه لان الذهن ينتقل من اللفظ الى ملاحظة الملزوم اولا والى ملاحظة

اللازم

اللازم ثانيا والى ملاحظة لازم اللازم ثالثا فبسبب هذه الملاحظات المترتبة ولو بالذات
يتفاوت الدلالات وجوابه ان كلام الشارح مبني على تقرير المذكور بامتناع الانفكاك
فان فهم لازم اللازم لا يتأخر عنه فلا تفاوت بينهما في الوضوح وان تأخر عنه فقد انفك
عن فهمه فهم المذكور وقد فسر المذكور بامتناع الانفكاك ولا شك ان القول بالتفاوت
في الوضوح بناء على الترتب الذاتي مع كونه مخالفا لمذهب المتكلمين خارج عن الانصاف
كما لا يخفى على من يجتنب عن الاعتساف قار وانما قال والا لم يكن كل واحد الخ
دون ان يقول او اقول يعني انما اختار رفع الايجاب الكلي دون السلب الكلي الدال
عليه قوله لم يكن واحد منها والا لكان المفهوم من العبارة الاولى هو الايجاب الكلي
فنقيضه المشار اليه بقوله والا هو رفع الايجاب الكلي الذي بمعنى السلب الجزئي ويلزم
رفع ايجاب كلي آخر مدلول عليه بقوله لم يكن كل واحد والا فان انتفاء العلم بالوضع يستلزم
انتفاء العلم بالدلالة الوضعية والملزوم اعم من السلب الكلي والسلب الجزئي لجواز وجوده
في ضمن كل منهما فكذا اللازم اعم منهما وهو ظاهر وما فيه من نوع دقة امر بالتأمل قار
مشعر كونه كثير الرماد وجبان الكلب ومهزول الفصيل اقول العبارة الاولى كناية
عن المضياف فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة الحطب تحت القدر ومنها الى كثرة
الطباخ ومنها الى كثرة الاكلة ومنها الى كثرة الضيفان ومنها الى المقصود وهو الوصف
بالسخاء وكذا العبارة الثانية فانه ينتقل من جبن الكلب الى كثرة ضربه ومنها الى كثرة
الواردين ومنها الى كثرة الضيفان ومنها الى المقصود وكذا الثالثة فانه ينتقل من
اهزال الفصيل الى قلة شربه اللبن ومنها الى قلة لبن الناقة ومنها الى كثرة حلبها ومنها
الى كثرة الاكلة ومنها الى كثرة الضيفان ومنها الى المقصود فافهم اراده هذا المعنى ح
بتلك العبارات التي بعضها اوضح دلالة عليه من بعض بحسب قلة الوسائط فان ما
كثرت فيه الوسائط خفي فيه الدلالة قار كما الشيخ الرئيس في الشفاء الخ اقول
قوله ومعنى النوع بالبال وما عطف عليه ضمير لم يخطر قوله ولم تراع النسبة بينهما اي بين
الجنس والنوع باعتبار ان الجنس جزؤه وقوله امكن ان يغيب ضمير ان الجنس وضمير
يغيب للجنس ومراده ان رجوع الضمير يفهم من موضعين احدهما قوله ان الجنس عالم لم يخطر
بالبال ومعنى النوع بالبال او يفهم منه حصول المطابقة بما تقدم لان الجنس جزء من
النوع والثاني قوله فيجوز ان يخطر النوع بالبال ولا يلتفت الى الجنس وهذا ظاهر في
مراده لكن لا يخفى ان مراد الشيخ الاخطار الاجمالي يشير اليه قوله ولم تراع النسبة بينهما

حاشية

والاقتطاع ان الاقتطار التفصيلي مع ملاحظة الجنس بالمرتبة فتامل **قار** فالحصر المقصود من علم المعاني **اقول** اراد بكل الحصار الكلي في الاجزاء الكلي في الجزئيات على ان من للبيان لا التبعيض وفيه تحقيق في اوايل الكتاب **قار** وانت خبير بما فيه من الاضطراب **اقول** قال الفاضل المحشي اشارة الى ما سبق والى ما ذكره السكاكي من ان التشبيه يقتضي مقدمة وبنائي كونه مقصودا في المقاصد البيانية لان كثرة مباحث المقدمة لا يجعلها داخلة تحت المقاصد ثم الحق ان التشبيه اصل براسه من اصول هذا الفن وفيه من النكت والطايف البيانية ما لا يحصى وله مراتب مختلفة في الوضوح والخفاء من ان دلالته مطابقيه وح يضمحل ما ذهب اليه من ان الايراد المذكور لا يتاتى بالدلالة الوضعية اى المطابقيه وفيه قوله وله مراتب مختلفة في الوضوح والخفاء مع دلالته مطابقيه بحث لان دلالته المطابقيه على معانيها الاول الوضعيه واختلاف مراتبه في الوضوح والخفاء انما هو بالنظر الى المعاني الثواني كما حققناه في اوايل الكتاب وح يضمحل ما ذكره لا ما ذهب اليه الخ وح والعجب ان الفايدة التي نقلها عن بعض الافاضل متصلا بهذا الكلام يفيد ف وما ذكره وصحة ما ذكرنا فلا تغفل **قار** وظاهر هذا التفسير لنحو قولنا اه **اقول** قال الفاضل المحشي فيه بحث لانه في قولك جاءني زيد وعمرو يدل على ثبوت المجيء لكل واحد منهما ويلزم من ذلك مشاركة احدهما للاخر في المجيء فالمتكلم ان لم يقصد به هذا المعنى اللازم ولم يدل به المخاطب على مشاركة امر لامر في معنى فلا يندرج في التفسير المذكور بناء على ما ذكره من معنى الدلالة فانه لا يتصور الا فيما قصد المتكلم وان قصد به لم يقر اندراجه فيه لانه لمعنى شارك زيد عمرا في المجيء او تشاركا فيه فيكون تشبيها بالغة وكذلك قولك قاتل زيد عمرا معناه ثبوت القتل لزيد متعلقا بعمرو وحده ضمنا ويلزم من ذلك مشاركة احدهما للاخر في القتل فانه لم يقصد به اللازم فلا اندراج وان قصد وجب اندراجه كما لو قيل شارك احدهما الاخر في القتل وكذلك قولك تقاتل زيد وعمرو فان ثبوت القتل لكل واحد منهما صريح والتعلق ضمني والمشاركة لازم وما قيل من انه باب فاعل وتفاعل للمشاركة والتشارك فتفسير اللازم بنظر ذلك من الفرق بين مفهومي تقاتل زيد وعمرو وتشاركا في قتل احدهما الاخر في زمان واحد فان محصول الكلامين وان كان واحدا الا انهما مفهومان متغايران قطعا وفيه بحث لانه كلام الشارح مبني على ما تقرر واشتهر عند اهل العربية انه العطف بالواو ولطلق الجمع والتشريك وقد سبق في اول باب القصر والوصل التصريح بذلك وان باب فاعل

وتفاعل مشتركة والتشارك في مثل ذلك وتشفيك في الضروريات ولذا قال الشارح وظاهر هذا التفسير والعجب انه اعترض على المحرر بعد هذا باسطر في تحقيق معنى اللذة والالم فقال لا يخفى عليك ان ايراد مثل هذه التحقيقات في اثناء هذه المقامات مما لا يجدي للمتكلم نفعا بل ربما اداه حيرة في تفاصيل هذه المعاني فالفاظ العبارات والاولى لحال هذه العلوم ان يقتصر فيها على الامور العرفية وما يقرب منها ثم ان مراد الشارح بهذا الكلام القدح في المعنى الاصطلاحي للتشبيه بناء على ان معناه اللغوي شامل لما ذكر ولما قيد بخرجه بدليل انه قال بعد ذلك فمعنى التشبيه في الاصطلاح عند القوم هو الدلالة على مشاركة امر لامر في معنى لكن لا على وجه الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكناية والتجريد وقال بعد هذا ينبغي ان يراد فيه بالكاف ونحوه لفظا او تقديرا ليخرج عنه نحو قاتل زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو وبهذا دليل واضح على ما ذكرنا فتدبر ظهر مما قررناه انه لا وجه لما قال الفاضل المحشي بعد ما نقلنا عنه قد عرفت مما قررناه انفا انه لا حاجة الى هذه الزيادة لاخراج قاتل زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو فتدبر **قار** او في حكم الخبر **اقول** كالمفعول الثاني من باب علمت نحو علمت زيدا اسدا ورايته بحرا ونحو ذلك **قار** ويجعل الكلام خلوا اصلا لان يراد به المنقول عنه والمنقول اليه لولا دلالة الحال او نحوي الكلام **اقول** يعني لولا القرينة المانعة عن ارادة المعنى الحقيقي فان قيل لا يجوز ان يراد المنقول اليه لولا القرينة فان عدم القرينة يوجب عدم الارادة لان عدم احتمال الارادة وصلاحيتها ما تقرران في كل حقيقة احتمال مجازا غايته انه احتمال مرجوح غير ناش عن الدليل فلا ينافي افادة الحقيقة القطع بحسب الظاهر كما تقرر في الاصول **قار** واما باعتبار ان التشبيه في الاصطلاح كثيرا ما يطلق على الكلام الدال على المشاركة **اقول** لا يقال فعلى هذا يجب ان لا يحذف شيء من الاداة والوجه لان انتفاء ركن الشيء عين انتفاء ذلك الشيء لانا نقول لا يلزم من حذف الانتفاء فانه في الاداة ثبوتا حكميا بخلاف الشبه **قار** وهو ادراكاتها المجردات الكيفية **اقول** قوله المجردات بالنصب مفعول ادراكاتها والكيفية بالرفع صفة الادراكات **قار** والضمير للبيان وللنجوم **اقول** في بعض النسخ والرواية الصحيحة وجاه والضمير للبيد في قوله رب لبيد قطعته بصعود وفراق ما كان فيه وداع موحش كالشخير تقدي به العين وتابى حديثه الاسماع وكان النجوم البيت الصعود والاعراض والباقية للعلامة اي كم من لبيد قطعته متلبسا باعراض الحبيبة عني او فراق ما كان فيه اي في ذلك الفراق او اللبيد وداع فان عدة بورث الملال ويفرق البال موحش اي مورث وحشة بالجر صفة لبيد كالشخير اي كالجرد الشخير

والحال انه تقذي به العين اى يكون ذا وسخ ورمد يجرد رويته وتابى ان يمنع ولا تقبل الاشياء
حدقته الصادر عنه قال والمزوجة والهشاشة قوله الهشاشة سهولة تفرق الجسم
والصعوبة اتصاله والمزوجة عكس من غير رواية اى من غير تامل وفكر في صدور ذلك
الافعال كمن يتكلم بكلام من غير فكر في حرف حرف منه او يكتب شيئا من غير فكر في
حرف حرف منه قال الا ان للاعتبار مدخلا في التخلق دون القرينة اقول فان بذل
المال قد يكون مركوزا في بعض الطبايع فهو غريزة وقد لا يكون مركوزا فيه لكنه بسبب كثرة
صدوره عنه يصير ملكة له فح يكون فلق وكذا سايرالافعال قال كذلك قد يطلق
على ما يقابل الاعتباري اقول يذا مرتبط بقوله كما يطلق على ما يقابل الاضافي في قوله والي
كليهما اى كلا الاطلاقين اشار صاحب المفتاح حيث جعل الحقيقي مقابلا لكل من الاعتباري
والنسبي الاضافي قال وبهذا يشعر لفظ المفتاح اقول اى بجعل الحقيقة المتمة من امور
مختلفة مما هو بمنزلة الواحد يشعر لفظ المفتاح حيث قال وجه الشبه اما ان يكون امرا
واحدا او غير واحد وغير الواحد اما ان يكون في حكم الواحد لكونه اما حقيقة مركبة واما
اوصافا هو وفيه اى فيما ذهب اليه صاحب المفتاح نظر شريف اشارة الى ما ذكر في شرح قول
المصر والمركب الحسي من قوله وبهذا النظر اى ما ذكر في المفتاح الى قوله محال النظر ان الحقيقة
المتمة كالانسانية مثلا من قبيل الواحد دون المنزل بمنزلته وسيجي تحقيقه انشاء الله تعالى
قال تقدير السوال ان كل وجه شبه اقول حاصل هذا التقدير قياس مركب من الشكل
الاول والثاني فان قوله ان كل وجه شبه الى قوله من وقوع الاشتراك فيه شكل اول
وقوله وكل وجه شبه فهو كلي نتيجة وهو صغرى وقوله ولا شيء من الحسي بكلي كبرى للشكل الثاني
فقوله لان كل حسي الى قوله ضرورة بيان لهذه الكبرى وقوله فلا شيء من وجه الشبه حسي
بنتيجة قال واعلم ان هذا لا يصلح جوابا عما ذكره صاحب المفتاح اقول يعني انه مدعى صاحب
المفتاح ان وجه الشبه لا يكون حسيا في التحقيق وهو انما يدفع اذا بين كونه حسيا في التحقيق
ولم يتبين المصر بل اول كونه حسيا لمعنى كون افراده حسية وهو عدول عن التحقيق الى التلبيح
والتاويل فلا يناسب ما ذكره قال بصير ثمانية وعشرين اقول وذلك لانه واحد حسي او عقلي
ومركب حسي او عقلي ومتعدد حسي او عقلي او مختلف وكل واحد من هذه السبعة باعتبار
الطرفين اربعة فيضرب الاربعة في السبعة صارت ثمانية وعشرين قال لكن وجوب
كونه طرفي الحسي مسببين يسقطه اه اقول سقط من الواحد الحسي ثمنية عشر بانا والمسبب عقلي
والشبه حسي والعكس ومن المركب الحسي كذلك ومن المتعدد الحسي كذلك ومن

المختلف كذلك فيصير الساقط اثنى عشر قال وفيه تسامح لان الخفي ليس بمسموع
اقول بل المسموع هو الخفي وهو ظاهر قال فان ابيت الا ان تعمل اقول اى ان
امتنعت عن جميع الاعمار الا عن العمل على الظاهر قال قلت يجب ان يعلم ان ليس
المراد هو اقول هذا الى قوله على ما سيجي جواب عن قوله ما معنى الافراد والتركيب مهنا
وتقرير الجواب ان معنى الافراد مهنا يعلم من مقابله وهو التركيب فان معناه ليس
الا يكون حقيقة مركبة من افراد مختلفة والا لزم ان يكون الطرفان في زيد كالاسد
مركبين وليس كذلك بل معناه ان يقصد الى عدة اشياء مختلفة او الى عدة اوصاف
لشيء واحد كالثريا والعنقود الممدوحة فينتزع منها هيئة ويجعلها شبها او مشبها به او وجه
تشبيه فيكون معنى الافراد ان لا يقصد الى عدة اشياء ولا الى عدة اوصاف لشيء
واحد فضلا عن انتزاع الهيئة وبه يظهر ان ليس المراد بالافراد مهنا ان لا يقصد تركيب
دلالة على جزء المعنى والتركيب مقابله ويظهر ايضا ان وجه الشبه لا يقتضي تركيب
الطرفين لجواز ان يقصد الى عدة اوصاف لشيء واحد والى عدة اوصاف لشيء
واحد اخر فينتزع منها هيئتين ويجعل احديهما شبها بها في الحقيقة
فيكون المشبه به في الظاهر ذينك المفردين كالثريا والعنقود فليكن هذا التقرير
على ذكر منك فان له نفعا عظيما في المباحث الاتية لا سيما في تعريف التمثيل وقوله
وهو لا يخفى عليك جواب عن قوله ولم خصص هذا التقسيم بوجه
الشبه المركب وتقريره ان وجه التخصيص عدم تيسر بعض الاقسام على تقدير
افراد وجه الشبه فان تركب الطرفين انما يكون اذا كان وجه الشبه مركبا فان
تركبهما يستلزم تركبه بلا عكس واما افراده فيستلزم لافرادهما بل عكس فهو اعم
افراده لزم خروج ما طرفاه مركبان او مختلفان قال الفاضل المحشي هذا كلام محقق لا ريب
فيه وينفتح منه ان معاني المصادر كالختم والاصابة والقيد وغيرها معاني مفردة وكذلك
ما هو معاني الحروف بنوع استزام كالاستعلاء والابتداء والانتهاء معان مفردة
براية معاني الافعال والاسماء المتضمنة بها والحروف وضعها مفردات فلا يتصور
في الاستعارة التبعية الواقعة فيها ان يكون تمثيلية مركبة الطرفين وعاكف
نظرك فيما تستقبله على ما هو تتمة لهذا الكلام واراد به الرد على الرومي حيث جوز اجتماع
التمثيلية والتبعية وردوه مردود لانا نحصر كلام الرومي على ما سيجي تحقيقه ان الصحيح
منع اشتراط التركيب في طرفي التمثيل وتجويز انتزاع الوجه من متعدد مع افراد

الطرفين فلا وكجمر مركبة الطرفين بيانا لتشبيه وتفريع قوله فلا يتصور الخ على التفاح كون المصادر
والافعال والاسماء المتصلة بها والحروف مفردات قار وبهذا يظهر اقور اى ببيان ان الكيفية المشبهة
من اجزاء مختلفة واحد يظهر ان ما في المفتاح محل نظر لانه يدل على تلك الكيفية غير واحد بمنزلة منتشرة
قار كما تري اقور الكاف ههنا ليس تشبيه بمنشار الكاف في قولك كما تري في جواب كيف
زيد والمراد على الحالة التي تراه عليها قار كعقود ملاحة اقور بعد اختيار عقودها لزيادة ظهور
الصفات المذكورة فيها قار وقد جاء بتشديد اللام كما في هذا البيت اقور قال ابن قتيبة في
ادب الكاتب عنب ملاحي بتخفيف اللام مأخوذ من الملحة وهو البياض وقد جاء في الشعر
بتشديد اللام ولا اعلم اهو لغة ام ضرورة وقال شارحه الدينوري وليس بصحيح قار فقد اضمر
بكثير من الطايف التي قصدها الشاعر اقور وذلك لانها تستفاد مما يدل على التلف كما مثل
الشارح فنبه على هذه الدقايق بكلمة واحدة وهي قوله تاوي فانه اذا عبر عنه بصيغة المضارع افادت
استحضار الصورة الغريبة واذا عبر بالماضي يفوت هذا المعنى فيحصل الاخلال بتلك الطايف
قار من هوى بفتح الهاء اقور وبكسر الواو وتشديد الياء قار في حال احتدام الحرب اقور يقال
احتدم النار بمعنى التهبت واحتدم صدر فلان غيظا ويوم محتدم شديد الحر قار وليس
المراد ان المشار بمعنى المصدر اقور لما قال الشيخ ان السبب فيه في حكم الصلة للمصدر وكان لفظ
المشار محتملا لان يكون مصدرا ميميا توهم بعض الشراح منهم الموفق ان الشيخ حمله على المصدر
وليس كذلك لظهور ضعف تشبيه المصدر بالمبدر بل هو اسم مكان من الاثارة قار وقد
غير المص عبارة الشيخ في اسرار البلاغة حيث قال اقور وذلك لان عبارة الشيخ تفيد
بيان حال التشبيه فان فاعل يحكي ضمير عائد الى ما هو عبارة عن وجه الشبه وايضا الهيئات
في عبارة الشيخ عبارة عن وجه الشبه بلا تكلف كما هو مقتضى مدخول في في مثل هذا المقام
حيث يقال التشبيه بين زيد والاسد في الجراءة بخلاف عبارة المص فان ما لم تكن عبارة
عن وجه الشبه لم يجز حمل الهيئات عليه ايضا تأمل والمعنى كما لا يخفى مع انه بين الموصولين تجانس
سياتي بارئه حيث قال اولا كما في قوله والشمس كالمراة في كف الاشل اه وقال ثانيا كما في
وصف كلب بقيمي جلوس البدوي المصطلي اه والعرف هذا مراد الشارح رح في
نسبة تغيير كلام الشيخ الى المص قار حفت بسرو وكالقبان تلحفت البيت اقور اى احيطت
الرياض بسرو والقبان جمع قبنة وهي الامة مغنية كانت اولا تلحفت حال ان جعل اللام
لتعريف الجنس او صفة ان جعلت للعهد الذهني كما في ولقد امر على اللئيم يسبني فمضيت ثم
اى بالكرير الخضر حذف الجار واوصل الفعل واضيف الموصوف الى الصفة ولقد احسن في اتيانه

على تمييز لان الصحافة مايسترة المراة من راسها الى قدميها فيناسب احضرار السرو
بخلاف سائر الاعباس وقوام الشعر بضم القاف قامته وحسن طوله فكانها اذا اشبهت
السرو بالجواري كانت في اعالي الترع وتحريكها من جانب تبغي التطلب المعانقة مع من
يحبها ثم تميلها الخجل بضم الجيم التحير والدهش من الاستحياء قار كانه عاشق فقد صفحة البيت
اقور ضمير كانه راجع الى المصوب وصفحة كل شئ جانبه والمراد به ههنا العنق مرتخ اى محبوب
مرتخر والنعاس ما تقدم النوم من الفتور واللوثة بالضم التقدر واسترخاء الاعضاء والتمطي التمدد
قار كحرمان الانتفاع بابلغ نافع اقور اى كمنونة محرومة من انتفاعه بابلغ نافع اى بشئ هو
ابلغ في النفع من كل نافع مع تحمل التعب اى مقارنا ذلك الحرمان تحمل التعب في الاستصحاب اى
استصحاب ذلك الابلغ متعلق بالتعب والتحمل قار وحكى ابرقت السماء اذا صارت ذات
برق اقور فايده جعل الهمزة للصيرورة كما في اعد البعير اذا ملا يروى الراكب والمراد بالسابقين
لانه في عدم الصحة ليس مقيدا ولم يقيده كالوجه الاتي لان معنى اللام بعد المصير الى المحذوف
والانصباب اظهر على ذلك الوجه كما لا يخفى قار فالباء في قوله بانصباب البيت هي التي مدخولها
اقور يعني ان الباء في بانصباب البيت صلة للتشبيه ليس المشبه به هو الاناة كما في كتبت
بالقلم وكسرت بالسكين لكن الباء في بانيتها متعلق بانصباب قار فان قيل هذا يقتضي
ان يكون بعض التشبيهات اه اقور منشا السوال قوله واعلم انه قد ينتزع من متعدد
فيقع تخطئة لوجوب انتزاعه من اكثر تقرير ان ما ذكرته يقتضي كون بعض قسم من تشبيهات
المجتمعة كقولنا زيد يصفو ويكدر تشبيها واحدا بحيث لو اقتصر على احد جزئيه لم يصح التشبيه
وليس كذلك بل هو تشبيه بان تشبيه زيد بالمانع الصفا، كما في بعض الاقوال وتشبيه به في
الكدر كما في بعضها ووجه اقتضائه له انه الاقتصار على احد الجزئين يبطل الغرض في الكلام لان الغرض
منه وصف زيد المخبر عنه بانه جامع بين صفتي الكدورة والصفا وان احدهما لا يدوم فلو اقتصر
على البعض لم يحصل ذلك الغرض وتقرير الجواب انا لا نشكال انما نشا من عدم التفرقة بين
التشبيه المركب الذي يعتبر ارتباط اجزاء طرفيه بعضها ببعض ولا يعتبر جزء من اجزاء طرفه
ما يقابله من الطرف الاخر الا بعد تكلف وتعسف وبين التشبيه المفرق الذي هو بخلاف كما
سياتي تحقيقها فالفرق بان البيت والمثال ان البيت من قبيل المركب اذ الغرض فيه ان
يثبت ابتداء مطلقا منفصلا بانيتها هو بيس وظاهر ان كون الشئ ابتداء الاخر زايد على الجمع
بينهما واما المثال فمن قبيل المفرد اذ لا يقصد فيه الا امتزاج احد الجزئين بالاخر ابدا على الجمع
بينهما نعم لو قيل يكدر ثم يصفو كان من قبيل المركب كالبيت قار ولا يخفى ان زيد يصفو ليس في

التشبيه المصطلح اه اقول ان قيل لا وجه لان يكون هذا اعتراضا على المص لان الاستعارة
بالكناية تشبيه مصطلح عنده لانه يعرفه بتشبيه مضمر في النفس كما سياتي ان شاء الله تعالى
فوجب حمله على الاعتراض على الشيخ فقط قلنا قد اخذ المص في تعريف التشبيه المصطلح
اي لا يكون على وجه الاستعارة بالكناية كما مر فيكون اعتراضا عليه ايضا قال بكذا بينني اه
يفهم هذا المقام اقول تعريض لدروزني بانه لم يفهم المقام حيث قال اراد كلا من الضدين
بشبه الاخر في مضادته له فالسواد يشبه البياض والبياض السواد في ان كلا منهما ضد
للاخر فالمضادة معنى حاصل لكل منهما كالجراة للاسد والرجل الشجاع والتضاد لا يتصور
لكل منهما بل لهما معا فكما يشبه الرجل بالاسد للمشابهة في الجراة كذا شبه نحو السواد ونحو البياض
وبالعكس في كونهما في التضاد وتنزيل التضاد منزلة تناسب بين الرجل والاسد وبهذا يندفع
قول السكاكي ينبغي شبه التضاد ويلحق بشبه التناسب ومعنى الحاقه بشبه التناسب انه
كما يجعل تناسب بين شيئين وجه شبه بينهما كذا يجعل تضاد بين شيئين وجه شبه بينهما قال
اقافي من ابي انس وعبد البيت اقول قال الامام المرزوقي في الضحاك اسم ابي انس ومعنى
سل ذاب جسيم من به انسلال وهو دواء معروف وقال بغيظه لانه اراد المرة الواحدة
قال وبكذا كثير في كلام المولدين اقول اي استعماله عند نظن يشبوت الخبر بما قصد الى التشبيه
كثير في كلام غير البلغاء وقد استعمل البلغاء ايضا كما في قول الخارجية ابا شجر الاكبور مالك مورق
كالمك لم تجزع على ابن طريف قال نخاف نحو كان وقاشروث به اقول فان الاصل في كل
منها ان يذكر المشبه والمشبه به بعده لانه عامل فيهما والاصل فيه التقدم على معموله فليس الاصل
فيها ان يليها المشبه به قال وبهوان معنى كلامه اوقع الشبه اي تشبيه كونه للمومنين اقول
حاصله ان الاشكال انما يرد اذا جعل الظرف اعني بين لغوا متعلقا باوقع وليس كذلك
بل هو مستقر حال عن الشبه والام فيه للعهد والمعنى اوقع تشبيه كونه للمومنين انصارا لله
وابرز ذلك التشبيه بين كون الحواريين انصارا وبين قول عيسى فيكون الشبه كونه للمومنين
انصارا لله قطعا والمشبه به يحتمل ان يكون كون الحواريين وان يكون قول عيسى لكن المراد
بهو الاول كما ذكر قال وما ان مس الاكالد بارواها لها البيت اقول قوله واها لها بها اي
منها جملة حالية وقوله يوم حلوها ظرف لقوله وغدوا لها قوله عطف على قوله بها يوم حلوها
والبلاقع جمع بلقع بمعنى الخراب وغدوا متعلق به قال وقد ظهر بما ذكرنا انه من قال الى قوله فقد
سهى سهوا اقول يريد الرد على الزوزني حيث قال اي قد عرفت الكاف غير الشبه به حيث
ذكر جزء من المعاني التي تركب منها المشبه به والجزء غير الكل فالداخل عليه الكاف جزء

من المشبه به وههنا مضاف مقدر اي كمثل ما، ووجه ظهور كونه سهوا انك قد عرفت
من السوال الاول انه حذف المشبه به لانبا في ان بمعنى الكاف تقديرا كما في قوله تعالى
او كصيب ومن جوابه وما ذكر في تحقيقه انه لا حاجة الى تقدير كمثل لان المعتبر هو الكيفية
الحاصلة من مضمون الكلام المذكور بعد الكاف واعتبارها مغن عن هذا التقدير قال
لان المعنى وان تفق الامم مع انك واحد منهم فلا استبعاد اقول شير الى ان جواب الشرط
محذوف اقيم سببه مقامه قال كما في تشبيه من لا يحصى في سعيه على طابر اقول الطابر الفائدة
وهي متعلق بلا يحصى وباعتبار دلالة العبارة على استمرار الشخص على الفائدة ونكتته
منها جعلت كناية عن عدم حصول الفائدة الثامنة له قال لفقد الحيات وقرط الف
النفس بها اقول وذلك لان النفس في مبداء الفطرة خالية عن العلوم والادراكات
لكن لها الات بها تدرك الجزئيات كالحواس الخمس فاذا احست بها تنبهت لمشاركات
والمباينات وبذلك يحصل لها علم كلية هي القضيات فظهر ان ادراك الحس متقدم
على ادراك العقل ولهذا قيل من فقد حسا فقد فقد علما اي علما متعلقا بذلك الحس
فان فاقد البصر لا يعلم النور والظلمة ونحو ذلك وكذا حال باقي الحواس قال وبوم كظل
الرمح قصر طول البيت اقول كونه كظل الرمح كناية عن الطول واراد بهم الرمق الخبر وغنا
حال من عدم الرمق بتقدير صادرا والمزامر جمع مزمر وهو العود الذي يضرب به ويتعالى
بالفارسية چاربارة واصطكاكها ضرب بعضها ببعض والمعنى ويوم طويل قصر طوله تناوب
الخمر صادرا عنا والقنا الصادر عن متنينا قال في قولهم ايام كايام القطا اقول وفي
قولك اتى عمرو يوم كثير الذر اي وهو دونه وليس كايام القطاه قصير قال ظللنا عند باب
ابي نعيم البيت اقول ظللنا بمعنى وقفنا في النهار والة ناحية مقدم العنق اقول لم
يزل ذاك عن وكره اقول هو بكسر الدال ما يكون بالسباع وبضمها ما يكون بالطير وكلاهما
جايز ههنا اقول اذا هم القى بين عينيه عزمه الخ اقول اي اذا قصد سببا جعله نصب
عينه وكبه بالتشديد بمعنى نكب بالتخفيف اي عدل واعتدل عن ذكر العواقب
اي عامر نكب على ما قصده فيرا كابا او شراجانبا نصب على الظرفية لنكب اقول وقد
الغرض من التشبيه الى المشبه به اقول هذا مربوط بقوله في المتن والغرض منه في الاغلب
يعود الى المشبه قال فمن مثل ما في الكاس عيني تشكب اقول ذهب بعض الشراح الى ان
المشبه ههنا ليس بمعنى التنظير كما في قولك مثلك لا يبخل وقول القبعثري مثل الامير
محمل على الاذهم والاسود وايده بانه لو جعل بمعنى التنظير انقض اول الكلام اخره لانه يشتر

ينبغي عن التشبيه وما قبله عن الث به بقوله الاصل فاسد لانه يقتضي كون ما تشبه العين عينا
في الكاس فتخالف السياق والسباق الدالين على المغايرة وكذا مبني عليه أولا مناقضة لانه لم يقصد
به التشبيه كما يظهر بادني تامل ولو سلم فلا مناقضة ايضا اذ صرح الث بان الث وبينها اتحاد
في وجه التشبيه فيجوز ان يجعل المشكل احد سماتها والاشهر شبها به لغرض من الاغراض وسبب في
الاسباب غير القصد الى الزيادة والنقصان فظهر ان المثل مرينا بمعنى النظير المشارك في
اخص الاوصاف غير القصد الى الزيادة والنقصان كما في بيان المقدار وما ورد على الجواب الذي
ذكره انه لما جاز التشبيه ايضا لم كان ترك التشبيه الى الث به احسن ودفعه بقوله لكن اكثر يا
اه فار فان المشبه وهو الشمس غير مقيد اقور فيه بحث لان المشبه هو الشمس المطلقة بل
حال حركتها فيكون مقيدا اللهم الا ان يقال الحركة لما كانت لازم وجودها بحيث لا تنفك
عنها لم يعتبر قيدا زايدا فار اي العرب تاخذ اشتقاقا فرادى يا اقور هذا الى قوله بتظاهرها اشارة
الى تشبيه متعدد بمتعدد وسماه صاحب الكشاف تشبيها مفرقا كما ذكرنا سابقا وقوله تشبيه
كيفية الى قوله اخرى شتى اشارة الى تشبيه مركب بمركب وفي سر الفرق بينهما قوله موتلفة
بالتفاف اي لامعة في اديم السما اي وجهه فار كانما المزيج والمشتري الست اقور ما في كانما
كافة والمزيج مبتدا خبره منصرف والمشتري قدامه جملة اسمية بتقدير حاصر قدامه وقعت حالا
والعامل فيها معنى كان وفي شاخ الرفعة اي محل عال الرفعة حال من المستتر في قدامه الراجع
الى المشتري والمراد رفعته في المنظر بان يكون مثالا في رفع النصف الشرقي من الفلك ويكون
المزيج اقرب الى المشرق وقد اسرجت صفة منصرف وعن الفراء ان تسكين الميم في شمعة
وسمع من كلام المولدين والاصل فيها الفتح فار وهو القول الفصل والمذهب الجزل اقور اراد
بالفصل القوي وبالجزل القويم لانه في اللغة معنى غير الركيك وهو اشارة الى ما فار صاحب الكشاف
والصحيح الذي عليه علماء البيان لا يخطونه انا التشبيهين جميعا من جملة التشبيهات المركبة دون
المفردة لا سكلف لواحد واحد شيء تقدير شبيه به وهو القول الفصل والمذهب الجزل فار وايضا
تقسيم اخر للتشبيه باعتبار الطرفين ح اقور لا يخفى على الخبير المنصف انه كان الاحسن ان يجعل تشبيه
المتعدد بالمتعدد قسما كالاقسام الثلثة بان يقال واما تشبيه متعدد بمتعدد ثم يجعل هذا ان
اقساما قسمين منه وكذا الحال فيما تعدد طرفه الاول والثاني وانما اكتفى توجيهه بان تشبيه
المتعدد بالمتعدد تشبيه المفرد بالمفرد حقيقة على ما فار صاحب المفتاح ومن تشبيه المفرد بالمفرد
قوله كانما قلوب الطير رطبا ويابسا لدى وكرها العناب والحشف الباقي فلما ذكره فيما سبق لم
يذكره هنا فار النشر مسك والوجوه اثنا عشر السك اقور يعني ان رواية تلك الث

كالمسك

كالمسك في العطف والبها ووجوههن كالدنانير في الاشراق والاستنارة والصفا
واصابعهن كالعنم في اللين واللون فانه شجر احمر لين متى قصر لو طلب عقده لامكن لغاية
لينه ولذا يشبه الاصابع المخضوبة للث ومن قصيدته والدار قفر والرسوم كما رقش
في ظهر الاديم قلم الرقيش الترقيش بقارانه سمي مرقشا بهذا البيت واسمه عوف سعد فار
بات ندمانا حتى الصباح البيت اقور قوله اغيد فاعل بات والوشاح ما ينسج من اديم
عريضا ويرصع بالجواهر وتشد بها المراة بين عاتقها وازاد بمكان الوشاح نحاضرة وقيل
الصدر والجدول المدمج المطوي غير المترضي ولعدم تكبر فاعل بات وندمانا باعتبار الشخص
كما قال الزبياني فار بنت نعما على الحايا عابة سقيا ورعيا لذاك العاتب الزاري اقور
نعما اسم امراة صرف لكونه ثلثيا ساكن الوسط وعتب عليه عقب وزري عاب والمعنى
لذاك الشخص او الانسان العاتب فار يفتر عن لو لو رطب وعن برد البيت اقور
يقار افتر عن اسنانه اذا تبسم بحيث يظهر اسنانه واللولو الرطب الجديد المستخرج من
الصدف والبرد الكافور اراد ريح حب الغمام ويقال له بالفارسية تدرك والطلع ما يظهر من
الكم لما يطلع من النخل وهو نور ابيض لعثمر اذا جمع بعضه الى بعض كانه لولو منظوم ولذا شبه
الاسنان فار ذاق في النخلة زمانا صار يجابر ثم رطبا ثم يجف فيصير تمرا والحبب النقيات
الى تعلو الماء فار انثنى بالمس اي بيانه تعلل روحي بروح يكون اقور التعليل سقى بعد سقى
والروح طيب الغيس مزاج الراحة كالاستراحة وبرد الشباب بفتح الباء نومه فانه يكون
اطيب من نوم الشيخوخة والاماني الامن والاماني جمع امنية وعهد الصبا زمانه ه
والدنان جمع دن وصفوها اي خالصها خمر والقيان جمع قين وهي الامة مغنية كانت
اولا كما مر ورجعها الحانها فار اما تشبيه وهو ما اي التشبيه الذي وجهه وصف منتزع عن
متعدد اقور ذلك المتعدد الذي انتزع منه وجه الشبه اعم من ان يكون نفس الطرفين
كما في بيت بشار ومافي قوله تعالى مثل الذين حملوا التورية الاية وفي قوله كما ابرق البيت وشبه
البدر بيد المصطفى واوصافا وقيودا اما كما في تشبيه الثريا وتشبيه الشمس على ما مر في بيان تركب
وجه الشبه الحسي مع افراد طرفيه وبهذا الذي اراده الث رح ودل عليه عبارته ولم يرد كونه مركبا
من متعدد وهو اجزاؤه كيف واراده مما لم يقصد عن مميز فضلا عن متميز فان المركب لا
يكون الا مركبا من متعدد وهو اجزاؤه فتذكر المركب يغني عن ذكرها بعده عنا ظاهرا فظهر ان قول
الفاضل الحشي انا المتبادر من انتزاع وجه التشبيه من متعدد انتزاعه من متعدد في طرفي
التشبيه لا كونه مركبا من متعدد وهو اجزاؤه كما توهمه الث رح فاورد في مثاله تشبيه المفرد

بالمفرد قرينة بلاغية واما قوله الناشري انا نص على السكاكي في عد التمثيل على سبيل الاستعارة
في الاستعارة التحقيقية بان التمثيل يستلزم التركيب فكيف يندرج تحت الاستعارة
التي قسم من اقسام المجاز المفرد فلا يصح ان يفسر كلامه ههنا بخلاف ما يبتنى درسته
مع كونه منافيا لما يصرح به غير وعليه انه لم يفسره بما ذكر كما عرف انا واما ذكره ههنا لا يناسب
ما يصرح به لانا كلامه ههنا في التمثيل بمعنى التشبيه التمثيلي وما يصرح به في التمثيل بمعنى
الاستعارة التمثيلية ولا يلزم من القول باستلزام الاستعارة التمثيلية التركيب القول
باستلزام التشبيه التمثيلي اياه كيف وقد اورد في الايضاح من امثلة التشبيه التمثيلي
ما طرفاه مفردان نحو مثلهم كمثل الذي استوقد نارا كما سبق تحقيقه انشاء الله تعالى واما قوله
وما بويه ما ذكرنا انا نص قال فيجب بعد المجاز المركب هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه
الاصلي تشبيه التمثيل وقال ارتاح ههنا لك تشبيه التمثيل بما يكون وجهه منتزعا من متعدد
واحترز بهذا القيد عن الاستعارة في المفرد انتهى اعترف بان التمثيل يستلزم
التركيب حيث جعله احترازا عن الاستعارة في المفرد حتى قال وحاصله ان شبه احدى
الصورتين المنتزعتين من متعدد بالاخرى فيجب ان الاول لانه انما قال واحترز بهذا
القيد عن الاستعارة في المفرد بناء على ان الوجه في المفرد لا يكون منتزعا من متعدد فلا
يلزم منه الاعتراف بان التمثيل يستدعي التركيب في الطرفين بحصول الاحتراز عن المفرد
بمجرد وجوب انتزاع وجهه من متعدد ولو كان اوصافا وقيودا للطرفين المفردين
كما مر ارا فتدبر واستقم ولا تكن من الغافلين واعلم انا مدعي الفاضل المحشي ان كل
تشبيه تمثيلي وكل استعارة تمثيلية يجب ان يكون مركب الطرفين ومراده ههنا التوطئة
لما سيذكره بعيد بانه في الافراد بالخطاب وستطلع ههنا على ما هو الصواب بعون
الملك الوهاب قال يعني الوصف الذي يكون فيه ايجاء الى وجه الشبه اقول يشير بذلك الذكر
الطرفين المبني عن الهيئة فكانه قال وصف احد طرفي التشبيه من حيث هو كذلك
وكذا المحاربي في قوله يعني الوصف المشعر بوجه التشبيه لما بقال الشجاعة نوع من الفضل فيشعر
انه يكون الفاضل مشعرا بها لانا نقول المراد بالاشعار بها الدلالة عليها وظاهر ان العام لا دلالة
له على الخاص اصلا قال قال الشيخ في اسرار البلاغة اه اقول لا بد لك ان تحفظ هذا الكلام
لا سيما قوله وان ينظر في الشيء الواحد الى اكثر من جهة واحدة وقوله والثاني ان ينظر من
الشبه في امور تعتبرها كلها وتطلبها في المشبه به كما عنبرك في تشبيه الثريا في قوله
مشد ذلك فان له نظائر كثيرة في المباحث الآتية لا سيما فيما طول فيه المحشي الكلام مع

ذلك

بهروزه في نفسه مزيف فاسد فان قوله من ان اللجين انما هو بفتح اللام وكسر الجيم اعني
الورق الذي يسقط من الشجر وقد شبه وجه الماء كلام الخفي اي وقوله وان الاصيل هو
الشجر الذي له اصيل وعرق اه كلام الزوزني والاول اخطأ في اللجين والثاني في ذهاب
الاصيل اماف والاول فلانه لا وجه لتشبيه وجه الماء بمطلق الورق الساقط من الشجر
وهو ظاهر واما فساد الثاني فلانه لا وجه لاضافة الذهب الى الاصيل ح اذ لا اختصاص
لورق المصفر بير والخريف بالشجر الذي له اصل وعرق **قار** واعلى مراتب التشبيه
اقول هذا ابتداء خبره حذف وجوبا وينبغي ان يحمل الاعلى منها على العالي كما في قولهم
الناقص والاشج اعدلا بني مروان لانه لو بقي على ظاهره لم يستقم في قوله ثم العالي حذف
احدهما اذ لا عالي بعده **قار** فقوله باعتبار متعلق باختلاف **اقول** تفريع على قوله وهذا
هو المقصود في هذا المقام مشيرا بهذا الى الاختلاف باعتبار ذكر جميع الاركان او بعضه
وفيه رد على الزوزني حيث توهم انه متعلق بقوله المبالغة ولم يدر انه لا قوة مبالغة عند
ذكر جميع الاركان لكن يرد على الشارح انه لا حاجة الى اخذ الاختلاف من سوق الكلام
وتقديره في النظم هو بهو متعلق بمراتب على انه ظرف مستقر صفة لها او حال عنها بمعنى
المراتب كائنة او حاصلة بذلك الاعتبار والمراتب باعتبارها وترتبها مدار على الاختلاف
حتى لو ذكر بعضها ادى الى التكرير اللهم الا ان يقال مراده اظهار حصر المعنى لا التقدير في
النظم **قار** حذف وجهه واداته فقط او مع حذف المشبه **اقول** مبنى هذا الكلام على ان ذكر
المشبه به لازم قطعا واعترض عليه بانه حذف المشبه به جائز كما في قولك زيد في جواب
قول القائل من شبه الاسد فانه تشبيه قطعا او معناه يشبه الاسد زيد فلا ينحصر المراتب في
الثمانية المذكورة واجيب بانه ليس تشبيها اذ لم يقصد به بيان اشتراكهما في امر بل قصد
بيان الفاعل حوابا للسائل ولو سلم فالكلام في تشبيهات البلغاء ولم يرد مثله فيها
قار على انه ثم للتراخي في بعد الرتبة **اقول** لما كان المعنى الحقيقي ثم غير مستقيم ههنا وهو
ظاهر وقد مر انها تجيء لمجرد بيان الترتيب في الذكر على الترتيخ في بعد المرتبة لاستقامته
قار والخلاف يرجع الى تفسير التشبيه والاستعارة المصطلحين **اقول** فان من
فسر الاستعارة باعطاء اسم المشبه به مع كون اسم المشبه مطويا الذكر تحقيقا او تقديرا وفسر
التشبيه بالدلالة على مشاركة شئ لغيره مع كونهما مذكورين تحقيقا او تقديرا جعله تشبيها
للاستعارة ومن فسرها باعطاء اسم المشبه سواء ذكر المشبه تحقيقا او تقديرا او لم يذكر وفسره
بالدلالة المذكورة مع كون اداته مذكورة جعله استعارة لا تشبيها **قار** فانه لم يكن كذلك

نحو رايت بزيدا اسدا والقينني منه اسد فلا يسمى استعارة بالاتفاق **اقول** فيه بحث لان
مفهوم قوله فان لم يكن كذلك اعم من ان يذكر اسم المشبه به والمشبه كمن لم يقع الاول
خبرا عن الثاني ومن ان يذكر اسم المشبه فقط كما في الاستعارة بالكناية او اسم المشبه به فقط
كما في الاستعارة التصريحية فكيف يستقيم قوله فلا يسمى استعارة بالاتفاق اللهم ان يقال
معناه على ما دل عليه السباق والسياق ان لم يكن اسم المشبه به خبرا عن اسم المشبه او في حكمه
بعد ان يكون الاسمان مذكورين فانهما اذا ذكرا ولم يقع الاول خبرا عن الثاني لم يصح التسمية
بالاستعارة كما يظهر بادنى تامل في الامثلة قوله واما التشبيه يكمن في الضمير فان قيل
فعلى هذا فينبغي ان يكون استعارة بالكناية عند المص على ما سياتي انها عنده تشبيه
مضمر في النفس قلنا لا بد عنده مع ذلك ان يدل عليه بذكر لازم من لوازمه واذا لا فلا فرق
خلافا للسكاكي متعلق بقوله ولا يسمى تشبيها ايضا **قار** وهذا الخلاف ايضا يقطع **اقول**
فان من قيد الدلالة المذكورة بكونها على وجه الاستعارة وتجريد لا يسمى مثل ذلك
تشبيها ومن اطلقها وفسره بالدلالة على المشاركة سواء كانت ضمنا او صريحا يسميه
تشبيها **قار** فان ابيت الا ان تطلق **اقول** اي ان امتنعت عن جميع الامور الا عن
اطلاقك عليه قوله فلا يحسن اطلاقه عليه اي اطلاق اسم الاستعارة على ما حسن دخول اداة
التشبيه عليه لان الاستعارة تقتضي تناسي التشبيه والاداة ولو تقديرا بعضي تذكره
فيتنافيان وانما يتنافيان الحسن دون الجواز بناء على انتفاء الاداة صورة قوله وذلك بان
يكون اسم المشبه به معرفة بيتا ومنه معناه بالحقيقة فلا يحسن الاستعارة بل التشبيه
قار شمس نائق والفراق غروبها البيت **اقول** شمس خبر مبتدا محذوف نائق مضارع
حذف فاعله بمعنى تميل والصدود الاعراض ولقد اعجب الشارح في موضعين الاول
اطلاق الغروب على الفراق والكسوف على الصدود لان الغروب عبارة
عن غيبوبة الشمس فيناسب الفراق والكسوف عبارة عن عدم ظهور النور مع بقاء
الذات والحضور فيناسب الصدود الثاني انه ذكر الكسوف موضع الخسوف المناسب
لسبب ان النور في الخسوف زائل مسلوب فلا يليم اطلاقه على المحبوب **قار** فانه لا
يحسن في قول الكاف ونحوه في شئ من هذه الامثلة **اقول** لعدم هيئة موصوفة به يمكن
الارض وعدم شمس موصوفة بكون الفراق غروبها وانما يتنافيان الحسن دون الجواز لان المشبه به
لا يجب ان يكون موجودا كما في اغلب الاغوال وبحر من المسك موجه الذهب في علما باقوت
نثرن على رماح من زبرجد الى غير ذلك مما سبق بيانه فان قيل فعلى هذا الوجه ينتفي

الحسن لشبوته في الامثلة المذكورة على ما سبق فلا تغفل بالنظر الى انتفاء اداة التشبيه
بالامور المعدومة خلاف الظاهر وان تضمن اعتبارا لطيفا فان وجه الاداة بلا حظ
ذلك الاعتبار ويقطع النظر عن كونه خلاف الظاهر فان عدمت بلا حظ كونه خلاف
الظاهر ولا يفيد تضمنه الاعتبار اللطيف ونظيره المجاز فانه خلاف الظاهر ومتضمن لفائدة
ليست في الحقيقة وان وجد القرينة الصارفة بلا حظ ما تضمنه ويصار اليه والا فيترك
ولا يفيد تضمنه الفائدة قوله الا بتغيير صورته بان يعرف المنكر وينقل صفة المشبه به الى
المشبه بطريق الاستدراك قوله في هذا القبيل اي قبيل نكرة موصوفة بصفة لائمة المشبه به
قوله وما يجيء بصدر اداة التشبيه اي يجعله محالا فان قيل بهذه الاستثناء تقتضي استعارة
اطلاق اسم التشبيه وقوله فيقرب من اطلاق اسم الاستعارة يقتضي جوازه فكيف التوفيق
قلنا الاقتضاء الاول ممنوع لجواز استعارة بتقدير الاداة وامكان اطلاق اسم التشبيه كما في
قوله فان تفق الانام وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال ولو سلم فقوله ما يجيء بتقدير
اداة التشبيه بالنظر الى اعتبار البليغ وقوله فيقرب من اطلاق اسم الاستعارة بالنظر الى
الى الاصطلاح **قال** اسد دم الاسد الهزبر خضابه بموت فريصه **اقول** الهزبر الاسد
الغليظ الضخم والشديد الصلب كذا في القاموس والمراد ههنا احد الامرين وجه خضاب يده
كناية استعلائه وغلبته عليه وقتله اياه والفريصة اللحم بين الجنب والكتف لا يزال
يتحرك منه الدابة وهو كناية عن خوف الموت منه **قال** وبر راضا الارض شرقا ومغربا
البس **اقول** راضا منصوب مهنا والارض مفعوله وشرقا ومغربا تمييز من المفعول كما في قوله تعالى
وفجرنا الارض عيونا او حال بمعنى جميعا كما في قوله تعالى ولهم عز فرهم فيها بكره وعشيا اي دائما وكونه
رحلة مقامه ومنزله واطلاقه عدم وصوله الى التشبيه اليه قوله الى التشبيه اليه وجه بان لا يكون فيه
شائبة الاستعارة قوله لزم ان يكون قد جعل البدر المعروف موصوفا جاليس فيه امكان لائمة
البدر اذا طلع يضيء شرق الارض وغربها بلا مرية فكيف يستقيم قوله هذا اللهم الا ان يقال ذلك
مبني على الفرق بين الضياء والنور فان القمر انما ينور ذلك وما يضيء وهو الشمس او يقال يجب
تعميم اسودا وموضع رحله منه واطلاقه الى ما قبله اوه يخرج من جنس البدر المعروف فانه في
تنويره لا يفرق بين موضع وموضع قوله ظهرانه اي البحري ومن في قوله من الممدوح بيانية
وهو حال من البدر الموصوف قدمت عليه او بحريه والمعنى المبالغة في التشبيه بالبدر
الموصوف **قال** وكما يمتنع دخول الكاف **اقول** اي تقدير قوله لما سبق حقيقة الدخول
ممتنعة في هذا اي قول البحري ونحوه اي الامثلة التي بقية ما فيه اثبات الصفة العزيزة قوله

ان يكون الخبر في كان والمفعول الثاني في حسبت اي حسبت امرا ثابتا في الجملة اي بالنظر الى الواقع ونفس
الامر الا ان يكون متعلقا بالاسم في كان والمفعول الاول في حسبت اما مشكوك فيه
كما في قولك كان زيد الاسد يعني في المعروف وفيه اشارة الى ان كان حين استعمل للتشبيه
يعتبر في معناه الشك ايضا او خلاف الظاهر كما في كان زيدا اسدا اي في المنكر لما عرفت
انه لا يحسن دخول الاداة في المنكرات الموصوفة والحاصل انه يمتنع تقدير دخولها ايضا على
صور يكون المشبه به فيها موصوفا بصفة عجيبة لافتقارها بثبوت الخبر والمفعول الثاني
في الواقع وليس كذلك لما عرفت ان الموصوف بها ممتنع عاوده قوله والنكرة فيما تحن
فيه غير ثابتة اي دخول الكاف في النكرة اذا قصد التشبيه لم يثبت في كلام العرب العربا
قد قولها على ذلك كالقياس على المجهول وفيه اشكال لما سبق ان الزجاج قال ان كان للتشبيه اذا
كان الخبر جامدا نحو كان زيدا اسد والشك اذا كان مشتقا نحو كانك قائم لان الخبر في المشبه
هو المشبه والشيء لا يشبه بنفسه وحاصل ان كلام الشيخ مهنا في نكرة موصوفة بصفة عجيبة
وكلام الزجاج في نكرة غير موصوفة فلا اشكال **قال** وايضا هذا النص اذا تأملت اه **اقول**
يذا دليل بان على امتناع دخول ادوات التشبيه في هذا النص اي النوع من الكلام وهو
ما كان المشبه به فيه موصوفا بصفة عجيبة والفرق بين الدليلين ان الاول لم يكن متناولا
لنحو علمت وانني متناوله كما يظهر بالتامل **قال** لان فعيلا بمعنى فاعل يذكر ويؤنث **اقول**
يعني انك قد استقصيت التي تذكر في مقام التذكير وتؤنث في مقام التانيث سواء اجريت
على موصوفها اولا وهو في الاصل صفة كلمة فلا بد من التا، **قال** ولا يخفى ما فيه من التكلف
اقول اي لا يخفى ما في الوجه الثاني من التكلف فان تقديره قبل النقل الى الاسمية صفة
لمؤنث غير مجراة على موصوفها فخلاف الظاهر او الظاهر في تانيث الصفة المشتقة اذا
يجريها على موصوف مؤنث وهذا التكلف يستغنى عنه اذا جعل التا، للنقل فقط وبعد
التكلف ليس بصحيح لانه اذا كان كذلك لوجب حذف التا، اذا كان موصوفه
مذكورا كما اذا قيل انسان حقير وانت خبير بانه منتقد عن قول السكاكي
قبل النقل الى الاسمية قال الشارح في شرح المفتاح واذا اختار هذا التكلف جريا على
قضيه الاصل في ان، فخلاف ما ذهب اليه الجمهور من ان التا، للنقل من الوصفية الى الاسمية
كما لا يخفى والحق ما قيل ان تكون غير مجراة على الموصوف بناء على القول بكونه موصوفا بالكلمة لانه ظاهر الف هذا كلامه ووجه ظهوره
فساده انه المراد بقوله موصوفها المقدر هو الكلمة لا موصوفها الملفوظ والصفة التي له

يجري على الموصوف يكون لها موصوف متقدم البتة قال اولى معنى له عند الناقل لان معنى
استعمال الكلية اطلاقها واراده ذلك الشيء وفيه وهو ههنا ظاهر لا يقتضي به كون الاصطلاحي
معنى اللفظ واراد به الرد على الزوزني حيث قال وبالمستعمل يتعلق في من قوله في اصطلاح ولو
قال على اصطلاح لتعذر عليه عاد كره في النحو انه لا يتعلق بشيء واحد جاران متحدان لفظا ومعنى لكان
اولى قال لان الاستعارة وان كانت موضوعة بالتاويل اقول اراد به الوضع الادعائي
فانك ستعرف في بحث الاستعارة انه يجعل افراد الاسد مثلا قسمين متعارفا وهو
الذي له غابة مجراة في ذلك الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذي له ذلك المجراة لكن لا
في ذلك الهيكل ومع تلك الصورة فاذا اخرج بقيد الوضع الاستعارة التي فيها الوضع
الادعائي فان يخرج المجاز المرسل الذي ليس فيه ذلك اولي واعلم ان هذا الوضع غير الوضع النوعي
المعتبر في المجاز مطلقا فان الوضع النوعي نوعان كما صرح به الشارح في التنويع احدهما ما يكون
بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو معين للدلالة بنفسه على معنى
مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له مثل الحكم بان كل اسم اخره الف وياء مفتوح ما قبلهما
ونون مكسورة فهو لفردين من مدلول عالمي باخره هذه العلامة وكل اسم غير الى خور جار ومسلمين
ومسلمات فهو جمع من مسميات ذلك الاسم وكل جمع عرفته باللام فهو لجميع تلك المسميات
الى غير ذلك ومثل هذا من باب الحقيقة بمنزلة الموضوعات الشخصية باعتبار اكثر المحاورات
من هذا القبيل كالمضمر والمنسوب وعامة الافعال والمشتقات والمركبات وبالجملة كلها
بكون دلالته على المعنى بالهيئة وثانيهما ما يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ معين
للدلالة بنفسه على معنى فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق به ذلك
المعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم ست من الواضع استعمال
اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة كحالها ومثله مجاز
لتجاوزه المعنى الاصلي فالوضع عند الاطلاق يراد به تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه سواء
كان ذلك التعيين بان يفرد اللفظ بعينه بالتعيين او يدرج في القاعدة الدالة على
التعيين وهو المراد بالوضع المأخوذ في تعريف الحقيقة والمجاز والمأتي بعرفه يشمل
الوضع الشخصي والقسم الاول من النوعي فلفظ الاسود في مثل قولك رأيت الاسود من
حيث قصد به الشجعان مستعمل في غير ما وضع له ومن حيث قصد به العموم مستعمل فيما
وضع له فقد برئنا بتوهم بين الحقيقة والمجاز قال لوسلم اطلاق الحقيقة على المجموع المركب
اقول اشارة الى منع اطلاقها عليه لكنه بعيد لظهور كونه موضوعا بالوضع النوعي المخصص

بالحقيقة

بالحقيقة والعجب هو السر في عدم التصريح بالمنع قال فنقول هذا ابتداء بحث آخر اقول اي نقول
في هذا اللفظ المذكور ان قول المص والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد لكنه مسدد غير
متعلق بقيد لفظ حقيقة والوضع قال ووقف عباده عليها تعليما بالوحي اقول قوله تعليما مصدر مؤكد
غير لفظه وبالوحي متعلق به والمعنى جعل عباده الواقفين عليها عالمين بها بان اوحى الى نبي من
نبيائه فعلم الاوضاع وعلم سائر الاشخاص قال عاد كره اقول يعني قوله لان ما بالذات لا يزول
بالغير قال لانه ممنوع اقول يعني لانم ان الكلام الواحد لا يناسب بالذات النقيضين او
المتضادين لا بد من دليل كيف ولفظ المفهوم والمقصود والمشار اليه بالنقيضين
واللونين يناسب السواد والبياض مع ان كلا منهما اسم واحد ولعل مراده ان الشيء الواحد
لا يقتضي امرين بينهما تخالف قال كالنزوان والحبدي اقول النزوان وثوب ذكر
الحيوان على اثناه والحبدي حادر البصر عن ظله انتهى ط قوله وكذا باب نصر بضم العين فان
الضم لكونه اقوى الحركات يناسب الافعال الطبيعية التي هي اقوى الافعال قال
وزعم المص ان الظاهر اقول وجه ظهوره ان اسم المكان حينئذ باق على معناه الاصلي لانه
الطريق والاصل عدم النقل وانما قال وزعم المص لان التسمية في المجاز في مقابلة التسمية
بالحقيقة يقتضي رجحان قول الجمهور فان التسمية بالحقيقة لما كانت باعتبار ثبوت
الكلمة في مكانها الاصلي لزم ان يكون في مقابلتها التسمية بالمجاز باعتبار تجاوزها
قال واعتبار التناسب في تسمية شيء باسم اما اقول هذا دفع لما يقال بهذا الوجه يقتضي
ان يسمى الحقيقة ايضا بالمجاز لانها ايضا طريق الى تصور معناها وحاصل الدفع ان المعنى المعتبر
في الاسم مغاير للمعنى المعتبر في الصفة فان الاول لترجيح جهة الاسم فلا يلزم اطراده والثاني
لصحة الاطلاق فيلزم اطراده فان القارورة مثلا جعلت اسما لزجاجة يقر فيها الماء
ولا يلزم جواز اطلاقه على الكوز والدن لقرار الماء فيها بخلاف الاحمر فان كل ما يوجد
فيه الحمرة يجب ان يطلق عليه الاحمر قال وحقيقة كل واحد منهما بخلاف الآخر فالمكين
جعلهما في تعريف واحد اقول اراد تعريفا واحدا يفيد معرفة حقيقة كل منهما بخصوصها
والا فقد امكن ان يدرجا في تعريف واحد بجنسهما بان يقال المجاز اللفظ المستعمل
في غير ما وضع له مع انه لا يفيد ما ذكرنا لان في كل منهما خصوصية وقعت كالفصل لهذا
ذلك كما ستطلع عليه قال ومرتجلا كان او منقولا او غيرهما اقول المرتجل المنقول الذي
ليس بينه وبين المنقول عنه مناسبة كالاعلام المنقولة مثل زيد وعمرو وبكر والمنقول
ما بينهما مناسبة وخص هذا باسم المنقول لظهور وجه النقل فيه وغيرهما هو الحقيقة التي لم

يطرء عليها نقول قال فاللفظ المستعمل في غير ما وضع له قد يكون مجازا وقد يكون كناية لا يقوله وقد يكون منقولا اقول لا يقال هذا مخالف لقوله السابق وبقوله في غير ما وضعت له عن تحقيقة او منقولا او غير بيانا نقول المنقول موضوع للمعنى المنقول عنه اولا بالقصد وللمنقول اليه ثانيا بالقلبة للمناسبة فيه وجهتي الحقيقة والمجاز فاذا اعتبر وصفة الاول يكون حقيقة فيه والاستعمال في الثاني استعمالا في غير ما وضع له واذا اعتبر وصفة الثاني يكون الامر بالعكس وقوله السابق مبني على اعتبار كون المعنى موضوعا له اي معنى كان وقوله هنا مبني على اعتبار كونه غير ما وضع له فلا مناقاة قال هذا من حيث اللغة اه اقول اي كون الدابة حقيقة بالاعتبار الاول ومجازا بالاعتبار الثاني انما هو من حيث اللغة اما من حيث العرف العام فهي اي الدابة موضوعة له اي للفرس ابتداء ورعاية معنى الدبيب لسبب لصحة اطلاقها على ما يدب مع خصوصية الفرس بمجرد المناسبة في التسمية عن المنقول عنه واليه بخلاف الحقيقة المطلقة العارية عن اعتبار التقرر فيها وبخلاف المجاز اي المجاز المطلق المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة ولذا جعلهما مقابلين للمنقول فانه حقيقة من وجه ومجاز من وجه كما عرفت قال والمجاز مرسل ان العلاقة غير المشابهة اقول انما سمي مرسلا لان الارسال اطلاق والاستعارة مقيدة بادعاء ان المشبه من الجنس المشبه به والمرسل مطلق عن هذا القيد وهذا هو السر في اختصاص علاقة المشابهة بهم الاستعارة والا فحسب معناها اللغوي شاملة لكل مجاز حتى ان الاصوليين اطلقوا على ذلك فاطلقوا الاستعارة على كل مجاز قال لكن من شان النعمة ان تصير منها وتصل الى المقصود بها اقول الباء في بها للاستعانة ومتعلقة بتصل فالضمير للنعمة ويجوز ان الباء للمقصود فالضمير للنعمة والجار والمجرور قايم مقام الفاعل وعلى التقديرين المراد بالمقصود والمنعم عليه قال بخلاف استعت اليد في البلد اقول فان هذا الاستعمال لا يجوز لقوله عن الاشارة الى المنعم والعلاقة فيه انما هي القرينة ههنا فاذا انتفت صحة التجوز قال المسلمون يتكافؤ دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم الحديث اقول التكافؤ التماثل من الكفء وهو المثل اي دماؤهم متساوية في القصاص ويقاد الشريف بالوضيع والكبير بالصغير والعالم بالجاهل والرجل بالمراة يسعى بذمتهم اي يعطي امانهم ويسعى به ادنى شخص منهم فانه اذا اعطى ليس لغيره نقضه قوله في وجوب الاتفاق بينهم متعلق بقوله مثل اليد الواحدة قدم عليه قال وانواع العلاقة المعتبرة كثيرة نرتقي ما ذكره الى خمسة وعشرين اقول حصرها العلامة فيما ذكر بالاستقراء وان كان بعض الاقسام منها متداخلا الاول استعمال اسم السبب نحو بنوا الرحا حكم اي صنوا الثاني عكسه كلامي للحجر الثالث الكل للجزء كالاصابع للانامل الرابع

عكسه

عكسه كالعين للروية الخامس الملزوم للازم كالنطق للدلالة السادس عكسه كشد الازار للاعتزال عن النساء في قوله قوم اذا حاربوا شدوا ازرهم دون النساء ولو بانت باظهار السابع احد المتباينين في صفة مشكلا او غيره للاظهر كالاسد للشجاع الثامن المطلق للمقيد كاليوم ليوم العشية التاسع عكسه كالمشفر للشفة العاشر العام المخصوص الحادي عشر عكسه نحو حسن اولئك رفيقا اي رفقاء والثاني عشر حذف المضاف نحو واسئل القرية وسيمي مجازا بالنقصان الثالث عشر حذف المضاف اليه نحو انا ابن جلا اي رجل جلاه الرابع عشر المجاورة كالميزاب للماء الخامس عشر الاول اليه السادس عشر العكس عليه السابع المحل للحال كالسماء والثامن عشر عكسه نحو ففي رحمة الله اي الجنة التاسع عشر الة الشيء له كالمذكر للعشرين احد البيدين للاخر نحو الدم للدية الحادي والعشرون النكرة في الاثبات للعموم نحو علمت نفس ثم والعشرون الضد للضد الثالث والعشرون المعرف للمنكر كقوله تعالى او فلوا الباب سجدا اي بابا من ابوابها الرابع والعشرون حذف غير المضاف والمضاف اليه نحو بيعين الله كلما ان تضلوا اي لئلا تضلوا الخامس والعشرون الزيادة نحو ليس كمثله شيء قال كالعين في الرسة اقول الرسة الطبيعة من رسات القوم اذا كنت بحيث طبيعتهم في مكان عال وانما كالعين للمبالغة كما في علامة قال واورد في الايضاح في الاشارة تسمية السبب باسم المسبب قولهم فلان اكل الدم وسماه سهوا اقول لو لم يقل المص اي الدية المسببة عن الدم لامكن توجيهه كما يأتي بان في قولهم فلان اكل الدم مجازين احدهما في اكل والثاني في المفعول فذكر الاكل واراد الاخذ من قبيل ذكر المسبب واراده السبب لان الاكل مسبب عن الاخذ لكن ذلك ذلك القول بلا وجه هذا التوجيه قال قلت يعتبر في جميعها اللزوم ولو بوجه ما اقول يعني ان معنى اللزوم ههنا ليس امتناع الانفكاك في الذهن او الخارج بل تلاصق واتصال ينتقل بسببه من احدهما الى الاخر في الجملة وفي بعض الاجزاء وهذا يتحقق في كل امرين بينهما علاقة وارتباط قال بخلاف اليد فانه لا يجوز اطلاقها على الانامل اقول فيه بحث لانا قد المحققين من ان التفسير كصاحب الكشاف والبيضاوي وغيرهما على جواز ارادة النفس في بدا لي لسبب وفي ولا تقولوا بايديكم على تقدير زيادة الباء والحق ان اطلاق العين على الرسة كما جاز لان من حيث انه انف ناظر من حيث انه رقيب كذلك يجوز اطلاق اليد على النفس لان من حيث انها انسان ناظر من حيث صدور معظم الافعال منه قال وفيه بحث لان كلام صاحب الكشاف اقول بريء بريء وقوله اولا ان الظاهر من اللباس عند

ف

اصحابنا الحمل على التخييل بان صاحب الكشاف من اصحاب علم البيان بل هو من روسائهم
وهو لم يحمل العباس على التحقيق وقوله ثانيا وان كان يحتمل عندي ان يحمل على التحقيق بان
عبارته تدل على اقتضاء القول بالتحقيق به وليس كذلك لان صاحب الكشاف ايضا
فاير به قال الشارح في شرح المفتاح لا خفاء في ان كلام صاحب الكشاف في انه في التخييلية
اظهر منه في التخييلية لان الحادث الذي يغشى الانسان ويتلبس به لا يكون وهميا بل
حقيقيا حسيا كانتقاع اللون وزعافة الهيئة او عقليا كالضرر الذي يلحقه عند الجوع والخوف
فان قيل هلا قال فكساها لباس العباس او طعم الجوع او مرارة لباس الاذاقة اجيب بان
في الاذاقة من الاشعار بشدة الاصابة ما ليس في الكسوة لان الادراك بالذوق يستلزم
الادراك بالتماس من غير عكس وفي العباس من الشمول والاحاطة وبيان ان اثر الجوع والخوف
عم جميع البدن ما ليس في الطعم والمرارة فكان اولى ثم مهما وفيه لابد من تنبيه عليها وهو
انه في لباس الجوع والخوف استعارتان تصريحيتان اي استعارة العباس لما يغشى الانسان
من بعض الحوادث عند الجوع والخوف لتصح الاضافة ومكنية مبنية على تشبيه ما يدرك من
اثر الضر والالم مما يدرك من طعم المر البشع في تمكين انتفاع الاذاقة عليه وحاصله انه يشبه ما يدرك
من اثر الضر من حيث الشمول والاحاطة بالعباس ومن حيث الكراهة بالطعم المر البشع وفي
على الاول استعارة تصريحية وعلى الثاني مكنية **قار** وكقوله والطير اغربة عليه اي باكية **اقول**
قال ابو العلاء في مرثية الشريف الطاهر الموسوي والطير اغربة عليه باسرها الموسوي فتح السراة
وساكنات نصاف الاغربة جمع غراب وهو طائر معروف اعتبره باكيا اما لجعل لونه
لون اهل الحداد والباكين او جعل صوته كالبكا لانه يجعل ما فوه في الغرب وهو الدمع او مثله
من العين لانها تجمع بكون مشتقة لا جامدة باسرها اي اباجمها وهو في الاصل قد شد به الاسراء
والفيح جمع فيحاء وهي من صفات العقاب والسراة بسين مفتوحة غير معجمة جبال ما بين
يكون فيها مزرع وغيرها وبالشام جبال الشراة بشين معجمة مضمومة ونصاف اسم جبل مبني كحذام
وقطام عند الاصمعي وعند ابي عبيدة جار مجرى ما لا ينصرف **قار** رابت اسدا في الشجاعة
اقول ان اريد بالشجاعة الصفة المختصة بالانسان كما ذكره الشارح فيما مر لم يكن المذكور
وجه الشبه برد الا عليه وان اريد بها معنى اكبر منه فقد يراد بها كما نقله الشارح عن الشيخ فيما
مر كان المذكور نفس وجه الشبه **قار** ولاحت من بروج الصدر البيت **اقول** الشعر لابي
العلاء في وصف نساء عاليات المنازل ببروج البدور التي يختارها في مسيره وهو البرزخ
الاثني عشر التي اولها الحمل واخرها الحوت وبعد النصب على التمييز والتبرج اظهار المرأة زينتها

وحاسنها

وحاسنها الرجال والمباتر الوحش جمع مهاة شبه منازلهن ببروج القمر لكونهن معتنيات والمراد بين
وجه الشبه بقوله بعدا اي منازلهن هو الوصال لما كبروج البدر في البعد ثم وصف
الثنايا بانهن من فضل الماء في حسن المشي والعيون ثم قال تبرجها اكتئان يعني انهن مخدرات
لا يبرزن من الحجر وله اذا تفارق الماء لان المباتر تبرز نجاة فمن فان تبرجهن استتار
فكان من قبيل قوله تحية بينهم ضرب وجيع **قار** والظاهر ان مشيرها **اقول** اي ما ترك
فيه الشبه بالكلية لكن اتى بوجه الشبه من باب التشبيه لان المشبه مقدر حقيقة لان المراد
بكونه مقدرا الاعم من ان يكون محققا او غير كما او يكون في الكلام ما يقتضي تقديره وما نحن
فيه من قبيل الثاني قوله بدليل متعلق بقوله من باب التشبيه **قار** لان بيان الخيط الابيض
بالفجر قرينة على ان الخيط الاسود والابيض بيان بسواد اخر البيل **اقول** يعني انه قرينة على ان البيان
مقدر في النظم بمنزلة ما يتعلق الخيط الاسود من سواد اخر البيل حتى كانه ذكر معه هذا اللفظ
فيخرج الى التشبيه كالخيط الابيض لانه قرينة على ان المراد به سواد البيل ليكون استعارة
صحيحة مقرونة بشرط ايطا غير خارجة الى التشبيه والاحسن ان يجعل من الفجر بيانا للخيط
الابيض والاسود جميعا كما اختاره صاحب المفتاح لا للابيض وحده لانه مع لطفه
ودقته يغني عما يدفع به ما يرد على الاول بان توسيط من الخيط الاسود ليس فصلا بين
اجزاء ذيها بل بين جزء من متعلقات الفعل مثل مررت برجل راكب **قار** فتدبر والبعد في
ذلك يشعر به كلام صاحب الكشاف الى **اقول** اي البعد من كون ما ترك فيه المشبه داخلا
بوجه الشبه تشبيها كون الامرين من باب التشبيه المطوي فيه ذكر المشبه لان المشبه مقدر
حقيقة كما عرفت وفي الامرين ليس بمذكور ولا مقدر فكونه تشبيها في غاية البعد **قار** ويمكن
التفصي عن هذا الاشكال **اقول** يعني التفصي عن الاشكال الاخير بان مجرد حذف المشبه
بحيث لا يقدر اصلا لا يكفي في كون اللفظ استعارة بل يجب ان يكون مستعملا في غير ما وضع له
لانها قسم من المجاز وعلامته اي علامة كون اللفظ استعارة ان يصح وقوع اسم المشبه موقعها
وان لا يفوت الا بالمبالغة في التشبيه وهذا اي قوله تمام ضرب الله مثلا رجلا الاية ليس
كذلك اذ لا يصح وقوع الكافر موقع الرجل الاول والمومن موقع الثاني اذ لا يناسب ذلك
ضرب المثل فان المقصود من ضربه الانتقال من حال شيء الى حال شيء اخر هو المقصود بالمعنى
بجعل الله عبدا مملوكا شركا متنازعين في تحصيله وتشتيت ماله وتوزع باله مثلا لعباد الاصنام
وجعل عبدا سالما لمالك واحد في اجتماع شمله وضابط امره مثلا للموحد وكذا قوله تعالى وما
يستوي البحران الاية ليس كذلك اذ لا يصح ان يراد بالبحرين الموصوفين المومن والكافر

لان السوق يمنع عن ذلك بمعناه لا بستوي الاسلام والكفر اللذان هما كالبحرين المتوغلين
فتذكر المشبه في الاثنين مطوي واسم المشبه به مستعمل في معناه الحقيقي قال ولخفاء ذلك
ذهب كثير من الناس الى قوله ولا يخفى ضعفه على المتامل لفظ الكشاف الذي اصاب الكشاف
في قوله تعالى او كصيب من السماء الاية فان قلت هذا التشبيه اشباه بالشباه فاين ذكر المشبهات
وهل صرح به كما في قوله تعالى وما يستوي الاعمى والبصير والذين امنوا وعملوا الصالحات ولا المسئ
وفي قوله كان قلوب الطير رطبا ويابسا لدي وكرها العناب والحشف البالي قلت كما
جاء ذلك صريحا فقد جاء مطويا وذكره على سبيل الاستعارة كقوله تعالى وما يستوي البحران هذا
عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج وضرب ابي مثل رحلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا
سلما لرجل فتوهم بعض الشراح ان قوله كقوله تعالى او تمثيل للاستعارة فخبط وغلط لان المقصود
ليس الا التمثيل لما جاء مطويا ذكره على سنن الاستعارة لانه المحتاج الى التوضيح دون الاستعارة
قال اقتضى ان الاستعارة مجاز لغوي ام عقلي اقول لم ير دبالعقلي ههنا ما مر في
احوال الاسناد لانه من عوارض الاسناد وهذا من عوارض المفرد ولهذا قال المصر يعني انه
التصرف في امر عقلي لا لغوي قال وبهذا يندفع ما يقال ان الاحتراز
القرينة مانعة عن ارادة المعنى المتعارف ليتعين المعنى الغير المتعارف يندفع ما يقال ان الاحتراز
على دعوى الاسمية لم يجر الشجاع بنا في نصب القرينة المانعة عن ارادة السبع المخصوص لما
تبين منه ان الاحتراز على دعوى الاسمية ليس الا بالمعنى المتعارف ونصب القرينة
لا يمنع الا عن ارادة المعنى المتعارف فلا منافاة قال والاستعارة تفارق الكذب
اقول يرد عليه انه الاستعارة لا تكون الا في اللفظ مفردة والكذب لا يكون الا في
الحكم فلا اشتباه بينهما ليحتاج الى بيان الفارق بالوجهين وجوابه ان لفظا وقع في الكلام
الخبري بحيث كان او فصلة اذا استعمل في غير ما وضع له بالتاويل وبدون قرينة كانه الكلام كاذبا بلا مرية
فلما اشتبه الكلام فيه لفظ استعمل في غير ما وضع له بالتاويل وبدون القرينة وتوهم لزوم كذبه ايضا احتيج
الى الفرق فكانه قيد والكلام الذي فيه الاستعارة يفارق الكذب قال والكذب ما يكون
على خلاف ما في الضمير اقول حيث قال العلامة وهو الاخبار بخلاف ما في ضميره كما اذا كان
ان زيدا ليس بقائم ثم لم يقل زيد قائم وانت تعلم ان تفسيره الكذب خلاف ما عليه الجمهور واختاره
السكاكي اقول اي وخلاف ما اختاره السكاكي يرد على الشارح العلامة واما قوله ومع
هذا فلا وجه اه فاير اد على السكاكي والجواب عن هذا انه اراد بالعلامة ما لا اصل له بان
يعتقد ويدعى او لا يطابق الواقع اذ لا يتصور من المتكلم قصد التاويل فضلا عن نصب

القرينة المانعة عن اجراء الكلام على ظاهره فان التاويل بالنظر الى المتكلم يغيره ونصب القرينة
بالنظر الى السامع وظاهر ان الاعتقاد بانه مطابق للواقع بناء في ان وبر المبني عن اعتقاد
انه غير مطابق له فكيف بناني اعلام غيره بانه غير مطابق له بنصب القرينة واراد بالكذب
ما لا يطابق الواقع مع علم المتكلم بعدم مطابقته وظاهر ان هذا لا بناء في التاويل بر بنصب
القرينة فانه اذا تكلم بشيء مع اعتقاد وعدم مطابقته للواقع يكون مجازا في نزوله عند
السامع ما لم يكن فيما قرينة بنصب القرينة دون التاويل بر فان قيل بر د على هذا ما يرد على العلامة
فان لعتبار عدم المطابقة للواقع والاعتقاد جميعا ليس مذهب الجمهور بر مذهب بما حط كما
سبق في اول الكتاب قلنا ليس المقصود ههنا تفسير الكذب بر نفسه بل مراد السكاكي من لفظ
الكذب فانه لما كان متناولا عند الجمهور لقسمين احدهما ما لا يطابق الواقع مع اعتقاد انه
مطابق له والثاني ما لا يطابق الواقع ولا اعتقاد وسمى الاول اه عوى الباطلة تعين ان يكون
مراده بالكذب القسم الثاني بهذا تمام التحقيق لهذا المقام الحمد لله الملك العلام قال ولا يكون
علما لما سبق من انها تقتضي اوفار المشبه في جنس المشبه به بر اقول قال الفاضل الحشي في شرحه
تمتاج وذلك لان مبنى الاستعارة على المبالغة في حال المشبه وذلك انما يحصل اذا كان
المشبه به مشتهر ابوجه الشبه ولا شك ان الاجناس مشهورة باوصاف لها حتى ان اسماءها تبنى على
اوصافها ابتداء نا ما واما الاشخاص فقلما تشتهر باوصاف كذلك فلا يقع الاستعارة في الاعلام
الشخصية الا ناد را كما اذا تضمنت وصفية اي دلت عليه التزاما كسحبان خارج اي عارض قصي
يتفق عروضه في بستعار الاعلام فيقال رايت اليوم حاتما او فاجرا او قارنا في حواشيه هذا التوجيه
هو الصواب الذي يشهد بصحته كل فطرة سليمة فان التشبيه قد يكون بالاجناس وقد يكون
بالاشخاص فيجوز في كل منهما ان يترك التشبيه الى الاستعارة لمبالغة المقصود لكن يجب
الاشتهار بوجه الشبه وذلك في الاجناس كثير دون الاشخاص فانه فيها نادر كما اذا اشتهر
شخص ببعض الاوصاف اتفاقا فذلك قال الحص ان الاستعارة تعتمد او فار المشبه في جنس
المشبه به لان مدار الاستعارة والمقصود الاصلي فيها مبني على ذلك الاوفار كما توهم
وادعى ان العلم الشخصي لا جنس له فلا يجري فيه الاستعارة الا اذا تضمن نوع وصفية فيصير
جنسا ومن المعلوم ان قولك رايت اليوم حاتما مبني على انه عين ذلك الشخص المشهور لا
على انه داخل في جنس الجواد وفيه بحث اما اولا فلان يكون المشبه به مشتهرا بوجه الشبه انما هو
شرط حسن الاستعارة لا الاستعارة نفسها كما سياتي بيانه ان شاء الله تعالى بخلاف اوفار
المشبه في جنس المشبه به فانه معتبر في نفسها وداخل في مفهومها حيث قال السكاكي وكل ما يناسب

الفن انّ الاستعارة هي ان تتذكر احد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الآخر مدعيا دخول المشبه
في جنس المشبه به واما ثانيا فلان قول السكاكي انّ الاستعارة تعتمد وخال المشبّه في جنس المشبّه
به في اعتبار الجنسية ولا دلالة على اعتبار الوصفية اصلا ولما كان مراد السكاكي ما ذكره
يوجب ان يقول والاستعارة تعتمد وصف المشبه بصفة المشبه به فعدوه عن ظاهر التصريف عن
الحق وارتكاب بالباطل المطلق والعجب انه يذكر كلاما هو حجة عليه لانه واما ثالثا فلانك قد
عرفت انّ الاستعارة على الاطلاق انما تفارق الدعوى الباطلة باشتراط القرينة وهي فيها وقد
تقرر عندهم انّ القرينة عبارة عن حضور مفهوم ما فسواء كان متعارفا وغير متعارف ولا له فسواء
ليس الا الجنس واما رابعا فلان قوله وذلك في الاجناس كثيرة دونه الاشخاص لحكم بحت وادعاء
عليه ليس عليه برهان ولا دليل بل ربما انّ يكون الامر بالعكس واما خامسا فلانا نلتزم ان
قولك رايت اليوم حاتما مبني على انه عين ذلك الشخص المشهور بل على ادعاء انه عينه بناء على
اعتبار ان يجانس مشاركا به دالة على الجود ومعنى الجنسية ولو فرضنا متعارف وغير متعارف والجنس ولو
ادعاء عين الفرد في الخارج فالتحقيق ان الاستعارة من حيث هي هي تقتضي الوصف لا
الاستعارة به فان كان المشبه به داخلا تحت الجنس حقيقة يقتصر عليه ويكتفي به وجعل المشبّه
داخلا تحته ادعاء وبعبارة ذلك الوصف جامعا فقط وان لم يدخل المشبّه تحت الجنس حقيقة
بان يكون علما يعتبر ذلك الوصف مع كونه جامعا ما خذ الجنس ايضا لا جامعا فقط فان
بعض من له علم خاص قد يشتهر ببعض خصوصيه كالجود والنجدة ونحوهما فيتضمن ذلك العلم تلك
الصفة فتبقى عن وصفه الاصلي ويصير اسما لكل من له تلك الصفة فيعتبر صادقا على كثيرين
فيتعارف كاسم الجنس فتدبر ولا تخالف بالجمهور فيظهر فيظهر بينهم غاية الظهور **قال** بسبب اشتهاره
بوصف من الاوصاف **اقول** سواء كان ذلك الوصف جزأ من مفهوم العلم نظرا الى
معناه الاصلي المنقول عنه باعتبار وغلب في ذلك الشخص حتى صار علما او لم يكن كذلك
والاول كحاتم فانه رجل من طي الا بن عامر بن صعصعة اسمه فخارق روي انه سقى ابله فبقي
في اسفل الحوض يوما ما فقير فتغوط فيه ومدر به حوضه فخلا ان يشرب من فضله والثاني
كحاتم فانه رجل طائي ابن عبد الله بن سعد بن الحشرج يضرب به المثل في السخاء وكما قال فانه
رجل من العرب معروف بالعلي والفخامة اشترى فطيبة باحد عشر درهما وجاء بها الى امرأته فسألته
عن ثمنها فنشر يديه واخرج لسانه وعلى الطيبة يشير به الى احد عشر فانفلت الطيبة فضربوا
به المثل فقالوا اعيى من باقل **قال** وهو لا يخفى صحة كونه فيما لقوله او اكثر **اقول** اي حين اذا
اريد بالتيام المعاني ارتباط بعضها ببعض بحيث يكون بجمع قرينة لكل واحد ظهر صحة كون قوله

اومعان

او معان مشتركة فيما لقوله او اكثر فلا عرفت انّ المراد به كون كل واحد منها قرينة لكل المجموع
وفيه رد على الزوزني حيث قال او معان عطف على اكثر وعطفه عليه باو يشعر بانه قسيم
لاكثر مقدر له مع انه يتناوله لان ما هو اكثر من امر واحد اما معنيان او معان فالاولى
ان يقال وقرينتها اما معنى واحد او معان كقوله هو **قال** والاحياء والهداية مما يمكن اجتماعهما
في شيء واحد **اقول** اراد بالشيء مستعلق والهداية وهو المؤمن وان جاز ان يراد به سيدنا ومولانا
الله تعالى **قال** وهذا اولى من قول المصنف الكيوة والهداية مما يمكن اجتماعهما **اقول** لان الكيوة
ليست من الطرفين اذ المستعار منه هو الاحياء ويمكن ان يقال مراد المص الاشارة الى انّ
الاستعارة في متعلق الاحياء او الهداية او مراده بالكيوة ما هو اثر للاحياء وبالهداية المصدر
المبني للمفعول فلا يوجد انّ الا في المتعلق وقد اشار الشارح الى انه قابلا لمنا ويرد بقوله اولى لا دون
الصواب **قال** واما استعارة الميت لضال فليست من هذا القبيل **اقول** يرد من قبيل
القسم الثاني لانّ الضال لا يكون الا حيا فيكون كاستعارة الميت لمن لا يعمل او العاجز او النائم
كما سياتي **قال** واذا كان الادراك اقدم واشد اقتضاء به كان النقصان فيه اشد وابعد
له من الكيوة **اقول** ضميره وله للحيوان وضمير فيه للادراك ومن الكيوة صلة ابعد او ضمير
ضدها للكيوة **قال** واذا احببتني فرتبوسه اي مقدم سريره **اقول** لتوجيه قول الزمخشري في الاساس
قربوس بيش كاه زين واما صاحب القاموس فقد قال القربوس هو البرج وهو خشبة
مطلقا **قال** عودته فيما ازور حبابي **اقول** ما مصدرية والمعنى جعلته معتادا في زيارتهن
اي اتركه على ربط وكان تيارة كل امر مهم فاني اعمله فيه ايضا **قال** فعنت له فاحفظ بصلبه
اقول ضميره كثير وتطلى بمعنى تمدد والباء في بصلبه للتعدية والارداف الاتباع والاعجاز
جمع عجز بمعنى الاخر ونا مقلوب نأى بمعنى بعد والكلكل بفتح الكافين الصدر والباء فيه
للتعدية بمعنى فعلت كثيرا فاطرطوله وتطاولت اواخره وبعدت اوايله ومقول القول قوله
الا بابها الليل الطويل الخ وقد مر معناه **قال** وذلك عار بابن ربيعة ظاهر **اقول** اوله غير تنا
البانها والحومها يقول على وجه الانكار والتقريع لم عيرتنا البانة الابر والحومها وافتنا النابر مباح
غير محضور والانتفاع بحومها والبانها مسوغ غير مراد وفي الدين والفضل تقريبها في المحتاجين
اليها اضافة ومعروف كبيان للحمد والشكر والواو في قوله وذلك عار للحال اي والحال ان
ذلك ليس عارا يستوجب لصاحبه الشناعة والذمامة لانه زابر غير ثابت **قال** واما على قولها
فالمصح على جهة انها موضوعة للابد فاخ العادة مرتبا لهم **اقول** لا يخفى انه تكلف مع تحقيق عادة
من النساء بر والتحقيق بمطايف بلاغة التشبيه انّ يقال المراد بالنهار مجموع ما بين الطلوع والغروب

كما هو المفهوم من الشرح والموافق لكتب اللغة فيكون الفاء للتعقيب لمحقق نظرا الى انتهاء
النهار وسيتقيم معنى المفاجاة نظرا الى ابتداء ظهور النهار كما لا يخفى على اولى الابصار **قال** وههنا
بحث لانه لم يجامع يجب ان يكون هو **اقول** هذا البحث وارد فان الصواب ان يقال اى مع سهولة
تاتى البعث وهى فى النوم اظهر واعرف **قال** فلم لا يجوز ان يكون الطلاق النطق عليها مجازا
مرسلا باعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم **اقول** قد عرفت فى مباحث الالفاظ ان مجرد
اعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم لا يكفى فى بيان علاقة المجاز لانه امر عام لا بد منه فى
كل مجاز استعارة كان او مجازا مرسلا بل لا بد من بيان انها من اى نوع من انواعها **قال**
لم تلق قوما هم شر لاخوتهم **اقول** من فى منا متعلق بشر والعشية ما بين المغرب والعشاء
فى الوقت والمراد ههنا مطلق الوقت والوادى فاعل مجرى على طريق الاسناد المجازى والمراد
بجريان الدم فى الوادى ظهور الشر وكثرة القتل والمعنى لم ترنى زمان قطع الامر فيه وكثر
القتل قومها هم اشد بكابة فى اخوانهم وعثاريهم منا خم بين ذلك بقوله نفرتهم لهذه سيات
البيت **قال** واقرى المسامع ان ما نطقت **اقول** اقرى من القرى وهو الضيافة والمسامع
جمع مسمع بكسر الميم بمعنى الاذن وان شرطيه وما زايده وجواب الشرط محذوف يدل عليه ما
قبله او هو جوابه قدم عليه على اختلاف البصريين والكوفيين وبيانا مفعولا ان لاقرى والحرة فى
دابة لا تنقاد والشموس دابة تمنع ظهرها والمعنى ان نطقت اظهرت فصاحة بليغا كل معاند **قال**
او الى الجميع **اقول** هكذا وقعت العبارة فى النسخ وهى مناسبة لعبارة المفتاح والصواب ههنا
او على الجميع **قال** نقرى الرماح رياض الحزن مزهرة **اقول** رياض مفعول اول لنقرى والبياض
مفعول ثان له والحزن ربا لبنى العرب وهو فى الاصل ما غلظ من الارض ومزهرة حال من
الرياض يقال ازهر الروض اى صار ذا زهر واذا سرى ظرف لنقرى وفى الاجفان متعلق بسرى
وحاصل الاعتراض ان المجرور ههنا لا يصلح ان يكون مدار الكون نقرى استعارة لان مجاز
متعلق بسرى لا بنقرى فلا يبقى تعلق المجرور بنقرى فما مدار على كونه استعارة تبعية واجاب
عنه الشارح العلامة بان حقيقة سرى بالليل فاسناده الى النوم وكذا تعلقه بالاجفان
قرينة استعارته بمجرد الظهور والحصول فى الليل فلفظ الجميع محمول على حصته لان النسبة قرينة
الاستعارة ههنا ايضا ورده ان رجوع المضمون ان يكون المجموع قرينة الاستعارة واحدة
للاستعارات متعددة وذكر فى شرح المفتاح توجيها اخر اختاره الفاضل المحشى فى شرحه وهو ان
المراد بالجميع الاكثر ولا يخفى انه فى غاية التكلف بل الجواب الصواب الخالى عن شائبة الارتياب
ان يقال مراد صاحب المفتاح من نسبة الفعل الى المجرور ارتباطه به بحسب المعنى الجيث يكون مفعولا به

لذلك

لذلك الفعل اما بواسطة حرف الجر كما فى الاية او باعتبار حاصل المعنى كما فى البيت فان
الاجفان مفعول به لنقرى بذلك الاعتبار وذلك لان المراد بها ليس اجفان الحيوان
كما ذهب اليه القوم بناء على الظاهر من غيرة ما فى القرينة بل اجفان الرياض وهى الزهر
الشبيهة بها والام عوض عن المضاف اليه وهو الضمير الراجع الى الرياض وبسرى
النوم فى الاجفان ذبول تلك الزهر ونشر اطرافها واعطاء النضارة والطراوة اياها فانه
لما جعل الارتباط مفعولا ثانيا لنقرى والرياض مفعولا اولا له وظهر ان الارتباط لا يكون
الا لتباين تعين ان يراد بالاجفان الساري فيها النوم اجفان الرياض فيكون ذكر اجفان
الرياض قرينة على ان نقرى استعارة بمعنى تفتح كانه قيل يفتح الرياض اجفان الرياض اذا
سرى فيها النوم فظهر ان الفضلة عن مراد السكاكى اغنت عن الفضلة عن مراد الشارح
الذى تنبه له السكاكى وبنى عليه مراده **قال** جاوره اليوم محرازا خرا **اقول** هو بالحاء المهملة
من المجاورة بمعنى المكالمة وقد يروى بالجيم والظاهر انه تصحيف **قال** وبصعد حتى ظن الجهول
اقول اللام فى ظن لام الابتداء دخلت على الماضى بتقدير قد ويروى بظن افتعال
صيغة المجهول الى زيادة المبالغة فى المدح بان ظن كونه محتاجا انما يصدر عن المتصف بهى فى
الجهل اذا كان يعرف ان الله تعالى اغناه عن غيره فلا حاجة له فى السماء فلا يظن به ذلك
الظن وبه يندفع ما توهم ان فى البيت تقصيرا فى وصف علوه حيث اثبت ههنا الظن
لكل من الجاهل بمعرفة الاشياء **قال** وما ذكرنا مريح فى الايضاح **اقول** حيث قال واذا جاز
البيان على المشبه به مع الاعتراف بالمشبه ووجه دلالة لفظ المفتاح على ما ذكره انه
اراده بالاصالة لو كان التشبيه لكان المعنى واذا كان مع التشبيه والاعتراف بالتشبيه
وفاده ظاهر **قال** واحترز بها عن الاستعارة فى المفرد **اقول** اى بقوله تشبيه التمثيل ووجه
الاحتراز به ان معنى التمثيل ما يكون وجهه منتزعا من متعدد وهذا لا يوجد فى الاستعارة
فى المفرد لانتفاء انه جواز تركب الطرفين وجواز التركيب بناء فى وجوب الافراد المعتبر
فى الاستعارة فى المفرد ولما كان فيه نوع دقة وغموض لا يناسب التعريف ومع ذلك لا
يدل على وجوب تركب الطرفين فى المجاز المركب **قال** فى الايضاح واما المجاز المركب
فهو اللفظ المركب المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى تشبيه التمثيل فالاستعارة فى المفرد تخرج
بتوصيف اللفظ بالمركب فلم يحتج الى السناد الاخراج الى قوله تشبيه التمثيل **قال** فتارة
يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى **اقول** لما كان المتبادر من الظاهر ان
يكون اخرى صفة رجل المقدر قال ههنا هكذا وقال فى شرح المفتاح تشبيها لحاله بحال من

تارة الذهاب في امر فيقدم رجلا ولا يريد تارة فيؤخر اخرى ثم قال ويمكن ان يريد بالرجل
الخطوة لان المتردد الذي يقدم رجلا لا يؤخر الرجل الاخرى بل تلك الرجل الاولى تتم خطوة
الى قدام وخطوة الى خلف ولك ان تصرف العبارة عن ظاهرها وتقول المعنى انه يقدم رجلا
تارة ويؤخر اخرى فانه يشبه المتردد في الذهاب بهذا قال ويمكن بحث وهو ان المجاز المركب اصله
اقول احسن عبارة عدم التعرض لغير الاستعارة في المجاز المركب كما مر التعرض في باب الانشاء
لغير الطلب لانه نادر فصار ليس له كثير دخل في مقاصد المعاني كذلك المجاز المركب بسببه فان المعتبر فيه
قسم الاستعارة وهي المشتملة على المباحث الغريبة والمسايل الدقيقة بخلاف غير الاستعارة
وايضا لا يظهر فيه فرق بين بين والمعنى الحقيقي وغيره بخلاف الاستعارة فانه لمس فيه شابة
من اثار معنى الحقيقي كقوله تعالى وقالت اليهود يد الله مغلولة وكقولك اراك تقدم رجلا
وتؤخر اخرى بخلاف قوله هوای مع الركب اليمانين مصعد فانه لا يجوز في لغة اصلا قال والصيف
ضيعت اللبن اقول هكذا وقعت العبارة في النسخ والعبارة الصحيحة بالصيف والهذا اوردوه
في كتب الامثال في باب الفاء واصله انه وفد وس بنت لقيط بن زرارة كانت تحت
عمرو بن عمرو بن عدس وكان شيخا كبيرا فابغضته فطلقها ثم تزوجها فتى جميل الوجه فحصل لها حاجة
الى اللبن فبعثت الى عمرو تطلب منه حلوبة فقال عمرو في الصيف ضيعت اللبن فصار مثلا
يضرب لمن فرط في طلب الحاجة وقت امكانها ثم طلبها بعد فوتها قال او دى بني واعقبوني
حسرة اقول او دى بمعنى هلك واعقبوني حسرة اى اورثوني اياها والرقاد النوم والعبرة
بفتح العين تحلب الدمع وتقلع من اقتلع المطر اذا انقطع ولم ينزل قال وغداة ريح قد كشفت
وقوة اقول الواو بمعنى رب واضافة الغداة الى الريح لادنى ملابسة وكشفت بمعنى ازالت
ومفعوله محذوف والقرة بكسر القاف وتشديد الراء البرد عطف على غداة او ريح وضمير اصبحت
وزمانها القرة والشمال بالكسر ريح تقابل ريح الجنوب مشتقة هو ر شبيهة البرد والمعنى كم من غداة
كثيرة فيها هبوب الريح والبرد الشديد لتصرف الشمال فيه قد كشفت غائلتها عن الناس الاطعام
والقاء النار والالباس قال ولما كان هذا القيد بمنزلة قولنا في اصطلاح به التخاطب
اقول يعني انه قوله المستعمل في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها بمنزلة قولنا في اصطلاح به التخاطب
في الاحتراز عما يجب الاحتراز عنه مع انه اى قولنا في اصطلاح به التخاطب اوضح واول على
المقصود من ذلك القيد وحقا، ولالته على المقصود قال وبهذا فسد لانه احتراز عن
خروج الاستعارة اقول قد دفع الشارح هذا الف وفي شرح المفتاح تجويز ان يكون المعنى انه
احتراز وتقييد لئلا يخرج على حرف الجر المحذوف وهو اللام دون عن قال واجيب بانا لا

اه اقول هذا جواب عن اعتراض المص قال ولا يخفى عليك ضعف هذا الكلام اقول وذلك
انه قوله لانه اى الوضع عند الطائي لا يثبت وان الوضع بالتعيين وبمكابرة فحضة نشأت عن
الغفلة عن القاعدة المقررة وهي ان المطلق ينصرف الى الكامل وبه يعرف ضعف قوله
والتقييد بقولنا بنفسه لان قوله بنفسه في الطلق لا يتناول ما هو بسبب الغير على انه لا يوافق
كلام المفتاح وهو بصدد توجيهه حيث قال وقولي بنفسه احتراز عن المجاز اذا عينته بازاء ما اراده
بقرينة فان ذلك التعيين لا يسمى وضعا فان المجاز الذي ذكرته ان المرسل والاستعارة وما
قوله ونصب القرينة انما هو لتعيين الدلالة فاضعف من الاول لما تقرر في الاصول ان قرينة
المجاز لا تصير الدلالة اذ لا حصر للمعاني المجازية وقرينة المشترك لتعيين الدلالة لانضباط المعاني
الموضوع لها قال ولا يخفى ان اعتبار هذا القيد في تعريفها اقول اى اعتبار ما يخرج بحوه اللفظ
في تعريف بحقيقة انما يكون بهذه العبارة وهي في اصطلاح به التخاطب لا بعبارة المفتاح وهي
استعمالا فيه بالنسبة الى نوع حقيقتها وان كان عالما واحدا كما سبق قال لزم الدور اقول اراد
به توقف الشيء على نفسه سواء كان بلا واسطة كما في الاول او بها كما في الثاني فانه قد يسمى دورا
والمشهور انه توقف على ما يتوقف عليه غيره بمرتبة او بمراتب قوله وما يقال اى في الجواب عن
اعتراض المص قال وجوابه انه عد التمثيل قسما من مطلق الاستعارة اقول هذا الكلام مبني
على ان يكون المقسم هو في قسمه من وجه واخص منه وجه وضعف رد المحققون وصرحوا بان معنى قولهم
الابيض اما حيوان او غيره ان الابيض اما حيوان ابيض او غيره بجواب عما قال في المختصر ان
لفظ المفتاح صريح في ان المجاز الذي جعله منقسما الى اقسام ليس هو مجاز في المفرد المفسر في
بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لانه قال بعد تعريف المجاز ان المجاز عند السكاكي قسمان
لغوي وعقلي واللغوي قسمان راجع الى معنى الكلمة وراجع الى حكم الكلمة والراجع الى المعنى قسمان قال
عن الفايدة ومتضمن لها والمتضمن للفايدة قسمان استعارة وغير استعارة وظاهر ان المجاز
العقلي والراجع الى حكم الكلمة خارجان عن المجاز بالمعنى المذكور فيجب ان يريد بالراجع الى معنى
الكلمة اعم من المفرد والمركب ليصح الحصر في القسمين قال الثاني ان لازم ان التمثيل يستلزم
اقول قد سبق في بيان تعريف التمثيل ما يناسب هذا المقام من بيان مراد الشارح التحرير
ودفع ايراد الفاضل الحشي عليه فلا حاجة الى الاعادة واعلم ان الفاضل الحشي قد اطنب ههنا غاية
الاطناب ومع ذلك لم يات بما هو الصواب وقد تشبث في مواضع على الشارح التحرير بما لا
يليق ان يصدر مثله عن مثله في التقرير فضلا عن التحرير وكان اعتراضاته عليه غير واردة
وعن القواعد القايمة والاذهان السليمة ابية تارة وقد وفقني الله تعالى لدفعها وفقها

تجويز

عن اصلها ورفعها لكن لما لم يتيسر الجواب عن ذلك المطلب جاء الطائب الحلبي بشيء
من الاسهاب فنقلت مستعينا بالملك الوهاب قال صاحب الكشاف ومعنى الاستعلاء
في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به
حيث شبهت حالهم بحال من اعتلى الشيء وركبه وقال شارح المفتاح يعني ان هذه الاستعارة
تبعية تمثيلية اما التبعية فلجريانها اولا في متعلق الحرف وتبعيتها في الحرف واما التمثيل فلكون
كل من طرفي التشبيه حال منتزعة من عدة امور لانه شبهت حالهم في اتصافهم بالهدى على
سبيل التمكن والاستقرار بحال من اعتلى الشيء وركبه فيكون الصفة بمنزلة المركب واعترض
عليه الفاضل المحشي بان انتزاع كل من طرفيه من امور عدة يستلزم تركبه من معان متعددة
ومن البين انه متعلق كلمة على وهو الاستعلاء معنى مفرد كالقرب فلا يكون مشبها به في هذا
التركيب فكيف يسري التشبيه والاستعارة منه الى معنى تشبيه الحرف فاجاب عنه النحرير
بانه انتزاع كل من طرفيه من عدة امور لا يوجب تركبه بل يقتضي تعدد ما اخذه وهو لا
ينافي كونه متعلق معنى الحرف ورده المحشي بوجوه الاول ان المشبه بهذا اذا كان منتزعا من
اشياء متعددة فاما ان ينتزع بتمامه من كل واحد منها وهو باطل فانه اذا اخذ كذلك منها كان اخذه
مرة ثانية من واحد اخر لغوا بل تحصيلا للحاصل واما ان ينتزع من كل واحد منها بعض منه فيكون
مركبا بالضرورة واما ان يكون هناك لا هذا ولا ذاك وهو ايضا باطل اذ لا معنى حينئذ لانتزاعه
من تلك الامور المتعددة الثاني انهم قد اطبقوا على ان وجه الشبه في التمثيل لا يكون الا مركبا
وليس هناك ما يوجب تركبه سوى كونه منتزعا من عدة امور فانهم عرفوا التمثيل بما وجهه
منتزع من متعدد فاذا كان انتزاع وجه الشبه من امور متعددة مستلزما لتركبه كان انتزاع
كل من طرفي التشبيه منها مستلزما لتركبها لان المقتضي للتركيب هو الانتزاع من امور متعددة
وخصوصية كون المنتزع وجه شبه او شبها به او شبها ملفقا في ذلك الا قتضاء جزء الثالث
لم قد صرح في تفسير قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا بانه لا معنى للتشبيه المركب الا
انه ينتزع كيفية من امور متعددة فتشبه بكيفية اخرى كذلك فيقع في كل من الطرفين
عدة امور فيكون التشبيه بينهما كما مر لكن لا يلتفت اليه بل الى الهيئة الحاصلة من المجموع
كما في قوله وكان اجرام النجوم لوامع درر نثرن على بساط ازرق فهذه عبارته وهي معرضة
بان كل واحد من طرفي التشبيه اذا كان حالة منتزعة من اشياء متعددة كان مركبا فقول
الجواب عن الاول انا نختار الثاني نظرا الى بعض المواد وقوله فيكون مركبا بالضرورة قلنا ان
اردت التركيب اللفظي فلا نسلم لزومه وان اردت التعدد المعنوي سلمنا لكنه لا يفيد مطلوبك

والمختار الثاني فان نظرا الى بعضها وتقول المنتزع صورة وحدانية ما فوده قوله وهو ايضا باطل
قلنا ممنوع قوله اذ لا معنى لانتزاعه من تلك الاشياء المتعددة نفي محض لا وجه له كما يوضح
بادنى تامل بالانصاف مع كونه مخالفا لما ينقل من كلام الكشاف وما هو منصوص فيما ذكرنا قول
صاحب المفتاح ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور لاوصاف
الاخرى مثل ان نجد انسانا يستفتي في مسئلة فيهم تارة باطلاق اللسان لبيب ولا يهم
اخرى فتاخذ صورة تردده هذا فتشبهها بصورة تردد انسان قام ليذهب في امر قاره يريد
الذهاب فيتقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى بهذا عبارته انظر كيف عبر عن طرفي المنتزع عنه
من الامور المتعددة بمفرد وهو التردد وعن الثاني ان الاطناب على تركيبه اللفظي ممنوع
ولو سلم فما ذكره قياس لا يفيد في المباحث اللغوية كما لا يفيد في اللغة ولو سلم في ما يفيد اذا
كان علة تركيب وجه الشبه تركيب ما قدره اعني الطرفين كما قال المعروف بين ارباب الفن
انه المركب الحسي من وجه الشبه فيما يكون طرفاه مفردا انتهى كما في قوله وقد لاح في الصبح الثريا
كما ترى عنقود ملاحية حين نورا وقال صاحب المفتاح ومن الاسباب بعده وغرابته
انه يكون وجه التشبيه امورا كثيرة كما في تشبيه سقط النار بين الدبك او تشبيه الثريا
بالعنقود والكرم المنور وقد عد هذين التشبيهين في القسم الثاني من تشبيه المفرد وعن الثاني انه
التشبيه المركب غير التشبيه التمثيلي كما عرفت في مباحث التشبيه ان الاول تشبيه طرفاه
هيئتان حاصلتان من عدة امور والثاني تشبيه وجهه منتزع من امور عدة والنزاع في طرفي
الثاني دون الاول على انه لم يقصد في هذه العبارة الى ما ذكره فضلا عن التصريح به فان قوله
يقع في كل من الطرفين عدة امور معناه فيقع في ما خذ كل من الطرفين به لا لانه قوله عقيبه
ربما يكون التشبيه فيما بينهما فاما مر لكن لا يلتفت اليه بل الى الهيئة الحاصلة من المجموع فانه يدل
على ان التعدد معتبر في ما خذ الطرفين لا فيهما لانهما كيفيتان حاصلتان من المجموع والحصول
منه لا يقتضي التركيب على ما مر واعلم ان المعترض لما اعتبر في طرفي التشبيه التمثيلي والاستعارة
التمثيلية التركيب بمعنى دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى ورد عليه قوله تعالى مثلهم كمثل الذي
استوقد نارا فانه تشبيه تمثيلي مع ان طرفيه مفردان فاجاب عنه بانه اذا جعل تشبيها عقليا
فلا شك ان المشبه هو قصة المنافقين المخصوصة المفصلة فيما تقدم من الايات
والمشبه به قصة المستوقد المخصوصة المذكورة عقيبه وليس شيء من هاتين القصتين المخصوصتين
مفهوما من لفظ المثلين اما في المشبه به فظاهر واما في المشبه فلان المعنى مثلهم في اظهار الايمان
وابطان الكفر الى اخر قصتهم فتمسك الالفاظ منوطة في الارادة اقول كل ما ذكره ان المثلين

ليس ظاهرين في التشبيه حقيقة وهو مخالف للكشاف حيث قال اولا فان قلت ما معنى
مثلهم كمثل الذي استوقد نارا او كمثل المنافقين ومثل الذي استوقد نارا حتى شبه احد المثلين
بصاحبه وقال ثانيا قلت قد استعير المثل استعارة الاسد للشجاع او الغصة او الصفة اذا
كان لها شان وفيها غرابة كانه قيل عالهم العجيبة كحال الذي استوقد نارا وقال ثالثا على ان المنافقين
وذوانهم ما شبهوا بذات المستوقد حتى يلزم منه تشبيه الجماعة بالواحد وانما شبهت قصتهم بقصة
المستوقد وقال رابعا فهم شبهت حالهم بحال المستوقد وقال خامسا العرب تشبه كيفية حاصلة
من مجموع اشياء قد تضامت وتعاضدت حتى عادت شيئا واحدا باخرى مثلها كقوله تعالى
مثل الذين حملوا التورية الاية وجميع ذلك يفيد انا المثلين المذكورين في طرفي التشبيه
التمثيلي طرفان حقيقة مع افرادهما وكلام المعترض مخالف لجميع ذلك ثم قال يرد على ذلك
انا صاحب الكشاف جوز ان يكون هذه الاية من التشبيه المفرد وجعل ذكر الاشياء المشبه بها
مطويا على سنن الاستعارة كما سلف تحقيقه بما لا مزيد عليه ولا شك انه فرق بين المفرق
والمركب الا بان تلك الصورة للاشياء في المفرق يعتبر كل واحد منها على انفراده ويشبه بما يناسبه
فيكون هناك تشبيهات متعددة وفي المركب يعتبر مجموعها من حيث هو ويشبه بمجموع اخر
يناسبه فيكون هناك تشبيه واحد ولا شك ان تلك الاشياء في المفرد منوية لا محالة كانت
ايضا في المركب كذلك اقول اولا ذلك التجويز وما ذكر بعده فاسد حيث يسمى صاحب الكشاف
مقابلا صحيحا اذ قال والصحيح الذي عليه علماء البيان لا يخطونه انا التمثيلين جميعا من جملة
التمثيلات المركبة دون المفرقة لا يتكلف لواحد واحد شيء لقدر شبه به وهو القول الفحل
والمذهب الجزل والمبني على الفاسد فاسد وثانيا انا نقول ولما كان تلك الاشياء في المفرق
منوية لا محالة كانت ايضا في المركب كذلك قياسا مع الفارق يجب في التشبيه المفرق
تعدد التشبيهات كما اعترف به المعترض فاذا لم يوجد في الظاهر ما يدل على ذلك التعدد
وجب اعتباره بالضرورة بخلاف التمثيل فانه تشبيه واحد فيمكن الدلالة على طرفيه او احدهما
المفرد فيه جهة التعدد كما سبق تحقيقه ثم قال فان قلت فعلى ما ذكرت لا يكون الكاف في
قولك كمثل الذي استوقد نارا وكمثل الحمار يحمل اسفارا داخلة على المشبه به حقيقة كما هو مرضي عليه في
قوله تعالى كما انزلنا من السماء فقلت نعم ومن قال انها في الاثنين معا او ليس داخلة على المشبه
دون الاية الاخيرة توسع نظرا الى ان المثل مدلوله يجيء بالقصة المخصوصة من حيث الذات
بخلاف الما، فانه لا يجيء بقصة اصلا اقول لا يخفى انا حمل العبارة الكثيرة المنقولة عن الكشاف
على التوسيع من ضيق الفطن كما لا يخفى على ارباب الذكاء وارباب الفن فان قيل قد ذكر ان هناك

ضرورة

ضرورة ندعوا اليه فان وجه الشبه التمثيلي يجب ان ينتزع من متعدد ومعتبر في طرفيه لا
من متعدد وهو اجزاؤه وذلك يستلزم ان يلاحظ كل منها قصدا فلا يصح ان يكون تلك
العدة معبرا عنها بلفظ واحد فان الذهن انما ينتقل من اللفظ الواحد الى تلك العدة اجمالا
بحيث لا يكون شيء منها مقصودا منوجها اليه في نفسه بحسب تلك الملاحظة الاجمالية فكيف
يتصور انتزاع وجه الشبه منها بحيث يكون بخصوص كل واحد منها مدخلا فيه فتنا ولا ان
ما ذكره منقوض بالمركب الحسي من وجه الشبه اذا كان طرفاه مفردين كما سبق والعجب ان
هذا مع غاية وضوحه كيف خفي عليه وثانيا ان الضرورة انما توجد اذا وجب كون الامور المعتبرة
المنتزع منها وجه الشبه بنفس الطرفين وهو ممنوع لجواز ان يكون ما فذتهما كما مر بل على ذلك
قول صاحب المفتاح واذا اخذت بتزع وجه التشبيه من قوله كما برقت قوما عطاش
غمامة بحيث نزلت عن غرض الشاعر من التشبيه بمراحل فان مراده ان يصير ابتداء اسطعما
بانتهاء موس وذلك يوجب انتزاع وجه الشبه من مجموع البيت فان من الظاهر
ان مجموع البيت ليس بنفس الطرف بل هو ما فذة فالتحقيق انا القوم لما اعتبروا في التمثيل
الوحدة في الجملة حيث قالوا انه صورة منتزعة من متعدد وباخرى مثلها وصرح به صاحب
الكشاف وبالغ فيه حتى اعتبر الوحدة في ما فذتها ايضا حيث قال وشبه كيفية حاصلة
من مجموع اشياء قد تضامت وتعاضدت حتى عادت شيئا واحدا باخرى مثلها وجدت في كل منها
جهتا الوحدة والتعدد فلا جرم عبر عنه تارة بمركب اعتبر فيما اخذ منه وحدة ما واخرى بمفرد
اعتبر في معناه تعدد ما اما في نحو كالمشترى والغصة والخمار ونحو ذلك او بحسب الغرض كما في
والدينار في بيت لبيد وما الناس الا كالديار واهلها يوم حلوها وغدوا بلاقع حيث قال
صاحب الكشاف لم يشبه الناس بالديار وانما شبه وجودهم في الدنيا وسرعة زوالهم وفنائهم
بحلول اهل الديار فيها وارتحالهم عنها وتركها خاوية فاذا عبر بالمفرد يكتفي تارة في الـ شارة
الى جهة التعدد بذكر التركيب الدال على ما خذ الطرف الاخر كما في بيت لبيد واخرى بما يضيفه
الى المركب الدال على ما ذكر كما في قوله تعالى مثل الذين حملوا التورية الاية وبالجملة اذا عبر عن المفرد
لا يترك سدى بل يضم اليه ما يفيد جهة تعدد ما خذه حتى اذا اريد انتزاع وجه الشبه انتزع
بالنظر الى ذلك المتعدد وفتدبر ولا تقصر وتبصر ولا تتحير فالانصاف ما ذهب اليه المحرير
من جواز اجتماع التبعية والتمثيلية او قد صرح به العلماء الثقات وفهم من تقرير الادلة
والطلاقات اما الاول فتصريح الفاضل اليمني وبعض المتاخرين من شراح المفتاح بجواز
اجتماعهما كما اعترف به المعترض وتصريح صاحب البسيط به ايضا حيث قال في هذا الموضع

وهي الاستعارة تمثيلية واقعة على سبيل التبعية وقال بيان عليه قوله شبهت حالهم بحال من اعتلى
الشيء وركبه ثم قال وتقريره ان يقال شبهت حالهم وهي تمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه
وتمسكهم به بحال من اعتلى الشيء وركبه ثم استعير لحالة التي هي المشبه المتروك كلمة الاستعلاء
المستعملة في المشبه به وانما كانت تبعية لانها في الحرف واما الثاني فيشهد به تتبع عبارات
الكشاف والمفتاح والامام البيضاوي في مواضع عديدة اما عبارات الكشاف فمنها قال
في تفسير قوله تعالى ان الله لا يستحيي ان يضرب مثلا ما بعوضة هو جار على سبيل التمثيل مثل
تركه بحسب العبد وانه لا يرده من عطائه لكرمه بترك رد المحتاج اليه حيا منه وكرمه
بمعنى قوله ان الله لا يستحيي ان لا يترك ضرب المثل بالبعوضة ترك من يستحيي ان يمثل بالحقارها
فانه بين التشبيه في المصدر تنبيها على انها الاستعارة تبعية وبه يظهر انه المستعار في الاستعارة
التمثيلية فيكون لفظا مفردا دالا على معنى مركب ومنها ما قال فان قلت ما معنى الختم على القلوب
والاسماع وتغشية الابصار قلت لا ختم ولا تغشية ثم بين كلا منهما بالمزيد عليه وراد
بالتمثيل الاستعارة التمثيلية كما اعترف به المعترض وظاهر انه استعارة تبعية في مفهم منه
اجتماعها قال المعترض اذا احمل ما نحن فيه على الاستعارة كان المستعار لفظا مفردا كما تحققته
واذا احمل على التمثيل كان المستعار لفظا مركبا بعضه ملفوظ وبعضه منوي في الارادة وسيظلمك
انه ملاحظة المعاني قصدا اما بالفاظ مذكورة او مقدرة في نظم الكلام او منوية بما ذكر وتقدير
فيه والخاصر بالختم وحده وبالتغشاوة وحدها لانها الاصر في تلك الحالة المركبة فيلاحظ بالقي
الاجزاء قصدا بالفاظ متخيلة اذ لا بد في التركيب من ملاحظة قصدية متعلقة بتلك الاجزاء
والسبيل الى ذلك الا تخيل الفاظ بازائها اقول اولا الشرح لا يطابق المشروح فان المفهوم
من الكشاف جريان كل من الاستعارة والتمثيل في الختم والتغشية المفردين والمفهوم
من الشرح جريان الاول فيهما وحدهما وجريان الثاني فيهما مركبتين مع الفاظ مخيلة وثانيا
ان حصول التركيب باعتبار الالفاظ المخيلة بلا ذكر ولا تقدير يأباه قواعد العربية كما سيأتي توضيحه
فمن ادعى عدم المنافاة فعليه النقل من كلام الثقات والعجب انه يقول اذا لا بد في التركيب
من ملاحظة قصدية الى اخره والحال ان اصل النزاع في التركيب وما هو الا مصادرة على
المطلوب واما عبارات المفتاح فمنها ما قال في تحقق الاستعارة في العدول اذا اردت استعارة
العدول لغير معناها قدرت الاستعارة في معنى الترجي ثم استعملت بها ذلك العدول وساق الكلام
الى ان قال في الاخر فشبه حال المكلف المحكم من فعل الطاعة والمعصية مع الارادة
منه ان يطيع او يعصي بحال المترجى بين ان يفعل وان لا يفعل ثم استعير جانب المشبه

لعل فان اول كلامه يفيد ثبوت التبعية واخره ثبوت التمثيلية مع الاجتماع بينهما ايضا
فان التعدد انما يفهم في الاول من قوله المحكم من فعل الطاعة والمعصية وفي الثاني من قوله
بين ان يفعل وان لا يفعل لا من قوله مع الارادة منه ان يطيع في الاول حتى يرفع بجعله متعلقا
بالمحكم دون قوله تشبه كما فعل المعترض واما عبارات الامام البيضاوي فمنها ما قال وقد
عبر عن احداث هذه الهيئة بالطبع في قوله تعالى اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وعلى سمعهم الى
غير ذلك مما يدل على اجتماعهما بخلاف ما اختاره المعترض فانه شيء لم يصرح به احد سواه ولم يفهم في
تقرير احد ما عداه الا ما صدر ممن صاحب الايضاح في رد كلام المفتاح حيث ورد بان التمثيل يستدعي
التركيب المنافي للافراد وقد قال المعترض من المناظرين من جوز ان يكون طرفاه مفردين
ونوسل بذلك الى تجويز افراد الطرفين في الاستعارة التمثيلية بناء على ان كل تشبيه
تمثيلي اذا ترك فيه التشبيه الى الاستعارة صار استعارة تمثيلية ودفع ذلك الاعتراض
ثم قال ونحن نقول التجويز الثاني مخالف للمفتاح فانه حصر الاستعارة التمثيلية فيما هو مركب
الطرفين حيث قال ومن الامثلة استعارة وصف احد يصورتين منتزعتين من امور لوصف
الاخر يشوان تجد ان ما استفتى في مستفتة وسرد الكلام الى ان قال وبهذا هو الذي نسميه
التمثيل على سبيل الاستعارة واما التجويز الاول فقد نقل قوله وجهان الى اخر قال اقول اما التجويز
فقد مر تحقيقه بما لا مزيد عليه واما التجويز الثاني فحاشاه ان يخالف المفتاح بعد موافقته له حيث
ترك الجمع الى الافراد لان قال وصف احد يصورتين ولم يقل صورتين على ان السكاكي
وكرما هو صريح في الافراد حيث عبر عن الطرفين بصورة المفرد كما نقلناه سابقا واذ قد ثبت
مما اوردنا بيانه وتحققت ما شيدنا اركانه ان كثيرا من طرفي التشبيه التمثيلي والاستعارة التمثيلية
لا يجب ان يكون مدلولا للفظ مركب بل يجوز ان يكون مدلولا للمفرد بدلالة على متعدد ولو
بالاجمال اعتبر دلالته عليه ولو بقرينة من قرائن الاحوال ثم اردت ان تنتشر على الحق المليح
ويتحصل عن فلذك التخيير اللجلج فاستمع لما يتلى عليك وتلقى ما يلقى اليك فاقول وبالله
التوفيق في سلوك سواء الطريق ان قوله تعالى اولئك على هدى يجوز ان يعتبر فيه
التبعية وحدها وان يعتبر معها التمثيلية وذلك لانه لما شبه كما ذكرتم بالهدى باعتبار
الراكب فحصلت التبعية جاز ان ينتزع منه ومن المتقي والهدى وشبهه به فتشبه بهيئة
منتزعة من الراكب والمركوب واعتلائه عليه مفهومة من حرف الاستعلاء المقارنة بذكر
ما ينتزع منه الطرف الاخر فحصلت التمثيلية بما تركب في طرفي المستعار لان دلالة
على على الاستعلاء مطابقية وعلى البواقي التزامية واللفظ لا يكون مركبا باعتبار المدلول

والمركب

الالتزامي الذي دل على اعتباره بالقرينة الخارجية هو غاية ما يلزم من ذلك تعدد في الطرف
بحسب المعنى او تركب في مأخذه بحسب اللفظ وشيء منهما لا يقتضي وجوب تركب الطرفين
بحسب اللفظ فانه قد يفهم المعنى والمعتنى عليه من الاعتماد انما يكون بتجاراتهما
وقصدا وذلك لا يكفي في اعتبار الهيئة بل لابد انه يكون كل واحد منهما ملحوظا قصدا كما لا عتداد
بهيئة مركبة منهما وهما من حيث انهما طرفان قصدا مدلولا للفظين اخرين فلابد
انه يكونا مقدرين في الارادة واما تصدير بما في نظم الكلام فذلك غير واجب بل ربما كان
تقدير بما سوجبا لتغيير نظمه قلنا سلمنا ان فهمهما منه بالتبع لا الاصالة لكن لانم انه لا يكفي
في اعتبار الهيئة المركبة لابد من دليل يكون حجة على القائلين باخذ تلك الهيئة مما لم يعبروا عنه
الدليل باعتبار ما يفهم منها بالتبع لا الاصالة كما سبق سلمنا لكن لانم ان الملاحظة القصدية
للمعنى تقتضي كونه مدلولا للفظ مقدر في الارادة لجواز ان يكون مستفادا من القرينة الخارجية
بلا اعتبار تقدير اللفظ في الارادة سلمناه لكن لانم ان مجرد التقدير في الارادة اذا كان موجبا
لتغيير النظم كما فيما نحن فيه بعض التركيب اللفظي فان اقصر مرتبة التركيب اللفظي امكان
اجتماع الاجزاء ولو بحسب التقدير فاذا وجب التقدير ذلك التغيير فقد امتنع التركيب بلا
تغيير واي ضرر في التعدد في الجملة معتبر في طرفي التشبيه الا ان الدال عليه اذا وجب ان يكون
الفاظ بعضها محقق وبعضها مخيل منوي في الارادة بلا ذكر ولا تقدير لانا التقدير موجب
لتغيير نظمه ومع ذلك يسمى مركبا ام يكفي ان يكون لفظ مفردا المعتبر في مدلوله التعدد ولو
بحسب الخارج وهي سهوان في لان الاول مع كونه مخالفا لكلام الائمة غير موافق لاصطلاح
اهل العربية فقد تلخص من جميع ما مر من تحريرنا الحق في هذا المقام ما ذهب اليه المحرر لكن ذا
تفكر في هذا المقام فان القول ما قالت حذام فار ولا مجاز في مفرد من مفرد وانه هو هو
في نفس الكلام اقول فيه بحث لانا نمنع ان مفردا ما لم يستعمل في نفس الموضوع له اذا لم يرد
بالتقديم والرجوع الى غير معناه الحقيقة بل التحقيق كما هو حاصل في نفس الكلام كذلك
حاصل في مفرد انه كما يظهر بالتامل ونظيره ان التجوز في الاسناد قد يوجد في الكلام مع تجوز في
طرفيه كقولنا احيى الارض شباب الزمان وهذا العدم انا نقول الاني ان لفظ تقدم رجلا واخر اخرى
مستعمل في معناه الاصلي والمجاز انما هو في استعمال هذا الكلام في غير معناه الاصلي محل بحث
وانا لم يقصد المجيب بالوجه الثالث لانا نعرضه حصر التجوز في المفرد وهو غير حاصل فار ولكن
انه ان لم يستلزم فهو اقول يعني انا نمنع ان كل ما لم يستلزم التركيب لم يستلزم الافراد ايضا
فهو جاز كونه مركبا وجواز التركيب بناء في وجوب الافراد المعتبر في المجاز المفرد فلم يصح عده

انا التجوز

قسما

قسما منه فار وان كان صادرا ممن هو غاية في الحذاقة والاستظهار اقول قد اراد به صدر
الشريعة رحمه الله تعالى فار فان المص انه بعيد جدا ولا يوجد له نظير هو اقول يعني ان المص
رده بانه عدم النظير في كلام البلغاء وهذه الاعتبارات انما اخذت من استعمالاتهم
وما ورد عليه ان اباتمام قد اغرب في البيت التخييلية غير تابعة للمكنى عنها حتى ان السكاكي
اورده بطريق الاستدلال له لذلك فكيف يصح نفي الاستعمال اجاب عنه بان المص زعم ان
دليل له فيه بعيد القطع بان مراد ان عرما ذكره لجواز ان يكون قد شبه العلام بظرف شراب
مكروه فيكون الاستعارة بالكناية ثم اضاف اليه الما استعارة تخييلية او يكون قد
شبه اللام بما مكروه فاضاف المشبه به الى المشبه كما في لجين الما فلا يكون من الاستعارة
اصلا فان كلا منهما محتمل يقدح في الاستدلال السكاكي وان كان مستهجنا ايضا لان
الشاعر ان كان اراد الاعتبار الاول كان ينبغي ان يشبه بظرف شراب مكروه وان
اراد الاعتبار الثاني كان ينبغي ان يشبه بشراب مكروه ولا دلالة للفظ على تقييد المشبه
بالكراهة لانها انما توجد اذا ذكر لازم من لوازم المشبه به المقيد لينتقل منه الى الملزوم وليس
فليس وبهذا معنى قول المص في الايضاح والاستهجان على الوجهين نظر ان قول ان رح وعلى
التقدير يكون مستهجنا ايضا من تتمة كلام المص لا رد عليه كما توهم وتمام البيت اذا سقى
ما العلام فانثني صب قد استعذبت ما بكائي العلام والصب العاشق المشتاق بفار استعذبت
الشيء بمعنى وجدته عذبا طيبا يعني لا تمنعي انما الايام فاني باشواق الوصال جاير بايام قد استعذبت
ما البكاء واستطيبت شدة العناء في وصال الحبيب والانفصال عن نهم الرقيب فلا اسمع
لوم العاذلين ولا اصغي لعذل العاذلين حكي ان بعض ظرفاء زمان ابي تمام ارسل اليه فارورة
وقال الي شيئا من ماء العلام فارسل اليه ابو تمام وقال اذا بعثت الى ريشة من جناح الذار
ارسلت اليك شيئا من ماء العلام وخطاه المحققون بالتفرقة بينه وبين جناح الذار بان
الطاير عند تعطفه على اولاده يخفض جناحه ويلقيه على الارض وكذا عند تعبه وبهذه دلالة
عند تواضعه يطاطئ راسه ويخفض بدنه فشبه ذله وتواضعه باحدي حالتي الطاير على سبيل
الاستعارة بالكناية واضاف الجناح اليه قرينة لها فانه من الامور الملابسة للمشبه بها
ولا يخفى ان ما في العلام لا يمكن اجراء مثل هذا الكلام فار ولهذا قال الشيخ عبد القاهر انه لا
خلاف في ان اليد استعارة اقول هذا حجة عليه لانه فانما يكون اللفظ استعارة بناء في كونه
حقيقة لغوية فكيف يصح الاستظهار به ويمكن ان يقال مراد الشيخ باليد في قوله انا اليد من حيث
اضافتها الى الشمال وباليد في قوله انا لفظ اليد قد تقرر عن معنى الى معنى اخر بان يشبه شيء باليد

شان

فيكون الاستعارة بالتحقيق كما اختاره السكاكي او باعتبار ان يثبت ابتداء الشمار بدا بالفضله
عن معنى الى معنى فيكون حقيقة لغوية كما اختاره القوم ثم انك لا تستطيع ان تعتبر الاول
فتعين الثاني **فار** لانا نقول اما ذكرت من معنى الاستعارة ح **لعور** حاصر الجواب اختيار ان
المصر يخصص التقييد المذكور بغير التخييلية فان الاستعارة شئ عبارة عن جعل الاول عاريه للثاني
فاستعارة اللفظ بهذا المعنى يكون على وجهين احدهما ان يستعار وحده من معناه الاصلي
لما يثبت ذلك المعنى وهو الاستعارة المعهودة من اقسام المجاز المفرد والثاني ان يستعار مع
معناه الاصلي لشئ اخر بان ينسب اليه ويثبت له مع غراء ذلك الشئ عنه في نفس الامر كما في
يدالشمار واطلاق الاستعارة عليه ليس بالمعنى الاول وهو الموجود في التخييلية فقوله بصير
النزاع لفظيا قلت فممنوع فان النزاع انما هو في ان لفظ الاظفار مستعمل في معناها الحقيقي
ليكون لغوية او التقدير والاستعارة انما طرا على اللفظ والمعنى جميعا لا اللفظ وحده لا يكون
مجازا او في غير ذلك المعنى ليكون مجازا لغويا او التقدير والاستعارة انما طرا على اللفظ وحده
قوله ويكون مخالفا لما اجمع عليه السلف قلنا ممنوع بل لا بعد ان يدعى اجماعهم على خلافه
واعلم ان الاعتراض على السكاكي بان تفسيره مخالف لتفسير غيره ليس بشئ لانه مستند
بالراي في هذا الفن غير متقلد لغيره على ان تفسير غيره ان ابقي على ظاهره متنا وشرحا جميع اقسام المجاز
من الاستعارة وغيرها لان فيها جعل اللفظ المعنى بجميع صور جعل الشئ للشئ مطلقا وان قيدها بتخصيصه
بالتخييلية كما فيه ايضا تعسف بل اظهر واقوى مما في عبارة المفتاح **فار** ثم هذا الفرق لا يقتضي اه
اقول هذا من تتمة اعتراض المصر وحاصله ان الفرق بين التخييلية والترشيح ليس الا ما ذكرنا
وهو لا يقتضي وجوب اعتبار المعنى الموهوم في التخييلية وعدم اعتباره في الترشيح فاعتبار
السكاكي ذلك المعنى منها دون الترشيح حكم **فار** فان قلت انه ذكر في كنايه ما يصلح به الفرق اه
اقول وجه التفصي ما استفاد في الجواب وهو انه اذا جعل المنية مثلا مرادفا للسبع كان استعارة
في الموت بطريق المجاز كاستعمال لفظ فيه وحاصل الجواب انا ادعاء الترادف لا يوجب
الترادف كما ان ادعاء جعل الشجاع من افراد الانسان لا يوجب كون لفظ الاسد حقيقة فيه قوله لما
في الاعتراف لنفي الجنس وانتصب الاسم لكونه مشبها بالمضاف من جهة تعلق قوله بحقيقة الشئ به
والكل صفة اعترافا والخبر محذوف وقد يقال ان انتصاب اعترافا على انه مفعول فعل محذوف
اي لا بر جاوا لباقي باسم المشبه متعلق بمنتقل منها وفي اسمي متعلق بمتقل الثاني **فار** وفيه
فيه **اقول** روي عنه رحمه الله تعالى انه قال يعني لو سلم ما ذكر فهو لا يفيد الا عدم كون لفظ المنية
حقيقة بناء على انتفاء قيد الحيثية يعني انه مستعمل فيما وضع له لكن لا من حيث انه موضوع له

بسم الله وصلى
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور باكبر
١٧٥ وكفى بالله عبدا وقفه

وهذا

وهذا لا يوجب كونه مستعملا في غير ما وضع له فلا يوجب كونه مجازا وفيه بحث
لان اللفظ المستعمل اذا لم يكن حقيقة او كناية يجب
ان يكون مجازا لان اللفظ بعد الاستعمال
لا يخلو عنهما كما يصرح
به الشار
ح
م